

التفسير المأثور

لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

سُورَةُ الْأَنْجَازِ

إِعْدَادُ

الْقِسْمِ الْعِلْمِيِّ بِمُؤَسَّسَةِ الدَّرَرِ السَّنِيَّةِ

مُراجعة وتدقيق

الشيخ الدكتور خالد بن عماد السبّح الشيخ الدكتور أحمد سعد الخطيب
أساذ القسبر وعلموم القرآن في بناية الشقام أساذ بنسبر وعلموم القرآن في بناية بلكهقر رننا

الإشراف العام

الشيخ محمدي بن عبد القادر السقاف

المجلد الخامس والعشرون

الدَّرَرُ السَّنِيَّةُ

www.dorar.net

للحصول على نسخة إلكترونية شرعية
بمبلغ زهيد جدا (اضغط هنا)

التفسيرُ المَحَرَّرُ
لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
(سورة الأحزاب)

ح مؤسسة الدرر السنية للنشر - ١٤٤٢ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السنية، القسم العلمي بمؤسسة الدرر

التفسير المحرر للقرآن الكريم - المجلد الخامس والعشرون - سورة الأحزاب/

القسم العلمي بمؤسسة الدرر السنية - الظهران، ١٤٤٢ هـ

٤٦٣ ص، ١٧ سم × ٢٤ سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨١٥٤-٩١-٥

١- القرآن - تفسير أ- العنوان

١٤٤٢/٦٠٨٢

ديوي ٢٢٧,٣

رقم الإيداع: ١٤٤٢/٦٠٨٢

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨١٥٤-٩١-٥

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

المملكة العربية السعودية

٠١٣٨٦٨٠١٢٣ ٠٥٥٦٩٨٠٢٨٠ nashr@dorar.net

dorarnet dorarnet dorarnet dorartv

الدرر السنية
www.dorar.net

التفسير المحرر

للقُرآن الكريم

(سورة الأحزاب)

إعداد

القسم العلمي بمؤسسة الدرر السنية

مراجعة وتدقيق

الشيخ الدكتور خالد بن عثمان السبب الشيخ الدكتور أحمد سعد الخطيب
أستاذ التفسير وعلوم القرآن في جامعة الدمام أستاذ التفسير وعلوم القرآن في جامعة الأزهر - قنا

الإشراف العام

الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف

المجلد الخامس والعشرون

الدرر السنية

www.dorar.net

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَفْسِيرُ
سُورَةِ الْأَحْزَابِ

نسخة إلكترونية **حقوقها للناس** لا يسمح باقتنائها إلا بقيمتها
ولا نُجيز نشرها ولا تداولها

للحصول على نسخة إلكترونية شرعية بمبلغ زهيد جدا (**اضغط هنا**)



سورة الأحزاب

أسماء السورة:

سُمِّيت هذه السُّورَةُ بِسورةِ (الأحزاب) ^(١).

فعن زِرٍّ، قال: قال أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: (كَمْ تَعُدُّون سورةَ الأحزابِ آيةً؟ قلنا: ثلاثةً وسبعين...) ^(٢).

بيان المكي والمدني:

سورةُ الأحزابِ مَدَنِيَّةٌ، نَقَلَ الإجماعُ على ذلك غيرَ واحدٍ مِنَ المفسِّرينَ ^(٣).

مقاصد السورة:

مِنْ أَهمِّ مقاصِدِ سورةِ الأحزابِ:

١ - الحُصُّ على التَّوجُّهِ إلى الخالقِ مِنْ غيرِ مراعاةٍ بوجهٍ ما للخلائقِ ^(٤).

(١) سُمِّيت سورةُ الأحزابِ؛ لاشتغالِها على قِصَّةِ الأحزابِ مِنَ المشرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَمَنْ تَحَزَّبَ معهم، أرادوا غزوَ المسلمينَ في المدينة، فَرَدَّ اللهُ كَيْدَهُمْ، وَكَفَى اللهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ. يُنْظَرُ: ((بصائر ذوي التمييز)) للفيروزابادي (٣٧٧/١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٤٥).
(٢) أخرجه النسائيُّ في ((السنن الكبرى)) (٧١٥٠) واللفظ له، وعبدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي ((زوائد المسند)) (٢١٢٠٧).

حَسَنَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي ((موافقة الخبر الخبر)) (٣٠٤/٢)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي ((مسند عمر)) (٨٧٤/٢)، وَالْحَاكِمُ فِي ((المستدرک)) (٤٠٠/٤)، وَابْنُ حَزْمٍ فِي ((المحلى)) (١١/٢٣٥)، وَالْأَلْبَانِيُّ فِي ((سلسلة الأحاديث الصحيحة)) (٢٩١٣) وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي ((تفسير القرآن)) (٣٧٦/٦).

(٣) مِمَّنْ نَقَلَ الإجماعُ على ذلك: ابْنُ عَطِيَّةٍ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَالرَّازِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالْفَيْرُوزَابَادِيُّ، وَالْبِقَاعِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عطية)) (٤٢٢/٤)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٦/٣٤٧)، ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٥٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١١٣)، ((بصائر ذوي التمييز)) للفيروزابادي (٣٧٧/١)، ((مصاعد النظر)) للبقاعي (٢/٣٦٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٢٧٣).

٢- بيان عناية الله بنبيه صلى الله عليه وسلم، وحماية جنابه^(١).

٣- التعرّض لكثير من الأحكام الشرعية، والآداب الاجتماعية، والاهتمام بتنظيم المجتمع الإسلامي^(٢).

موضوعات السورة:

من أهم الموضوعات التي تناولتها سورة الأحزاب:

١- توجيه النداء إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ببعض التوجيهات؛ بتقوى الله، وعدم الطاعة للكافرين والمنافقين، واتباع ما يوحى إليه ربه، والتوكل عليه وحده.

٢- إبطال بعض العادات التي كانت سائدة؛ كالظهار، والتبني.

٣- ذكر بعض الأحكام التشريعية؛ كطاعة النبي صلى الله عليه وسلم، وتقرير كون أزواجه أمهاتهم، ووجوب التوارث بين الأقارب - كما هو مبين في آيات آخر-، وإبطال التوارث عن طريق المؤاخاة.

٤- ذكر غزوتي الأحزاب وبني قريظة.

٥- ذكر قصة تخيير أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وبيان فضلهن، وتوجيه بعض الإرشادات والأوامر لهن.

٦- ذكر قصة تزويج زينب بنت جحش رضي الله عنها من النبي صلى الله عليه وسلم بعد طلاقها من زيد بن حارثة رضي الله عنه، والحكمة من ذلك، وهي إبطال آثار التبني.

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٤٩).

(٢) يُنظر: ((التفسير الوسيط)) لطنطاوي (١١/١٦٧).

٧- الأمرُ بالإكثارِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَمِنْ تَسْبِيحِهِ وَتَنْزِيهِهِ، وَبَيَانِ وَظِيفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٨- بَيَانُ حُكْمِ الْمَطْلَقَاتِ قَبْلَ الدُّخُولِ.

٩- ذِكْرُ خَصَائِصِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النِّكَاحِ، وَمَنْ تَحِلُّ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ، وَمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ.

١٠- ذِكْرُ عِلَاقَةِ الْمُسْلِمِينَ بَبُيُوتِ النَّبِيِّ وَزَوْجَاتِهِ، فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ.

١١- الأمرُ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٢- بَيَانُ جَزَاءِ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ.

١٣- الأمرُ بِالحِجَابِ.

١٤- تَهْدِيدُ الْمُنَافِقِينَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ، وَالْمُرْجَفِينَ.

١٥- سُؤَالُ النَّاسِ عَنِ السَّاعَةِ، وَالْإِجَابَةُ عَنْ هَذَا التَّسْأُولِ، وَذِكْرُ أَحَدِ مَشَاهِدِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٦- الأمرُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالْقَوْلِ السَّدِيدِ، وَبَيَانُ جَزَاءِ ذَلِكَ.

١٧- تَحْمِيلُ الْإِنْسَانِ لِلْأَمَانَةِ.



الآيات (١-٢)

﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا
 (١) وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٢) وَتَوَكَّلْ عَلَى
 اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا (٣)﴾.

المعنى الإجمالي:

يقول الله تعالى مفتتحاً السُّورَةَ بهذا الخطابِ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا
 أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَدُمْ عَلَى تَقْوَاهُ، وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ؛ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِكُلِّ
 شَيْءٍ، وبما تُضْمِرُهُ نُفُوسُهُمْ، حَكِيمٌ فِي تَدْبِيرِ أُمُورِ خَلْقِهِ فيما شَرَعَ.
 وَاتَّبِعْ مَا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيْكَ؛ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا، وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ،
 وَحَسْبُكَ بِاللَّهِ تَعَالَى وَكِيلًا.

تفسير الآيات:

﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (١)
 ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾.

أي: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ بِامْتِثَالِ أَوَامِرِهِ، واجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، وَدُمْ عَلَى تَقْوَاهُ^(١).

﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾.

أي: وَلَا تُطِعْ - أَيُّهَا النَّبِيُّ - الْكَافِرِينَ الْمُظْهِرِينَ لِلْكَفْرِ، وَالْمُنَافِقِينَ الْمُبْطِنِينَ
 لَهُ؛ فَهَؤُلَاءِ أَعْدَاؤُكَ، وَلَيْسُوا أَهْلَ نَصْحِكَ^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٥/١٩)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٦٧)، ((تفسير السعدي))

(ص: ٦٥٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٥٠)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب))

(ص: ١١-١٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٥/١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٧٥)، ((تفسير السعدي)) =

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

مُنَاسِبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهٖ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّقْوَى، وَنَهَاها عَنِ طَاعَةِ الْكَافِرِينَ؛ بَيَّنَّ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ صَادِرٌ عَنْ عِلْمٍ وَحِكْمَةٍ، وَأَنَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِمَا يَكِيدُهُ هَؤُلَاءِ الْأَعْدَاءُ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ ^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

أَي: إِنَّ اللَّهَ كَانَ وَلَمْ يَزَلْ عَلِيمًا بِعَوَاقِبِ الْأُمُورِ، وَبِمَا تُضْمِرُهُ نَفُوسُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، حَكِيمًا فِي تَدْبِيرِ جَمِيعِ أُمُورِ خَلْقِهِ، وَفِيمَا شَرَعَ لَهُمْ مِنْ دِينِهِ ^(٢).

﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ ^(٣).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ يُقَرَّرُ مَا ذُكِرَ مِنْ أَنَّهُ تَعَالَى حَكِيمٌ؛ فَاتَّبَاعُهُ هُوَ الْوَاجِبُ ^(٣).

﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾.

أَي: وَاعْمَلْ - يَا مُحَمَّدٌ - بِمَا أَوْحَاهُ إِلَيْكَ رَبُّكَ، وَشَرَعَ لَكَ مِنْ دِينِهِ، وَاسْتَمِرَّ

= (ص: ٦٥٧)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٤، ١٥).

قال ابن عاشور: (وَالطَّاعَةُ: الْعَمَلُ عَلَى مَا يَأْمُرُ بِهِ الْغَيْرُ أَوْ يُشِيرُ بِهِ لِأَجْلِ إِجَابَةِ مَرْغُوبَةٍ... وَوُقُوعُ اسْمِهَا فِي سِيَاقِ النَّهْيِ يَقْتَضِي النَّهْيَ عَنْ كُلِّ مَا يَتَحَقَّقُ فِيهِ أَدْنَى مَا هِيَ تَحْتِهَا). ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٥١).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٥/١٩)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٦٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٧٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٥٤).

على ذلك^(١).

كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨].

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

أي: إن الله كان ولم يزل بما تعملون خبيرًا لا يخفى عليه شيء من أعمالكم، وسيجازيكم عليها^(٢).

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾.

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾.

أي: واعتد - يا محمد - في أمورك كلها على الله وحده، وثق به سبحانه^(٣).

كما قال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨].

وقال سبحانه: ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ﴾ [النمل: ٧٩].

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾.

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٥/١٩)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٦٧)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/٣٧٥)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٢٨٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب))

(ص: ٢١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٦/١٩)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٦٧)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/٣٧٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٦/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١١٥)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/٣٧٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٧)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٨).

قال السعدي في بيان معنى هذه الآية: (فإن وقع في قلبك أنك إن لم تطعهم في أهوائهم المضلة، حصل عليك منهم ضرر، أو حصل نقص في هداية الخلق: فادفع ذلك عن نفسك، واستعمل ما يقاومه ويقاوم غيره، وهو التوكل على الله). ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٧).

أي: وَحَسْبُكَ اللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ؛ فَهُوَ الْحَافِظُ لِكُلِّ شَيْءٍ، الْقَادِرُ عَلَى تَحْقِيقِ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْمُدَبِّرُ لَجَمِيعِ الْخَلْقِ؛ فَلَا تَلْتَفِتْ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِكَ إِلَى غَيْرِهِ سُبْحَانَهُ^(١).

كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

الفوائد التربويّة:

١- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَهْمَا بَلَغَ مِنَ الْمَرْتَبَةِ فَإِنَّ التَّكَالِيفَ لَا تَسْقُطُ عَنْهُ، وَعَلَى هَذَا فَيَنْفَرَعُ مِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ: بَيَانُ ضَلَالِ أَوْلَئِكَ الصُّوفِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: «إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا وَصَلَ إِلَى دَرَجَةِ الْمَعَايِنَةِ سَقَطَتْ عَنْهُ التَّكَالِيفُ»! قُلْنَا: لَا؛ لِأَنَّهُ لَا أَحَدَ يَبْلُغُ مَرْتَبَةَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ تَسْقُطْ عَنْهُ التَّكَالِيفُ^(٢)!

٢- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ التَّقْوَى يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَنْ صَمِيمِ قَلْبِكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْعَلِيمُ^(٣)، وَفِيهِ تَحْذِيرُ الْإِنْسَانِ مِنَ الْمَخَالَفَةِ، كَمَا لَوْ قِيلَ: اذْهَبْ وَأَنَا أَعْلَمُ مَا تَفْعَلُ؛ فَإِنَّ الْمَرَادَ بِذَلِكَ: التَّهْدِيدُ وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الْمَخَالَفَةِ، فَكُلُّ نَصٍّ يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا نَعْمَلُ فَهُوَ تَحْذِيرٌ لَنَا مِنْ مَخَالَفَتِهِ^(٤).

٣- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ فِيهِ زَجْرٌ عَنْ اتِّبَاعِ مَرَاسِمِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٧٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٨٣/١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٥٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٥).

الجاهلية، وأمرٌ بجهادهم ومُناذتهم، وفيه دليلٌ على تركِ اتِّباعِ الآراءِ مع وجودِ النصِّ، والخطابُ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ولأمته^(١).

٤- في قوله تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ ما يُوجبُ للإنسانِ صدقَ الاعتمادِ على الله عزَّ وجلَّ، وأنَّ يَعتمدَ على الله وحده؛ فاجعلِ اعتمادك على الله فإنه كافيك^(٢)، ومن صدقَ توكله على الله في حصولِ شيءٍ، ناله^(٣)، وكفى به وكيلاً تُوكلُ إليه الأمورُ، فيقومُ بها، وبما هو أصلحُ للعبدِ؛ وذلك لِعِلْمِهِ بمصالحِ عبده - من حيث لا يعلمُ العبدُ -، وقدرته على إيصالها إليه - من حيث لا يقدرُ عليها العبدُ -، وأنه أرحمُ بعبده من نفسه، ومن والديه، وأرفأ به من كلِّ أحدٍ، خصوصاً خواصَّ عبيده، الذين لم يزلْ يُربِّيهم ببرِّه، ويُدِرُّ عليهم بركاته الظاهرة والباطنة، خصوصاً وقد أمره بإلقاءِ أموره إليه، ووعدَه، فهناك لا تسألُ عن كلِّ أمرٍ يَتيسَّرُ، وصعبٍ يسهلُ، وخطوبٍ تهونُ، وكروبٍ تزولُ، وأحوالٍ وحوائج تُقضى، وبركاتٍ تنزلُ، ونقمٌ تُدفعُ، وشرورٌ تُرفعُ^(٤).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قولُ الله تعالى: ﴿يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ﴾ لم يقلْ سُبْحَانَهُ في ندائه (يا محمَّد) كما قال في نداء غيره (يا موسى، يا عيسى، يا داود)، بل عدلَ إلى ﴿يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ﴾؛ لوجهين:

الوجه الأول: لِيَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّهُ رسولُ الله؛ لِيَلْقَبُوهُ بذلك، ويدعوه به^(٥).

(١) يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١١٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة النساء)) (٢/ ٥١٨).

(٣) يُنظر: ((مدارج السالكين)) لابن القيم (٢/ ١١٤).

(٤) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨).

(٥) يُنظر: ((فتح الرحمن)) للأَنْصَارِي (ص: ٤٥٧).

الوجه الثاني: أنه نُودِيَ بوصف النبوة دون اسمه العلم تشريفاً له صلى الله عليه وسلم بفضل هذا الوصف؛ ليربأ بمقامه عن أن يُخاطَبَ بمثل ما يُخاطَبُ به غيره؛ ولذلك لم يُنادَ في القرآن بغير ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ أو ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ [المائدة: ٦٧]، بخلاف الإخبار عنه؛ فقد يجيء بهذا الوصف، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ﴾ [التحريم: ٨]، ويجيء باسمه العلم، كقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وقد يتعيَّن إجراء اسمه العلم؛ ليُوصَفَ بعده بالرسالة، كقوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. وتلك مقامات يُقصدُ فيها تعليمُ الناسِ بأنَّ صاحبَ ذلك الاسم هو رسولُ الله، أو تلقينُ لهم بأنَّ يُسمَّوه بذلك ويدعوه به؛ فإنَّ علمَ أسمائه من الإيمان؛ لئلاَّ يَلْتَبِسَ بغيره^(١).

٢- قولُ الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ لا مُنافاةَ بيْنه وبينَ قوله في آخر الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢] بصيغة الجمع؛ لدخول الأمة تحت الخطاب الخاصَّ بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم؛ لأنَّه قُدِّمَ عليهم^(٢).

٣- في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ وجوبُ التَّقوى على الأمة، فإذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام يُؤمَّرُ بالتَّقوى؛ فغيره من باب أولى، هذا وجهٌ. ووجهٌ آخرُ: أنَّ الخطابَ الموجهَ للرسول صلى الله عليه وسلم مُوجهٌ له ولأُمَّته، ما لم يَقُمْ دَلِيلٌ على تخصيصه^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٥١٨/٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٢٢٤/٤)، ((درء تعارض العقل والنقل)) لابن تيمية (٢٩٧/١، ٢٩٨)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٥٠)، ((فتح الرحمن)) للأُنصاري (ص: ٤٥٧)، ((تفسير أبي السعود)) (٨٩/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٤٩، ٢٥٠).

(٢) يُنظر: ((دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب)) للشنقيطي (ص: ١٨٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٧).

٤- في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ توجيهُ الأمرِ لِمَن هو مُتَّصِفٌ به ^(١)، فلا مانع من أن يقول الإنسان لأتقى الناس: اتَّقِ الله ^(٢).

٥- في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ أن النبي صلى الله عليه وسلم عبدٌ مأمورٌ مُكَلَّفٌ - لأمره بالتقوى؛ وعدمِ إطاعة الكافرين والمنافقين ^(٣).

٦- في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ أن النهي عن الشيء لا يدلُّ على وقوعه، بل يدلُّ على أنه ممنوعٌ منه؛ لئلا يقع فيما بعد، فهنا الآية لا تدلُّ على أنه كان يُطِيعُهُم ^(٤).

٧- في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ أن الكافر والمنافق لا يمكن أن يكون ناصحاً للمؤمنين أبداً! ولو كان يمكن أن يكون فيه نصحٌ ما نهى تعالى عن طاعتهم مطلقاً؛ لأن الناصح يُطَاعُ ^(٥).

بلاغة الآيات:

١- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا

- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ افتتاحُ السُّورةِ بِخِطَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وندائه بوصفه؛ مؤذناً بأن الأهم من سوق هذه السُّورةِ يتعلقُ بأحوال النبي

(١) يُنظر: ((شرح الأربعين النووية)) لابن عثيمين (ص: ١٤٨).

(٢) يُنظر: ((لقاء الباب المفتوح)) لابن عثيمين (اللقاء رقم: ٦٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٨).

(٤) يُنظر: ((منهاج السنة النبوية)) لابن تيمية (٨/ ٤٥٧).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٩).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ المراد بالتَّقْوَى المأمور بها الثبات عليها، والازدياد منها؛ وذلك لتكون مانعاً له عما نُهي عنه، ولأنَّ التَّقْوَى بابٌ لا يُبلِّغ آخره. والظاهر أنَّ أمرَ للنبيِّ، وإذا كان هو مأموراً بذلك، فغيره أولى بالأمر. وقيل: هو خطابٌ له لفظاً، وهو لأُمَّته^(٢).

- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ الأمر للنبيِّ بتَقْوَى الله تَوَاطُؤُهُ لِلَّهِ عن اتباع الكافرين والمنافقين؛ لِيَحْصُلَ مِنَ الْجُمْلَتَيْنِ قَصْرٌ تَقْوَاهُ عَلَى التَّعَلُّقِ بِاللَّهِ دونَ غيره؛ فَإِنَّ مَعْنَى (لَا تُطْعِ) مُرَادِفٌ مَعْنَى: لَا تَتَّقِ الكافرين والمنافقين؛ فَإِنَّ الطَّاعَةَ تَقْوَى، فَصَارَ مَجْمُوعُ الْجُمْلَتَيْنِ مُفِيداً مَعْنَى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَا تَتَّقِ إِلَّا اللَّهَ، فَعُدِلَ عَنْ صِيغَةِ الْقَصْرِ -وهي أشهرُ في الكلامِ البليغِ، وأَوْجَزُ- إِلَى ذِكْرِ جُمْلَتَيْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ؛ لِقَصْدِ النَّصِّ عَلَى أَنَّهُ قَصْرٌ إِضَافِيٌّ^(٣) أُرِيدَ بِهِ إِلَّا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٤٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥١٩)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٢٤)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/٤٥٠)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/٨٩).

(٣) الْقَصْرُ أَوْ الْحَصْرُ فِي اصطلاحِ البلاغيِّينَ هُوَ: تَخْصِيصُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ وَحْضَرُهُ فِيهِ، وَيُسَمَّى الْأَمْرُ الْأَوَّلُ مَقْصُوراً، وَالثَّانِي: مَقْصُوراً عَلَيْهِ؛ مِثْلُ: إِنَّمَا زَيْدٌ قَائِمٌ، وَ: مَا ضَرَبْتُ إِلَّا زَيْداً. وَيَنْقَسِمُ إِلَى قَصْرٍ حَقِيقِيٍّ، وَقَصْرٍ إِضَافِيٍّ، وَادِّعَائِيٍّ، وَقَصْرٍ قَلْبٍ؛ فَالْحَقِيقِيُّ هُوَ: أَنْ يَخْتَصَّ الْمَقْصُورُ بِالْمَقْصُورِ عَلَيْهِ بِحَسَبِ الْحَقِيقَةِ وَالْوَاقِعِ، بِأَلَّا يَتَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ أَصْلاً، مِثْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حَيْثُ قَصْرُ وَصْفِ الْإِلَهِيَّةِ الْحَقِّ عَلَى مَوْصُوفٍ هُوَ اللَّهُ وَحْدَهُ، وَهَذَا مِنْ قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ، وَهُوَ قَصْرٌ حَقِيقِيٌّ. وَالْقَصْرُ الْإِضَافِيُّ: أَنْ يَكُونَ الْمَقْصُورُ عَنْهُ شَيْئاً خَاصّاً، يُرَادُّ بِالْقَصْرِ بَيَانُ عَدَمِ صَحَّةِ مَا تَصَوَّرَهُ بِشَأْنِهِ أَوْ ادَّعَاهُ الْمَقْصُودُ بِالْكَلامِ، أَوْ إِزَالَةُ شَكِّهِ وَتَرَدُّدِهِ، إِذَا كَانَ الْكَلامُ كُلُّهُ مَنْحَصِراً فِي دَائِرَةِ خَاصَّةٍ؛ فَلَيْسَ قَصْراً حَقِيقِيّاً عَامّاً، وَإِنَّمَا هُوَ قَصْرٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَوْضِعٍ خَاصٍّ، يَدُورُ حَوْلَ احْتِمَالَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ احْتِمَالَاتٍ مُحْصُورَةٍ بَعْدَ خَاصٍّ، وَيُسْتَدَلُّ عَلَيْهَا بِالْقُرَّائِنِ. مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. =

يُطِيعَ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ؛ لَأَنَّهُ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى أَنْ يُقَالَ: (لَا تَتَّقِ إِلَّا اللَّهَ) لَمَّا أَصَاحَتْ إِلَيْهِ الْأَسْمَاعُ إِصَاحَةً خَاصَّةً؛ لِأَنَّ تَقْوَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبِّهِ أَمْرٌ مَعْلُومٌ، فَسَلِّكَ مَسْلَكَ الْإِطْنَابِ لِهَذَا؛ فَإِنَّ أَصْلَ صِيغَةِ الْقَصْرِ أَنَّهَا مُخْتَصَرَةٌ مِنْ جُمْلَتِي إِثْبَاتٍ وَنَفْيٍ، وَلَكُونَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ كَتَمْلَكَةُ لِلَّتِي قَبْلَهَا، عَظِفَتْ عَلَيْهَا؛ لِاتِّحَادِ الْغَرَضِ مِنْهُمَا. وَقَدْ تَعَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ الْأَمْرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَتَقِ اللَّهَ﴾، وَالنَّهْيَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ مُسْتَعْمَلَانِ فِي طَلَبِ الْإِسْتِمْرَارِ عَلَى مَا هُوَ مُلَازِمٌ لَهُ مِنْ تَقْوَى اللَّهِ، فَأَشْعَرَ ذَلِكَ أَنَّ تَشْرِيعًا عَظِيمًا سَيُلْقَى إِلَيْهِ لَا يَخْلُو مِنْ حَرَجٍ عَلَيْهِ فِيهِ، وَعَلَى بَعْضِ أُمَّتِهِ، وَأَنَّهُ سَيُلْقَى مَطَاعِنَ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ. وَفَائِدَةُ هَذَا الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ التَّشْهِيرُ لَهُمْ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقْبَلُ أَقْوَالَهُمْ؛ لِيَتَّبِعُوا مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُدَبِّرُونَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ الْمَكَايِدَ، وَيُظْهِرُونَ أَنَّهُمْ يَنْصَحُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُلْحِقُونَ عَلَيْهِ بِالطَّلَبَاتِ نَصَحًا، تَظَاهَرًا بِالْإِسْلَامِ^(١).

- وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ هُنَا وَفِي الْآيَةِ (٤٨) مَنَاسِبَةٌ

= وَالْقَصْرُ لَادْعَائِيٍّ: مَا كَانَ الْقَصْرُ الْحَقِيقِيُّ فِيهِ مَبْنِيًّا عَلَى الْإِدْعَاءِ وَالْمَبَالِغَةِ؛ بِتَنْزِيلِ غَيْرِ الْمَذْكُورِ مَنَزَلَةَ الْعَدَمِ، وَقَصْرُ الشَّيْءِ عَلَى الْمَذْكُورِ وَحْدَهُ. وَقَصْرُ الْقَلْبِ: أَنْ يَقْلِبَ الْمُتَكَلِّمُ فِيهِ حُكْمَ السَّمَاعِ؛ كَقَوْلِكَ: مَا شَاعَرَ إِلَّا زَيْدٌ، لِمَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ شَاعِرًا فِي قَبِيلَةٍ مَعْيَنَةٍ أَوْ طَرَفٍ مُعَيَّنٍ، لَكِنَّهُ يَقُولُ: مَا زَيْدٌ هُنَاكَ بِشَاعِرٍ. وَلِلْقَصْرِ طُرُقٌ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا: الْقَصْرُ بِالنَّفْيِ وَالِاسْتِثْنَاءِ، وَالْقَصْرُ بِ(إِنَّمَا)، وَالْقَصْرُ بِتَقْدِيمِ مَا حَقُّهُ التَّأْخِيرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

يُنْظَرُ: ((مِفْتَاحُ الْعُلُومِ)) لِلْسَّكَاكِيِّ (ص: ٢٨٨)، ((الإيضاح في علوم البلاغة)) لِلْقَزْوِينِيِّ (١/ ١١٨) وَ(٣/ ٦)، ((التعريفات)) لِلجَرَجَانِيِّ (١/ ١٧٥، ١٧٦)، ((الإِتْقَانُ)) لِلْسَّيُوطِيِّ (٣/ ١٦٧)، ((جَوَاهِرُ الْبَلَاغَةِ)) لِلْهَاشِمِيِّ (ص: ١٦٧، ١٦٨)، ((مَوْجِزُ الْبَلَاغَةِ)) لِابْنِ عَاشُورٍ (ص: ١٩ - ٢٢)، ((الْبَلَاغَةُ الْعَرَبِيَّةُ)) لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنٍ حَبْنَكَةَ الْمِيدَانِيِّ (١/ ٥٢٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١/ ٢٥٠، ٢٥١).

حسنة، فقد قدّم الكافرين على المنافقين، بينما في مواضع يُقدّم المنافقين على الكافرين؛ ففي مقام الجزاء يُقدّم المنافقين، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، وقوله: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣]؛ لأنّ ذنب المنافق أعظم من ذنب الكافر الصريح، وأمّا هنا فالذي يُعارض الرسول صلى الله عليه وسلم صراحةً هو الكافر؛ ولهذا قدّمه على المنافق؛ لأنّ المنافق لا يأمر بمخالفة الشرع كما يأمر بها الكافر! إذ إنه يَسْتَرُّ بنفاقه، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ﴾ فبدأ بهم؛ لأنّ معارضتهم للشرع أبين وأظهر من المنافقين^(١).

- وجُملة ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ تعليل للأمر والنهي، مؤكّد لوجوب الامتثال بهما، ودُخُولُ (إِنَّ) على الجُملة قائم مقام فاء التعليل، ومُعْنٍ غَنَاءَها. وقيل: هي تسليّة للرّسول، أي: عَلِيمًا بِمَنْ يَتَّقِي، حَكِيمًا فِي هَدْيٍ مِّنْ شَاءَ، وَإِضْلَالٍ مِّنْ شَاءَ^(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ - قوله: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ تمهيد لما يرد من الوحي في شأن أحكام التّبني وما يتّصل بها؛ ولذلك جيء بالفعل المضارع الصّالح للاستقبال، وجُرد من علامة الاستقبال؛ لأنّه قريب من زمن الحال. والمقصود من الأمر باتّباعه أنّه أمرٌ باتّباع خاصّ؛ تأكيداً للأمر العامّ باتّباع الوحي^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٤، ٣٥٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٥١)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٨٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٥١).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٥٢).

- والتَّعَرُّضُ لِعُنْوَانِ الرُّبُوبِيَّةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾؛ لِتَأْكِيدِ
وُجُوبِ الْإِمْتِثَالِ بِالْأَمْرِ^(١).

- وَفِي إِفْرَادِ الْخِطَابِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّبِعْ﴾، وَجَمْعِهِ
بِمَا يَشْمَلُهُ وَأُمَّتَهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾؛ إِيْمَاءً إِلَى أَنَّ فِيمَا سَيَنْزِلُ مِنَ الْوَحْيِ
مَا يَشْتَمِلُ عَلَى تَكْلِيفٍ يَشْمَلُ تَغْيِيرَ حَالَةِ كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
مُشَارِكًا لِبَعْضِ الْأُمَّةِ فِي التَّلَبُّسِ بِهَا؛ وَهُوَ حُكْمُ التَّبَنِّي؛ إِذْ كَانَ النَّبِيُّ مُتَبَنِيًّا
زَيْدَ بْنِ حَارِثَةَ مِنْ قَبْلِ بَعْثِهِ^(٢).

- ذُيِّلَتْ جُمْلَةٌ ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ﴾ بِجُمْلَةٍ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ
خَبِيرًا﴾؛ تَعْلِيلًا لِلْأَمْرِ بِالِاتِّبَاعِ، وَتَأْنِيسًا بِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا فِي عَوَائِدِكُمْ
وَنُفُوسِكُمْ، فَإِذَا أَبْطَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ إِبْطَالَهُ مِنْ تَعَلُّقِ الْعِلْمِ بِلُزُومِ تَغْيِيرِهِ،
فَلَا تَتَرَيُّثُوا فِي امْتِثَالِ أَمْرِهِ فِي ذَلِكَ؛ فَجُمْلَةٌ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾
فِي مَوْقِعِ الْعِلَّةِ؛ فَلِذَلِكَ فُصِّلَتْ؛ لِأَنَّ حَرْفَ التَّوَكِيدِ مُغْنٍ غَنَاءً فَاءِ التَّفْرِيعِ^(٣).

- قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ قِيلَ: الْخِطَابُ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْجَمْعُ لِلتَّعْظِيمِ. وَقِيلَ: لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ،
وَأَيًّا مَا كَانَ فَالْجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لِلْأَمْرِ وَتَأْكِيدٌ لِمُوجِبِهِ؛ بِطَرِيقِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ؛
كَأَنَّهُ قِيلَ: إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَهُ مِنَ الْإِمْتِثَالِ وَتَرْكِهِ، فَيُرْتَّبُ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا
جَزَاءُهُ ثَوَابًا وَعِقَابًا^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٨٩ / ٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١ / ٢٥٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٨٩ / ٧).

- وقرأَ الْجُمُهورُ ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ بثناءِ الْخِطابِ على خِطابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ والأُمَّةِ؛ لأنَّ هذا الأمرَ أعلَقَ بالأُمَّةِ. وقرأَ أبو عمرو وحده (بما يَعمَلُونَ) بالْمُثَنَّةِ التَّحْتِيَّةِ على الغيبةِ^(١)، على أنَّه راجعٌ للنَّاسِ كلِّهم، شاملٌ للمسلمينَ والكافرينَ والمنافقينَ؛ لِيُفِيدَ -معَ تعليلِ الأمرِ بالتَّابع- تعريضاً بالمُشركينَ والمنافقينَ بِمُحاسبةِ اللهِ إِيَّاهم على ما يُبَيِّنُونَهُ مِنَ الكَيْدِ، وكنايةً عن إطلاعِ اللهِ رسولَهُ على ما يَعْلَمُ منهم في هذا الشَّأنِ. وهذا المعنى الحاصلُ مِنْ هذه القراءةِ لا يَفُوتُ في قراءةِ الْجُمُهورِ بِالْخِطابِ؛ لأنَّ كلَّ فريقٍ مِنَ الْمُخاطَبِينَ يَأْخُذُ حَظَّهُ مِنْهُ^(٢).

٣- قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ زيادةً تَمْهيدٍ وتَوْطئةٍ لَتَلْقَى تَكْلِيفٍ يُتَرَقَّبُ مِنْهُ أَدَى مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَأَمْرَهُ بِتَقْوَى رَبِّهِ دُونَ غَيْرِهِ، وَاتِّبَاعَهُ بِالْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ وَحْيِهِ، وَعَزَّزَهُ بِالْأَمْرِ بِمَا فِيهِ تَأْيِيدُهُ؛ وَهُوَ أَنْ يُفَوِّضَ أُمُورَهُ إِلَى اللَّهِ^(٣).



(١) يُنْظَرُ: ((النشر في القراءات العشر)) لابن الجزري (٢/ ٣٤٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٥٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

الآيات (٤-٦)

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ۚ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ۚ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ۖ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ۝٤﴾ أَدْعَوْهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٥﴾ اللَّائِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَن تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَّعْرُوفًا كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ۝٦﴾.

غريب الكلمات:

﴿جَوْفِهِ﴾: الجوف: باطن الإنسان؛ صدره وبطنه، وهو مقر الأعضاء الرئيسة عدا الدماغ^(١).

﴿تُظَاهِرُونَ﴾: الظَّاهِرُ: قول الرجل لامرأته: أنت عليّ كظهر أمي، وأصل (ظهر): يدلُّ على قوَّة وبروز^(٢).

﴿أَدْعِيَاءَكُمْ﴾: أي: مَنْ تَبَنَّيْتُمُوهُمْ، جَمْعُ دَعِيَ: فَعِيلٌ بمعنى مفعول؛ لَأنَّه مَدْعُوٌّ بِالْبُتُوَّةِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْأَدْعَاءِ: وَهُوَ زَعْمُ الزَّاعِمِ الشَّيْءَ حَقًّا لَهُ؛ مِنْ مَالٍ أَوْ نَسَبٍ أَوْ نَحْوِ ذَٰلِكَ^(٣).

(١) يُنظر: ((جمهرة اللغة)) لابن دريد (١٠٤٣/٢)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤٩٥/١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٥٦/٢١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٩/١٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤٧١/٣)، ((تفسير القرطبي)) (١١٨/١٤).

(٣) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٨)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٧٤)، ((البيان)) لابن الهائم (ص: ٢٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٥٨/٢١).

﴿أَقْسَطُ﴾: أي: أعدلُ، والقِسْطُ: العدلُ، يقالُ: أَقْسَطُ يُقْسِطُ فهو مُقْسِطٌ: إذا عدَلَ^(١).

﴿وَمَوَالِكُمْ﴾: أي: محرّروكم، وقيل: أولياؤكم في الدّين، والمَوَالِي جمعُ مَوْلى، ويُطلقُ على المَعْتَقِ والحَلِيفِ وابنِ العمِّ وغيرِ ذلك، وأصلُ (ولي): يدُلُّ على قُربٍ^(٢).

﴿جُنَاحٌ﴾: أي: إثمٌ؛ وأصلُ (جنح): الميلُ والعدوانُ، وسُمِّيَ الإثمُ بذلك؛ لِمَيْلِهِ عن طريقِ الحقِّ^(٣).

﴿مَسْطُورًا﴾: أي: مكتوبًا مَبِينًا، ومُثَبَّتًا محفوظًا، وأصلُ (سطر): اصْطِفَافُ الشَّيْءِ^(٤).

المعنى الإجمالي:

يقولُ الله سبحانه مبطلًا بعضَ ما كان متفشّيًا في المجتمع: ما خَلَقَ اللهُ لرجُلٍ قَلْبَيْنِ في صدرِهِ، وما جَعَلَ أزواجَكُم -أيّها الرّجالُ- اللَّاتِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ بقَوْلِ أَحَدِكُم لامرأته: أَنْتِ عَلَيَّ كظَهْرِ أُمِّي؛ ما جَعَلَهُنَّ أمّهاتٍ لَكُم! وما جَعَلَ

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٨)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٥١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٨٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٧٠)، ((التبيان)) لابن الهائم (ص: ١١٧، ٢٦٥).

(٢) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٦/ ١٤١)، ((البيسط)) للواحدي (١٨/ ١٧٣)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٩٧)، ((النهاية في غريب الحديث والأثر)) لابن الأثير (٥/ ٢٢٨).
(٣) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٦٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٤٨٤)، ((التبيان)) لابن الهائم (ص: ٩٨).

(٤) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٨)، ((تفسير ابن جرير)) (١٤/ ٦٣٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٧٢)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٤٠٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٢٦).

اللَّهُ مَنْ تَبَيَّنَتْهُمْ أَبْنَاءُ لَكُمْ فِي الْحَقِيقَةِ، بَحِثْ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْأَبْنَاءِ مِنَ الصُّلْبِ، ذَلِكُمْ قَوْلٌ بَاطِلٌ تَقُولُونَهُ بِأَفْوَاهِكُمْ فَحَسْبُ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ الْحَقَّ، وَيُبَيِّنُ لِعِبَادِهِ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ.

ثُمَّ يَرشِدُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى طَرِيقَةِ مَعَامِلَةِ الْإِبْنِ الْمَتَّبِيِّ، فَيَقُولُ: انْشُبُوا الْأَدْعِيَاءَ الْمُتَّبَعِينَ لِأَبَائِهِمْ؛ هُوَ أَعْدَلُ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَصْدَقُ قَوْلًا، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَهَمَّ إِخْوَانُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ وَمَحَرَّرُكُمْ.

ثُمَّ يُبَيِّنُ جَانِبًا مِنْ مَظَاهِرِ الْيُسْرِ وَرَفْعِ الْحَرَجِ، فَيَقُولُ: وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ إِثْمٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ فِيهِ، وَلَكِنْ تَوَاضَعُوا لِمَا تَعَمَّدَتْهُ قُلُوبُكُمْ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا.

ثُمَّ يَذْكُرُ سَبْحَانَهُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ نَحْوَ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْوَ أَزْوَاجِهِ، وَمَا يَجِبُ لِلْأَقْرَابِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَيَقُولُ: النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ أَحَقُّ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَأَزْوَاجُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ فِي حُرْمَةِ نِكَاحِهِنَّ، وَوُجُوبِ تَعْظِيمِهِنَّ وَإِكْرَامِهِنَّ؛ وَذَوُو الْقَرَابَاتِ أَوْلَى بِالتَّوَارِثِ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ، إِلَّا أَنْ تُحْسِنُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ بِالصَّلَةِ وَالْمَعْرِوفِ وَالْوَصِيَّةِ، كَانَ ذَلِكَ مَكْتُوبًا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ.

تفسير الآيات:

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ۖ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ الَّتِي تَظْهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ۚ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ۖ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾

السَّيْلُ ٤

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

وَجْهٌ نَظَمَ هَذِهِ الْآيَةَ بِمَا قَبْلَهَا: أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا أَمَرَ بِالتَّقْوَى، كَانَ مِنْ حَقِّهَا أَلَّا

يَكُونُ فِي الْقَلْبِ تَقْوَى غَيْرِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ الْمَرْءَ لَيْسَ لَهُ قَلْبَانِ يَتَّقِي بِأَحَدِهِمَا اللَّهَ،
وبالآخر غيره، وهو لا يَتَّقِي غَيْرَهُ إِلَّا بِصَرْفِ الْقَلْبِ عَنْ جِهَةِ اللَّهِ إِلَى غَيْرِهِ، ولا
يَلِيقُ ذَلِكَ بِمَنْ يَتَّقِي اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ^(١).

وأيضاً بعد أن أمر سبحانه نبيه بتقواه، والخوف منه، وحذره من طاعة الكفار
والمنافقين، والخوف منهم - ضرب لنا الأمثال؛ لِيُبَيِّنَ أَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ خَوْفٌ مِنَ
اللَّهِ وَخَوْفٌ مِنْ سِوَاهُ، فذكر أنه ليس للإنسان قلبان حتى يُطِيعَ بِأَحَدِهِمَا، وَيَعْصِيَ
بِالْآخَرِ، فمتى اتَّجَهَ لِأَحَدِ الشَّيْئَيْنِ صُدَّ عَنِ الْآخَرِ، وَأَنَّهُ لَا تَجْتَمِعُ الزَّوْجِيَّةُ
وَالْأُمُومَةُ فِي امْرَأَةٍ، وَالبُتُوَّةُ الْحَقِيقِيَّةُ وَالتَّبَنِّيُّ فِي إِنْسَانٍ^(٢).

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾.

أي: ما خلق الله لأَيِّ رَجُلٍ قَلْبَيْنِ فِي صَدْرِهِ؛ فَيَعْقِلَ بِهِمَا^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٥١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير المراغي)) (٢١/ ١٢٦).

قال الشوكاني: (ذَكَرَ سبحانه مَثَلًا تَوْطئةً وَتَمهيدًا لِمَا يَتَعَقَّبُهُ مِنَ الأحكامِ الْقَرآنيَّةِ، الَّتِي هِيَ مِنَ
الوَحْيِ الَّذِي أَمَرَهُ اللَّهُ بِاتِّبَاعِهِ). ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٠٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٩/ ١٩)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٦٨)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/ ٣٧٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٢٨٣، ٢٨٤)، ((حاشية الخفاجي على البيضاوي))

(٧/ ١٥٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٥٥)، ((تفسير

ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٣-٣٦).

قال الزمخشري: (مَا جَمَعَ اللَّهُ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفٍ، وَلَا زَوْجِيَّةً وَأُمُومَةً فِي امْرَأَةٍ، وَلَا بُتُوَّةً وَدِعْوَةً
فِي رَجُلٍ. وَالْمَعْنَى: أَنَّ اللَّهَ سبحانه كَمَا لَمْ يَرِ فِي حِكْمَتِهِ أَنْ يَجْعَلَ لِلْإِنْسَانِ قَلْبَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو
إِمَّا أَنْ يَفْعَلَ بِأَحَدِهِمَا مِثْلَ مَا يَفْعَلُ بِالْآخَرِ مِنْ أَفْعَالِ الْقُلُوبِ، فَأَحَدُهُمَا فَضْلَةٌ غَيْرُ مُتَحْتَاجٍ إِلَيْهَا،
وَأَمَّا أَنْ يَفْعَلَ بِهَذَا غَيْرَ مَا يَفْعَلُ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى اتِّصَافِ الْجُمْلَةِ بِكَوْنِهِ مُرِيدًا كَارِهًا، عَالِمًا
ظَانًّا، مَوْفِقًا شَاكًّا فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ). ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٢٠).

وقال ابن عطية: (يُظْهِرُ مِنَ الْآيَةِ أَنَّهَا بِجُمْلَتِهَا نَفْيٌ لِأَشْيَاءَ كَانَتِ الْعَرَبُ تَعْتَقِدُهَا فِي ذَلِكَ =

﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ﴾.

أي: وما جعل الله زوجاتكم -أيها الرجال- اللاتي تقولن لهن: أنتن علينا كظهور أمهاتنا، فتحرمون بذلك نساءكم على أنفسكم حرمة مؤبدة، ما جعلهن أمهات لكم في الحقيقة^(١)!

كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ نِسَاءَهُمْ مَا هِيَ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢].

﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾.

أي: وما جعل الله من تبَنَّوْنَهُمْ أبناء لكم في الحقيقة، بحيث يحلُّ لهم إرثكم، وتحرُّم عليكم زوجاتهم، وغير ذلك من الأحكام؛ فهم أبناء غيركم وإن ادَّعَيْتُمْ نسبَتَهُم إليكم^(٢).

= الوقت، وإعلامٌ بحقيقة الأمر). (تفسير ابن عطية) ((٣٦٨/٤)).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٩/١٩)، ((البيضاوي)) للواحيدي (١٨/١٧١)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٢٨٤، ٢٨٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٧، ٣٨).

قال الواحيدي: (هو أن يقول لها: أنت علي كظهر أمي، وكانت العرب تطلق نساءها في الجاهلية بهذا اللفظ، فلما جاء الإسلام نهوا عنه، وأوجبَت الكفارة على من ظاهر من امرأته). ((الوسيط)) (٣/٤٥٨).

وقال السعدي: (أُمُّك مَنْ وَلَدَتْكَ وَصَارَتْ أَعْظَمَ النَّسَاءِ عَلَيْكَ حُرْمَةً وَتَحْرِيمًا، وَزَوْجُكَ أَحَلُّ النَّسَاءِ لَكَ، فَكَيْفَ تُشَبِّهُ أَحَدَ الْمُتَنَاقِضِينَ بِالْآخَرِ؟! هَذَا أَمْرٌ لَا يَجُوزُ). ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٢٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٧٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٢٨٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٨، ٣٩).

﴿ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾.

أي: ذلكم ^(١) قولٌ باطلٌ تقولونه فحسبُ، ولا حقيقة له في الوجود ^(٢).

﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾.

أي: والله يقول الصدق والعدل والقول الثابت الذي يوافق ظاهره باطنه، ومن ذلك: أمره لكم بدعوة أبناء الناس إلى آبائهم، وترك تبنيهم، ولا يقول الله الكذب والباطل؛ فصددوا قوله، واتبعوا شرعه ^(٣).

كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢].

وقال سبحانه: ﴿وَالْحَقَّ أَقُولُ﴾ [ص: ٨٤].

﴿وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾.

= قال القرطبي: (أجمع أهل التفسير على أن هذا نزل في زيد بن حارثة). (تفسير القرطبي) (١١٨/١٤).

(١) قيل: الإشارة بقوله: ﴿ذَلِكُمْ﴾ تعود إلى ما تقدم من ذكر الظهار، وادعاء البتوة. وممن ذهب إلى ذلك: ابن جرير، والشوكاني. يُنظر: (تفسير ابن جرير) (١٩/١١)، (تفسير الشوكاني) (٣٠١/٤).

وقيل: الإشارة إلى ادعاء البتوة. وممن قال بذلك: الواحدي، وابن كثير، والسعدي. يُنظر: (الوسيط) (للواحدي ٣/٤٥٨)، (تفسير ابن كثير) (٦/٣٧٦)، (تفسير السعدي) (ص: ٦٥٨).

(٢) يُنظر: (تفسير ابن جرير) (١٩/١٠)، (معاني القرآن) (للزجاج ٤/٢١٤)، (تفسير ابن كثير) (٦/٣٧٦)، (تفسير الشوكاني) (٣٠١/٤).

(٣) يُنظر: (تفسير ابن جرير) (١٩/١١)، (تفسير الزمخشري) (٣/٥٢٢)، (تفسير القرطبي) (١٤/١٢١)، (نظم الدرر) (للبقاعي ١٥/٢٨٦، ٢٨٧)، (تفسير الشوكاني) (٣٠١/٤)، (تفسير السعدي) (ص: ٦٥٨)، (تفسير ابن عاشور) (٢١/٢٥٤، ٢٦٠)، (تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب) (ص: ٤١، ٤٤).

أي: والله يُبَيِّنُ لعباده طريقَ الحقِّ، ويُدلُّهم عليه^(١).

كما قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وقال سبحانه: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦].

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النور: ٤٦].

﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَنُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٥).

﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾

أي: انْشُبُوا الأَدْعِيَاءَ الْمُتَبَيِّنِينَ لِآبَائِهِم الَّذِينَ وَلَدُوهُمْ^(٢).

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: (مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾)^(٣).

﴿هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١١)، ((الوسيط)) للواحدي (٣ / ٤٥٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٢)، ((الوسيط)) للواحدي (٣ / ٤٥٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨).

قال ابن كثير: (هَذَا أَمْرٌ نَاسِخٌ لِمَا كَانَ فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ مِنْ جَوَازِ ادِّعَاءِ الْأَبْنَاءِ الْأَجَانِبِ، وَهُمْ الْأَدْعِيَاءُ؛ فَامَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِرَدِّ نَسَبِهِمْ إِلَى آبَائِهِمْ فِي الْحَقِيقَةِ، وَأَنَّ هَذَا هُوَ الْعَدْلُ وَالْقِسْطُ). ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٣٧٧).

(٣) رواه البخاري (٤٧٨٢)، ومسلم (٢٤٢٥) واللفظ له.

أَي: نَسَبْتُمْ الْأَنْبَاءَ لَأَبَائِهِمْ أَعْدَلُ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَصْدَقُ وَأَصَوْبُ قَوْلًا وَحُكْمًا مِنْ نَسَبْتُمْ لَهُمُ إِلَى الَّذِينَ تَبَنَّوْهُمْ^(١).

﴿فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾.

أَي: فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - آبَاءَ الْأَدْعِيَاءِ لَتَسُبُّوهُمْ إِلَيْهِمْ، فَهُمْ إِخْوَانُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِنْ كَانُوا مُسْلِمِينَ، وَمَحَرَّرُوكُمْ^(٢)؛ فَقُولُوا عِوَضًا عَمَّا فَاتَهُمْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٢)، ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/٥٣٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨).

(٢) مَمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الْمَوْلَى: هُوَ الْمَحَرَّرُ الْمَعْتَقُ، فَسَبَبُ الْوَلَاءِ هُوَ الْإِنْعَامُ بِالْإِعْتِقَاقِ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَالْخَازَنُ، وَالْفَيْرُوزَابَادِيُّ، وَابْنُ عَثِيمِينَ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٢)، ((تفسير الثعلبي)) (٨/٧)، ((تفسير البغوي)) (٣/٦٠٨)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٩/١٦٥)، ((تفسير الخازن)) (٣/٤٠٩)، ((بصائر ذوي التمييز)) للفَيْرُوزَابَادِيِّ (٥/٢٨٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٩).

وَمَمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: السُّدِّيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٢/٦٩٨). وَقِيلَ: الْمَرَادُ: الْمَوَالِئُ فِي الدِّينِ. وَمَمَّنْ قَالَ بِذَلِكَ: الرَّسْعَنِيُّ، وَالْبِيضَاوِيُّ، وَالنَّسْفِيُّ، وَالنِّسَابُورِيُّ، وَالْعِلْمِيُّ، وَأَبُو السَّعُودِ، وَالْأَلُوسِيُّ، وَالْقَاسِمِيُّ، وَالسَّعْدِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير الرسعني)) (٦/١٠٢)، ((تفسير البضاوي)) (٤/٢٢٥)، ((تفسير النسفي)) (٣/١٧)، ((تفسير النيسابوري)) (٥/٤٤٧)، ((تفسير العليمي)) (٥/٣٤٠)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/٩١)، ((تفسير الألوسي)) (١١/١٤٦)، ((تفسير القاسمي)) (٨/٥٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨).

وَقِيلَ: الْمَرَادُ بِمَوَالِيكُمْ: أَرْقَاؤُكُمْ مَعَ بَقَاءِ الرِّقِّ أَوْ مَعَ الْعِتْقِ؛ عَلَى كِلْتَا الْحَالَتَيْنِ. وَمَمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: الْبَقَاعِيُّ. يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) (١٥/٢٨٨). وَقَالَ ابْنُ عَاشُورَ: (وَالْمَرَادُ بِالْوَلَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَوَالِيكُمْ﴾ وَلَا عُمُومَ لِلْمُحَالَفَةِ، لَا وَلَا عُمُومَ لِلْعِتْقِ، فَالْمُحَالَفَةُ مِثْلُ الْأُخُوَّةِ). ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٦٣).

وَقِيلَ: الْمَرَادُ: بَنُو عَمَّتِكُمْ. وَمَمَّنْ اخْتَارَهُ: الرَّجَّاجُ، وَمَكِّي، وَجَلَالُ الدِّينِ الْمَحَلِّيُّ. يُنْظَرُ: ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/٢١٥)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٩/٥٧٨٣)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٥٤٩).

مِنَ النَّسَبِ: أَخِي وَمَوْلَايَ، وَلَا تَقُولُوا: ابْنُ فُلَانٍ^(١).

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: (أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ -وكان ممن شهد بدرًا مع النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا، وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَوْلَايَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، فَرُدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لَهُ أَبٌ، كَانَ مَوْلَى وَأَخًا فِي الدِّينِ^(٢).

﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾.

أي: وليس عليكم إثمٌ في شيءٍ أخطأتم فيه بلا قصدٍ منكم للخطأ، كأن تنسبوا إنسانًا لغير أبيه؛ جهلاً، أو على سبيل النسيان، أو سبق اللسان^(٣).
كما قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢)، ((الوسيط)) للواحيدي (٣/ ٤٥٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٧٨/ ٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٢٨٨)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٠١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٣)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/ ٤٥١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٧٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٢٨٨، ٢٨٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٦٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٠، ٥٢).

قال ابن عطية: (وقالت فرقة: خطوهم فيما كان سلف من قولهم ذلك. وهذا ضعيف؛ لا يتصف ذلك بخطاً إلا بعد النهي، وإنما الخطأ هنا بمعنى النسيان، وما كان مقابل العمد). ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٦٩).

وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، قال: ((أنزل الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قال: قد فعلت))^(١).

وعن عمرو بن العاص وأبي هريرة رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر))^(٢).

﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾

أي: ولكن يؤاخذكم الله بما تتعمدونه بقلوبكم، كأن تنسبوا إنساناً إلى غير أبيه، وأنتم تعلمون أنه ليس كذلك^(٣).

كما قال تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥].

وعن سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة الثقفي رضي الله عنهما، كلاهما يقول: سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ، ووعاه قلبي مُحمّداً^(٤) صلى الله عليه وسلم يقول: ((مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ؛ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ))^(٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: ((إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لَأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا،

(١) رواه مسلم (١٢٦).

(٢) رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٣، ١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٧٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨).

(٤) نَصَبَ (مُحمّداً) على البَدَلِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي (سَمِعْتُهُ). يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (٥٣/٢).

(٥) رواه البخاري (٤٣٢٦)، ومسلم (٦٣) واللفظ له.

ما لم يتكلموا أو يعملوا به))^(١).

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

أي: والله هو المتَّصِفُ بِالْمَغْفِرَةِ؛ فَيَسْتُرُ ذُنُوبَ عِبَادِهِ، وَيَتَجَاوَزُ عَنْ مُؤَاخَذَتِهِمْ بِهَا، وَهُوَ المتَّصِفُ بِالرَّحْمَةِ؛ وَمِنْ رَحْمَتِهِ عِبَادِهِ أَنْ يَبَيِّنَ لَهُمْ أَحْكَامَ دِينِهِ، وَشَرَعَ لَهُمْ مَا يُصْلِحُهُمْ، وَمِنْ ذَلِكَ رَفْعُ المؤَاخَذَةِ عَنْ فِعْلِ الخَطَا^(٢).

﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولَوُا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾^(٦).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

بعد أن أبان سبحانه فيما سلف: أَنَّ الدَّعِيَّ لَيْسَ ابْنًا لِمَنْ تَبَّاهُ، فَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَبًا لَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، ثُمَّ أَعْقَبَ ذَلِكَ بِالْإِرْشَادِ إِلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ أَخُو الْمُؤْمِنِ فِي الدِّينِ، فَلَا مَانِعَ أَنْ يَقُولَ إِنْسَانٌ لآخر: أَنْتَ أَخِي فِي الدِّينِ - أَرَدَفَ ذَلِكَ بَيَانًا أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَبًا لِوَاحِدٍ مِنْ أُمَّتِهِ، بَلْ أَبُوتُهُ عَامَّةٌ، وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ، وَأَبُوتُهُ أَشْرَفُ مِنْ أَبُوتِ النَّسَبِ^(٣).

وأيضاً لَمَّا نَهَى سبحانه عن التَّبَيُّي، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَبَيَّنَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مَوْلَاهُ لَمَّا اخْتَارَهُ عَلَى أَبِيهِ وَأُمِّهِ؛ عَلَّلَ سُبْحَانَهُ النَّهْيَ فِيهِ

(١) رواه البخاري (٦٦٦٤)، ومسلم (١٢٧) واللفظ له.

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٤)، ((السيط)) للواحد (١٨/ ١٧٣)، ((تفسير القرطبي))

(١٤/ ١٢٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب))

(ص: ٥٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير المراغي)) (٢١/ ١٢٩).

بالْخُصُوصِ^(١).

﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾

أي: النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ أَحَقُّ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؛ فَيَجِبُ عَلَيْهِمْ تَقْدِيمُ طَاعَتِهِ، وَقَبُولُ حُكْمِهِ، وَاتِّبَاعُ هُدْيِهِ، وَتَقْدِيمُ مَحَبَّتِهِ عَلَى مَحَبَّةِ أَنْفُسِهِمْ^(٢).

كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أُولَىٰ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ اقْرَؤُوا إِن شِئْتُمْ: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾، فَإِذَا مَاتَ مُؤْمِنٌ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ^(٣) مَنْ كَانُوا، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا^(٤) فَلْيَأْتِنِي؛ فَأَنَا مَوْلَاهُ^(٥))).

وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْوَالِدِ وَالْوَلَدِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ))^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (٢٨٩/١٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٩/١٤، ١٥)، ((تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِيِّ)) (٣/٥٢٣)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦/٣٨٠)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٥٩)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١/٢٦٦، ٢٦٧).

(٣) الْعَصْبَةُ عِنْدَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ: اسْمٌ لِمَنْ يَرِثُ جَمِيعَ الْمَالِ إِذَا انْفَرَدَ، وَالْفَاضِلُ بَعْدَ فَرْضِ ذَوِي السَّهَامِ. وَقِيلَ: الْعَصْبَةُ: قَرَابَةُ الرَّجُلِ لِأَبِيهِ، سُمُّوا بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَصَبَ الْقَوْمِ بَفُلَانٍ، أَي: أَحَاطُوا بِهِ، وَهُمْ كُلُّ مَنْ يَلْتَقِي مَعَ الْمَيِّتِ فِي أَبٍ أَوْ جَدٍّ، وَيَكُونُونَ مَعْلُومِينَ. يُنْظَرُ: ((عَمْدَةُ الْقَارِي)) لِلْعَيْنِيِّ (١٢/٢٣٥).

(٤) ضَيَاعًا: أَي عِيَالًا مَحْتَاجِينَ. يُنْظَرُ: ((شَرْحُ الْقُسْطَلَانِيِّ)) (٤/٢٢٢).

(٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٩٩) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (١٦١٩).

(٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٥) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٤٤).

وعن عبد الله بن هشام رضي الله عنه، قال: ((كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله، لانت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك. فقال له عمر: فإنه الآن والله لانت أحب إلي من نفسي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الآن يا عمر!!))^(١).

﴿وَأَزْوَاجَهُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ﴾

أي: وأزواج محمد صلى الله عليه وسلم هن أمهات المؤمنين في حرمة نكاحهن، ووجوب تعظيمهن وإكرامهن^(٢).

﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾

أي: وذوو القربات أولى بالتوارث^(٣).....

(١) رواه البخاري (٦٦٣٢).

(٢) ينظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٦)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٤٥٩)، ((تفسير القرطبي))

(١٢٣/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٨٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٩).

قال الواحدي: (قال جميع المفسرين: أي: في حرمة نكاحهن؛ فلا يحل لأحد التزوج بواحدة منهن، كما لا يحل التزوج بالأم، وهذه الأمومة تعود إلى حرمة نكاحهن لا غير؛ لأنه لم يثبت شيء من أحكام الأمومة بين المؤمنين وبينهن سوى هذه الواحدة). ((السيط)) (١٨/١٧٦).

وقال ابن تيمية: (أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعد موته على غيره، وعلى وجوب احترامهن؛ فهن أمهات المؤمنين في الحرمة والتحریم، ولسن أمهات المؤمنين في المحرمية؛ فلا يجوز لغير أقاربهن الخلوة بهن، ولا السفر بهن، كما يخلو الرجل ويسافر بذوات محارمه).

((منهاج السنة النبوية)) (٤/٣٦٩).

(٣) قال ابن كثير: (وهذه ناسخة لما كان قبلها من التوارث بالحلف والمؤاخاة التي كانت بينهم،

كما قال ابن عباس وغيره: كان المهاجري يرب الأنصاري دون قرباته وذوي رحمه؛ للأخوة التي آخى بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذا قال سعيد بن جبير، وغير واحد من السلف والخلف). ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٨١).

=

فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ^(١) مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ كَانُوا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ يَتَوَارَثُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ؛ بِسَبَبِ حَقِّ الْأُخُوَّةِ الْإِيمَانِيَّةِ وَالْهِجْرَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ رَحِمٌ ^(٢).

﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾

أَي: لَكِنْ لَكُمْ - أَيُّهَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ - أَنْ تُحْسِنُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ ^(٣) مِمَّنْ

= وَمِمَّنْ قَالَ بَأْنَ الْمَعْنَى: أُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي الْإِرْثِ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالزَّمْخَشَرِيُّ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالسَّعْدِيُّ. يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٧/١٩)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٣/٥٢٤)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦/٣٨١)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٥٩). وَقِيلَ: هُمْ أَوْلَىٰ مِنْهُمْ فِي جَمِيعِ الْمَنَافِعِ الْعَامَّةِ لِلدَّعْوَةِ وَالْإِرْثِ وَالنُّصْرَةِ وَالصَّلَاةِ، وَلَيْسَ فِي الْإِرْثِ فَحْشٌ. وَمِمَّنْ ذَهَبَ إِلَىٰ ذَلِكَ: الْبَقَاعِيُّ. يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) (١٥/٢٩١). ^(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (٨/٥٨٢)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٣/١٥٨)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٢٤٠)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ)) (٢/٢١٧، ٢١٨). قِيلَ: الْمُرَادُ بِكِتَابِ اللَّهِ هُنَا: حُكْمُهُ وَقَضَاؤُهُ. وَمِمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَقَاعِيُّ، وَالسَّعْدِيُّ، وَابْنُ عَاشُورٍ. يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦/٣٨١)، ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٥/٢٩١)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٥٩)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١/٢٧٠). وَقَالَ ابْنُ عَاشُورٍ: (يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْقُرْآنُ؛ إِشَارَةً إِلَىٰ مَا تَضَمَّنَتْهُ آيَةُ الْمَوَارِيثِ). ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١/٢٧٠).

وَرَجَّحَ ابْنُ عَثِيمِينَ أَنَّ كِتَابَهُ هُنَا بِمَعْنَى مَكْتُوبِهِ، وَالْمُرَادُ بِهِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمَ. يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٦٦، ٦٧). ^(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٧/١٩)، ((تَفْسِيرُ الزَّمْخَشَرِيِّ)) (٣/٥٢٤)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦/٣٨١)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٥٩)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١/٢٧٠، ٢٧١). ^(٣) قَالَ ابْنُ جُزَيْ: (وَاخْتَلَفَ هَلْ يَعْنِي بِالْأَوْلِيَاءِ الْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً، أَوِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ). ((تَفْسِيرُ ابْنِ جُزَيْ)) (٢/١٤٦).

وَمِمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الْمُرَادَ: الْأَوْلِيَاءُ فِي الدِّينِ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالزَّمْخَشَرِيُّ. يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٩/٢١)، ((تَفْسِيرُ الزَّمْخَشَرِيِّ)) (٣/٥٢٤).

وَمِمَّنْ اخْتَارَ أَنَّهُ يَشْمَلُ الْقَرِيبَ مِنَ الْمَشْرُكِينَ: الثَّعْلَبِيُّ، وَمَكِّيٌّ، وَابْنُ عَطِيَّةٍ. يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ

سَوَى أَقَارِبِكُمْ، بِالْوَصِيَّةِ^(١) وَالنُّصْرَةِ وَالصَّلَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ، قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا^(٢).

﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾.

أي: إِنَّ تَوَارِثَ أُولَى الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ: مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ تَشْرِيْعِهِ وَنَسْخِ مَا كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ مِنَ التَّوَارِثِ بِالْأَخُوَّةِ الْإِيمَانِيَّةِ وَالْهَجْرَةِ^(٣).

(= الثعلبي) ((٩/ ٨)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٩/ ٥٧٨٨)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٧٠).

(١) بما لَا يَزِيدُ عَلَى الثَّلَاثِ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٧٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٢١)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٢٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٨٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٧٢).

وقيل: معنى المعروف هنا: الوصية. وممن قال بذلك: الواحدي، والسمعاني، والبغوي، والزمخشري، والرازي، والعلمي. يُنْظَرُ: ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٤٥٩)، ((تفسير السمعاني)) (٤/ ٢٦٠)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٦١٠)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٢٤)، ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٥٨)، ((تفسير العلمي)) (٥/ ٣٤٢).

وقيل: المراد بقوله: ﴿مَعْرُوفًا﴾: الْإِحْسَانُ وَالنَّفْعُ وَالصَّلَةُ فِي الْحَيَاةِ، وَالْوَصِيَّةُ عِنْدَ الْمَوْتِ. وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ عَطِيَّةٍ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَابْنُ جُزَيْ، وَابْنُ كَثِيرٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٢١)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٧٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٢٦)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ١٤٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٨٢).

وعلى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أُولَآئِكَ﴾ يَدْخُلُ فِيهِ الْكُفَارُ، فَلَوْ أَوْصَى لَهُمْ جَاوِزًا، وَإِنْ كَانُوا لَا يَرِثُونَ الْمُسْلِمِينَ. يُنْظَرُ: ((تفسير السمعاني)) (٤/ ٢٦٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٢١)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٤٥٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٨٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٧٢).

وممن قال بأنَّ الْكِتَابَ هُنَا هُوَ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ عَثِيمِينَ، وَابْنُ كَثِيرٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٢١)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٤٥٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٨٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٦٨).

الفوائد التربوية:

١ - قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ فيه إشارة إلى أن اتباع ما أنزل الله خيرٌ من الأخذ بقول الغير^(١)، وأنه يجب على المرء أن يلجأ إلى ربه عز وجل في سؤاله الهداية^(٢).

٢ - في قوله تعالى: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ وجوب تقديم محبة النبي صلى الله عليه وسلم على النفس؛ فهو أولى بك من نفسك، وجوب طاعة النبي صلى الله عليه وسلم وتقديمها على طاعة النفس^(٣). فقوله: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: في كل شيء من أمور الدين والدنيا ﴿مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾، ولهذا أطلق ولم يقيّد؛ فيجب عليهم أن يكون أحب إليهم من أنفسهم، وحكمه أنفذ عليهم من حكمها، وحقه أثر لديهم من حقوقها، وشفقتهم عليه أقدم من شفقتهم عليها، وأن يبذلوا دونه، ويجعلوها فداءه إذا أعضل خطب، ووقاه إذا لاحت حرب^(٤)، وألا يتبعوا ما تدعوهم إليه نفوسهم، ولا ما تصرفهم عنه، ويتبعوا كل ما دعاهم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصرفهم عنه؛ لأن كل ما دعا إليه فهو إرشاد لهم إلى نيل النجاة، والظفر بسعادة الدارين، وما صرفهم عنه فآخذ بحجزهم لئلا يتهافتوا فيما يرمي بهم إلى الشقاوة وعذاب النار^(٥).

= وقيل: المراد به القرآن. وممن ذهب إلى ذلك: البقاعي. يُنظر: ((نظم الدرر)) (١٥/٢٩٢، ٢٩٣). ويُنظر أيضاً: ((تفسير الماوردي)) (٤/٣٧٦).

قال البقاعي: ﴿كَانَ ذَلِكَ﴾ أي: الحكم العظيم ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ أي: القرآن في آخر سورة الأنفال ﴿مَسْطُورًا﴾ بعبارة تعمه. ((نظم الدرر)) (١٥/٢٩٣).

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٥٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٥).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٦٩).

(٤) أي: حاجت بعد سكون. يُنظر: ((كتاب الأفعال)) لابن القطاع (٣/١٢١).

(٥) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٢٣).

فلا نَجاةَ لأحدٍ من عذابِ الله، ولا وُصولَ له إلى رحمةِ الله إلا بواسطةِ الرَّسولِ: بالإيمانِ به، ومحَبَّتِهِ ومُوالاةِهِ وتابَعِهِ. وهو الَّذي يُنَجِّيهِ الله به من عذابِ الدُّنيا والآخرة، وهو الَّذي يوصلُهُ إلى خيرِ الدُّنيا والآخرة. وهو أنصَحُ وأنفعُ لكلِّ أحدٍ من نفسه وماله؛ فإنَّه الَّذي يُخرِجُ الله به من الظُّلُماتِ إلى النُّورِ، لا طريقَ له إلا هو، وأما نفسه وأهلُه فلا يُغْنون عنه من الله شيئاً^(١).

٣- في قولِه تعالى: ﴿الَّذِينَ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ دليلٌ على أنَّ من لم يكن الرَّسولُ أولى به من نفسه فليس من المؤمنين، وهذه الأولويَّةُ تضمَّنُ أموراً: منها: أن يكونَ أحبَّ إلى العبدِ من نفسه؛ لأنَّ الأولويَّةَ أصلُها الحُبُّ، ونفسُ العبدِ أحبُّ له من غيرِه، ومع هذا يجبُ أن يكونَ الرَّسولُ أولى به منها، وأحبَّ إليه منها؛ فبذلك يحصلُ له اسمُ الإيمانِ، ويلزَمُ من هذه الأولويَّةِ والمحبَّةِ كمالُ الانقيادِ والطَّاعةِ والرِّضا والتَّسليمِ، وسائرُ لوازمِ المحبَّةِ من الرِّضا بحُكمه، والتَّسليمِ لأمره، وإيثاره على ما سواه.

ومنها: ألا يكونَ للعبدِ حُكْمٌ على نفسه أصلاً، بل الحُكْمُ على نفسه للرَّسولِ صَلَّى الله عليه وسلَّم، يحكُمُ عليها أعظمُ من حُكْمِ السَّيِّدِ على عبده، أو الوالدِ على ولده؛ فليس له في نفسه تصرُّفٌ قطُّ إلا ما تصرَّفَ فيه الرَّسولُ الَّذي هو أولى به منها^(٢).

الفوائدُ العلميَّةُ واللِّطائيَّةُ:

١- قولُ الله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ فيه سؤالٌ: وهو

(١) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٧/٤٢٦).

(٢) يُنظر: ((الرسالة التَّبَوُّكِيَّة)) لابن القيم (ص: ٢٩).

أَنَّهُ يَدُلُّ بِفَحْوَى خِطَابِهِ^(١) أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لَامْرَأَةً مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهَا، وَقَدْ جَاءَتْ آيَةٌ أُخْرَى يُؤْهِمُ ظَاهِرُهَا خِلَافَ ذَلِكَ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي حَفْصَةِ وَعَائِشَةَ: ﴿إِنْ نُنَوِّبُ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤]، فَقَدْ جَمَعَ الْقُلُوبَ لِهَمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا!

الجواب من وجهين:

الوجه الأول: أَنَّ الْمُشْتَى إِذَا أُضِيفَ إِلَيْهِ شَيْئَانِ هُمَا جُزْأَهُ، جَازَ فِي ذَلِكَ الْمُضَافِ الَّذِي هُوَ شَيْئَانِ الْجَمْعُ وَالتَّثْنِيَةُ وَالْإِفْرَادُ، وَأَفْصَحُهَا الْجَمْعُ، فَالْإِفْرَادُ، فَالتَّثْنِيَةُ عَلَى الْأَصَحِّ، سِوَاءٍ كَانَتْ الْإِضَافَةُ لَفْظًا أَوْ مَعْنَى؛ فَالْلَفْظُ مِثَالُهُ: (شَوِيتَ رُؤُوسَ الْكَبْشَيْنِ أَوْ رَأْسَهُمَا أَوْ رَأْسَيْهِمَا). فَإِنْ فُرِّقَ الْمُشْتَى، فَالْمَخْتَارُ الْإِفْرَادُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٨]، وَإِنْ كَانَ الْإِثْنَانِ الْمُضَافَانِ مُنْفَصِلَيْنِ عَنِ الْمُشْتَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ، أَيْ: كَانَا غَيْرَ جُزْأَيْهِ، فَالْقِيَاسُ الْجَمْعُ، وَفَاقًا لِلْفَرَاءِ، وَفِي الْحَدِيثِ: ((مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا))^(٢)، وَ: ((إِذَا أُوتِيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، أَوْ أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا))^(٣). وَاعْلَمْ أَنَّ الضَّمَائِرَ الرَّاجِعَةَ إِلَى هَذَا الْمُضَافِ يَجُوزُ فِيهِمَا الْجَمْعُ نَظَرًا إِلَى اللَّفْظِ، وَالتَّثْنِيَةُ نَظَرًا إِلَى الْمَعْنَى.

الوجه الثاني: هُوَ أَنَّ أَقْلَ الْجَمْعِ اثْنَانِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ [النساء: ١١]، أَيْ: أَخَوَانِ فِصَاعِدًا^(٤).

(١) فَحْوَى الْخِطَابِ - وَيُسَمَّى تَنْبِيَهَ الْخِطَابِ، وَمَفْهُومُ الْمَوَافَقَةِ - هُوَ إِثْبَاتُ حُكْمِ الْمَنْطُوقِ بِهِ لِلْمَسْكُوتِ عَنْهُ بِطَرِيقِ الْأَوْكَلَى. يُنْظَرُ: ((تَقْرِيبُ الْوُصُولِ إِلَى عِلْمِ الْأَصُولِ)) لِابْنِ جَزِي (ص: ١٦٣).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٣٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣١٨) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٧٢٧) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) يُنْظَرُ: ((دَفْعُ إِيهَامِ الْاضْطِرَابِ عَنْ آيَاتِ الْكِتَابِ)) لِلشَّنِقِطِيِّ (ص: ١٨٥، ١٨٦).

٢- قال الله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ ﴿الْقَلْبُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا وَجْهٌ وَاحِدٌ، إِذَا مَالَ بِهَا إِلَى جِهَةٍ لَمْ يَمِلْ إِلَى غَيْرِهَا، وَلَيْسَ لِلْعَبْدِ قَلْبَانِ يُطِيعُ اللَّهُ وَيَتَّبِعُ أَمْرَهُ وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ بِأَحَدِهِمَا، وَالْآخَرُ لغيره، بَلْ لَيْسَ إِلَّا قَلْبٌ وَاحِدٌ، فَإِنْ لَمْ يُفَرِّدْ بِالتَّوَكُّلِ وَالْمَحَبَّةِ وَالتَّقْوَى رَبَّهُ وَإِلَّا انصَرَفَ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ^(١)﴾.

٣- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ...﴾ ﴿مُقَدِّمَةٌ لِّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاتِّبَاعِهِ مِمَّا يُوحَى إِلَيْهِ، وَهُوَ تَشْرِيعُ الْإِعْتِبَارِ بِحَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ وَمَعَانِيهَا، وَأَنَّ مَوَاهِي (جَمْعُ مَا هِيَ) الْأُمُورِ لَا تَتَغَيَّرُ بِمَا يُلصَقُ بِهَا مِنَ الْأَقْوَالِ الْمَنَافِيَةِ لِلْحَقَائِقِ، وَأَنَّ تِلْكَ الْمُلصَقَاتِ بِالْحَقَائِقِ هِيَ الَّتِي تَحْجُبُ الْعُقُولَ عَنِ التَّفَهُّمِ فِي الْحَقَائِقِ الْحَقِّ، وَهِيَ الَّتِي تَرِينُ عَلَى الْقُلُوبِ بِتَلْبِيسِ الْأَشْيَاءِ.

وَذَكَرَ هُنَا نَوْعَانِ مِنَ الْحَقَائِقِ:

أحدهما: مِنْ حَقَائِقِ الْمُعْتَقَدَاتِ؛ لِأَجْلِ إِقَامَةِ الشَّرِيعَةِ عَلَى الْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ، وَبَنَدِ الْحَقَائِقِ الْمَصْنُوعَةِ الْمَخَالَفَةِ لِلْوَقَائِعِ؛ لِأَنَّ إِصْلَاحَ التَّفَكِيرِ هُوَ مِفْتَاحُ إِصْلَاحِ الْعَمَلِ، وَهَذَا مَا جَعَلَ تَأْصِيلَهُ إِبْطَالًا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ جَعَلَ فِي خَلْقِ بَعْضِ النَّاسِ نِظَامًا لَمْ يَجْعَلْهُ فِي خَلْقِ غَيْرِهِمْ.

وثاني النوعين: مِنْ حَقَائِقِ الْأَعْمَالِ؛ لِتَقْوَمَ الشَّرِيعَةُ عَلَى إِعْتِبَارِ مَوَاهِي الْأَعْمَالِ بِمَا هِيَ ثَابِتَةٌ عَلَيْهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، لَا بِالتَّوَهُُّمِ وَالْإِدْعَاءِ؛ وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى قَاعِدَةٍ أَنَّ حَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ ثَابِتَةٌ، وَهُوَ مَا أُشِيرَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ الَّتِي تَظَاهَرُونَ مِنْهُمْ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ ﴿[الْأَحْزَاب: ٤].

٤- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ الَّتِي تَظَاهَرُونَ مِنْهُمْ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ التَّنْبِيهُ

(١) يُنْظَرُ: ((رَوْضَةُ الْمُحِبِّينِ)) لِابْنِ الْقَيْمِ (ص: ٢٨٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُور)) (٢١/٢٥٤).

على تحريم الظهار، فإذا كان الله تعالى لم يجعل ذلك فإنه لا يحل لنا أن نجعل شيئاً لم يجعله الله تعالى؛ لأن الأمر إلى الله تعالى وحده^(١).

٥- في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ الَّتِي تَظَاهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ أنه يكره للرجل أن يُنادي زوجته ويسمّيها باسم محارمه؛ كقوله: «يا أُمِّي»، «يا أُخْتِي» ونحوه؛ لأن ذلك يشبه المحرم^(٢).

٦- في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ أن الأبناء الأدعياء ليسوا بأبناء حقيقة ولا شرعاً^(٣).

٧- في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ أنه إذا لم يكن الابن الدعي ابناً لا شرعاً ولا حقيقة، فإنه لا يحتاج إلى قيد يُخرجه من معنى البُنوّة؛ لأنه غير داخل فيها أصلاً حتى نحتاج إلى قيد نُخرجه به، ويتفرّع على هذه الفائدة: بيان ضعف قول من يقول: «إن الاحتراز في قوله تعالى: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] عن ابن التّبيّني؛ لأننا نقول: إنه أصلاً لم يدخل حتى يُحتاج إلى قيد يُخرجه^(٤)!

٨- في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ أن كلام الله سبحانه وتعالى ليس فيه تناقض - والتناقض لا يكون إلا في الباطل -؛ فالحق لا يمكن أن يتناقض^(٥).

٩- في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ أن ما وصف الله سبحانه وتعالى به نفسه في كتابه فهو على حقيقته - وليس فيه تحريف أو تأويل -؛ لأنه لو كان خلاف

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٨٤٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٣).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٤).

ظاهره لكان ظاهره يدُلُّ على باطل! وإذا قلنا: إنَّه على خلاف الظاهر لَزِمَ أَنْ يكونَ دالًّا على باطل! فإذا قلنا: إنَّ المرادَ بآياتِ الصِّفَاتِ خلافَ الظَّاهرِ صارَ الظَّاهرُ باطلاً - لأنَّه خلافَ المرادِ - وهذا يُنافي قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾، فهو سبحانه وتعالى لا يقول إلا الحقَّ^(١).

١٠ - في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ أنَّ طريقَ الحقِّ واحدٌ؛ لقوله تعالى: ﴿السَّبِيلَ﴾ وهو مُفْرَدٌ، وهكذا تَجِدُ أَنَّ السَّبِيلَ تأتي جمعاً فيما يُخالفُ الحقَّ، قال سبحانه وتعالى: ﴿فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾^(٢) [الأنعام: ١٥٣].

١١ - قولُ الله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ يُفهمُ منه النهيُ عن أن يُنسبَ أحدٌ إلى غيرِ أبيه بطريقِ لحنِ الخطابِ^(٣).

١٢ - في قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ أنَّ الإنسانَ يدعى لأبيه بظاهرِ فراشِ أمِّه، ويثبتُ به النسبُ والميراثُ، وتجري به الأحكامُ، وأنَّ اللهَ جَلَّ جَلالُه قد تجاوزَ عَمَّا يُمكنُ في الباطنِ من إحداثِ الأمِّ^(٤).

١٣ - في قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ وجوبُ دعوةِ الإنسانِ إلى أبيه، يعني: «انُسبُوهم لِأَبَائِهِمْ» لفظاً وحقيقةً؛ أمَّا لفظاً فتقول: «يا فلانَ بنَ فلانٍ»، وأمَّا

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٤).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٦٥).

لحنُ الخطابِ: هو إفهامُ الشيءِ من غيرِ تصريحٍ، وهذا معناه لغةً، والمرادُ به هنا مفهومُ المخالفةِ، وهو إثباتُ نقيضِ حكمِ المنطوقِ به للمسكوتِ عنه، ويُطْلَقُ لحنُ الخطابِ أيضاً على (دلالةِ الاقتضاءِ)، وعلى (مفهومِ الموافقةِ). يُنظر: ((الإشارة في معرفة الأصول والوجازة في معنى الدليل)) (لللباجي (ص: ٢٨٨)، ((نفاثات الأصول في شرح المحصول)) للقرافي (٢/ ٦٤١)، ((تقريب الوصول إلى علم الأصول)) لابن جزى (ص: ١٦٣).

(٤) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٣/ ٦٤١).

حَقِيقَةً بِأَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ الْبُتُوَّةَ الْحَقَّ إِنَّمَا هِيَ لِلْأَبِ الْحَقِيقِيِّ الَّذِي وُلِدَ الْإِنْسَانُ مِنْ صُلْبِهِ، لَا لِلْأَبِ الَّذِي ادَّعَى أَنَّهُ أَبٌ^(١).

١٤ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ يَخْرُجُ مِنَ النَّهْيِ قَوْلُ الرَّجُلِ لِآخَرٍ: (أَنْتَ أَبِي)، وَ(أَنَا ابْنُكَ) عَلَى قَصْدِ التَّعْظِيمِ وَالتَّقْرِيبِ، وَذَلِكَ عِنْدَ انْتِفَاءِ اللَّبْسِ^(٢).

١٥ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ يَدُلُّ عَلَى زَوَالِ الْحَرَجِ فِيمَا وَقَعَ بَعْدَ النَّهْيِ عَلَى سَبِيلِ النِّسَانِ أَوْ سَبْقِ اللِّسَانِ^(٣).

١٦ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ سَعَةُ رَحْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ حَيْثُ أَسْقَطَ الْإِثْمَ عَمَّنْ كَانَ مُخْطِئًا^(٤).

١٧ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ فِيهِ أَنَّ الْخَطَأَ مَرْفُوعٌ، وَلَا إِثْمَ عَلَى الْمُخْطِئِ^(٥).

١٨ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ أَنَّ مَدَارَ الْأَحْكَامِ وَالْمَوْأَخِذَةِ عَلَيْهَا هُوَ الْقَلْبُ^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٦٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٢٨٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٨).

(٥) يُنْظَرُ: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٢١٠).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٩).

١٩- قوله تعالى: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ هذه الآية أزال الله تعالى بها أحكاماً كانت في صدر الإسلام؛ منها: أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يُصلي على ميت عليه دين، فلما فتح الله عليه الفتوح قال: ((أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفّي وعليه دين فعليّ قضاؤه، ومن ترك ما لا فهو لورثته))^(١). وقال أيضاً ((فأيكم ترك ديناً أو ضياعاً فأنا مولاها))^(٢).

٢٠- قول الله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ فيه سؤال: هذا يدلُّ بدلالة الالتزام على أنه -صلى الله عليه وسلم- أبُّ لهم؛ لأنَّ أمومة أزواجه لهم تستلزم أبوتَهُ صلى الله عليه وسلم له، وهذا المدلول عليه بدلالة الالتزام مُصرَّح به في قراءة أبيّ بن كعب رضي الله عنه؛ لأنّه يقرؤها: (وأزواجه أمهاتهم وهو أبُّ لهم)^(٣)، وهذه القراءة مروية أيضاً عن ابن عباس^(٤)، وقد جاءت آية أخرى -وهي قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]- تُصرِّح بخلاف هذا المدلول عليه بدلالة الالتزام والقراءة الشاذة المذكورة عن أبيّ وابن عباس؟ الجواب: أن الأبوة المثبتة دينية، والأبوة المنفية طينية، وبهذا يرتفع الإشكال في قوله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ مع قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِّن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾^(٥) [الأحزاب: ٥٣].

٢١- قال الله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ في هذه الآية أنزلن منزلهن في

(١) أخرجه البخاري (٢٢٩٨)، ومسلم (١٦١٩) (١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٨١)، ومسلم (١٦١٩) (١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) يُنظر ما أخرجه عبد الرزاق في ((تفسيره)) (٢٣١٧).

وأخرجه أيضاً (٢٣١٦) بلفظ: (وهو أبُّ لهم، وأزواجه أمهاتهم).

(٤) يُنظر ما أخرجه الحاكم في ((المستدرک)) (٣٥٥٦)، والبيهقي في ((السنن الكبرى)) (١٣٤٢٠).

(٥) يُنظر: ((دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب)) للشنقيطي (ص: ١٨٦).

الْحُرْمَةِ، كَمَا يُقَالُ: زَيْدٌ الشَّمْسُ، أَي: أُنْزِلَ فِي حُسْنِهِ مَنَزِلَةَ الشَّمْسِ، وَحَاتَمَ الْبَحْرِ، أَي: أُنْزِلَ فِي عُمُومِ جُودِهِ بِمَنَزِلَةِ الْبَحْرِ؛ كُلُّ ذَلِكَ تَكْرِمَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحِفْظٌ لِقَلْبِهِ مِنَ التَّأْذِي بِالْغَيْرَةِ^(١).

٢٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ مَا قَالَ سُبْحَانَهُ: «النَّبِيُّ أَبٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ»، بَلْ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿الَّذِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾؛ فَأَبُوكَ لَيْسَ أَوْلَىٰ بِكَ مِنْ نَفْسِكَ، لَكِنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْلَىٰ بِكَ مِنْ نَفْسِكَ، فَهَذَا أَعْظَمُ مِنْ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾؛ وَمِنْ أَجْلِ هَذِهِ الْوَلَايَةِ كَانَتْ أَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتٍ لَنَا مِنْ قَبْلِهِنَّ وَمِنْ قَبْلِنَا؛ يَعْنِي: هُنَّ يَنْظُرْنَ إِلَيْنَا كَالنَّظَرِ إِلَى الْأَبْنَاءِ، وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ كَالنَّظَرِ إِلَى الْأُمَّهَاتِ^(٢).

٢٣- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ أَنَّ مَنْ قَالَ: إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَيْسَتْ أُمًّا لَهُ؛ فَلَيْسَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ^(٣).

٢٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ فِيهِ سَوَالٌ: كَيْفَ يَلْزَمُ الْإِنْسَانَ أَنْ يَسْأَلَ أُمَّهُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]؟

(١) يُنْظَرُ: ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/ ٥٤١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٦٢).

وَأَيْضًا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ أُمَّةَ نَبِيِّهِ يَدْعُونَ أَزْوَاجَهُ بِأَشْرَفِ مَا تُتَادَى بِهِ النِّسَاءُ، وَهُوَ الْأُمُّ، وَأَشْرَفُ مَا يُنَادَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَفْظُ (الرَّسُولِ) لَا الْأَب. وَقِيلَ أَيْضًا: لِأَنَّهُ تَعَالَى لَوْ جَعَلَهُ أَبًا لِلْمُؤْمِنِينَ، لَكَانَ أَبًا لِلْمُؤْمِنَاتِ أَيْضًا، فَيَحْرُمَنَّ عَلَيْهِ، وَقَدْ جَعَلَ زَوْجَاتِهِ كَالْأُمَّهَاتِ؛ إِجْلَالًا لِنَبِيِّهِ؛ لِثَلَا يَطْمَعُ أَحَدٌ فِي نِكَاحِهِنَّ بَعْدَهُ. يُنْظَرُ: ((فتح الرحمن)) لِلْأَنْصَارِيِّ (ص: ٤٥٧، ٤٥٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((شرح رياض الصالحين)) لابن عثيمين (٣/ ٢٢٣).

الجواب: أنهنَّ أمّهاتٌ في الحرمة والاحترام، والتّوقير والإكرام، لا في الخلوة بهنَّ، ولا في حرمة بناتهنَّ ونحو ذلك^(١).

٢٥- في قوله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ تحريم نكاح زوجات النبي صلى الله عليه وسلم بعده؛ لكونهنَّ أمّهات المؤمنين^(٢).

٢٦- قول الله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ فيه سؤال: لو قال قائل: كيف قال: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾، وقال من قبل: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤] إشارة إلى أن غير من ولدت لا تصير أمًّا بوجه؛ ولذلك قال تعالى في موضع آخر: ﴿إِنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدَتْهُنَّ﴾ [المجادلة: ٢]؟

الجواب: أن قوله تعالى في الآية المتقدمة: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ جوابٌ عن هذا، ومعناه أن الشرع مثل الحقيقة؛ ولهذا يرجع العاقل عند تعدُّر اعتبار الحقيقة إلى الشريعة، كما أن امرأتين إذا ادّعت كل واحدة ولدًا بعينه، ولم يكن لهما بيّنة، وحلفت إحداهما دون الأخرى؛ حكم لها بالولد، وإن تبين أن التي حلفت دون البلوغ أو بكر، بيّنة؛ لا يُحكم لها بالولد؛ فعلم أن عند عدم الوصول إلى الحقيقة يرجع إلى الشرع، لا بل في بعض المواضع على التدور تغلب الشريعة الحقيقة! فإن الزاني لا يجعل أبًا لولد الزنا.

إذا ثبت هذا فالشارع له الحكم؛ فقول القائل: (هذه أمي) قول يفهم لا عن حقيقة، ولا يترتب عليه حقيقة، وأمّا قول الشارع فهو حق؛ فله أن يسمي أي امرأة أمًّا، ويعطيها حكم الأمومة^(٣).

(١) يُنظر: ((دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب)) للشنقيطي (ص: ١٨٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٧٠).

(٣) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (١٥٧/٢٥).

٢٧- في قوله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ دليل على أَنَّ أُمومة المؤمنين هي لأزواجه صَلَّى الله عليه وسلَّم دون سَراريِّه^(١).

٢٨- قولُ الله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ استدلالٌ به مَنْ قال بتَحريم الكافرة على النَّبيِّ صَلَّى الله عليه وسلَّم؛ لأنَّه لو تزَوَّجها كانت أُمًّا للمؤمنين^(٢).

٢٩- في قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ أَنَّ مَنْ كان أقربَ مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ فهو أَحَقُّ بِالْإِرْثِ؛ وَجْهه: أَنَّهُ إِذَا عُلِّقَ الْحُكْمُ عَلَى وَصْفٍ، فَكَلَّمَا كان الوصفُ في شيءٍ أَقْوَى كان الْحُكْمُ فيه أَوْلَى، فما دام أُولُو الْأَرْحَامِ أَوْلَى - لَأَنَّهُمْ ذَوُو أَرْحَامٍ - فَمَنْ كانت رَحِمُهُ أَقْوَى فهو أَوْلَى؛ ولهذا قال النَّبيُّ صَلَّى الله عليه وسلَّم: ((الْحَقُّوا الْفَرَايضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ))^(٣).

٣٠- قولُ الله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ حُجَّةٌ عَلَى ولايةِ ذَوِي الْأَرْحَامِ فِي جَمِيعِ الْوِلَايَاتِ؛ كَوِلايةِ النِّكَاحِ وَالْمَالِ وَغَيْرِ ذَلِكَ^(٤).

٣١- قولُ الله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ استدلالٌ به مَنْ ورَثَ ذَوِي الْأَرْحَامِ^(٥).

(١) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٤٤٨/١٥).

(٢) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٢١٠).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٧١).

والحديث أخرجه البخاري (٦٧٣٧) واللفظ له، ومسلم (١٦١٥) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٤) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٩).

(٥) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٢١٠).

وهو مذهب الحنفية. يُنظر: ((البحر الرائق)) لابن نجيم (٥٧٧/٨). ويُنظر الخلاف في هذه المسألة في: ((الموسوعة الفقهية الكويتية)) (٥٣/٣).

٣٢- الله تعالى إِنَّمَا أَتَّبَتِ الْوَلَايَةَ بَيْنَ أُولِي الْأَرْحَامِ بِشَرِّ الْإِيمَانِ، كما قال تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾^(١).

٣٣- في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أُولِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾ جَوَازُ الْوَصِيَّةِ لِمَنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ مَوَالَاةٌ، وظاهر الآية الإطلاق، لكنه مُقَيَّدٌ بِالنُّصُوصِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ الْوَصِيَّةَ لَا تَزِيدُ عَلَى الثُّلُثِ^(٢).

بلاغَةُ الْآيَاتِ:

١- قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ

- قوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ استئناف ابتدائي ابتداءً الْمُقَدِّمَةِ للغرض بعد التمهيد له بما قبله، والمقدمة أخص من التمهيد؛ لأنها تشتمل على ما يوضح المقصد، بخلاف التمهيد. والمقصود: التنبيه إلى بطلان أمور كان أهل الجاهلية قد زعموها وادَّعَوْهَا. وابتدئ من ذلك بما دليل بطلانه الحس والاختبار؛ ليعلم من ذلك أَنَّ الَّذِينَ اخْتَلَقُوا مَزَاعِمَ يَشْهَدُ الْحَسُّ بِكَذِبِهَا، يَهُونُ عَلَيْهِمُ اخْتِلَاقُ مَزَاعِمَ فِيهَا شُبَّهُ وَتَلْبِيسُ لِلْبَاطِلِ فِي صُورَةِ الْحَقِّ؛ فَيُتَلَقَّى ذَلِكَ بِالْإِذْعَانِ وَالْإِمْتِثَالِ^(٣).

- قوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ هذا مثل ضرب به الله تعالى

(١) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٦/٣٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٧٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٥٣، ٢٥٤).

- على قول - بطريقة قياس التمثيل^(١)؛ تمهيداً لما يعقبه من قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾، وتنبیه على أن كَوْنَ الْمُظَاهِرِ مِنْهَا أُمًّا، وَكَوْنَ الدَّعِيِّ ابْنًا - أي: بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ وَالابْنِ فِي الْآثَارِ وَالْأَحْكَامِ الْمَعْهُودَةِ فِيهَا بَيْنَهُمْ - فِي الْإِسْتِحَالَةِ بِمَنْزِلَةِ اجْتِمَاعِ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفٍ وَاحِدٍ^(٢).

- قوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِلرَّجُلِ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ ﴿التَّنْكِيرُ فِي (رَجُلٍ)، وَإِدْخَالُ (مِنْ) الْإِسْتِغْرَاقِيَّةِ عَلَى (قَلْبَيْنِ)﴾؛ تَأْكِيدَانِ لِمَا قُصِدَ مِنَ الْمَعْنَى، وَوُقُوعُ فِعْلٍ ﴿جَعَلَ﴾ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ يَقْتَضِي الْعُمُومَ، كَأَنَّهُ قَالَ: مَا جَعَلَ اللَّهُ لِأُمَّةٍ الرَّجَالَ وَلَا لَوَاحِدٍ مِنْهُمْ قَلْبَيْنِ الْبَتَّةَ فِي جَوْفِهِ^(٣).

- وتخصيصُ الرَّجُلِ بِالذِّكْرِ؛ لِكَمَالِ لَوَازِمِ الْحَيَاةِ فِيهِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَهُ فَكَيْفَ بغيرِهِ مِنَ الْإِنَاثِ^(٤)؟! فَجَبَّرَ بِالرَّجُلِ؛ لِأَنَّهُ أَقْوَى جِسْمًا وَفَهَمًا، فَيَفْهَمُ غَيْرَهُ مِنْ بَابِ الْأَوَّلَى^(٥).

- وفائدة ذِكْرِ الْجَوْفِ - وَإِنْ كَانَ الْمَعْلُومُ أَنَّ الْقَلْبَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْجَوْفِ - زِيَادَةُ تَصْوِيرِ الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا سَمِعَ بِهِ صَوَرَ لِنَفْسِهِ جَوْفًا يَشْتَمِلُ عَلَى

(١) قياسُ التَّمثِيلِ: هُوَ: حَمْلُ جُزْئِيٍّ عَلَى جُزْئِيٍّ آخَرَ فِي حُكْمِهِ؛ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي عِلَّةِ الْحُكْمِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْحُكْمَ يَلْزَمُ الْمُشْتَرَكَ الْكُلِّيَّ، مِثْلُ: النَّبِيذُ حَرَامٌ؛ قِيَاسًا عَلَى الْخَمْرِ، بِجَامِعِ الْإِسْكَارِ فِي كُلِّ مِنْهُمَا. وَقِيَاسُ التَّمثِيلِ: هُوَ الْقِيَاسُ الْأُصُولِيُّ (إِلْحَاقُ فَرْعٍ بِأَصْلٍ فِي حُكْمٍ؛ لِعِلَّةٍ جَامِعَةٍ بَيْنَهُمَا). يُنْظَرُ: ((مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى)) لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ (٩/ ١٢٠)، ((أَدَابُ الْبَحْثِ وَالْمُنَاطَرَةِ)) لِلشَّنَقِيطِيِّ (٢/ ٢٩١، ٢٩٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٧/ ٩٠)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١/ ٢٥٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِيِّ)) (٣/ ٥٢١)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١/ ٢٥٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((حَاشِيَةُ الشَّهَابِ عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ)) (٧/ ١٥٦).

(٥) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٥/ ٢٨٣).

قلين، فكان أسرع إلى الإنكار^(١).

- قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ الَّتِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ تمهيد ثانٍ لِتَشْرِيعِ إبطال التَّبَنِّي بِشَبْهِ أَنْ كِلَيْهِمَا تَرْتِيبُ أَثَارٍ تَرْتِيبًا مَصْنُوعًا بِالْيَدِ، غَيْرَ مَبْنِيٍّ عَلَى جَعَلٍ إِلَهِيٍّ، إِلَّا أَنَّ هَذَا التَّمْهِيدَ الثَّانِي أَقْرَبُ إِلَى الْمَقْصُودِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَحْكَامِ التَّشْرِيعِيَّةِ^(٢).

- والمُرَادُ بِالْجَعَلِ الْمَنْفِيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ الَّتِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ الْجَعْلُ الْخَلْقِيُّ، وَذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنْ انْتِفَاءِ الْأَثَرِ الشَّرْعِيِّ الَّذِي هُوَ مِنْ أَثَارِ الْجَعْلِ الْخَلْقِيِّ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الْفِطْرَةُ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أُمَّهَاتَهُمْ إِلَّا الَّتِي وَلَدْنَهُمْ﴾^(٣) [المجادلة: ٢].

- وَعُدِّي الْفِعْلُ بـ (مِنْ) فِي قَوْلِهِ: ﴿تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ﴾؛ لِأَنَّ الظَّاهَرَ كَانَ طَلَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَتَجَنَّبُونَ الْمُظَاهَرَ مِنْهَا، كَمَا يَتَجَنَّبُونَ الْمَطْلَقَةَ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ تَبَاعَدَ مِنْهَا بِجِهَةِ الظَّاهَرَ وَغَيْرِهِ، أَيْ مِنْ أَمْرَاتِهِ، فَلَمَّا ضُمِّنَ مَعْنَى التَّبَاعُدِ، عُدِّي بـ (مِنْ)^(٤).

- قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ الَّذِي وُطِّئَ بِالْآيَتَيْنِ قَبْلَهُ؛ وَلِذَلِكَ أُسْهِبَ الْكَلَامُ بَعْدَهُ بِتَفَاصِيلِ التَّشْرِيعِ فِيهِ. وَعُطِفَتْ هَاتِهِ الْجُمْلَةُ عَلَى اللَّتَيْنِ قَبْلَهَا؛ لِاشْتِرَاكِ ثَلَاثَتِهَا فِي أَنَّهَا نَفَتْ مَزَاعِمَ لَا حَقَائِقَ لَهَا^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٢١)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٥٢)، ((تفسير أبي السعود))

(٩٠/ ٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٥٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٥٦، ٢٥٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢١/ ٢٥٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٥٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٥٨).

- إذا تَقَرَّرَ أَنَّ المَزَاعِمَ الثَّلَاثَةَ ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ - لا تَعْدُو أَنْ تَكُونَ أَلْفَاظًا سَادِجَةً لَا تَحَقُّقُ لِمَدْلُولَاتِهَا فِي الْخَارِجِ، اقْتَضَى ذَلِكَ انْتِفَاءُ الْأُمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ جُعِلَا تَوَاطُؤَةً وَتَمْهِيدًا لِلْمَقْصُودِ، وَانْتِفَاءُ الْأَمْرِ الثَّلَاثِ الْمَقْصُودِ، وَهُوَ التَّبْنِي؛ فَاشْتَرَكَ التَّمْهِيدُ وَالْمَقْصُودُ فِي انْتِفَاءِ الْحَقِيقَةِ، وَهُوَ أَتَمُّ فِي التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْمَقْصُودِ وَالتَّمْهِيدِ؛ وَهَذَا كُلُّهُ زِيَادَةٌ تَحْرِيزٌ عَلَى تَلْقَى أَمْرِ اللَّهِ بِالْقَبُولِ وَالِامْتِثَالِ، وَنَبَذِ مَا خَالَفَهُ ^(١).

- قَوْلُهُ: ﴿ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ استِنْفَ اعْتِرَاضِيٍّ بَيْنَ التَّمْهِيدِ وَالْمَقْصُودِ مِنَ الشَّرِيعِ، وَهُوَ فَذَلِكَةُ ^(٢) لِلْجُمْلِ الثَّلَاثِ الَّتِي نَفَتْ جَعْلَهُمْ مَا لَيْسَ بِوَاقِعٍ وَاقِعًا، وَلِذَلِكَ فَصِلَتْ الْجُمْلَةُ؛ لِأَنَّهَا تَنْزَلُ مَنْزِلَةَ الْبَيَانِ بِالتَّحْصِيلِ لِمَا قَبْلَهَا ^(٣).

- وَذِكْرُ ﴿بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ مَعَ الْعِلْمِ بِهِ؛ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ قَوْلٌ لَا تَتَجَاوَزُ دَلَالَتُهُ الْأَفْوَاهَ إِلَى الْوَاقِعِ وَنَفْسِ الْأَمْرِ، فَلَيْسَ لَهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْوُجُودِ إِلَّا الْوُجُودُ فِي اللِّسَانِ، وَالْوُجُودُ فِي الْأَذْهَانِ، دُونَ الْوُجُودِ فِي الْعِيَانِ، وَزَادَهُ تَصْرِيحًا بِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾؛ فَأَوْمَأَ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُمْ ذَلِكَ قَوْلٌ كَاذِبٌ، وَلِهَذَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٦٠، ٢٦١).

(٢) الْفَذَلِكَةُ: مِنْ فَذَلِكَ حِسَابُهُ فَذَلِكَةُ، أَي: أَنَّهُاءُ وَفَرَّغَ مِنْهُ، وَذَكَرَ مُجْمَلًا مَا فَصَّلَ أَوَّلًا وَخُلَاصَتَهُ. وَ(الْفَذَلِكَةُ) كَلِمَةٌ مَنْحُوْتَةٌ كَ (الْبَسْمَلَةِ) وَ(الْحَوْقَلَةِ)، مِنْ قَوْلِهِمْ: (فَذَلِكْ كَذَا وَكَذَا عَدَدًا). وَيُرَادُ بِالْفَذَلِكَةِ: النَّتِيجَةُ لِمَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ، وَالتَّفْرِيعُ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿فَصَيَّامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعًا إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦]. يُنْظَرُ: ((تاج العروس)) لِلزَّيْبِيّ (٢٧/ ٢٩٣)، ((كُنَاشَةُ النُّوَادِرِ)) لِعَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ (ص: ١٧)، ((مَفَاتِيحُ التَّفْسِيرِ)) لِأَحْمَدِ سَعْدِ الْخَطِيبِ (ص: ٦٣٨، ٦٣٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٥٩).

عُطِفَتْ عَلَيْهِ جُمْلَةٌ ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾؛ لَأَنَّهُ دَاخِلٌ فِي الْفَذْلِكَةِ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ﴾ الْخ (١).

- وقيل: قوله: ﴿قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ فِيهِ لَطِيفَةٌ؛ وَهُوَ أَنَّ الْكَلَامَ الَّذِي بِالْفَمِ فَحْسَبُ يُشَبِّهُ صَوْتَ الْبَهَائِمِ الَّذِي يُوجَدُ لَا عَنْ قَلْبٍ (٢).

- قوله: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ فِي الْإِخْبَارِ عَنْ اسْمِ الْجَلَالَةِ وَضَمِيرِهِ بِالْمُسْنَدَيْنِ الْفِعْلَيْنِ إِفَادَةٌ قَصْرِ الْقَلْبِ، أَي: هُوَ يَقُولُ الْحَقَّ، لَا الَّذِينَ وَضَعُوا لَكُمْ تِلْكَ الْمَزَاعِمَ، وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ، لَا الَّذِينَ أَضَلُّوا النَّاسَ بِالْأَوْهَامِ. وَلَمَّا كَانَ الْفِعْلَانِ مُتَعَدِّيَيْنِ (يَقُولُ) وَ(يَهْدِي)، اسْتَفِيدَ مِنْ قَصَرِهِمَا قَصْرُ مَعْمُولَيْهِمَا بِالْقَرِينَةِ. ثُمَّ لَمَّا كَانَ قَوْلُ اللَّهِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ هُوَ الْحَقُّ وَالسَّبِيلَ، كَانَ كِنَايَةً عَنْ كَوْنِ ضِدِّهِ بَاطِلًا وَمَجْهَلَةً، فَالْمَعْنَى: وَهُمْ لَا يَقُولُونَ الْحَقَّ، وَلَا يَهْدُونَ السَّبِيلَ (٣).

- وقال: ﴿وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: (ويهدي السبيل)؛ لِأَجْلِ أَنْ تَكُونَ الْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ مُسْتَقِلَّةً بِرُكْنَيْهَا - بِمَبْتَدِئِهَا وَخَبَرِهَا -، لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ يَهْدِي﴾ هُوَ مَبْتَدُؤُهَا، وَجُمْلَةُ ﴿السَّبِيلَ﴾ خَبَرُهَا، فَكَانَتِ الْجُمْلَةُ مُسْتَقِلَّةً عَنِ الْأُولَى؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أُبْلِغَ فِي بَيَانِ أَنَّ الْهَدَايَةَ بِيَدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (٤).

٢- قوله تعالى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٦٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٥٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٦٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٥).

تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٤﴾

- قوله: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ استئنافٌ بالشروع في المقصود من التشريع؛ لإبطال التَّبَنِّي، وتفصيلٌ لما يحقُّ أن يُجْرِيَهُ المسلمون في شأنه ^(١).

- وجُمْلَةٌ ﴿هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ استئنافٌ بيانيٌّ؛ كأنَّ سائلًا قال: لماذا لا ندعوهم للَّذِينَ تَبَنَّوْهُمْ؟ فَأُجِيبَ ببيان أن ذلك القِسْطُ، فاسمُ التَّفْضِيلِ مَسْلُوبُ الْمُفَاضَلَةِ - أي: ليس على بابهِ -، والغرض من هذا الاستئنافِ تقريرُ ما دلَّ عليه قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤]؛ لِتُعْلَمَ عنايةُ اللَّهِ تعالى بإبطالِ أحكامِ الجاهليَّةِ في التَّبَنِّي، ولتَطْمَئِنَّ نُفُوسُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُتَبَنِّينَ وَالْأَدْعِيَاءِ وَمَنْ يَتَعَلَّقُ بِهِمْ بِقَبُولِ هَذَا التَّشْرِيعِ الَّذِي يَشُقُّ عَلَيْهِمْ؛ إِذْ يَنْزِعُ مِنْهُمْ إِلْفًا أَلْفُوهُ؛ ولهذا المعنى الدَّقِيقِ فُرِّعَ عليه قوله: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾، فجمَعَ فيه تأكيدًا للتَّشْرِيعِ بِعَدَمِ التَّسَاهُلِ فِي بَقَاءِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ بُعْذَرِ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ آبَاءَ بَعْضِ الْأَدْعِيَاءِ، وَتَأْنِيسًا لِلنَّاسِ أَنْ يَعْتَاضُوا عَنْ ذَلِكَ الْإِتْسَابِ الْمَكْذُوبِ اتِّصَالًا حَقًّا لَا يَفُوتُ بِهِ مَا فِي الْإِتْسَابِ الْقَدِيمِ مِنَ الصَّلَةِ، وَيُتَجَاوَى بِهِ عَمَّا فِيهِ مِنَ الْمَفْسَدَةِ ^(٢).

- وقيل: ﴿أَقْسَطُ﴾ أَفْعَلُ تَفْضِيلٌ قُصِدَ بِهِ الزِّيَادَةُ مُطْلَقًا مِنَ الْقِسْطِ، فَعَبَّرَ بِ (أَفْعَل) التَّفْضِيلِ هُنَا؛ لِبَيَانِ أَنَّ هَذَا غَايَةُ مَا يَكُونُ مِنَ الْعَدْلِ ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٦١).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢١/ ٢٦٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٢٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩١)، ((تفسير ابن عثيمين

- سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨).

- وفي فصل هذه الجملة وصلها - أي: في إخلاء العاطف وإثباته من الجملة - من مفتتح السورة إلى هنا؛ من الحُسن والفصاحة ما لا يخفى، وبيانه: أنَّ الأوامر والنهي في قوله: ﴿اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١]، ﴿وَاتَّبِعْ﴾ [الأحزاب: ٢]، ﴿وَتَوَكَّلْ﴾ [الأحزاب: ٣]؛ وإردات على نسق عجيب، وترتيب أنيق؛ فإن الاستهلال بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ١] دالٌّ على أنَّ الخطاب مُشتملٌ على أمرٍ معنيٍّ شأنه، لائح فيه معنى التَّهْيِيجِ والإلهاب، ومن ثمَّ عطف عليه ﴿وَلَا تُطِيعْ﴾ كما يُعطفُ الخاصُّ على العامِّ، وأردف النَّهْيَ بالأمر، على نحو قولك: لا تُطع من يخذلك، واتبِعِ ناصرَك، ولا يبعدُ أن يُسمَّى بالطرد والعكس. ثمَّ أمر بالتوكُّل؛ تشجيعاً على مخالفة أعداء الدِّين، والتَّجاءً إلى حريم جلال الله؛ ليكفيه شرورهم. ثمَّ عقَّبَ كلاً من تلك الأوامر بما يطابقه على سبيل التَّميم^(١)، وعلَّلَ ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ﴾ بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾ [الأحزاب: ١]؛ تَمْيماً للارتداع، وعلَّلَ قوله: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ﴾ بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾ [الأحزاب: ٢]؛ تَمْيماً أيضاً، وذيلَ قوله: ﴿وَتَوَكَّلْ﴾

(١) التَّميم: من أنواع إطناب الزيادة، وهو الإتيان بكلمة أو كلام مُتمِّمٍ للمقصود، أو لزيادة حسنة، بحيث إذا طُرِحَ من الكلام نقص معناه في ذاته، أو في صفاته. أو هو الإتيان في كلام لا يؤهم غير المراد بفضلة تفيده نكتة. أو هو إرداف الكلام بكلمة ترفع عنه اللبس، وتقرِّبه للفهم، ومن أمثلة التَّميم قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ [النساء: ١٢٤]؛ فقوله: ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ تَمْييمٌ في غاية الحُسن. ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ [البقرة: ٢٠٦]؛ وذلك أنَّ العِزَّةَ محمودةٌ ومذمومةٌ، فلمَّا قال: ﴿بِالْإِثْمِ﴾ اتَّضح المعنى وتمَّ، وتبيَّن أنَّها العِزَّةُ المذمومةُ المؤثِّمُ صاحبُها. يُنظر: ((التيان في البيان)) للطَّيْبِي (ص: ٢١٧)، ((تفسير أبي حيان)) (١/ ١٢٠) و(٢/ ٣٣٣)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لمحبي الدين درويش (١/ ٤٤)، ((مفاتيح التفسير)) للخطيب (١/ ٤٩ - ٥١) و(١/ ٢٤٠، ٢٤١).

عَلَى اللَّهِ ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [الأحزاب: ٣]؛ تقريراً وتوكيداً،
وفصل قوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ [الأحزاب: ٤] على
سبيل الاستئناف؛ تنبيهاً على بعض من أباطيلهم وتمحلاتهم، وقوله: ﴿ذَلِكُمْ
فَوَلَّكُمْ يَأْفَوْهُمُ﴾ [الأحزاب: ٤] فذلَّكَ لتلك الأحوال، أذنت بأنها من البطلان،
وحقيق بأن يذمَّ قائلها، فضلاً عن أن يُطاع. ثم وصل قوله: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ
يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤] على هذه الفذلَّة بجامع التَّضَادِّ على منوال
ما سبق في المُجْمَلِ في ﴿وَلَا تُطِيع﴾ ﴿وَأَتَّبِعْ﴾. وفصل قوله: ﴿أَدْعُوهُمْ
لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾، وقوله: ﴿الَّتِي أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب:
٦]، وهلمَّ جرّاً إلى آخر السُّورة؛ تفصيلاً لقول الحقِّ، والاهتداء إلى السَّبِيلِ
الْقَوِيمِ^(١).

- قوله: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ...﴾ عطفٌ على جُمْلَةٍ
﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾؛ لأنَّ الأمر فيها للوجوب، فهو نهْيٌ عن ضِدِّهِ
لتحريمه؛ كأنَّه قيل: ولا تدعوهم للذين تبوَّهم إلَّا خطأً، وبهذا تقرر إبطال
حكم التَّبَنِّيِ^(٢).

- قوله: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ وقوع (جناح) في سياق النَّفْيِ بـ (ليس)
يَقْتَضِي الْعُمُومَ، فَيُنْفِي تَعْمِيمَ انْتِفَاءِ الْإِثْمِ عَنِ الْعَمَلِ الْخَطَأِ^(٣).

- وجُمْلَةٌ ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ تعليلٌ لِنَفْيِ الْجُنَاحِ عَنِ الْخَطَا؛ بأنَّ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٢٢)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١٢/ ٣٧٦، ٣٧٧)،

((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٦٣، ٢٦٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٦٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢١/ ٢٦٥).

نَفِي الْجَنَاحِ مِنْ آثَارِ اتِّصَافِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ بِخَلْقِهِ ^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُمْ وَأُمَّهُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَيَّ أُولِيَّائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾

- قوله: ﴿الَّذِينَ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ استئنافٌ بيانيٌّ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]، وقوله: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، كان قد شملَ في أَوَّلِ مَا شَمَلَهُ إِطْطَالُ بُنُوَّةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكان بحيث يُثِيرُ سُؤَالَ فِي نَفُوسِ النَّاسِ عَنْ مَدَى صِلَةِ الْمُؤْمِنِينَ بَنِيهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَلِأَجْلِ تَعْلِيمِ الْمُؤْمِنِينَ حُقُوقَ النَّبِيِّ وَحُرْمَتِهِ، جَاءَتْ هَذِهِ الْآيَةُ مُبَيِّنَةً أَنَّ النَّبِيَّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ^(٢).

- قوله: ﴿الَّذِينَ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ الكلامُ على تَقْدِيرِ مُضَافٍ، أَي: أَوْلَىٰ بِمَنَافِعِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ بِمَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ، فَهَذَا الْمُضَافُ حُذِفَ؛ لِقَصْدِ تَعْمِيمِ كُلِّ شَأْنٍ مِنْ شُؤُونِ الْمُؤْمِنِينَ الصَّالِحَةِ ^(٣).

- قوله: ﴿وَأَزْوَاجُهُمْ أُمَّهُمْ﴾ عَطَفَ عَلَى حُقُوقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُقُوقَ أَزْوَاجِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ لِمُنَاسَبَةِ جَرَيَانِ ذِكْرِ حَقِّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ مَا لِلْأُمَّهَاتِ مِنْ تَحْرِيمِ التَّزْوُجِ بِهِنَّ، وَكَذَلِكَ مَا عَدَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٦٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٢٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٢٥)، ((تفسير أبي السعود))

(٧/٩١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٦٦).

حُكْمَ الزَّوْجِ مِنْ وُجُوهِ الْمُعَامَلَةِ غَيْرَ مَا يَرْجِعُ إِلَى التَّعْظِيمِ؛ ولهذه النُّكْتَةُ جِيءَ بِالتَّشْبِيهِ الْبَلِيغِ^(١)؛ لِلْمُبَالَغَةِ فِي شَبَهِنَّ بِالْأُمَّهَاتِ لِلْمُؤْمِنِينَ^(٢).

- قوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ قيل: أريدَ بالمؤمنينَ خصوصُ الأنصارِ؛ بقرينةِ مُقَابَلَتِهِ بِعَظْفٍ ﴿وَالْمُهَاجِرِينَ﴾، على معنى أصحابِ الإيمانِ الكاملِ؛ تَنْوِيهاً بِإِيْمَانِ الْأَنْصَارِ؛ لِأَنَّهُمْ سَبَقُوا بِإِيْمَانِهِمْ قَبْلَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ آمَنُوا بَعْدَهُمْ؛ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ آمَنُوا دَفْعَةً وَاحِدَةً لَمَّا أُبْلَغَهُمْ نُقْبَاؤُهُمْ دَعْوَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُمْ بَعْدَ بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ الثَّانِيَةِ^(٣). وقيل: تخصيصُ المهاجرينَ بالعطفِ يُدُلُّ عَلَى شَرَفِهِمْ وَفَضْلِهِمْ؛ لِأَنَّ الْمُهَاجِرَ مُؤْمِنٌ، فِيهِ فَضِيلَةُ الْهَجْرَةِ^(٤).

- في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾ بلاغةُ القرآنِ في الاحترازِ في موضعِ الإيهامِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ قَدْ يَتَوَهَّمُ الْإِنْسَانُ أَنَّ مَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ مَوَالَاةٌ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ؛ فَاحْتَرَزَ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾^(٥).

(١) التَّشْبِيهُ: هُوَ الْإِحَاقُ شَيْءٍ بِذِي وَصْفٍ فِي وَصْفِهِ. وَقِيلَ: هُوَ إِثْبَاتُ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِ الْمُشَبَّهِ بِهِ لِلْمُشَبَّهِ. وَيَتَقَسَّمُ التَّشْبِيهُ عِدَّةً تَقْسِيمَاتٍ بِاعْتِبَارَاتٍ عِدَّةٍ. وَالتَّشْبِيهُ الْبَلِيغُ: هُوَ مَا كَانَتْ أَدَاةُ التَّشْبِيهِ فِيهِ مَحْذُوفَةً. يُنْظَرُ: ((مِفْتَاحُ الْعُلُومِ)) لِلْسَّكَاكِيِّ (ص: ٣٣٢)، ((الْبَرْهَانُ)) لِلزَّرْكَشِيِّ (٣/ ٤١٤، ٤٢٢)، ((الْإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ)) لِلْسِّيُوطِيِّ (٣/ ١٤٦)، ((إِعْرَابُ الْقُرْآنِ وَبَيَانُهُ)) لِدُرُوشٍ (١/ ٦٦)، ((الْبَلَاغَةُ الْعَرَبِيَّةُ)) لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ حَبَنَكَةَ الْمِيدَانِيِّ (٢/ ١٦١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِيِّ)) (٣/ ٥٢٣)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١/ ٢٦٨)، ((إِعْرَابُ الْقُرْآنِ وَبَيَانُهُ)) لِدُرُوشٍ (٧/ ٦٠٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١/ ٢٧١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٧٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)).

- وَجُمْلَةٌ ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ تذييلٌ لهذه الأحكام، وخاتمةٌ لها مُؤَدَّةٌ بابتداء الغرض من الأحكام التي شُرِعت من قوله: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥] إلى هنا؛ فالإشارة بقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ إلى المذكور من الأحكام المشروعة؛ فكان هذا التذييلُ أعمَّ ممَّا اقتضاهُ قوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾. وبهذا الاعتبار لم يكن تكريرًا له، ولكنه يتضمَّنُه ويتضمَّنُ غيره، فيفيدُ تقريره وتوكيده تبعًا^(١).

- وَفِعْلٌ (كان) في قوله: ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾؛ لتقوية ثبوته في الكتابِ مَسْطُورًا؛ لأنَّ (كان) إذا لم يُقصدَ بها أنَّ اسمها اتَّصَفَ بخبرها في الزَّمنِ الماضي، كانت للتأكيدِ غالبًا^(٢).



(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٢٤)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٥٤، ٤٥٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٧٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٧٢).

الآيتان (٧-٨)

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ
وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَقًا غَلِيظًا ﴿٧﴾ لَيْسَ لَكَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا
أَلِيمًا ﴿٨﴾﴾

غريب الكلمات:

﴿مِيثَقَهُمْ﴾: الميثاق: عقد مؤكد بيمينٍ وعهدٍ، أو العهدُ المُحكَّمُ، وأصله: العقدُ والإحكام^(١).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى مذكراً لرسوله صلى الله عليه وسلم بالعهد الذي أخذه عليه وعلى الأنبياء من قبله: واذكر - يا محمد - إذ أخذنا من النبيين ميثاقاً وعهداً مؤكداً على اتباع ما أوحى الله به، وتبليغ الدين وإقامته، وأخذنا منك - يا محمد - هذا الميثاق، ومن نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى ابن مريم - عليهم الصلاة والسلام - وأخذنا منكم جميعاً ميثاقاً مؤكداً؛ ليسأل الله الصادقين عن صديقهم، وأعد الله للكافرين عذاباً مؤلماً في نار جهنم.

تفسير الآيتين:

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ
وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَقًا غَلِيظًا ﴿٧﴾﴾

مناسبة الآية لما قبلها:

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْإِتِّقَاءِ، بِقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢/٤٦) و(١٩/٢٢)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٦/٨٥)،

((المفردات)) للراغب (ص: ٨٥٣).

اتَّقِ اللَّهَ ﴿[الأحزاب: ١]، وأكدته بالحكاية التي خشي فيها الناس؛ لكيلا يخشى فيها أحداً غيره، وبين أنه لم يرتكب أمراً يوجب الخشية، بقوله: ﴿الَّتِي أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦] - أكدته بوجه آخر وقال: ﴿وَلِإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنْكَ﴾ الآية، كأنه قال: اتَّقِ اللَّهَ ولا تخف أحداً، واذكر أن الله أخذ ميثاق النبيين في أنهم يُبلِّغون رسالات الله، ولا يمنعونهم من ذلك خوف ولا طمع^(١).

وأيضاً لما كان ما سبق أحكاماً عن الله تعالى، وكان فيها أشياء مما كانت في الجاهلية، وأشياء في الإسلام نسخت؛ أتبعه بقوله: ﴿وَلِإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ﴾، أي: في تبليغ الشرائع، والدعاء إلى الله؛ فلست بدعاً في تبليغك عن الله^(٢).

وأيضاً لما كان نقض العوائد وتغيير المألوفات مما يشق كثيراً على النفوس، ويفرق المجتمعين، ويقطع بين المتواصلين، ويباعد بين المتقاربين؛ قال الله تعالى مذكراً للنبي صلى الله عليه وسلم بما أخذ على من قبله من نسخ أديانهم بدينه، وتغيير مألوفاتهم بإلفه، ومن نصيحة قومهم بإبلاغهم كل ما أرسلوا به^(٣):

﴿وَلِإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾

أي: واذكر - يا محمد - إذ^(٤) أخذنا من النبيين عهداً مؤكداً على تصديق

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (١٥٩/٢٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٤٥٥/٨).

(٣) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٩٣/١٥).

(٤) (إذ) هنا: مفعولٌ لفعلٍ محذوفٍ، تقديره: اذكر. أي: اذكر للناس إذ أخذنا، أو: اذكر لنفسك مذكراً إياها إذ أخذنا من النبيين ميثاقهم. يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٢٩٣/١٥)، ((تفسير

(ابن عاشور)) (٢١/٢٧٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٧٥).

بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَتَبْلِيغِ الدِّينِ وَإِقَامَتِهِ، وَالْقِيَامِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَنَبْذِ طَاعَةِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَاتِّبَاعِ مَا أَوْحَى اللَّهُ بِهِ، وَأَخْذَنَا هَذَا الْمِيثَاقَ مِنْكَ - يَا مُحَمَّدٌ - وَمِنْ نُوحٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(١).

كما قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

﴿وَأَخْذَنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾

أي: وأخذنا من جميع هؤلاء الأنبياء عهدًا عظيمًا مؤكدًا على القيام بدين الله وتبليغه، وتصديق بعضهم بعضًا^(٢).

كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرُنَّهُ، قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

﴿يَسْتَلِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (٨)

﴿يَسْتَلِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾

أي: أخذ الله الميثاق من أولئك الأنبياء؛ لكي يسأل الصادقين^(٣) عن قيامهم

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٢/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٢٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٨٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٧٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٢/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٢٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٩).

(٣) قيل: السؤالُ للأنبياء. وممن قال بذلك: ابنُ جرير، والزَّجَّاج، ومكي، والواحدي، والسمعاني، والبعوي، والنسفي، والرَّسْعَنِي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٢٤)، ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/٢١٧)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٩/٥٧٩٠)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٤٦٠)، ((تفسير السمعاني)) (٤/٢٦٢)، ((تفسير البغوي)) (٣/٦١١)، =

بهذا العهد المؤكّد، فيُثَبِّهِمُ الْجَنَّةَ^(١).

﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾

أي: وأعدّ الله للكافرين بالله ورُسُلِهِ مِنْ جَمِيعِ الْأُمَمِ عَذَابًا مُؤَلِمًا مَوْجِعًا فِي النَّارِ^(٢).

كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا * خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٤، ٦٥].

الفوائد التَّربَوِيَّة:

١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَقًا غَلِيظًا * لَيْسَ لَكَ الصَّدِيقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ فِيهِ أَنَّهُ تَعَالَى أَرْسَلَ الرُّسُلَ، وَعَاقِبَةُ الْمَكْلُفِينَ إِمَّا حِسَابٌ وَإِمَّا عَذَابٌ؛ لِأَنَّ الصَّادِقَ مُحَاسَبٌ، وَالكَافِرَ مُعَذَّبٌ، وَهَذَا كَمَا قَالَ عَلِيٌّ

= ((تفسير النسفي)) (٣/١٩)، ((تفسير الرسعني)) (٦/١٠٨).

وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: مُجَاهِدٌ، وَالْحَسَنُ، وَالسُّدِّيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٢/٧٠٢).

قَالَ الزَّجَّاجُ: (وَتَأْوِيلُ مَسْأَلَةِ الرُّسُلِ - وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ صَادِقُونَ - التَّبَكُّيْتُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا بِهِمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتُ لِلنَّاسِ امْخُذُونِي وَأُنْجِي إِلَهُتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]). ((معاني القرآن وإعرابه)) (٤/٢١٧).

وَقِيلَ: السُّؤَالُ لِأُمَمِ الْأَنْبِيَاءِ. وَمَنْ قَالَ بِذَلِكَ: ابْنُ عَاشُور. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٧٦).
وَقِيلَ: السُّؤَالُ لِلْأَنْبِيَاءِ وَلِأُمَمِهِمُ الَّذِينَ دَعَوْهُمْ. وَمَنْ قَالَ بِهَذَا: السَّعْدِيُّ، وَابْنُ عَثِيمِينَ. يُنْظَرُ: ((تفسير السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٥٩)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٨٤، ٨٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٢٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٨٣)، ((تفسير السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٥٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٧٥، ٢٧٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٢٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٢٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٨٣).

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (الدُّنْيَا حَالُهَا حِسَابٌ، وَحَرَامُهَا عَذَابٌ)^(١)، وَهَذَا مِمَّا يُوجِبُ الْخَوْفَ الْعَامَّ^(٢).

٢- قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ﴾ * أَنْ مَنْ أَنْعَمَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ، فَإِنَّ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهَا شُكْرًا خَاصًّا غَيْرَ النَّعْمَةِ الْعَامَّةِ، كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مِيثَقَهُمْ﴾؛ فَإِنَّ الْإِضَافَةَ هُنَا تَدُلُّ عَلَى التَّخْصِصِ -أَي: الْمِيثَاقِ الْخَاصِّ بِهِمْ-؛ فَكُلُّ مَنْ أَنْعَمَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ، فَإِنَّ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فِيهَا عَهْدًا أَنْ يَقُومَ بِهَذِهِ النَّعْمَةِ^(٣).

٣- قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ * أَتَّبَعَهُ بَقِيَّةُ أُولَى الْعِزْمِ الَّذِينَ هُمْ أَصْحَابُ الْكُتُبِ، وَمَشَاهِيرُ أَرْبَابِ الشَّرَائِعِ؛ لِأَنَّ مَنْ عَلِمَ لَهُ شَرِيكًا فِي أَمْرِ اجْتِهَادٍ فِي سَبْقِهِ فِيهِ^(٤).

٤- قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لِّلصَّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ * إِذَا كَانَ الْأَنْبِيَاءُ يُسْأَلُونَ -وَهَذَا عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ-، فَكَيْفَ بَمَنْ سِوَاهُمْ^(٥)؟!

٥- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لِّلصَّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾ * أَنَّ السُّؤَالَ لَيْسَ سُؤَالَ خَاصًّا بِالْمَعَانِدِينَ وَالْكَافِرِينَ، حَتَّى الصَّادِقُ يُسْأَلَ عَنْ صِدْقِهِ -وَهَذَا عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ-. فَيَتَفَرَّغُ عَنْ هَذِهِ الْفَائِدَةِ: وَجُوبُ الْحَذَرِ، وَوُجُوبُ الْاسْتِعْدَادِ لِهَذَا السُّؤَالِ؛ فَإِذَا كَانَ الصَّادِقُ يُسْأَلُ فَمَا بِالْكَافِرِينَ! الْكَاذِبُ جَزَاؤُهُ ﴿وَأَعَدَّ﴾

(١) أَخْرَجَهُ مِنْ طَرَقِ أَبُو دَاوُدَ فِي ((الزَّهْدِ)) (١٠٩)، وَالدَّيْنَوَرِيُّ فِي ((الْمَجَالِسَةِ وَجَوَاهِرِ الْعِلْمِ)) (٤٢١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ)) (١٥٩/٢٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٨٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (٢٩٤/١٥).

(٥) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانٍ)) (٤٥٦/٨).

لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴿١﴾؛ لَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا يُسْأَلُونَ سُؤَالَ يُحَاسَبُونَ عَلَيْهِ كُمُحَاسَبَةِ أَهْلِ الْخَيْرِ^(١)!

الفوائد العلمية واللطائف:

١- في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ عِظْمُ الْمَسْئُولِيَّةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ وَجْهٌ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَصَّصَهُمْ بِأَخْذِ الْمِيثَاقِ، وَيُسْتَفَادُ مِنْهَا فَرْعًا عَلَى هَذِهِ الْفَائِدَةِ: عِظْمُ الْمَسْئُولِيَّةِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^(٢).

٢- في قوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أَنَّ النَّارَ مَوْجُودَةٌ الْآنَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعَدَّ﴾ بِلَفْظِ الْمَاضِي، وَالْإِعْدَادُ بِمَعْنَى: التَّهْيِئَةُ^(٣).

٣- في قوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ أَهْلَ النَّارِ يَذُوقُونَ الْعَذَابَ وَيَتَأَلَّمُونَ مِنْهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلِيمًا﴾؛ فَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْفَائِدَةِ رَدٌّ عَلَى قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَكُونُونَ جَهَنَّمِيِّينَ؛ فَلَا يُحْسِنُونَ بَعْدَازٍ»! لِأَنَّهُمْ إِذَا كَانُوا لَا يُحْسِنُونَ بَعْدَازٍ انْتَفَى الْعَذَابُ^(٤)!

بلاغة الآيتين:

١- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ لَيْسَتْ الْأَصْدِيقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴿١﴾ هَاتَانِ الْآيَتَانِ لِهَمَا مَوْقِعُ الْمُقَدِّمَةِ لِقِصَّةِ الْأَحْزَابِ؛ لِأَنَّ مِمَّا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٨٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٨٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٨٨).

أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ: أَنْ يَنْصُرُوا الدِّينَ الَّذِي يُرْسِلُهُ اللَّهُ بِهِ، وَأَنْ يَنْصُرُوا دِينَ الْإِسْلَامِ^(١).

- قوله: ﴿وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ في ذِكْرِ ضَمِيرِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الْأَنْبِيَاءِ الْمَذْكُورِينَ إِيْمَاءً إِلَى تَفْضِيلِهِ عَلَى جَمِيعِهِمْ، ثُمَّ جُعِلَ تَرْتِيبُ ذِكْرِ الْبَقِيَّةِ عَلَى تَرْتِيبِهِمْ فِي الْوُجُودِ. وَلِهَذَا التُّكْنَةُ خُصَّ ضَمِيرُ النَّبِيِّ بِإِدْخَالِ حَرْفِ (مِنْ) عَلَيْهِ بِخُصُوصِهِ، ثُمَّ أُدْخِلَ حَرْفُ (مِنْ) عَلَى مَجْمُوعِ الْبَاقِينَ؛ فَكَانَ قَدْ خُصَّ بِاهْتِمَامَيْنِ: اهْتِمَامُ التَّقْدِيمِ، وَاهْتِمَامُ إِظْهَارِ اقْتِرَانِ الْإِبْتِدَاءِ بِضَمِيرٍ بِخُصُوصِهِ غَيْرِ مُنْدَمِجٍ فِي بَقِيَّتِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^(٢).

- وَأَيْضًا جَاءَ قَوْلُهُ: ﴿وَمِنْكَ﴾ عَقِبَ ذِكْرِ النَّبِيِّينَ؛ تَنْبِيْهًا عَلَى أَنَّ شَأْنَ الرُّسُلِ وَاحِدٌ، وَأَنَّ سُنَّةَ اللَّهِ فِيهِمْ مُتَّحِدَةٌ؛ فَهَذِهِ الْآيَةُ لَهَا مَعْنَى التَّذِيلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ...﴾ [الأحزاب: ١-٣] الْآيَاتِ الثَّلَاثِ، وَلَكِنَّهَا جَاءَتْ مَعْطُوفَةً بِالْوَاوِ؛ لِئَعْدَ مَا بَيْنَهَا وَمَا بَيْنَ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ الْمُتَقَدِّمَةِ^(٣).

- وَتَخْصِيصُ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءِ بِالذِّكْرِ - مَعَ انْدِرَاجِهِمْ فِي النَّبِيِّينَ انْدِرَاجًا بَيِّنًا -؛ لِلإِذَانِ بِمَزِيدِ مَزَيَّتِهِمْ وَفَضْلِهِمْ، وَكَوْنِهِمْ مِنْ مَشَاهِيرِ أَرْبَابِ الشَّرَائِعِ، وَأَسَاطِينِ أُولِي الْعِزِّ مِنَ الرُّسُلِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٧٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٢٥)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٢٥، ٢٢٦)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٥٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/٩٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٧٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٧٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٢٥)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٥٥)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٥٥).

وأيضاً لأن موسى وعيسى عليهما السلام كان لهما في زمان نبينا قوم وأمة، فذكرهما احتجاجاً على قومهما، وإبراهيم عليه السلام كان العرب يقولون بفضلِهِ، وكانوا يتبعونه في الشعائر بعضها، ونوحاً عليه السلام لأنه كان أصلاً ثانياً للناس؛ حيث وُجد الخلق منه بعد الطوفان^(١).

- وفيه مناسبة حسنة، حيث قُدِّمَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هنا في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾؛ وذلك لكونه أفضلَ منهم، وأكثرهم أتباعاً. وقُدِّمَ نُوحٌ عليه السلام في آية (الشورى) في قوله: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣]؛ لأن إيراده على خلاف الإيراد؛ فهناك أوردَه على طريق وصف دين الإسلام بالأصالة، فكأنه قال: شرع لكم الدين الأصيل، الذي بُعثَ عليه نُوحٌ في العهد القديم، وبُعثَ عليه مُحَمَّدٌ خاتمُ الأنبياء في العهد الحديث، وبُعثَ عليه مَنْ تَوَسَّطَ بَيْنَهُمَا مِنَ الأنبياء المشاهير^(٢).

- وجُملة ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾؛ لزيادة تأكيدها، ولِإِثْنِ عليها وصف الميثاق بالغلظ، أي: عظيمًا جليل الشان في جنسه؛ فإنَّ كلَّ ميثاقٍ له عظم، فلمَّا وُصفَ هذا بـ ﴿غَلِظًا﴾، أفاد أن له عظمًا خاصًا، ولِإِعْلَاقٍ به لأم التعليل من قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ الصَّدِيقِينَ﴾. وقيل: المراد بالميثاق الغليظ: هو اليمين بالله تعالى على الوفاء

= (السعود) ((٧/ ٩١، ٩٢))، (تفسير ابن عاشور) ((٢١/ ٢٧٥)).

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) ((٢٥/ ١٥٩)).

(٢) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) ((٣/ ٥٢٥))، ((تفسير أبي حيان)) ((٨/ ٤٥٥))، ((فتح الرحمن))

للأنصاري (ص: ٤٥٨).

بما حُمِّلُوا، وعليه فلا إعادة؛ لاختلاف الميثاقين^(١).

- وفي تعقيب أمر الرسول صلى الله عليه وسلم في أول هذه السورة بالتقوى، ومخالفة الكافرين والمنافقين، والتثبيت على اتباع ما يوحى إليه، وأمره بالتوكل على الله بهذه الآية، وجعلها قبل قوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ﴾ [الأحزاب: ٩]... إلخ: إشارة إلى أن ذلك التأييد الذي أيده الله به رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين معه - إذ ردَّ عنهم أحزاب الكفار والمنافقين بغیظهم لم ينالوا خيراً - ما هو إلا أثر من آثار الميثاق الذي أخذه الله على رسوله حين بعثه^(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾

- قوله: ﴿لَيْسَ لَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ متعلق بمضمَر مُسْتَأْنَفٍ، مسوق لبيان ما هو داعٍ إلى ما ذُكِرَ من أخذ الميثاق، وغاية له، لا بـ ﴿أَخَذْنَا﴾؛ فإنَّ المقصود تذكير نفس الميثاق، ثم بيان الغرض منه بياناً قصدياً، كما يُنبئ عنه تغيير الأسلوب بالالتفات إلى الغيبة، أي: فعل الله ذلك ليسأل يوم القيامة الأنبياء، ووضع الصادقين موضع ضميرهم للإيذان من أول الأمر بأنهم صادقون فيما سُئلوا عنه، وإنَّما السؤال لحكمة تقتضيه، أي: ليسأل الأنبياء الذين صدقوا عهدهم عما قالوه لقومهم، أو عن تصديق أقوامهم إياهم، وسؤالهم عليهم السلام عن ذلك على الوجهين لتبكي الكفرة المكذبين^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٢٥)، ((تفسير البضاوي)) (٤/ ٢٢٦)، ((فتح الرحمن))

للأنصاري (ص: ٤٥٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٧٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٧٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٢)، ((تفسير الألوسي)) (١١/ ١٥٢)، ((تفسير ابن عاشور))

- وَإِنَّمَا صَرَّحَ بِسُؤَالِ الصَّادِقِ؛ بَشَارَةً لَهُ بِتَشْرِيفِهِ فِي ذَلِكَ الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ، وَطَوَى سُؤَالَ الْكَفَّارِ؛ إِشَارَةً إِلَى اسْتِهَانَتِهِمْ بِفَضِيحَةِ الْكَذِبِ^(١).

- قوله: ﴿لَيْسَ لَ الصَّدِيقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ يجوزُ أَنْ يَكُونَ حُذِفَ مِنَ الْأَوَّلِ مَا أُثْبِتَ بِهِ الصَّادِقُونَ، وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ، وَذُكِرَتِ الْعِلَّةُ، وَحُذِفَ مِنَ الثَّانِي الْعِلَّةُ، وَذُكِرَ مَا عُوقِبُوا بِهِ، وَكَأَنَّ التَّقْدِيرَ: لَيْسَ لَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ، فَأَثَابَهُمْ، وَيَسْأَلُ الْكَافِرِينَ عَمَّا أَجَابُوا بِهِ رُسُلَهُمْ؛ فَحُذِفَ مِنَ الْأَوَّلِ مَا أُثْبِتَ مُقَابِلَهُ فِي الثَّانِي، وَمِنَ الثَّانِي مَا أُثْبِتَ مُقَابِلَهُ فِي الْأَوَّلِ، وَهَذِهِ طَرِيقَةٌ بَلِغَةٌ^(٢). وَيُعْرَفُ هَذَا بِالْإِحْتِبَاكِ.

- وَجُمْلَةُ ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةِ ﴿لَيْسَ لَ الصَّدِيقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾، وَغَيْرٌ فِيهَا الْأُسْلُوبُ، وَغَبَّرَ بِالْفِعْلِ الْمَاضِي ﴿وَأَعَدَّ﴾؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى تَحْقِيقِ عَذَابِ الْكَافِرِينَ؛ حَتَّى لَا يُتَوَهَّمُ أَنَّهُمْ يُسْأَلُونَ سُؤَالَ مَنْ يُسْمَعُ جَوَابُهُمْ أَوْ مَعَذَرَتُهُمْ، وَلِإِفَادَةِ أَنَّ إِعْدَادَ عَذَابِهِمْ أَمْرٌ مَضَى وَتَقَرَّرَ فِي عِلْمِ اللَّهِ^(٣).

- وَفِيهِ مُنَاسَبَةٌ حَسَنَةٌ، حَيْثُ قَالَ هُنَا: ﴿لَيْسَ لَ الصَّدِيقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٨]، وَفِيمَا بَعْدُ مِنَ السُّورَةِ: ﴿لَيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٤]، فَاخْتَلَفَ مَا أُعْقِبَتْ بِهِ كُلُّ مِنَ الْآيَتَيْنِ مَعَ تَقَارُبِ مَا بُنِيَ عَلَيْهِ التَّعْقِيبُ؛ وَوَجْهُهُ: أَنَّ اخْتِلَافَ التَّعْقِيبِ مَرْعِيٌّ فِيهِ مَا تَقَدَّمَ قَبْلَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْآيَتَيْنِ؛

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٢٩٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٥٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٧٦).

أَمَّا الْأُولَى: فَالْمُتَقَدِّمُ قَبْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١]، ثُمَّ لَمْ يَعُدِ الْكَلَامُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ مُرْتَكَبَاتِ الْمُنَافِقِينَ، وَلَا تَفْصِيلِ أَحْوَالِهِمْ، فَنَاسَبَ هَذَا قَوْلُهُ: ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٨]، وَالْكَافِرُ بِالنِّفَاقِ كَالْكَافِرِ الْمَتَظَاهِرِ بِكُفْرِهِ.

وَأَمَّا الْآيَةُ الثَّانِيَةُ فَتَقَدَّمَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: ١٢]، ثُمَّ تَتَابَعَتِ الْآيَةُ مُعْرِفَةً بِسُوءِ مُرْتَكِبِهِمْ وَقَبِيحِ أَفْعَالِهِمْ فِي ثَمَانِي آيَاتٍ أَوْ نَحْوِهَا، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، ثُمَّ أَعْقَبَ هَذَا بِذِكْرِ حَالِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذُكِرُوا بِأَحْسَنِ مَا يَتَحَلَّى بِهِ الصَّادِقُ فِي إِيْمَانِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢]، إِلَى عَظِيمٍ مَا وَصَفَهُمْ بِهِ سُبْحَانَهُ، ثُمَّ أَعْقَبَ بِذِكْرِ حَالِ الْفَرِيقَيْنِ؛ فَقَالَ: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٢٤]، وَقَدْ أَبْقَى سُبْحَانَهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٤]، جَزَاءً عَلَى الْمَطْرُودِ مِنْ عَظِيمِ حِلْمِهِ وَسَعَةِ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَكُلٌّ مِنْ هَذَا وَارِدٌ عَلَى أَعْظَمِ مُنَاسَبَةٍ^(١).



(١) يُنْظَرُ: ((مَلَائِكَةُ التَّائِيلِ)) لِأَبِي جَعْفَرِ الْغُرْنَاطِيِّ (٢/ ٤٠٥).

الآيات (٩-١١)

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٩﴾ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾﴾

غريب الكلمات:

﴿زَاغَتْ﴾: أي: مالت وشخصت، وأصل الزَيْغ: الميلُ عن الاستقامة^(١).
 ﴿الْحَنَاجِرَ﴾: جمعُ حنجرة، وهي آخرُ الحلقِ مما يلي الفم، أو: طرفُ المريءِ ممَّا يلي الفم، وتراه ناتئًا من خارجِ الحلقِ^(٢).
 ﴿ابْتُلِيَ﴾: أي: اختبروا ومُحْصوا، وأصلُ (بلي) هنا: يدلُّ على الاختبارِ^(٣).
 ﴿وَزُلْزِلُوا﴾: أي: أزعجوا وحُركوا بالخوفِ والمرَضِ، وأصلُ (زلزل): يدلُّ على الاضطرابِ^(٤).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٨)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٣٥)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٢٥١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٣٨٧)، ((التيبان)) لابن الهائم (ص: ٣٣٩).

(٢) يُنظر: ((التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد)) لابن عبد البر (٢٣/ ٣٢٥)، ((مطالع الأنوار على صحاح الآثار)) لابن قرقول (٢/ ٣١٥)، ((المفردات في غريب القرآن)) للراغب (ص: ٢٦٠)، ((النهاية في غريب الحديث والأثر)) لابن الأثير (١/ ٤٤٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٣٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٢٩٢)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٩٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٤٦).

(٤) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٨)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٣٨٢)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٩٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٤٦)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٤٩٣).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى مبيِّناً قصَّةَ غزوةِ الأحزاب، وفضلَ الله تعالى على المؤمنينَ فيها: يا أيُّها الذين آمنوا اذكروا نعمةَ الله عليكم حينَ أذهبَ الكُفَّارَ عنكم بإرسالِ ريحٍ شديدةِ الهبوبِ عليهم، وأرسلَ عليهم جُنودًا منَ الملائكةِ لم تروها، وكانَ الله بما تعملونَ - أيُّها المؤمنونَ - بصيرًا.

إذ جاءكم الأحزابُ من جهةِ المشرقِ ومن جهةِ المغربِ، وإذ مالت أبصارُكم؛ من شدَّةِ فزعكم، وزالت قلوبُكم عن أماكنِها فبلَّغت الحناجرَ؛ من شدَّةِ الخوفِ والرُّعبِ! وتظنُّونَ بالله ظنُّونا كثيرةً، فعندَ تلكِ الشدَّةِ العظيمةِ ابتلي المؤمنونَ، وأزعجوا إزعاجًا شديدًا.

تفسير الآيات:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ (١٠)

مناسبة الآية لما قبلها:

لَمَّا أَكَّدَ سُبْحَانَهُ وَجُوبَ الصَّدْعِ بِكُلِّ أَمْرِهِ وَإِنْ عَظُمَتْ مَشَقَّتُهُ؛ اعتمادًا على تدبيره، وعظيم أمره في تقديره - ذكَّرهـم بدليلِ شهوديٍّ هو أعظمُ وقائعهم في حُرُوبهم، وأشدُّ ما دهمتهم من كُرُوبهم^(١).

وأيضًا بعد أن أمرَ سُبْحَانَهُ عِبَادَهُ بِتَقْوَاهُ، وَعَدَمِ الْخَوْفِ مِنْ سِوَاهُ؛ ذَكَرَ هُنَا تَحْقِيقَ مَا سَلَفَ، فَأَبَانَ أَنَّهُ أَنْعَمَ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ؛ إِذْ صَرَفَ عَنْهُمْ أَعْدَاءَهُمْ وَهَزَمَهُمْ حِينَ تَأَلَّبَوْا عَلَيْهِمْ عَامَ الْخَنْدَقِ^(٢).

(١) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٢٩٥، ٢٩٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير المراغي)) (٢١/ ١٣٦).

وأيضاً اختيرت للتذكير بهذا اليوم مناسبة الأمر بعدم طاعة الكافرين والمنافقين؛ لأن من النعم التي حفت بالمؤمنين في يوم الأحزاب: أن الله ردَّ كيد الكافرين والمنافقين، فذكر المؤمنون بسابق كيد المنافقين في تلك الأزمة؛ ليحذروا مكائدهم وأراجيفهم في قضية التبني، وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم مُطْلَقَةً مُتَبَنَاهُ^(١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾.

أي: يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم في صرفه الكفار عنكم حين حاصروكم^(٢).

﴿إِذْ جَاءَكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا﴾.

أي: حين جاءكم جنود الكفار، فأرسلنا عليهم ريحاً شديدة الهبوب^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٧٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٢٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٨٣)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٢٩٥، ٢٩٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٥٩).

قال ابن كثير: (وذلك عام الخندق، وذلك في شوال سنة خمس من الهجرة على الصحيح). ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٨٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٢٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٨٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٠٤).

قال ابن تيمية: (تحزب عليهم عامة المشركين الذين حولهم، وجاؤوا بجموعهم إلى المدينة؛ ليستأصلوا المؤمنين، فاجتمعت قريش وحلفاؤها من بني أسد، وأشجع، وفزارة، وغيرهم من قبائل نجد، واجتمعت أيضاً اليهود من قريظة والنضير). ((مجموع الفتاوى)) (٢٨/٤٤٣). وقال ابن عاشور: (الريح المذكورة هنا هي ريح الصبا، وكانت باردة، ولعلت الأوتاد والأطناب، وسفت التراب في عيونهم، وماجت الحيل بعصها في بعض، وهلك كثير من خيلهم وإبلهم وشائهم، وفيها قال النبي صلى الله عليه وسلم: «نصرت بالصبا، وأهلك عاد بالدر»). ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٧٩).

عن ابن عباس رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادُ بِالذَّبُورِ))^(١).

﴿وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾.

أي: وأرسلنا عليهم جنودًا من الملائكة لم تروها^(٢).

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾.

القراءات ذات الأثر في التفسير:

في قوله تعالى: ﴿تَعْمَلُونَ﴾ قراءتان:

١ - قراءة: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ على معنى عود الضمير على الجنود والأحزاب الذين تألبوا على النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين معه^(٣).

(١) أخرجه البخاري (١٠٣٥)، ومسلم (٩٠٠).

قال ابن حجر: (قوله: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا» ... هي الرِّيحُ الشَّرْقِيَّةُ. والذَّبُورُ ... مُقَابِلُهَا. يُشِيرُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي قِصَّةِ الْأَحْزَابِ: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾). (فتح الباري) ((٣٠١/٦)).

(٢) يُنْظَرُ: ((معاني القرآن)) للفرأ (٣٣٦/٢)، ((البسيط)) للواحيدي (١٨٥/١٨)، ((تفسير العز بن عبد السلام)) (٥٦٢/٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٨٥/٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٧٩/٢١). ومَمَّنْ قال بأنَّ الجنودَ هنا هم الملائكة: الواحيدي، وابن كثير، وابن عاشور. يُنْظَرُ: ((البسيط)) للواحيدي (١٨٥/١٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٨٥/٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٧٩/٢١). ومَمَّنْ قال بهذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: مجاهدٌ، وقتادةٌ، ويزيدُ بنُ رومانَ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢٩، ٢٨/١٩).

وقيل: هم الملائكة وغيرهم من البشر؛ كنعيم بن مسعود الغطفاني الذي أوهن الأحزاب بكيدِهِ وتخذيله لهم. ومَمَّنْ قال بهذا المعنى: البقاعي. يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) (٢٩٨/١٥).

(٣) قرأ بها: أبو عمرو. يُنْظَرُ: ((النشر)) لابن الجزري (٣٤٧/٢).

ويُنْظَرُ لمعنى هذه القراءة: ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٧٠)، ((تفسير ابن عطية)) (٣٧٢/٤)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٠٠/١٥).

٢- قراءة: ﴿تَعْمَلُونَ﴾ على معنى أنه خطابٌ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم ومن معه من المؤمنين^(١).

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾

أي: وكان الله بما تعملون -أيها المؤمنون- بصيرًا بأعمالكم الصالحة في تلك الغزوة، وسيجازيكم عليها^(٢).

﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا﴾^(٣)
﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ﴾

أي: إذ^(٣) جاءتكم جنودُ الأحزاب -أيها المؤمنون- من فوقكم من جهة المشرق^(٤).

(١) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٣٤٧/٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٧٠)، ((تفسير ابن عطية)) (٣٧٢/٤)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٠٠/١٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٩/١٩)، ((تفسير السمرقندي)) (٤٩/٣)، ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٦٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٠٠/١٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٩٦). قال البقاعي في قوله ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ أي: (من حفر الخندق وغيره من الصدق في الإيمان وغيره). ((نظم الدرر)) (٣٠٠/١٥).

(٣) قيل: ﴿إِذْ﴾ متعلقة بما قبلها. أي: وكان الله بما تعملون بصيرًا إذ جاءتكم جنودُ الأحزاب من فوقكم ومن أسفل منكم. وممن قال بذلك: ابن جرير. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٩/١٩). وقيل: ﴿إِذْ﴾ في موضع نصب، بمعنى: واذكروا. وممن قال بهذا: القرطبي. يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٤٤/١٤).

قال الواحدي: (وقوله: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ﴾ ﴿إِذْ﴾ بدل من قوله: ﴿إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ﴾، و﴿إِذْ﴾ ظرف لإنعام الله عليهم، كأنه قيل: اذكروا إنعام الله عليكم بالكفاية حين جاءتكم جنودٌ، حين جاؤوكم ﴿مِنْ فَوْقِكُمْ﴾). ((البسيط)) (١٨٥/١٨).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٩/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤٤/١٤)، ((تفسير البيضاوي)) (٢٢٦/٤).

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عنها في قولهِ تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾، قالت: (كان ذاك يوم الخندق)^(١).

﴿وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾

أي: وجأؤوكم من أسفل منكم من جهة المغرب^(٢).

﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ﴾

أي: وإذ مالت أبصار المسلمين عن مقرّها؛ من شدّة الخوف والفرع^(٣).

(١) رواه البخاري (٤١٠٣) واللفظ له، ومسلم (٣٠٢٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٢٩/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤٤/١٤)، ((تفسير البيضاوي)) (٢٢٦/٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٤/١٩)، ((السيط)) للواحي (١٨/١٨٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤٤/١٤٥)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٠١/١٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٠/٢١). قيل: المراد بقوله تعالى: (زَاغَتِ الْأَبْصَارُ): شَخَصَتِ الْأَبْصَارُ مِنَ الْخَوْفِ، وَمَالَتْ عَنْ مَسْتَوَى نَظَرِهَا حَيْرَةً، وَعَدَلَتْ عَنْ مَقَرِّهَا. وَمَمَّنْ قَالَ بِذَلِكَ فِي الْجُمْلَةِ: مِقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَالسَّمَرْقَنْدِيُّ، وَمَكِّيٌّ، وَالسَّمْعَانِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالْبَيْضَاوِيُّ، وَابْنُ جُزَيٍّْ، وَالْخَازَنُ، وَالْعَلَمِيُّ، وَالْأَلُوسِيُّ. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٤٧٦/٣)، ((تفسير ابن جرير)) (٣٤/١٩)، (٣٥)، ((تفسير السمرقندي)) (٥٠/٣)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٥٨٠٤/٩)، ((تفسير السمعاني)) (٢٦٣/٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٤٤/١٤)، ((تفسير البيضاوي)) (٢٢٦/٤)، ((تفسير ابن جزي)) (١٤٧/٢)، ((تفسير الخازن)) (٤١٦/٣)، ((تفسير العليمي)) (٣٤٥/٥)، ((تفسير الألوسي)) (١٥٤/١١).

وقيل: المراد: زَاغَتْ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ فَلَمْ تَلْتَفِتْ إِلَّا إِلَى عَدُوِّهَا مُقْبِلًا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ. وَمَمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: الْفَرَّاءُ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَجَلَالُ الدِّينِ الْمُحَلِّي، وَالشُّوْكَانِيُّ. يُنظر: ((معاني القرآن)) للفراء (٣٣٦/٢)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٤٥١/٣)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٥٥٠)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٠٥/٤).

قال ابن عاشور: (الرَّيْغُ: الْمَيْلُ عَنِ الْاِسْتِوَاءِ إِلَى الْاِنْحِرَافِ، فَرَيْغُ الْبَصَرِ أَلَّا يَرَى مَا يَتَوَجَّهُ =

﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾

أي: وزالت القلوب عن أماكنها في الصدور؛ من شدة الخوف والرعب، فبلغت الحناجر^(١).

﴿وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾

أي: وتظنون بالله ظنونا شتى^(٢).

= إليه، أو أن يريد التوجه إلى صوب فيقع إلى صوب آخر؛ من شدة الرعب والاندفاع. ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٠ / ٢١).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٥ / ١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤٥ / ١٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٠١).

واختلف المفسرون في معنى بلوغ القلوب الحناجر؛ فقليل: إنه مثل مضروب لشدة اضطراب القلوب وخفقانها من الفرع والهلع؛ فكأنها لذلك تتجاوز مقارها حتى تبلغ الحنجرة. وممن قال بهذا المعنى في الجملة: القرطبي، وابن عاشور. يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٤٥ / ١٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٠ / ٢١، ٢٨١).

وممن قال بهذا القول من السلف: عكرمة. يُنظر: ((مصنف ابن أبي شيبة)) (٢١٦ / ٧). وقيل: المعنى على حقيقته، فإذا اشتد خوف الإنسان انتفتحت رثته، فإذا انتفتحت دفعت القلب إلى الحنجرة؛ ولهذا يقال للجبان: انتفح سحره، أي: رثته. وممن ذهب إلى هذا المعنى: الواحدي، والبيضاوي، وأبو السعود، والبقاعي. يُنظر: ((الوسيط)) للواحدي (٤٦١ / ٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٢٢٦ / ٤)، ((تفسير أبي السعود)) (٩٣ / ٧)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٠١ / ١٥، ٣٠٢). ويُنظر أيضًا: ((معاني القرآن)) للفراء (٣٣٦ / ٢)، ((البيسط)) للواحدي (١٨٨ / ١٨).

وممن قال بنحو هذا القول من السلف: قتادة. يُنظر: ((الدر المنثور)) للسيوطي (٥٧٦ / ٦). (٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣٥ / ١٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨١ / ٢١).

قال البقاعي: ﴿الظُّنُونُ﴾ أي: أنواع الظن؛ أما بالنسبة إلى الأشخاص فواضح، وذلك بحسب قوة الإيمان وضعفه، وأما بالنسبة إلى الشخص الواحد فحسب تغير الأحوال؛ فتارة يُظن الهلاك للضعف، وتارة النجاة؛ لأن الله قادر على ذلك، ويظن المنافقون ومن قاربهم من ضعفاء =

﴿هَٰذَا لِكَيْ تُبْتَلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَتُزْلِلُوا زَلِيلًا شَدِيدًا﴾ ﴿١١﴾

﴿هَٰذَا لِكَيْ تُبْتَلِيَ الْمُؤْمِنُونَ﴾

أي: فعند تلك الشدة العظيمة اختبر الله إيمان القوم ومحصهم؛ لِيَتَمَيَّزَ الْمُؤْمِنُ مِنَ الْمُنَافِقِ^(١).

﴿وُزْلِلُوا زَلِيلًا شَدِيدًا﴾

أي: وحركوا وأزعجوا إزعاجاً شديداً^(٢).

الفوائد التربوية:

١ - قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ * إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ

= القلوب ما حكى الله عنهم). ((نظم الدرر)) (١٥ / ٣٠٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ٣٧)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٤ / ٢١٩)، ((تفسير القرطبي))

(١٤ / ١٤٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١ / ٢٨٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ٣٨)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٤ / ٢١٩)، ((تفسير القرطبي))

(١٤ / ١٤٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١ / ٢٨٣).

قال الماوردي: ﴿وُزْلِلُوا زَلِيلًا شَدِيدًا﴾ فيه أربعة أوجه؛ أحدها: حُرِّكُوا بِالْخَوْفِ تَحْرِيكًا شَدِيدًا. قاله يحيى بن سلام. الثاني: أَنَّهُ اضْطُرُّوا بِهَمِّ عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ اضْطُرَّ فِي نَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ اضْطُرَّ فِي دِينِهِ.

الثالث: أَنَّهُ حَرَّكَهُمْ الْأُمْرَ بِالثَّبَاتِ وَالصَّبْرِ. وهو محتَمِلٌ.

الرابع: هو إِزَاحَتُهُمْ عَنْ أَمَّاكِنِهِمْ حَتَّى لَمْ يَكُنْ لَهُمْ إِلَّا مَوْضِعُ الْخَنْدَقِ. قاله الضَّحَّاكُ. ((تفسير الماوردي)) (٤ / ٣٨٠).

وقال ابن عثيمين: (النفوس تزلزلت وحصل عليها شيء عظيم؛ لأنه اجتمع في هذه الغزوة اجتماع الأحزاب مع العرب، ونقض بني قريظة، والجوع والتعب والإعياء والبرد). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٠٥).

الْظُّنُونُ ﴿ كَانَ الْأَمْرُ فِي غَايَةِ الشَّدَّةِ وَالْخَوْفِ، بِالْغَا إِلَى الْغَايَةِ، وَاللَّهُ دَفَعَ الْقَوْمَ عَنْهُمْ مِنْ غَيْرِ قِتَالٍ، وَأَمَنَهُمْ مِنَ الْخَوْفِ؛ فَيَنْبَغِي أَلَّا يَخَافَ الْعَبْدُ غَيْرَ رَبِّهِ؛ فَإِنَّهُ كَافٍ أَمْرَهُ، وَأَلَّا يَأْمَنَ مَكْرَهُ؛ فَإِنَّهُ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَكَانَ قَادِرًا عَلَى أَنْ يَقْهَرَ الْمُسْلِمِينَ بِالْكَفَّارِ، مَعَ أَنَّهُمْ كَانُوا ضُعَفَاءَ، كَمَا قَهَرَ الْكَافِرِينَ بِالْمُؤْمِنِينَ مَعَ قُوَّتِهِمْ وَشَوْكَتِهِمْ ^(١).

٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ﴾ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُذَكَّرِ أَنْ يُفْصَلَ فِيمَا ذَكَرَ بِهِ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أْبْلَغَ فِي تَذَكُّرِ الْمَخَاطَبِ ^(٢).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- فِي خِطَابِ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ مَعَ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ لَهُمْ: ﴿وَتَطْمَنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونُ﴾ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْمَرْتَبَةِ الْعَالِيَةِ- قَدْ تَعَتَرَضُ لَهُمُ الظُّنُونُ بِسَبَبِ الضِّيقِ؛ فَهَمُّ لَشِدَّةِ الضِّيقِ قَدْ تَعَتَرَضَ لَهُمْ مِثْلُ هَذِهِ الْوَسَاوِسِ، لَكِنَّهَا فِي الْحَقِيقَةِ سَحَابَةٌ صَيفٍ؛ عِنْدَمَا يَرِجُّ الْإِنْسَانُ إِلَى وَعْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَزُولُ عَنْهُ هَذَا كُلُّهُ وَيَتَبَدَّدُ ^(٣).

٢- قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا﴾ كَانَتْ هَذِهِ الرِّيحُ مُعْجِزَةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمِينَ كَانُوا قَرِيبًا مِنْهَا، لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهَا إِلَّا عَرْضُ الْخَنْدَقِ، وَكَانُوا فِي عَافِيَةٍ مِنْهَا، وَلَا خَبَرَ عِنْدَهُمْ بِهَا ^(٤).

٣- قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا﴾ فَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ هَوَاءً فَرَّقَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٦٠/٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٠١).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ١٠٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (١٤٤/١٤).

شَمَلَهُمْ، كما كان سَبَبُ اجتماعِهِمْ مِنَ الهوى، وهم أَخْلَاطٌ مِنْ قِبَائِلَ شَتَّى؛
أَحْزَابٌ وَآرَاءٌ، فَنَاسَبَ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْهِمُ الهَوَاءَ الَّذِي فَرَّقَ جَمَاعَتَهُمْ ^(١).

٤- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ جَاءَ تَكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا﴾ رَدُّ عَلَى مَنْ
يَقُولُ: إِنَّ الْأَسْمَ إِذَا وَقَعَ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يَجْزُ أَنْ يَقَعَ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا أَنْ يُشَبِّهَهُ بِجَمِيعِ
صِفَاتِهِ، وَهَذِهِ الْمَلَائِكَةُ وَالْمُشْرِكُونَ مِنَ الْأَحْزَابِ قَدْ شَمَلَهُمَا مَعًا اسْمُ «الْجُنُودِ»
عَلَى اخْتِلَافِ صِفَاتِهِمَا؛ فَكَيْفَ لَا تَتَّفِقُ الْأَسْمَاءُ، وَتَخْتَلِفُ الصِّفَاتُ ^{(٢)؟}!

٥- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ أَنَّ خَوْفَ
الْإِنْسَانِ مِنَ الْمَخْلُوقِ الْخَوْفَ الطَّبِيعِيَّ لَا يُعَدُّ شَرَكًا؛ فَإِنَّ مَا ذُكِرَ مِنْ شِدَّةِ الْخَوْفِ
كَانَ خَوْفًا مِنْ مَخْلُوقٍ، لَكِنَّ الْبَاعِثَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ الطَّبِيعِيُّ، وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ طَبِيعِيًّا
فَإِنَّهُ لَا يُؤَاخِذُ بِهِ الْإِنْسَانُ ^(٣).

٦- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَطْنُونَ بِاللَّهِ الظُّنُونُ﴾ أَنَّ الْمَخَافَةَ تُرْبِكُ الْإِنْسَانَ حَتَّى
فِي تَصَوُّرَاتِهِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ الْمُسْتَقَرَّ لَا تَكُونُ عِنْدَهُ ظُنُونٌ مُتَبَايِنَةٌ مُتَعَارِضَةٌ؛ لِأَنَّهُ
مُسْتَقَرٌّ، لَكِنْ عِنْدَمَا يَحْصُلُ الْفَزَعُ، وَعِنْدَمَا يَحْصُلُ الْخَوْفُ تَأْتِي الظُّنُونُ مِنْ كُلِّ
وَجْهِ ^(٤).

٧- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَطْنُونَ بِاللَّهِ الظُّنُونُ﴾ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا غَلَبَتْهُ الْحَالُ حَتَّى
وَرَدَتْ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذِهِ الظُّنُونِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِطُّ مِنْ مَرَاتِبَتِهِ، لَكِنْ إِذَا اسْتَقَرَّتْ بِهِ الْحَالُ،
وَهْدَأَتْ هَذِهِ الظُّنُونُ؛ عَرَفَ الْحَقَّ ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٩٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقصَّاب (٣/ ٦٤٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٠٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ١٠٤).

٨- قال تعالى: ﴿هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ فَبُنِيَتْ للمفعول، والمُبتلي هو الله سبحانه وتعالى، فهو سبحانه في مقام الخير يُضِيفُ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ تَمْدُّحًا، وفي مقام خلاف ذلك تأتي الأفعال مَبْنِيَّةً للمفعول، فالقاعدة العامة؛ «أَنَّ الله سبحانه وتعالى يَذْكُرُ النِّعَمَ مُضَافَةً إِلَيْهِ، وَيَذْكُرُ النِّقَمَ غَالِبًا مَبْنِيَّةً للمفعول»^(١).

٩- قوله: ﴿هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ سَمَّى اللهُ مَا أَصَابَ الْمُؤْمِنِينَ ابتلاءً؛ إشارةً إلى أَنَّهُ لَمْ يُزَعِزْ إِيْمَانَهُمْ^(٢).

بلاغَةُ الآيَاتِ:

١- قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ ابتداءً لِمَعْرِضٍ عَظِيمٍ مِنْ أَغْرَاضِ نَزُولِ هَذِهِ السُّورَةِ، وَالَّذِي حُفَّ بِآيَاتٍ وَعَبَّرَ مِنْ ابْتِدَائِهِ وَمِنْ عَوَاقِبِهِ؛ تَعْلِيمًا لِلْمُؤْمِنِينَ وَتَذْكِيرًا؛ لِيَزِيدَهُمْ يَقِينًا وَتَبْصِيرًا، فَافْتَتَحَ الْكَلَامَ بِتَوْجِيهِ الْخِطَابِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُمْ أَهْلُهُ وَأَحِقَّاءُ بِهِ، وَلَئِنْ فِيهِ تَخْلِيدُ كَرَامَتِهِمْ وَيَقِينِهِمْ، وَعِنَايَةُ اللَّهِ بِهِمْ، وَلُطْفُهُ لَهُمْ، وَتَحْقِيرُ لِعَدُوِّهِمْ وَمَنْ يَكِيدُ لَهُمْ، وَأَمَرُوا أَنْ يَذْكُرُوا هَذِهِ النِّعْمَةَ وَلَا يَنْسَوَهَا؛ لِأَنَّ فِي ذِكْرِهَا تَجْدِيدًا لِلاعتزازِ بِدِينِهِمْ، وَالثِّقَةِ بِرَبِّهِمْ، وَالتَّصَدِيقِ لِنَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣).

- وَذَكَرَ قَوْلَهُ: ﴿إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ﴾ تَوَاطُؤَةً لِقَوْلِهِ: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا...﴾ إِنْخِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ مَحَلُّ الْمِنَّةِ^(٤).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ﴾ ذَكَرَ (جُنُودًا) هُنَا بِلَفْظِ الْجَمْعِ، مَعَ أَنَّ مُفْرَدَهُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٠٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٨٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢١/ ٢٧٦، ٢٧٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢١/ ٢٧٩).

مُؤَذِّنٌ بِالْجَمَاعَةِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جُنْدُ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزَابِ﴾ [ص: ١١]؛ فَجَمَعَهُ هُنَا لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُتَجَمِّعِينَ مِنْ عَدَّةٍ قِبَائِلَ، لِكُلِّ قَبِيلَةٍ جَيْشٌ، خَرَجُوا مُتَسَانِدِينَ لِعَزْوِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَدِينَةِ^(١).

- وَجُمْلَةٌ ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ اعْتِرَاضٌ مُقَرَّرٌ لِمَا قَبْلَهُ^(٢). وَقِيلَ: إِنَّهَا فِي مَوْقِعِ الْحَالِ مِنْ اسْمِ الْجَلَالَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿نِعْمَةَ اللَّهِ﴾، وَهِيَ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ اللَّهَ نَصَرَهُمْ عَلَى أَعْدَائِهِمْ؛ لِأَنَّهُ عَلِيمٌ بِمَا لَقِيَهِ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالْمُصَابَرَةِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ، وَالْخُرُوجِ مِنْ دِيَارِهِمْ إِلَى مَعَسِكَرِهِمْ خَارِجَ الْمَدِينَةِ، وَبَدَّلَهُمُ النَّفُوسَ فِي نَصْرِ دِينِ اللَّهِ؛ فَجَاوَزَهُمُ اللَّهُ بِالنَّصْرِ الْمُبِينِ، كَمَا قَالَ: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ﴾^(٣) [الحج: ٤٠].

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَنَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾

- قَوْلُهُ: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ لَمَّا كَانَ الْمُرَادُ الْفَوْقِيَّةَ مِنْ جِهَةِ عُلُوِّ الْأَرْضِ، أَوْضَحَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ دُونَ أَنْ يَقُولَ: أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَأَفَادَ ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّ مَنْ فِي الْأَسْفَلِ إِنَّمَا أَحَاطُوا بِبَعْضِ جِهَةِ الرَّجَالِ فَقَطْ، وَلَمْ يَقُلْ: (وَمِنْ تَحْتِكُمْ)؛ لِثَلَايُظَنَّ أَنَّهُ فَوْقَ الرُّؤُوسِ وَتَحْتَ الْأَرْجُلِ، وَلَمْ يَقُلْ فِي الْأَوَّلِ: (مِنْ أَعْلَى مِنْكُمْ)؛ لِثَلَايُكَونَ فِيهِ وَصْفٌ لِلْكَفَرَةِ بِالْعُلُوِّ^(٤).

- وَأَيْضًا قَوْلُهُ: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٧٩، ٢٨٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/٩٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٧٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٠١).

على معنى المُبالغة، أي: جاؤوكم من جميع الجهات، كأنه قيل: إذ جاؤوكم مُحيطِينَ بكم^(١).

- قوله: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ﴾ أي: مالت عن سَنَنِهَا ومُستوى نظرها، وهو كناية عن الحيرة، والشَّخص، وشِدَّةِ الرَّوع^(٢).

- قوله: ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ بُلُوغُ الْقُلُوبِ الْحَنَاجِرِ تَمَثِيلٌ لِشِدَّةِ اضطرابِ القلوبِ مِنَ الْفَزَعِ وَالْهَلَعِ - على قولٍ -، حَتَّى كَانَتْ لَا ضُطْرَابَ تَتَجَاوَزُ مَقَارَهَا، وَتَرْتَفِعُ طَالِبَةً الْخُرُوجِ مِنَ الصُّدُورِ، فَإِذَا بَلَغَتْ الْحَنَاجِرَ لَمْ تَسْتَطِعْ تَجَاوُزَهَا مِنَ الضِّيقِ؛ فَشَبَّهَتْ هَيْئَةَ قَلْبِ الْهَلُوعِ الْمَرْعُودِ بِهَيْئَةِ قَلْبٍ تَجَاوَزَ مَوْضِعَهُ، وَذَهَبَ مُتصَاعِدًا طَالِبًا الْخُرُوجِ، فَالْمُشَبَّهُ الْقَلْبُ نَفْسُهُ بِاعْتِبَارِ اخْتِلَافِ الْهَيْئَتَيْنِ^(٣).

- قوله: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ لَمَّا كَانَتْ هَذِهِ حَالَةً عَرَضَتْ، ثُمَّ كَانَ مِنْ أَمْرِهَا أَنَّهَا إِذَا زَالَتْ، أَوْ ثَبَّتَتْ إِلَى انْقِضَاءِ الْأَمْرِ؛ عَبَّرَ عَنْهَا بِالْمَاضِي لِدَلَالَتِهِ، وَتَحْقِيقًا لَهَا^(٤).

- قوله: ﴿وَتَنْظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾ جِيءَ بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ؛ لِاسْتِحْضَارِ الصُّورَةِ، وَالدَّلَالَةِ عَلَى اسْتِمْرَارِ تِلْكَ الظُّنُونِ وَتَجَدُّدِهَا بِتَجَدُّدِ أَسْبَابِهَا؛ كِنَايَةً عَنْ طُولِ مُدَّةِ هَذَا الْبَلَاءِ. وَفِي صِيغَةِ الْمُضَارِعِ ﴿وَتَنْظُنُّونَ﴾ مَعْنَى التَّعَجُّبِ مِنْ ظُنُونِهِمْ؛

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٤٥٨/٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٥٢٦/٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٢٢٦/٤)، ((تفسير أبي السعود)) (٩٣/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٠/٢١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٥٢٦/٣)، ((تفسير أبي حيان)) (٤٥٨/٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٩٣/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٠/٢١).

(٤) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للباقعي (٣٠٢/١٥).

لإدماج العتاب بالامتنان؛ فإنَّ شِدَّةَ الهَلَعِ الَّذِي أَزَاغَ الْأَبْصَارَ، وجَعَلَ الْقُلُوبَ بِمِثْلِ حَالَةِ أَنْ تَبْلُغَ الْحَنَاجِرَ؛ دَلٌّ عَلَى أَنَّهُمْ أَشْفَقُوا مِنْ أَنْ يُهْزَمُوا؛ لِمَا رَأَوْا مِنْ قُوَّةِ الْأَحْزَابِ، وَضِيقِ الْحِصَارِ، أَوْ خَافُوا طُولَ مُدَّةِ الْحَرْبِ، وَفَنَاءَ الْأَنْفُسِ، أَوْ أَشْفَقُوا مِنْ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْهَزِيمَةِ جَرَاءَةً لِلْمَشْرِكِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الظُّنُونِ، وَتَفَاوُتِ دَرَجَاتِ أَهْلِهَا^(١).

- وفي قوله: ﴿وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾ حُذِفَ مَفْعُولًا (تَظُنُّونَ) دُونَ وُجُودٍ دَلِيلٌ يَدُلُّ عَلَى تَقْدِيرِهِمَا؛ فَهُوَ حَذْفٌ لِتَنْزِيلِ الْفِعْلِ مَنَزِلَةَ اللَّازِمِ، وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا التَّنْزِيلِ أَنْ تَذْهَبَ نَفْسُ السَّامِعِ كُلِّ مَذْهَبٍ مُمَكِّنٍ^(٢).

- وتعريفُ: ﴿الظُّنُونًا﴾ بِاللَّامِ هُوَ تَعْرِيفُ الْجِنْسِ، وَجَمْعُهُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنْوَاعِ مِنَ الظَّنِّ^(٣)، يَعْنِي: أَنَّ الظُّنُونَ كَانَتْ تَدَوَّرُ فِي أَذْهَانِهِمْ أَوْ فِي أَفْكَارِهِمْ مَخْتَلِفَةً طَوِيلًا وَعَرَضًا، يَعْنِي: هَلْ سَيَزُولُ هَؤُلَاءِ الْأَحْزَابُ؟ هَلْ سَيَقْضُونَ عَلَيْنَا؟ هَلْ سَنَنْتَصِرُ^(٤)؟

٣- قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾
- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾ لَمْ يُوَكِّدِ الْإِبْتِلَاءَ بِالشَّدَّةِ؛ لِدَلَالَةِ الْإِفْتِعَالِ عَلَيْهَا^(٥).

- قوله: ﴿وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾ الزَّلْزَالُ: اضْطِرَابُ الْأَرْضِ، وَهُوَ مُضَاعَفٌ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٨١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٨١).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢١/ ٢٨٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٠١).

(٥) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٠٣).

(زلّ) تَضْعِيفًا يُفِيدُ الْمُبَالَغَةَ، والمرادُ به هنا اختلالُ الحالِ اختلالاً شديداً،
 بحيثُ تُخَيَّلُ مُضْطَرَبَةً اضْطراباً شديداً كاضْطرابِ الأرضِ، وهو أشدُّ
 اضطراباً؛ لِلِحَاقِهِ أَعْظَمَ جِسْمٍ فِي هَذَا الْعَالَمِ ^(١).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٨٣).

الآيات (١٢-١٧)

﴿وَلِذَٰ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ (١٢) وَلِذَٰ قَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ يَتَّهَلَّ يَتْرِبُ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا (١٣) وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوَهَا وَمَا تَلَبَّثُوا فِيهَا إِلَّا بَسِيرًا (١٤) وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا لَإِلَهِهِمْ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤَلَّفُونَ أَلَا ذُبُرًا وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا (١٥) قُلْ لَن يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِن فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذًا لَا تُمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (١٦) قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِّنَ اللَّهِ إِنِ ارَّادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (١٧) ﴿

غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

﴿غُرُورًا﴾: أي: باطلاً من القول، وغررتُ فلاناً: أصبتُ غرته، ونلتُ منه ما أريدُه، والغرة: غفلةٌ في اليقظة، وأصلُ (غرر): نقصانٌ^(١).

﴿عَوْرَةٌ﴾: أي: مكشوفةٌ ليست بحصينة، وأصلُ العورة: ما ذهبَ عنه السَّترُ والحِفظُ، وكأنَّ الرجالَ سَتَرُوا وحَفِظُوا للبيوتِ، فإذا ذهبوا عنها أعورت البيوتُ^(٢).

﴿أَقْطَارِهَا﴾: أي: جوانبها ونواحيها، وأحدها قَطْرٌ، والقَطْرُ: الجانبُ والنَّاحِيَةُ^(٣).

﴿الْفِتْنَةُ﴾: أي: الكُفْرَ والشُّرْكَ، والفتنُ: إدخالُ الذَّهَبِ النَّارَ؛ لِتُظْهَرَ جَوْدَتُهُ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٧/ ٥٠٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٣٨٠)، ((المفردات))

لِلرَّاغِبِ (ص: ٦٠٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٤٧).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٨)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٣٣٧)،

((البسيط)) للواحدي (١٨/ ١٩٧)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٩٨).

(٣) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٩)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٤٥)، ((غريب

القرآن)) للسجستاني (ص: ٧٤)، ((البسيط)) للواحدي (١٨/ ١٩٨).

مِنْ رَدَائِهِ، وَأَصْلُ (فَتْنٍ): يَدُلُّ عَلَى ابْتِلَاءٍ وَاخْتِبَارٍ^(١).

﴿تَلَبَّثُوا﴾: أَي: احْتَبَسُوا، أَوْ: أَبْطَوْا، وَالتَّلَبَّثُ: اللَّبَثُ، أَي: الاستقرارُ فِي الْمَكَانِ، يُقَالُ: لَبِثَ بِالْمَكَانِ: أَقَامَ، وَأَصْلُ (لَبَثَ): يَدُلُّ عَلَى تَمَكُّثٍ^(٢).

﴿بَعْضُكُمْ﴾: أَي: يَمْنَعُكُمْ وَيُجِيرُكُمْ، وَالْإِعْتِصَامُ: التَّمَسُّكُ بِالشَّيْءِ، وَالْإِمْتِنَاعُ بِهِ، وَأَصْلُ (عَصَمَ): يَدُلُّ عَلَى إِمْسَاكِ وَمَنْعٍ وَمُلَازِمَةٍ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٧٦، ١٠١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٤٧٢)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٢٤)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٩، ١٣٩ - ١٤٠). قال الشنقيطي: ((الفتنة أُطْلِقَتْ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثَةَ إِطْلَاقَاتٍ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَرْبَعَةُ إِطْلَاقَاتٍ. أَمَّا الْإِطْلَاقَاتُ الثَّلَاثُ الَّتِي لَمْ يُخَالَفْ فِيهَا أَحَدٌ:

فمنها إِطْلَاقُ الْفِتْنَةِ عَلَى «الْإِخْتِبَارِ»، وَهُوَ أَشْهَرُهَا فِي الْقُرْآنِ. ومنها إِطْلَاقُ الْفِتْنَةِ عَلَى «الْإِحْرَاقِ بِالنَّارِ»؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: فَتَنَتُ الذَّهَبَ، إِذَا سَبَكْتَهُ فِي النَّارِ وَأَذْبَنَتْهُ، أَي: لَيْسَبِينَ أَخَالِصُ هُوَ أَمْ زَائِفٌ. وَمِنْ إِطْلَاقِ الْفِتْنَةِ عَلَى مُطْلَقِ الْوَضْعِ فِي النَّارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارٍ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: ١٣] أَي: يُحَرَّقُونَ بِالنَّارِ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ... وَكَذَلِكَ تُطْلَقُ الْفِتْنَةُ عَلَى نَتِيجَةِ الْإِخْتِبَارِ إِنْ كَانَتْ سَيِّئَةً خَاصَّةً؛ كَالْمَعَاصِي وَالْكَفْرِ، فَإِنَّ الْكَفَّارَ وَالْعَصَاةَ اخْتَبَرَهُمُ اللَّهُ بِالْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، فَكَانَتْ نَتِيجَةُ الْإِخْتِبَارِ فِيهِمْ غَيْرَ مَحْمُودَةٍ، حَيْثُ كَفَرُوا وَعَصَوْا؛ وَلِذَا يُطْلَقُ اسْمُ «الْفِتْنَةِ» عَلَى الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَنِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣] أَي: حَتَّى لَا يَبْقَى شِرْكٌ.

الرَّابِعُ: إِطْلَاقُ الْفِتْنَةِ بِمَعْنَى «الْحِجَّةِ»، كَمَا قَالَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي قَوْلِهِ... ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ﴾ [الأنعام: ٢٣] أَي: حُجَّتُهُمْ). ((العذب النمير)) (١/ ٣٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٤٥)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٢٢٨)، ((تفسير السمعاني)) (٤/ ٢٦٦)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٩٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٨٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٤٩)، ((ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن)) لغلّام ثعلب (ص: ٤٠٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٣٣١)، ((تفسير السمعاني)) (٤/ ٢٦٧)، ((البيسط)) للواحدي (١٨/ ٢٠٤)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٥٧٠).

﴿وَلَيْكُمُ الْكُفَايَةُ، أَوْ: قَرِيبًا يَنْفَعُهُمْ، وَالْوَلِيُّ: الْحَلِيفُ وَالنَّاصِرُ، وَكُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرًا آخَرَ فَهُوَ وَلِيُّهُ، وَأَصْلُ (وَلِيَ): يَدُلُّ عَلَى قُرْبٍ^(١).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى مبينًا ما جرى مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِي غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ: وَادْكُرْ إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ: مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا وُعُودًا كَاذِبَةً لَا حَقِيقَةَ لَهَا! وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ: يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا إِقَامَةَ لَكُمْ هُنَا لِلْقِتَالِ؛ فَارْجِعُوا إِلَى بُيُوتِكُمْ. وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلانصرافِ إِلَى مَنْزِلِهِمْ، يَقُولُونَ مُعْتَذِرِينَ: إِنَّ بُيُوتَنَا مَكْشُوفَةٌ لِلْعَدُوِّ، فَنَخْشَى أَنْ يَهْجَمَ عَلَيْهَا الْعَدُوُّ!

ولست بيوت هؤلاء المنافقين مكشوفة للعدو، ولكنهم يريدون الفرار من الجهاد، ولو دخل الأحزاب المدينة من نواحيها على هؤلاء الذين يقولون إن بيوتنا مكشوفة، ثم سألوهم الرجوع من الإيمان إلى الكفر لأجابوهم فيما طُلب منهم، وما ترددوا عن إجابتهم إلا زمنًا قليلًا، ولقد عاهد هؤلاء المنافقون الله من قبل هذه الغزوة ألا يفرّوا، فأخلفوا العهد، وكان عهد الله مسؤولاً عنه.

قُلْ - يَا مُحَمَّدٌ - لأولئك الذين يستأذنونك في الانصراف عن الجهاد: لن ينفعكم الفرار إن فررتم من الموت أو القتل؛ فلن يزيد ذلك في أعماركم شيئًا، وإنما ستمتعون في الدنيا قليلًا، ثم ترجعون إلى الله تعالى.

قُلْ - يَا مُحَمَّدٌ - لهم: من هذا الذي يمنعكم من الله إن أراد بكم سوءًا أو أراد بكم رحمة؟! ولا يجد أولئك المنافقون من دون الله وليًا يتولّى أمورهم، ولا نصيرًا يدفع عنهم عذاب الله!

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٤٩/١٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٦/١٤١)، ((تفسير السمعي)) (٤/٢٦٧)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٨٨٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٤/٢٩٤).

تفسير الآيات:

﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ (١٢)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهَا عَطْفٌ عَلَى ﴿وَإِذْ زَاغَتْ الْأَبْصَارُ﴾ [الأحزاب: ١٠]؛ فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ مِمَّا أَلْحَقَ بِالْمُسْلِمِينَ ابْتِلَاءً، فَبَعْضُهُ مِنْ حَالِ الْحَرْبِ، وَبَعْضُهُ مِنْ أَذَى الْمُنَافِقِينَ؛ لِيَحْذَرُوا الْمُنَافِقِينَ فِيمَا يَحْدُثُ مِنْ بَعْدُ، وَلَثَلَا يَخْشَوْنَ كَيْدَهُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَصْرِفُهُ كَمَا صَرَفَ أَشَدَّهُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ^(١).

﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ (١٢)

أَي: وَادْكُرْ إِذْ^(٢) يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَضِعَافُ الْإِيمَانِ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ شَكٌّ وَشُبْهَةٌ: مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنَ النَّصْرِ وَالتَّمْكِينِ إِلَّا وَعودًا كاذبَةً بَاطِلَةٌ لَا وَفَاءَ لَهَا^(٣)! ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَتَّهَلُّ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٣/٢١).

(٢) يُنْظَرُ: ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٢١٩/٤)، ((تفسير الرسعني)) (١١٤/٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣٨/١٩)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٢١٩/٤)، ((تفسير القرطبي))

(١٤٧/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٨٩، ٣٨٨/٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٠٥، ٣٠٤/١٥)،

((تفسير القاسمي)) (٥٥/٨).

مَمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الْمَرَادَ بِالْمَرْضِ: الشَّكُّ وَضَعْفُ الْإِعْتِقَادِ الْبِيضَاوِيِّ، وَالْخَازَنُ، وَالْعُلَيْمِيُّ، وَالشُّوْكَانِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٢٢٦/٤)، ((تفسير الخازن)) (٤١٦/٣)، ((تفسير

العلمي)) (٣٤٦/٥)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٠٦/٤).

وَقِيلَ: الْمَرَضُ: الشُّبْهَةُ. وَمَمَّنْ اخْتَارَهُ: ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْقَاسِمِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٣٨٨/٦)،

((تفسير القاسمي)) (٥٥/٨).

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ: (الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ: هُمُ الضُّعَفَاءُ الْإِيمَانِ، الَّذِينَ لَمْ يَتِمَّكَّنِ الْإِيمَانُ مِنْ قُلُوبِهِمْ، فَهَمَّ عَلَى حَرْفٍ). ((تفسير أبي حيان)) (٤٥٩/٨).

النَّبِيُّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴿١٣﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى مَا هُوَ الْأَصْلُ فِي نِفَاقِ الْمُنَافِقِينَ، وَهُوَ التَّكْذِيبُ؛ أَتْبَعَهُ مَا تَفَرَّعَ عَلَيْهِ ^(١).

﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾

أَي: وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ: يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا إِقَامَةَ لَكُمْ هُنَا لِلرِّبَاطِ وَالْقِتَالِ؛ فَارْجِعُوا إِلَى بُيُوتِكُمْ هَارِبِينَ، وَاتْرَكُوا الرَّسُولَ وَأَصْحَابَهُ ^(٢).

﴿وَيَسْتَعْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ﴾

أَي: وَيَطْلُبُ فَرِيقٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ الْإِذْنَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْانْصِرَافِ إِلَى مَنَازِلِهِمْ، يَقُولُونَ مُعْذِرِينَ: إِنَّ بُيُوتَنَا لَيْسَتْ بِحَصِينَةٍ، فَتَخْشَى أَنْ يَهْجَمَ عَلَيْهَا الْعَدُوُّ، فَنُرِيدُ الْانْصِرَافَ لِحِرَاسَتِهَا ^(٣).

﴿وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾

أَي: وَلَيْسَتْ بُيُوتٌ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ مَكْشُوفَةٌ لِلْعَدُوِّ كَمَا يَدَّعُونَ، وَلَكِنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِهَذَا الْفِرَارِ مِنَ الْجِهَادِ ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٠٦/١٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٤٣/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤٤/١٤٨)، ((تفسير

البيضاوي)) (٢٢٧/٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٨٩/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٤٣/١٩)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٦٠)، ((تفسير القرطبي))

(١٤٨/١٤)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٤٥١/٢٨)، ((تفسير ابن كثير))

(٣٨٩/٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٠٧/١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠)، ((تفسير

ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١١٦، ١١٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٤٣/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤٩/١٤)، ((مجموع =

﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوَّهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾ (١٤)

القراءات ذات الأثر في التفسير:

في قوله تعالى: ﴿لَآتَوَّهَا﴾ قراءتان:

١- ﴿لَآتَوَّهَا﴾ مقصورةً بغير مدٍّ، أي: لَجَاؤُوهَا^(١).

٢- ﴿لَآتَوَّهَا﴾ بالمدِّ، أي: لَأَعْطَوْهَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وأجابوا إليها^(٢).

﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوَّهَا﴾

أي: ولو دخل الكفار المتحزبون المدينة من نواحيها على هؤلاء الذين يقولون: إنَّ بيوتنا عورة، ثمَّ سألوهم الرجوع من الإيمان إلى الكفر^(٣)، لفعلوا

(= الفتاوى) لابن تيمية (٢٨ / ٤٥٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٣٨٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠).

(١) قرأ بها نافع وابن كثير وأبو جعفر. يُنظر: ((النشر في القراءات العشر)) لابن الجزري (٢ / ٣٤٨)، ((إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر)) للبناء (ص: ٤٥٣).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((الحجة في القراءات السبع)) لابن خالويه (ص: ٢٨٩)، ((معاني القراءات)) للأزهري (٢ / ٢٨٠)، ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٧٤).

(٢) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢ / ٣٤٨).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((الحجة في القراءات السبع)) لابن خالويه (ص: ٢٨٩)، ((معاني القراءات)) للأزهري (٢ / ٢٨٠)، ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٧٤).

قال السمين: (المعنى: ولو دُخِلَتِ الْبُيُوتُ أَوِ الْمَدِينَةُ مِنْ جَمِيعِ نَوَاحِيهَا، ثُمَّ سُئِلَ أَهْلُهَا الْفِتْنَةَ لَمْ يَمْتَنِعُوا مِنْ إِعْطَائِهَا. وقراءة المَدِّ تستلزم قراءة الْقَصْرِ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ بِهَذَا الْمَعْنَى الْخَاصَّ). ((الدر المصون)) (٩ / ١٠٢).

(٣) قال الواحدي: ﴿ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوَّهَا﴾ يعني: الشُّرْكَ، فِي قَوْلِ الْجَمِيعِ. ((الوسيط)) (٣ / ٤٦٢).

وممَّن قال بأنَّ الْفِتْنَةَ هُنَا هِيَ الْكُفْرُ أَوِ الشُّرْكَ: الْفَرَّاءُ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَالْوَاحِدِيُّ، وَالسَّمْعَانِيُّ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَابْنُ تَيْمِيَّةٍ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالسَّعْدِيُّ، وَابْنُ عَثِيمٍ. يُنظر: ((معاني القرآن)) للفراء (٢ / ٣٣٧)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ٤٥)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٦٠)، ((تفسير =

ما طُلِبَ منهم^(١)!

﴿وَمَا تَلَبَّثُوا فِيهَا إِلَّا بَسِيرًا﴾.

أي: ولأَسْرَعَ الْمُنَافِقُونَ إِلَى إعطائهم ما سألوهم مِنَ الْفِتْنَةِ، ولم يَتَرَدَّدُوا عَنْ إجابتهم إِلَّا زَمَنًا قَلِيلًا^(٢)!

= (السمعاني) ((٢٦٦/٤)، (تفسير ابن الجوزي) ((٤٥٣/٣)، (مجموع الفتاوى)) لابن تيمية ((٤٥٢/٢٨)، (تفسير ابن كثير) ((٣٩٠/٦)، (تفسير السعدي) ((ص: ٦٦٠)، (تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٢٤).

ومَمَّن قال بهذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: الحَسَنُ، ومجاهدٌ، وقَتَادَةُ، وابنُ زَيْدٍ. يُنظر: (تفسير ابن جرير) ((٤٥/١٩)، (الدر المنثور)) للسيوطي ((٥٨٠/٦).

وقيل: الْفِتْنَةُ: الْقِتَالُ فِي الْعَصَبِيَّةِ. قاله الضَّحَّاكُ. يُنظر: (تفسير القرطبي) ((١٥٠/١٤). وقيل: الْفِتْنَةُ هِيَ الْخُرُوجُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَارِينَ. قاله البَقَاعِي. يُنظر: ((نظم الدرر)) ((٣٠٨/١٥). وقال ابنُ عاشور: (والْفِتْنَةُ هِيَ أَنْ يَفْتِنُوا الْمُسْلِمِينَ، أَي: الْكَيْدُ لَهُمْ، وَالْقَاءُ التَّخَاذُلِ فِي جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ). (تفسير ابن عاشور) ((٢٨٨/٢١).

قال ابنُ عثيمين: ((أتى)) بمعنى جاء، و«أتى» بمعنى أعطى، وتفسيرُ الْقِرَاءَتَيْنِ أو مجموعُ التَّفْسِيرِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ يُعْطُونَ مَا سُئِلُوا، وَيَأْتُونَ إِلَيْهِ بِانْقِيَادٍ... فَهَؤُلَاءِ قَوْمٌ يُعْطُونَ مَا سُئِلُوا عَنْ اخْتِيَارٍ؛ وَلِهَذَا فِي الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ: ﴿لَا تُؤْهِأُ﴾ أَي: لَجَاؤُهَا. (تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب) (ص: ١٢٤) بتصرف.

(١) يُنظر: ((معاني القرآن)) للفراء ((٣٣٧/٢)، (تفسير ابن جرير) ((٤٥/١٩)، (٤٦)، (مجموع الفتاوى)) لابن تيمية ((٤٥٢/٢٨)، (تفسير ابن كثير) ((٣٨٩/٦)، (٣٩٠)، (تفسير السعدي) ((ص: ٦٦٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير) ((٤٥/١٩)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٦٠)، (تفسير القرطبي) ((١٥٠/١٤)، (تفسير ابن كثير) ((٣٩٠/٦)، (تفسير السعدي) ((ص: ٦٦٠).

قيل: المراد: أَسْرَعُوا إِلَى الْإِجَابَةِ إِلَى الشَّرِكِ. وَمَمَّن قال بهذا المعنى: ابنُ جرير، والواحدي، وابن كثير، والسعدي، ونسبه القرطبيُّ إلى أَكْثَرِ الْمُفَسِّرِينَ. يُنظر: الْمَصَادِرُ السَّابِقَةُ. وَمَمَّن قال بنحوِ هذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: قَتَادَةُ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير) ((٤٥/١٩). وَذَهَبَ الْفَرَاءُ وَالْقُرْطُبِيُّ إِلَى أَنَّ الْمَعْنَى: وَلَمْ يَلَبَّثِ الْمُنَافِقُونَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ كُفْرِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا =

﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤَلُّونَ الْأَدْبَرَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾ (١٥).

﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤَلُّونَ الْأَدْبَرَ﴾.

أي: ولقد كان هؤلاء المنافقون المنصرفون عن الجهاد مع رسول الله، القائلون: ﴿إِنْ يَبُوتْنَا عَوْرَةً﴾ عاهدوا الله من قبل هذه الغزوة وحالة الخوف التي أصابتهم: ألا يَفْرُوا، فأخلفوا الله ما وعده (١).

﴿وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾.

أي: وكان عهد الله مسؤولاً عنه؛ فسيسألهم الله يوم القيامة، ويحاسِبُهم عن العهد الذي نقضوه (٢).

= حَتَّى يَهْلِكُوا. يُنظر: ((معاني القرآن)) للفراء (٣٣٧/٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٥٠).
ويُنظر أيضاً: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٢٨).

ومَن قال بهذا القول من السلف: الحسن. يُنظر: ((تفسير البغوي)) (٣/٦٢١).
وقيل: المعنى: لو سأل الجيش الداخل الفريق المُستأذنين أن يُلْقُوا الفِتْنَةَ في المُسلمين بالتفريق والتخذيّل، لخرجوا لذلك القصد مُسرّعين، ولم يُبْطِطْهم الخوف على بُيوتهم أن يدخلها اللصوص أو ينهبها الجيش. ومَن قال بهذا المعنى: ابن عاشور. يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٨٨).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٤٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٥٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣١٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠).

قال القرطبي: (قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ﴾ أي: من قبل غزوة الخندق وبعد بدر. قال قتادة: وذلك أنهم غابوا عن بدر ورأوا ما أعطى الله أهل بدر من الكرامة والنصر، فقالوا: لئن أشهدنا الله قتالاً لَنُفَاتِلَنَّ. وقال يزيد بن رومان: هم بنو حارثة، هموا يوم أُحُد أن يَفْشَلُوا مع بني سلمة، فلمَّا نزل فيهم ما نزل عاهدوا الله ألا يعودوا لمثلها، فذكر الله لهم الذي أعطوه من أنفسهم. ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٥٠). ويُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٤٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٤٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٥٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٨٩).

﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْنعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٦)

﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ﴾

أي: قل - يا مُحَمَّدٌ - لأولئك الذين يَسْتَأْذِنُونَكَ فِي الانْصِرَافِ عَنِ الْجِهَادِ: لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْهَرَبُ - الَّذِي مَا كَانَ اسْتِئْذَانُكُمْ إِلَّا بِسَبَبِهِ - إِنْ هَرَبْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ؛ فَهُوَ لَا يُؤَخِّرُ آجَالَكُمْ، فَمَنْ حَضَرَ أَجَلُهُ فَلَا بُدَّ مِنْ وَقُوعِ مَا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ بَلَا تَأْخِيرٍ^(١).

كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي مُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كُتِبَتْ عَلَيْنَا الْقِتَالُ لَوْ لَا أَخَّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ أَنْفَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَبَلَاءٌ * أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٧، ٧٨].

﴿وَإِذَا لَا تُمْنعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾

أي: وإذا فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ فَلَنْ يَزِيدَ ذَلِكَ فِي أَعْمَارِكُمْ شَيْئًا، وَإِنَّمَا سَتُمَتِّعُونَ فِي الدُّنْيَا قَلِيلًا إِلَى الْوَقْتِ الَّذِي تَنْقَضِي فِيهِ أَعْمَارُكُمْ الْمَكْتُوبَةُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٢/ ٧٠٧)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٤٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٥١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٩٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣١١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٩١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٤٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٥١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٩٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٩١).

كما قال سبحانه: ﴿ أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ * ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمْتَعُونَ ﴾ [الشعراء: ٢٠٥ - ٢٠٧].

﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ (١٧).

﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾.

أي: قل - يا محمد - لهؤلاء الذين ينصرفون عن الجهاد هرباً من القتل: من الذي يمنعكم من الله إن أراد بكم سوءاً في أنفسكم، قتل أو بلاء؛ أو أراد بكم رحمة، كعافية وسلامة ونصر؟ فالله تعالى وحده هو المعطي المانع، الذي لا يأتي بالخير إلا هو، ولا يدفع الشر إلا هو؛ فلا الفرار مانع من السوء إن أراد الله تعالى وقوعه بكم، ولا البقاء جالب للرحمة^(١).

﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾.

أي: ولا يجد أولئك المنافقون ولياً يتولى أمورهم وينفعهم، ولا يجدون نصيراً يدفع عنهم عذاب الله حين ينزل بهم^(٢).

الفوائد التربوية:

١- إنَّ المنافقين أصحابُ غدرٍ وخيانةٍ؛ لقوله تعالى عنهم: ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤَلُّونَ الْأَدْبَرَ ﴾، وهم هنا يحاولون الإدبار، لكنهم يُمَوِّهون

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٤٩/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٥١/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٩٠/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٤٩/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٥١/١٤)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣١٣/١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٩٣/٢١)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٣٨).

بِسُؤَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتِثْنَانِهِ، وَتَفَرُّعٍ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْغَدْرُ مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْبُعْدُ عَنْهُ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْغَدْرِ إِلَّا أَنَّهُ مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ لَكَانَ ذَلِكَ كَافِيًا فِي وُجُوبِ الْبُعْدِ وَالْحَذَرِ مِنْهُ ^(١).

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ﴾ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْأُمُورَ مُقَدَّرَةٌ، لَا يُمْكِنُ الْفِرَارُ مِمَّا وَقَعَ عَلَيْهِ الْقَرَارُ، وَمَا قَدَّرَهُ اللَّهُ كَائِنْ؛ فَمَنْ أَمَرَ بِشَيْءٍ، إِذَا خَالَفَهُ بَقِيَ فِي وَرْطَةِ الْعِقَابِ آجِلًا، وَلَا يَنْتَفِعُ بِالمُخَالَفَةِ عَاجِلًا ^(٢).

٣- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ الْمَقْصُودُ مِنَ الْآيَةِ تَخْلِيقُ الْمُسْلِمِينَ بِخُلُقٍ اسْتِضْعَافِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَصَرْفُ هِمَمِهِمْ إِلَى السَّعْيِ نَحْوَ الْكَمَالِ الَّذِي بِهِ السَّعَادَةُ الْأَبَدِيَّةُ؛ سَيْرًا وَرَاءَ تَعَالِيمِ الدِّينِ الَّتِي تَقُودُ النُّفُوسَ إِلَى أَوْجِ الْمَلَكِيَّةِ ^(٣).

٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنْ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَحِذُّونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ يُبَيِّنُ أَنَّ الْأَسْبَابَ كُلَّهَا لَا تُغْنِي عَنِ الْعَبْدِ شَيْئًا إِذَا أَرَادَهُ اللَّهُ بِسُوءٍ ^(٤).

٥- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنْ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ حُثٌّ عَلَى تَعَلُّقِ الْإِنْسَانِ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى دُونَ غَيْرِهِ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كُلُّهُ بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَتَعَلَّقُ بِرَبِّهِ دُونَ غَيْرِهِ ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٢٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٦١، ١٦٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٤٠).

٦- قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكَ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾^(١) فأخبر سبحانه أن العبد لا يعصمه أحد من الله إن أراد به سوءاً غير الموت الذي فر منه؛ فإنه فر من الموت لما كان يسوؤه، فأخبر الله سبحانه أنه لو أراد به سوءاً غيره لم يعصمه أحد من الله، وأنه قد يفر مما يسوؤه من القتل في سبيل الله، فيقع فيما يسوؤه مما هو أعظم منه، وإذا كان هذا في مُصيبة النفس، فالأمر هكذا في مُصيبة المال والعرض والبدن؛ فإن من بخل بماله أن ينفقه في سبيل الله تعالى وإعلاء كلمته، سلبه الله إياه، أو قيّض له إنفاقه فيما لا ينفعه دنيا ولا أخرى، بل فيما يعود عليه بمضرته عاجلاً وآجلاً، وإن حبسه وأدّخره منعه التمتع به، ونقله إلى غيره؛ فيكون له مهنؤه وعلى مُخلفه وزره! وكذلك من رفّه بدنه وعرضه، وأثر راحته على التعب لله وفي سبيله، أتعبه الله سبحانه أضعاف ذلك في غير سبيله وممرضاته، وهذا أمر يعرفه الناس بالتجارب^(٢).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ هذه عادة المنافق عند الشدة والمحنة: لا يثبت إيمانه، وينظر بعقله القاصر إلى الحالة القاصرة، ويصدق ظنه^(٣).

٢- في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَافِقَةٌ مِنْهُمْ يَكَاهِلُ يَثْرِبَ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾ بيان إرجاف المنافقين بالمؤمنين، والإرجاف: هو أن يذكر للإنسان ما يكون به الخوف والقلق، فهو لاء مُرجفون، ويقولون: ليس هنا مقام لكم؛ لأنه خطر عليكم! ولهذا قالوا: ﴿فَارْجِعُوا﴾، فيستفاد منه أن المنافقين من شأنهم الإرجاف بالمؤمنين^(٣).

(١) يُنظر: ((إغاثة اللهفان)) لابن القيم (٢/ ١٩٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١١٩).

٣- في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَأْهَلُ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾^(١) أَنَّ كُلَّ مَنْ دَعَا إِلَى الرَّجُوعِ عَنِ الْحَقِّ فِيهِ شَبَهٌ بِالْمُنَافِقِينَ^(٢).

٤- قول الله تعالى: ﴿يَأْهَلُ يَثْرِبَ﴾ عَدَلُوا عَنِ الْأَسْمِ الَّذِي وَسَمَهَا بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ الْمَدِينَةِ وَطَيْبَةٍ، مَعَ حُسْنِهِ - إِلَى الْأَسْمِ الَّذِي كَانَتْ تُدْعَى بِهِ قَدِيمًا، مَعَ اِحْتِمَالِ قُبْحِهِ؛ بِاشْتِقَاقِهِ مِنَ (الثَّرِبِ) الَّذِي هُوَ اللَّوْمُ وَالتَّعْنِيفُ؛ إِظْهَارًا لِلْعُدُولِ عَنِ الْإِسْلَامِ^(٣).

٥- أَنَّ الْاعْتِزَازَ بِالْوَطَنِ حَمِيَّةً لِلْوَطَنِ: مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَأْهَلُ يَثْرِبَ﴾، وَقَصْدُهُمْ بِذَلِكَ إِحْمَاءَ حَمِيَّتِهِمُ الْوَطَنِيَّةِ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي يُرَوَّى: (حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ) فَإِنَّهُ كَذِبٌ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ. أَمَّا الْاعْتِزَازُ بِالْوَطَنِ؛ لِكَوْنِهِ إِسْلَامِيًّا: فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ^(٤)، فَالْآيَةُ فِيهَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الدِّينَ وَالْأُخُوَّةَ الْإِيمَانِيَّةَ لَيْسَ لَهُ فِي قُلُوبِهِمْ قَدْرٌ^(٥).

٦- في قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَعِزُّنَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ دَلِيلٌ عَلَى تَمْوِيهِ الْمُنَافِقِ، وَإِظْهَارِ حَالِهِ بِحَالِ الْمُؤْمِنِ الْمُتَّقَادِ الَّذِي لَا يَنْصَرِفُ إِلَّا بَعْدَ الْاسْتِئْذَانِ^(٦)!

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٢١).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٠٦/١٥).

وفي الحديث: ((يَقُولُونَ يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ)) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٧١) وَمُسْلِمٌ (١٣٨٢)، قَالَ النَّوَوِيُّ: (قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ» يَعْنِي أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَغَيْرِهِمْ يُسَمُّونَهَا «يَثْرِبَ»، وَإِنَّمَا اسْمُهَا «الْمَدِينَةُ وَطَابَةُ وَطَيْبَةُ»، فِيهِ هَذَا كِرَاهَةً تَسْمِيَّتُهَا «يَثْرِبَ»... وَأَمَّا تَسْمِيَّتُهَا فِي الْقُرْآنِ «يَثْرِبَ» فَإِنَّمَا هُوَ حِكَايَةٌ عَنِ قَوْلِ الْمُنَافِقِينَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ). ((شرح النووي على مسلم)) (٩/١٥٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٢٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٢١).

٧- في قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ﴾ مشروعية إبطال قول الناطق بالباطل^(١).

٨- في قوله تعالى - عن المنافقين -: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُوكَ الْأَذْبُرَ﴾ أن كل من نقض العهد ففيه شبه من المنافقين؛ ولهذا جاء الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام: ((أربع من كن فيه كان منافقا خالصا))، ومنها: ((إذا عاهد غدر))^(٢).

٩- في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُوكَ الْأَذْبُرَ﴾ تحريم تولية الأدبار عند ملاقات العدو؛ وجه ذلك: أن الله تعالى ذكر هذا عن المنافقين تحذيرا منه^(٣).

١٠- في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُوكَ الْأَذْبُرَ وَكَانَ عَاهِدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾ دليل على أن عهد الله يدخل فيه ما عقده المرء على نفسه، وإن لم يكن الله قد أمر بنفس ذلك المعهود عليه قبل العهد^(٤).

١١- في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ حجة على المعتزلة والقدرية شديدة مسكتة؛ لذكر «إرادة السوء» بلفظه، فإن قالوا: لا يريد سوءا، إنما مثل فقال: إن أراد، وهو لا يريد. قيل له: فما تنكرون على من يقول لكم: والرحمة أيضا لم يردها، ولكنه مثل! وهذا

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٢٢).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ١٢٦).

والحديث أخرجه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٢٧).

(٤) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٣٨/٢٩).

وذاك جهلٌ؛ يريدُ اللهُ بخلقه السُّوءَ بعدله، لا مُعَقَّبَ لحكمه، ويريدُ بهم الرَّحمةَ بفضله^(١).

بلاغة الآيات:

١ - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾

- قوله: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ...﴾ فيه التَّعبيرُ بصيغة المضارع (يَقُولُ)؛ للدلالة على استمرار القول، واستحضار صورته^(٢).

- قوله: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ...﴾ ﴿الْمُنَافِقُونَ﴾ هم المَظْهَرُونَ للإيمان، المُبْطِنُونَ الكُفْرَ. وَ(الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ) هم ضُعَفَاءُ الإِيْمَانِ الَّذِينَ لَمْ يَتِمَّكَّنِ الإِيْمَانُ مِنْ قُلُوبِهِمْ - على قولٍ -، فَهُمْ على حَرْفٍ، والعطفُ دالٌّ على التَّغَايُرِ؛ نَبَّهَ عَلَيْهِمْ على جِهَةِ الذَّمِّ^(٣).

- وقولُ المُنَافِقِينَ: ﴿مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونُوا قَالُوهُ عَلَنًا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، قَصَدُوا بِهِ إِدْخَالَ الشَّكِّ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لَعَلَّهُمْ يَرُدُّونَهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، فَأَوْهَمُوا بِقَوْلِهِمْ: ﴿مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ...﴾ إلخ، أَنَّهُمْ مِمَّنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَنِسْبَةُ الْغُرُورِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِمَّا عَلَى مَعْنَى التَّشْبِيهِ الْبَلِيغِ، وَإِمَّا لِأَنَّهُمْ بِجَهْلِهِمْ يُجَوِّزُونَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعَرَّ عِبَادَهُ! وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ قَالُوا ذَلِكَ بَيْنَ أَهْلِ مِلَّتِهِمْ، فَيَكُونُ نِسْبَةُ الْوَعْدِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ تَهْكُمًا^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) للقَصَّاب (٦٤٧/٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٩٤/٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٤٥٩/٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٤/٢١).

٢- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾

- نداءهم إياهم بعنوان أهل بيتهم لها ﴿يَا أَهْلَ يَثْرِبَ﴾: ترشيح لما بعده من الأمر بالرجوع إليها^(١).

- ومُرادهم بقولهم: ﴿فَارْجِعُوا﴾ الأمر بالفرار، لكنهم عبروا عنه بالرجوع؛ ترويحاً لمقالتهم، وإيداناً بأنه ليس من قبيل الفرار المذموم^(٢).

- وفي قوله: ﴿وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ﴾ جيء بالفعل المضارع في ﴿وَيَسْتَأْذِنُ﴾ ﴿يَقُولُونَ﴾؛ لاستحضار الصورة، وللإشارة إلى أنهم يلحون في الاستئذان ويكررونه ويجددونه، وفيه إيحاء إلى أنه لم يأذن لهم^(٣).

- قوله: ﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ﴾ استئناف مبني على السؤال عن كيفية الاستئذان. والعورة في الأصل: الخلل؛ أُطْلِقَتْ على المختل مبالغةً، وهو أنسب بمقام الاعتذار، كما يفصح عنه تصدير مقالتهم بحرف التحقيق (إن)^(٤).

- وأيضاً التأكيد بحرف (إن) في قولهم: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ﴾: تمويه؛ لإظهار قولهم: ﴿بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ﴾ في صورة الصدق. ولما علموا أنهم كاذبون، وأن النبي صلى الله عليه وسلم يعلم كذبهم؛ جعلوا تكذيبه إياهم في صورة أنه يشك في صدقهم، فأكدوا الخبر^(٥).

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٤).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٧/ ٩٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٨٥).

(٤) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٤).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٨٦).

- وقوله: ﴿وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ﴾ تكذيبٌ لهم، ولم يُقرن هذا التّكذيبُ بمؤكّد؛ لإظهار أن كذبهم واضحٌ غيرٌ مُحتاجٍ إلى تأكيد^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَبَلُوا أَلْفَنَةً لَا تَوَهَا وَمَا تَلَبَّشُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾ موقع هذه الآية زيادةٌ تقريرٍ لمضمونِ جُملة ﴿وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ﴾ إن يُريدون إلا فرارًا ﴿[الأحزاب: ١٣]﴾؛ فإنّها لتكذيبهم في إظهارهم التّخوّفَ على بُيوتهم، ومُرادهم خذلُ المسلمين، ومَسَاقُ نَظْمِ الآية؛ لبيان أنّهم إذا دُعوا إلى الحقّ تعلّلوا بشيءٍ يسيرٍ، وإن دُعوا إلى الباطل سارَعوا إليه أثرَ ذي أثرٍ^(٢)، من غيرِ صارفٍ يلوِيهم، ولا عاطفٍ يثنيهم^(٣).

- قوله: ﴿وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ حَذِفَ الفاعلُ؛ للإيماءِ بأنَّ دُخُولَ هؤلاء المُتَحَرِّضِينَ عليهم، ودُخُولَ غيرِهِم مِنَ العساكرِ، سَيَّانٍ فِي اقْتِضَاءِ الْحُكْمِ الْمُرتَّبِ عَلَيْهِ^(٤). أو لظهور أن فاعل الدُّخُولِ قَوْمٌ غَزَا^(٥).

- وإضافة (أقطار) - وهو جمعٌ - تُفيدُ العمومَ، أي: من جميعِ جوانبِ المدينة، لا من بعضها دونَ بعضٍ^(٦).

- وأَسَدَ الدُّخُولِ إلى بُيوتِهِم، وأَوَقَعَ ﴿عَلَيْهِمْ﴾؛ لِمَا أَنَّ المَرَادَ فَرَضُ دُخُولِهَا وَهَمٌ فِيهَا، لا فَرَضُ دُخُولِهَا مُطْلَقًا، كما هو المفهومُ لو لم يُذَكَّرِ الجارُّ والمجرورُ، ولا فَرَضُ الدُّخُولِ عَلَيْهِم مُطْلَقًا، كما هو المفهومُ لو أَسَدَ إلى

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٦/٢١).

(٢) أثرَ ذي أثرٍ: أي: أوَّلُ كُلِّ شَيْءٍ. يُنظر: ((الصَّحاح)) للجوهري (٥٧٥/٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٩٥/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٦/٢١).

(٤) يُنظر: ((تفسير البضاوي)) (٢٢٧/٤).

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٩٥/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨٧/٢١).

(٦) يُنظر: ((المصدران السابقان)).

الجار والمجرور^(١).

- وعبر بأداة الاستعلاء، فقال: ﴿عَلَيْهِمْ﴾؛ إشارة إلى أنه دخول غلبة^(٢).
 - قوله: ﴿ثُمَّ سِئِلُوا الْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا﴾ (ثم) للترتيب الرتبي، وكان مقتضى الظاهر أن يعطف بالواو لا بـ (ثم)؛ لأن المذكور بعد (ثم) هنا داخل في فعل شرط (لو)، ووارد عليه جوابها؛ فعدل عن الواو إلى (ثم) للتنبيه على أن ما بعد (ثم) أهم من الذي قبلها^(٣).

- والاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا يَسِيرًا﴾ يظهر أنه تهكم بهم؛ فيكون المقصود تأكيد النفي بصورة الاستثناء. ويحتمل أنه على ظاهره، أي: إلا ريثما يتأملون، فلا يطيلون التأمل؛ فيكون المقصود من ذكره تأكيد قلة التلبث^(٤).

٤ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤْلَوْنَ الْآذِنُ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ

مَسْئُولًا

- قوله: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤْلَوْنَ الْآذِنُ﴾ تأكيد الخبر بلام القسم، وحرف التحقيق (قد)، وفعل (كان) - مع أن الكلام موجه إلى المؤمنين -؛ تنزيلاً للسامعين منزلة من يتردد في أنهم عاهدوا الله على الثبات، وزيادة ﴿مِنْ قَبْلُ﴾؛ للإشارة إلى أن ذلك العهد قديم مستقر^(٥).

- وتولية الأدبار: كناية عن الفرار، فإن الذي استأذنوا لأجله في غزوة الخندق

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٥).

(٢) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٠٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٨٧).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢١/ ٢٨٨).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢١/ ٢٨٩).

أرادوا منه الفرار؛ ألا ترى قوله: ﴿إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [الأحزاب: ١٣]، والفرار ممّا عاهدوا الله على تركه^(١).

- وَجُمْلَةٌ ﴿وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾ تَذِيلٌ لِّجُمْلَةٍ ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ إِلَّا ابْنَ سَابِغٍ﴾، والمسؤول: كناية عن المحاسب عليه؛ فهذا تهديد ووعد^(٢).

٥- قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تَمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾

- قوله: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ...﴾ جوابٌ عن قولهم: ﴿إِنْ يُوْتِنَا عَوْرَةٌ﴾ [الأحزاب: ١٣]؛ ولذلك فصلت -أي: لم تعطف على ما قبلها-؛ لأنها جرت على أسلوب التّقاؤل والتّجاوب. وما بين الجملتين من قوله: ﴿وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿مَسْئُولًا﴾ [الأحزاب: ١٤، ١٥]، اعتراض^(٣). وهو خطابٌ توبيخ، وإعلام أنّ الفرار لا يُنجي من القدر، وأنّه تنقطع أعمارهم في يسيرٍ من المدة^(٤).

- قوله: ﴿وَإِذَا لَا تَمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ جوابٌ عن كلام مُقدّر دلّ عليه المذكور، أي: إنّ خيّل إليكم أنّ الفرار نفع الذي فرّ في وقتٍ ما، فما هو إلا نفع زهيد؛ لأنّه تأخيرٌ في أجل الحياة، وهو متاعٌ قليل^(٥).

٦- قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ

(١) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٨٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٨٩).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢١/ ٢٩٠).

(٤) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٦٢).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٢٩١).

رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١١﴾

- قوله: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِيكُمْ مِنْ اللَّهِ...﴾ الظاهر أن هذه الجملة واقعة موقع التعليل لجملة ﴿لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ﴾ الآية [الأحزاب: ١٦]، فكأنه قيل: فمن ذا الذي يعصمكم من الله؟ أي: فلا عاصم لكم من نفوذ مُرادِهِ فيكم. وإعادة فعل (قل) تكرير؛ لأجل الاهتمام بمضمون الجملة^(١).

- والاستفهام الإنكاري في قوله: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِيكُمْ مِنْ اللَّهِ﴾ في معنى التّفي لا اعتقادهم أن الحيلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم تنفعهم، وأن الفرار يعصمهم من الموت إن كان قتال^(٢).

- قوله: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِيكُمْ مِنْ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ في الآية اختصار؛ فقد جعلت الرحمة قرينة السوء في العصمة، ولا عصمة إلا من السوء؛ وذلك لأن معناه: أو يصيبكم بسوء إن أراد بكم رحمة، فاختصر الكلام، أو حمل الثاني على الأول؛ لما في العصمة من معنى المنع^(٣).

- قوله: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِيكُمْ مِنْ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ قوبل السوء بالرحمة؛ لأن المراد سوء خاص، وهو السوء المَجْعولُ عَذَابًا لهم على معصية الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو سوء النّقمة؛ فهو سوء

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩١، ٢٩٢).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢١/٢٩٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٢٩)، ((تفسير البضاوي)) (٤/٢٢٧)، ((تفسير أبي

حيان)) (٨/٤٦٢)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/٩٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩٢). قال أبو حيان: (أما الوجه الأول ففيه حذف جملة لا ضرورة تدعو إلى حذفها، والثاني هو الوجه، لا سيما إذا قُدر مضاف محذوف، أي: يمنعكم من مراد الله). ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٦٢).

خاصَّ مُقَدَّرٍ مِنَ اللَّهِ لِأَجْلِ تَعْذِيبِهِمْ إِنْ أَرَادَهُ؛ فَيَجْرِي عَلَى خِلَافِ الْقَوَانِينِ الْمُعْتَادَةِ^(١).

- قوله: ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ الكلامُ مُوجَّهٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليس هو مِنْ قَبِيلِ الْإِلْفَاتِ، والمقصودُ لَزِمُ الْخَبَرِ؛ وهو إِعْلَامُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِبُطْلَانِ تَحْيَلَاتِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ نَصِيرًا غَيْرَ اللَّهِ، وَقَدْ حَرَّمَهُمُ اللَّهُ النَّصَرَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْقِدُوا ضَمَائِرَهُمْ عَلَى نَصْرِ دِينِهِ وَرَسُولِهِ^(٢).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢١/٢٩٣).

الآيات (١٨-٢٠)

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ۝١٨ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ۝١٩ يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُوتُ فِي الْأَعْرَابِ يَسْتُلُوتُ عَنْ أَنْبِيَائِهِمْ لَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ۝٢٠﴾.

غريب الكلمات:

﴿الْمُعَوِّقِينَ﴾: أي: المُثَبِّطِينَ الصَّارِفِينَ عن طريقِ الخير، يُقَالُ: عاقه واعتاقه وعَوَّقَه: إذا صَرَفَه عن الوجه الذي يُريدُه، والتَّعَوَّقُ: ترغيبُ النَّاسِ عن الخير^(١).
﴿هَلُمَّ﴾: أي: تَعَالَوْا إِلَيْنَا، وهي كَلِمَةٌ تَدُلُّ على دَعْوَةٍ إلى شَيْءٍ^(٢).
﴿الْبَأْسَ﴾: أي: القتال والحرب، وأصل (بأس): يَدُلُّ على الشَّدَّةِ وما ضاهاها^(٣).
﴿أَشِحَّةً﴾: أي: بُخْلَاءَ ليس فيهم خيرٌ، والشُّحُّ: بُخْلٌ مع حِرْصٍ، وأصل (شحح): يَدُلُّ على مَنَعٍ^(٤).

(١) يُنظر: ((البسيط)) للواحيدي (١٨ / ٢٠٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٥٩٧)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٩٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ٥٠)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٤٩٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٦ / ٦٠)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٩٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٥٢ / ١٤).

(٣) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٧٠، ١٥٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١ / ٣٢٨)، ((المفردات)) للراغب (ص: ١٥٣)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٩٩)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٢٤٩).

(٤) يُنظر: ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٧٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣ / ١٧٨)، =

﴿سَلَفُوكُمْ بِاللِّسَنِ حَدَادٍ﴾: أي: آذوكم بالكلامِ بِاللِّسَنِ سَلِيطَةٍ، والسَّلَقُ: قُوَّةُ الصَّوْتِ والصَّيَاحِ، وبَسَطُ اللِّسَانِ^(١).

﴿الْأَحْزَابُ﴾: أي: الجماعاتِ، وهم كَفَّارُ قُرَيْشٍ، وَمَنْ مَعَهُمْ، جَمْعُ حِزْبٍ، والحِزْبُ: الجماعةُ مِنَ النَّاسِ، أو: جماعةٌ فِيهَا غِلْظٌ، أو: كُلُّ طَائِفَةٍ هَوَاهِمٍ وَاحِدٌ، يُقَالُ: تَحَزَّبَ الْقَوْمُ: إِذَا تَجَمَّعُوا فَصَارُوا أَحْزَابًا، والطَّائِفَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حِزْبٌ، وأَصْلُ (حزب): تَجَمُّعُ الشَّيْءِ^(٢).

﴿بَادُوتٌ﴾: أي: مُقِيمُونَ فِي الْبَادِيَةِ، يُقَالُ: بَدَا يَبْدُو بَدَاوَةً: إِذَا خَرَجَ إِلَى الْبَادِيَةِ، وَالبَدْوُ: ضِدُّ الْحَضَرِ؛ سُمِّيَ بَدْوًا لِأَنَّ سُكَّانَهُ بَادُونَ، أي: ظَاهِرُونَ لِكُلِّ وَارِدٍ؛ إِذْ لَا تَحْجُبُهُمْ جُدُرَانٌ، وَلَا تُغْلَقُ عَلَيْهِمْ أَبْوَابٌ، وَأَصْلُ (بدو): يَدُلُّ عَلَى الظُّهُورِ وَالبُرُوزِ^(٣).

﴿الْأَعْرَابُ﴾: جَمْعُ أَعْرَابِيٍّ، وَهُمْ أَهْلُ الْبَدْوِ، وَأَصْلُ (عرب): يَدُلُّ عَلَى إِبَانَةٍ وَإِفْصَاحٍ^(٤).

= ((المفردات)) للراغب (ص: ٤٤٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٥٢)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/ ٣٩١)، ((التيبان)) لابن الهائم (ص: ٣٤٠)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ١٢١).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٩)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٢٦٦)،

((البسيط)) للواحدي (١٨/ ٢٠٨)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٤٢٠)، ((تفسير ابن عاشور))

(٢٩٨/ ٢١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٥٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٥٥)، ((البسيط))

للواحدي (١٨/ ٢١١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٣١)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ١٤٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٥٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٢١٢)، ((المفردات))

للمرغب (ص: ١١٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٣/ ٥٨).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٥٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٢٩٩)، ((المفردات))

للمرغب (ص: ٥٥٦)، ((التيبان)) لابن الهائم (ص: ٣٤٠).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى مهتدًا هؤلاء المنافقين، ومبينًا أن علمه محيطٌ بهم، وأنهم لن يفلتوا من عقابه: قد يعلم الله المثبتين الذين يصدّون الناس عن الخروج للجهاد، والقائلين لإخوانهم: أقبلوا إلينا ودعوا الجهاد، ولا يشهدون الحرب إلا زمنًا قليلًا رياءً وسُعةً.

ثم يذكر الله تعالى بعض صفات المنافقين، فيقول: أشحّة على المؤمنين، بخلاء بكل خير يصل إليهم، فإذا جاء القتال رأيت المنافقين من شدة خوفهم ينظرون إليك -يا محمد- تدور أعينهم كدوران عين من يغشى عليه عند موته، فإذا ذهب الخوف وأمن المنافقون، تكلموا بكلام شديد قوي، بخلاء بكل ما فيه للمؤمنين منفعة. أولئك المنافقون لم يؤمنوا فأبطل الله أعمالهم، وكان إحباط الله أعمالهم سهلًا عليه سبحانه.

يظن أولئك المنافقون -لشدة خوفهم- أن الكفار المتحزبين عليكم ما زالوا حول المدينة ولم يذهبوا، وإن يرجع الكفار مرة أخرى لقتالكم يود أولئك المنافقون -من شدة خوفهم- لو كانوا في البادية يسألون الناس عن أخباركم -أيها المسلمون-، ولو كان المنافقون معكم ما قاتلوا إلا قتالًا قليلًا؛ رياءً وسُعةً.

تفسير الآيات:

﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ۝١٨﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا أَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِمَا عَلِمَ مِمَّا أَوْقَعَهُ الْمُنَافِقُونَ مِنْ أَسْرَارِهِمْ، وَأَمَرَ النَّبِيَّ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَوَّعَظَهُمْ؛ حَذَّرَهُمْ بِدَوَامِ عِلْمِهِ لِمَنْ يَخُونُ مِنْهُمْ، فَقَالَ مُحَقِّقًا مُقَرَّبًا مِنَ الْمَاضِي، وَمُؤَدِّنًا بِدَوَامِ هَذَا الْوَصْفِ لَهُ^(١):

﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْوِقِينَ مِنْكُمْ﴾.

أي: قد يعلم الله المثبطين منكم^(٢) الذين يصدُّون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعن الخروج معه للجهاد في سبيل الله^(٣).

﴿وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾.

أي: ويعلم القائِلين^(٤) لإخوانهم^(٥): أقبِلوا إلينا، وتعالوا إلى ما نحن فيه

(١) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣١٣/١٥).

(٢) قال ابن عثيمين: (الخطاب للنبي عليه الصلاة والسلام؛ والصحابه). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٤٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٥٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٥١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣١٣/٣١٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠).

قال مقاتل: (يعني: عبد الله بن أبي وأصحابه). ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/٤٨١). وقال ابن تيمية: (الخطاب لمن كان في الظاهر مسلماً مؤمناً وليس مؤمناً... فهو منكم في الظاهر لا الباطن؛ ولهذا لما استؤذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل بعض المنافقين قال: «لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»؛ فإنهم من أصحابه في الظاهر عند من لا يعرف حقائق الأمور، وأصحابه الذين هم أصحابه ليس فيهم نفاق). ((مجموع الفتاوى)) (٧/٤١٩). (٤) قال ابن عاشور: (يجوز أن يكون القائِلون لإخوانهم: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ هم المعوقين أنفسهم، فيكون من عطف صفات الموصوف الواحد... ويجوز أن يكونوا طائفة أخرى). ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩٤).

وممن قال بأنهم طائفتان: القرطبي، وابن تيمية. يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٥١)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨/٤٥٦).

(٥) قيل: المراد بهم: أصحابهم وعشراؤهم، وخلطائهم وأولياؤهم. وممن قال بهذا: السمرقندي، وابن كثير. يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (٣/٥٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٠). =

مِنَ الرَّاحَةِ وَالنَّعِيمِ، وَدَعُّوا مُحَمَّدًا، وَاتْرَكُوا الْجِهَادَ مَعَهُ؛ فَإِنَّا نَخَافُ عَلَيْكُمْ
الْهَلَكَ^(١).

﴿وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

أي: ولا يشهدون الحرب أو مكانها إلا زمنًا قليلًا؛ رياءً وسُمعةً^(٢).

﴿أَشْحَةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ
مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُواكُمْ بِالسِّنَةِ حَدَادٍ أَشْحَةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا

= وقيل: المراد: لإخوانهم من ساكني المدينة من أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم. وممن
اختار ذلك في الجملة: الرَّجَّاجُ، والزمخشري، والبيضاوي، والرسعني، والقاسمي. يُنظر:
(معاني القرآن وإعرابه) ((للزجاج (٤/ ٢٢٠)، (تفسير الزمخشري) ((٣/ ٥٢٩)، (تفسير
البيضاوي) ((٤/ ٢٢٧)، (تفسير الرسعني) ((٦/ ١٢١)، (تفسير القاسمي) ((٨/ ٥٧).
قال ابن عثيمين: (سُمُّوا إخوانهم في النَّسَبِ، وليسوا إخوانهم في الدِّينِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُرَادَ
الْأُخُوَّةُ الظَّاهِرَةُ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَتَظَاهَرُونَ بِأَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ). (تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب) ((ص: ١٤٣).

(١) يُنظر: (تفسير ابن جرير) ((١٩/ ٥٠)، (تفسير القرطبي) ((١٤/ ١٥١)، (تفسير ابن كثير) ((٦/ ٣٩٠)، (تفسير السعدي) ((ص: ٦٦٠)، (تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب) ((ص: ١٤٣، ١٤٤).

قال ابن تيمية: (قال العلماء: كان من المنافقين من يرجع من الخندق فيدخل المدينة، فإذا
جاءهم أحد قالوا له: ويحك، اجلس فلا تخرج! ويكتبون بذلك إلى إخوانهم الذين بالعسكر:
أن اثبتونا بالمدينة فإننا نتطرقكم؛ يثبطونهم عن القتال. وكانوا لا يأتون العسكر إلا ألا يجدوا
بداً، فيأتون العسكر ليرى الناس وجوههم، فإذا غفل عنهم عادوا إلى المدينة... فوصف
المثبطين عن الجهاد - وهم صنفان - بأنهم إما أن يكونوا في بلد الغزاة أو في غيره؛ فإن كانوا
فيه عوقبهم عن الجهاد بالقول أو بالعمل أو بهما، وإن كانوا في غيره راسلهم أو كاتبهم
بأن يخرجوا إليهم من بلد الغزاة؛ ليكونوا معهم بالحصون أو بالبعد). (مجموع الفتاوى) ((٢٨/ ٤٥٥، ٤٥٦).

(٢) يُنظر: (تفسير ابن جرير) ((١٩/ ٥٠)، (الوسيط) ((للواحدي (٣/ ٤٦٣)، (نظم الدرر) ((للبقاعي
((١٥/ ٣١٤)، (تفسير ابن عاشور) ((٢١/ ٢٩٥).

فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١١﴾.

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهَا انْتِقَالَ مِنَ الْقَوْلِ الَّذِي أَمَرَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَنْ يَقُولَهُ لَهُمْ، إِلَى كَشْفِ أَحْوَالِهِمِ لِلرَّسُولِ وَالْمُسْلِمِينَ ^(١).

﴿أَشِحَّةٌ عَلَيْكُمْ﴾.

أَي: أَشِحَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِكُلِّ مَا فِيهِ مَنَفَعَةٌ لَهُمْ، حَرِيصِينَ عَلَى مَنَعِ كُلِّ خَيْرٍ مِنَ الْوُصُولِ إِلَيْهِمْ ^(٢).

﴿فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾.

أَي: فَإِذَا جَاءَ الْقِتَالُ فَحَضَرَ الْخَوْفُ، رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ - يَا مُحَمَّدٌ - يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَأَعْيُنُهُمْ تَدُورُ سَرِيعًا مُحْمَلِقَةً فِي الْجِهَاتِ الْمَحِيطَةِ؛ مِنْ شِدَّةِ جُبْنِهِمْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٥٢، ٥٣)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٧٥)، ((مجموع الفتاوى))

لابن تيمية (١٠/٥٩٠، ٥٩١) و (٢٨/٤٥٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٠)، ((نظم الدرر))

للبقاعي (١٥/٣١٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣١٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١)،

((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٤٧).

قال ابن جرير: (اختلف أهل التأويل في المعنى الذي وصف الله به هؤلاء المنافقين في هذا الموضع من الشُّحِّ؛ فقال بعضهم: وصفهم بالشُّحِّ عليهم في الغنيمة... وقال آخرون: بل وصفهم بالشُّحِّ عليهم بالخير. وقال غيره: معناه: ﴿أَشِحَّةٌ عَلَيْكُمْ﴾ بالنَّفَقَةِ على ضِعْفِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْكُمْ. وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَصَفَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ بِالْجُبْنِ وَالشُّحِّ، وَلَمْ يَخْصُصْ وَصْفَهُمْ مِنْ مَعَانِي الشُّحِّ بِمَعْنَى دُونَ مَعْنَى؛ فَهُمْ - كَمَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ - أَشِحَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْغَنِيمَةِ وَالْخَيْرِ وَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَلَى أَهْلِ مَسْكَنَةِ الْمُسْلِمِينَ). ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٥١).

وقال ابن جزي: (معناه: يَشْحُونُ بِأَنْفُسِهِمْ فَلَا يُقَاتِلُونَ. وَقِيلَ: يَشْحُونُ بِأَمْوَالِهِمْ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: أَشِحَّةٌ عَلَيْكُمْ وَقَتَّ الْحَرْبِ، أَي: يُشْفِقُونَ أَنْ يُقْتَلُوا). ((تفسير ابن جزي)) (٢/١٤٨).

وَحَوْفَهُمْ مِنَ الْقَتْلِ، كَدَوْرَانِ عَيْنٍ مَنْ يُغْمَى عَلَيْهِ بِسَبَبِ النَّزْعِ عِنْدَ مَوْتِهِ^(١)!

﴿فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِالسِّنَةِ حَدَادٍ﴾.

أي: فإذا انقطعت الحربُ فذهبَ الخوفُ، واطمأنَّ المنافقونَ وأمنوا؛ تكلَّموا بكلامٍ شديدٍ قويٍّ^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٥٣)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٧٥)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨/٤٥٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣١٤)، (٣١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩٧).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٩)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٥٣ - ٥٥)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/١٤٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١).

قال الماوردي: ﴿فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِالسِّنَةِ حَدَادٍ﴾ فيه وجهان: أحدهما: أي: رفعوا أصواتهم عليكم بالسِّنَةِ حَدَادٍ، أي: شديدة ذرية. الثاني: معناه: آذوكم بالكلام الشديد. والسَّلَقُ: الأذى، قاله ابنُ قتيبة. ((تفسير الماوردي)) (٤/٣٨٥). ويُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٩).

وقال ابن تيمية: (وهذا السَّلَقُ بالألسنة الحادة يكونُ بوجوه: تارة يقولُ المنافقونَ للمؤمنين: هذا الذي جرى علينا بشؤمكم؛ فإنكم أنتم الذين دعوتُم النَّاسَ إلى هذا الدينِ وقاتلتُم عليه وخالفتموهم؛ فإنَّ هذه مقالةُ المنافقين للمؤمنين من الصحابة. وتارة يقولون: أنتم الذين أشرتم علينا بالمقام هنا واللبات بهذا الثَّغَرِ إلى هذا الوقتِ، وإلا فلو كنَّا سافرنَا قبلَ هذا لَمَا أَصَابَنَا هذا. وتارة يقولون: أنتم مع قلتكم وضعفكم تريدون أن تكسروا العدوَّ وقد غرَّكم دينكم، كما قال تعالى: ﴿إِذْ يَكْفُرُ الْمُنَافِقُونَ وَلَئِنْ مَرَضُ غَرَّ هَوَاهُمْ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤٩]. وتارة يقولون: أنتم مجانين لا عقلَ لكم، تريدون أن تهلكوا أنفسكم والنَّاسَ معكم. وتارة يقولون أنواعاً من الكلام المؤذي الشديد). ((مجموع الفتاوى)) (٢٨/٤٥٧، ٤٥٨).

وقال ابن كثير: ﴿فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِالسِّنَةِ حَدَادٍ﴾ أي: فإذا كان الأمنُ، تكلَّموا كلاماً بليغاً فصيحاً عالياً، وأدعوا لأنفسهم المقاماتِ العالية في الشجاعة والنَّجدة، وهم يكذبون في ذلك. ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٠).

﴿أَشِحَّةٌ عَلَى الْخَيْرِ﴾

أي: بخلاء بكل ما فيه للمؤمنين منفعة، فليس فيهم خير^(١).
كما قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ

= وقال ابن جرير: (وقد اختلف أهل التأويل في المعنى الذي وصف - تعالى ذكره - هؤلاء المنافقين أنهم يسألون المؤمنين به؛ فقال بعضهم: ذلك سألهم إياهم عند الغنمة بمسألتهم القسم لهم... وقال آخرون: بل ذلك سألهم إياهم بالأذى... وقال آخرون: بل معنى ذلك: أنهم يسألونهم من القول بما تحبون؛ نفاقاً منهم). (تفسير ابن جرير) ((١٩/٥٤، ٥٥)).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٧٥)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨/٤٥٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١).

قال الماوردي: ﴿أَشِحَّةٌ عَلَى الْخَيْرِ﴾ فيه ثلاثة أوجه؛ أحدها: على قسمة الغنمة. قاله يحيى بن سلام. الثاني: على المال يُنفقونه في سبيل الله. قاله السُّدِّيُّ. الثالث: على النبي صلى الله عليه وسلم بظفره. (تفسير الماوردي) (٤/٣٨٦). ويُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٢/٧٠٨). ممَّن اختار القول الأول، وأن المراد: أنهم حريصون على الأموال والغنائم التي ظفروا بها المؤمنون، فيطالبونهم بنصيب منها: ابن جرير، والرسعني، وابن تيمية، والعليمي، والشوكاني. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٥٥)، ((تفسير الرسعني)) (٦/١٢٥)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨/٤٥٨)، ((تفسير العليمي)) (٥/٣٥١)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣١١). وممَّن قال بهذا القول من السلف: قتادة، والسُّدِّيُّ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٥١)، ((الدر المنثور)) للسيوطي (٦/٥٨١).

وممَّن اختار أن المراد: أنهم شحيحون بالمال الذي عندهم: البقاعي. يُنظر: ((نظم الدرر)) (١٥/٣١٥).

وقيل: المراد أنهم أشحَّة على فعل الخير. وممَّن اختاره: ابن جُزَي، والقاسمي. يُنظر: ((تفسير ابن جزي)) (٢/١٤٨)، ((تفسير القاسمي)) (٨/٥٧).

وممَّن اختار العموم: ابن عطية، والسعدي. يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٧٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١).

قال ابن عطية: (وهذا الشح قيل: هو بأنفسهم يشحون على المؤمنين بها، وقيل: هو بإخوانهم، وقيل: بأموالهم في التفقات في سبيل الله، وقيل: بالغنمة عند القسم. والصواب: تعميم الشح أن يكون بكل ما فيه للمؤمنين منفعة). (تفسير ابن عطية) (٤/٣٧٥).

يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿التوبة: ٥٨﴾.

﴿أُولَئِكَ لَمْ يَزِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ﴾.

مُنَاسِبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا وَصَفَهُمْ سُبْحَانَهُ بِهَذِهِ الدَّنَايَا؛ أَخْبَرَ بَأْنَ أَسَاسَهَا وَأَصْلَهَا الَّذِي نَشَأَتْ عَنْهُ عَدَمُ الْوُثُوقِ بِاللَّهِ؛ لَعَدَمِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ ^(١):

﴿أُولَئِكَ لَمْ يَزِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ﴾.

أَي: أُولَئِكَ الْمُنَافِقُونَ الْبُغَضَاءُ الْبُعْدَاءُ لَمْ يُؤْمِنُوا بِقُلُوبِهِمْ وَإِنْ أَقَرَّتْ أَلْسِنَتُهُمْ، وَلَمْ يُخْلِصُوا فِي أَعْمَالِهِمْ؛ فَأَبْطَلَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ، فَلَا يُثَبِّتُهُمْ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ ^(٢).

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾.

أَي: وَكَانَ إِحْبَاطُ اللَّهِ لِأَعْمَالِ الْمُنَافِقِينَ سَهْلًا عَلَيْهِ، وَلَا يَعْأَبُهُمْ ^(٣).

﴿يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْتَلُوتُ عَنْ أَنْبَاءِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾.

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ حَالَ الْمُنَافِقِينَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ؛ مِنْ فِتْنَتِهِمْ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَأَذَاهُمْ حِينَ مَجِيءِ جُنُودِ الْأَحْزَابِ، وَحِينَ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٢٠ / ١٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٥٥ / ١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٥٤ / ١٤)، ((نظم الدرر)) للبقاعي

(٣٢٠ / ١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٥٦ / ١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٩١ / ٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي

(٣٢٠ / ١٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٠ / ٢١)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب))

(ص: ١٥١).

الحناجر- ثنى عنان الكلام الآن إلى حالهم حين أنعم الله على المسلمين بانكشاف جنود الأحزاب عنهم^(١).

﴿يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا﴾

أي: يظن المنافقون - بسبب جبنهم وشدة خوفهم - أن الكفار المتحزبين ما زالوا حول المدينة لم ينصرفوا عنها^(٢).

﴿وَلِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادَوْا فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَائِكُمْ﴾

أي: وإن يرجع الكفار مرة أخرى للقتال أو حصار المدينة يتمن المنافقون - من شدة جبنهم وخوفهم - أنهم غائبون في البادية مع البدو^(٣) يسألون الناس عن أخباركم أيها المسلمون^(٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣٠٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٥٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٥٤)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨/٤٥٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٥٦، ١٥٩).

قال ابن تيمية: (هذه حال الجبان الذي في قلبه مرض؛ فإن قلبه يُبادر إلى تصديق الخبر المخوف، وتكذيب خبر الأمن). ((مجموع الفتاوى)) (٢٨/٤٥٩).

(٣) قال البقاعي: (الذين هم عندهم في محل النقص، وممن تكره مخالطته، ولو كان تمنيه في ذلك الحين محالاً). ((نظم الدرر)) (١٥/٣٢٢).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٥٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٥٤)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨/٤٥٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١).

قال البقاعي: ﴿يَسْأَلُونَ﴾ كُلَّ وَقْتٍ ﴿عَنْ أَنْبَائِكُمْ﴾ العظيمة معهم؛ جرياً على ما هم عليه من النفاق؛ ليقوا لهم عندهم وجهاً، كأنهم مهتمون بكم، يُظهرون بذلك تحرقاً على غيبتهم عن هذه الحرب، أو ليخفوا غيبتهم ويظهروا أنهم كانوا بينكم في الحرب، بأماره أنه وقع لكم في وقت كذا أو مكان كذا - كذا، ويكابروا على ذلك من غير استحياء؛ لأن النفاق صار لهم خلقاً لا يقدرون على الانفكاك عنه، ويرشد إلى هذا المعنى قراءة يعقوب [من رواية رؤيس] ﴿يَسْأَلُونَ﴾ بالتشديد. ((نظم الدرر)) (١٥/٣٢٢).

﴿وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾.

أي: ولو كان المنافقون حاضرين معكم حين يأتي الكفار مرةً أخرى، فلن يُقاتلوهم إلا قاتلاً قليلاً؛ رياءً وسُمعةً، بلا احتسابٍ منهم للأجر^(١).

الفوائد التربويّة:

١ - قولُ الله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ * أَشْحَةً عَلَيْكُمْ^ط إِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يُنْظَرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ إِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِالسِّنَةِ حَدَادٍ أَشْحَةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ... ﴿﴾ فيه التحذير من هذه الصفات التي يتصف بها المنافق حتى وإن كان الإنسان مؤمناً؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا﴾؛ لأنها صفات غير المؤمنين، والمؤمن منهي عن الاتّصاف بصفات غير المؤمنين^(٢).

٢ - قولُ الله تعالى: ﴿أَشْحَةً عَلَيْكُمْ﴾ * هذا شرٌّ ما في الإنسان: أن يكون شحيحاً بما أمر به، شحيحاً بماله أن يُنفقه في وجهه، شحيحاً في بدنه أن يُجاهد أعداء الله أو يدعوا إلى سبيل الله، شحيحاً بجاهه، شحيحاً بعلمه ونصيحته ورأيه^(٣).

= وقيل: السؤال عن الأنباء لقصص التجسس على المسلمين للمشركين، وليسرهم ما عسى أن يلحق المسلمين من الهزيمة. وممن قال بهذا المعنى: ابنُ عاشور. يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠١/٢١).

وقال الشوكاني: (والمعنى: أنهم يتمنون أنهم بعيد عنكم، يسألون عن أخباركم من غير مشاهدة للقتال؛ لفرط جبنهم، وضعف نيّاتهم). ((تفسير الشوكاني)) (٣١١/٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٥٧/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٥٥)، ((مجموع الفتاوى))

لابن تيمية (٤٥٩/٢٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٩١/٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٢/٢١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٥٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- إنَّ الاسمَ الواحدَ يُنفَى وَيُثَبَّتُ بحسبِ الأحكامِ المتعلقةِ به، فلا يجبُ إذا أُثِبَتِ أو نُفِيَ في حُكْمٍ أَنْ يَكُونَ كذلك في سائرِ الأحكامِ! وهذا في كلامِ العربِ وسائرِ الأممِ؛ لأنَّ المعنى مفهومٌ، فالمنافقونَ قد يُجعلونَ مِنَ المؤمنينَ في موضع، وفي موضعٍ آخرُ يُقالُ: «ما هم منهم»، فقوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ﴾ إلى قوله سُبْحَانَهُ: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يُولَئِكُمْ فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ﴾ [الأحزاب: ١٩] فهنا جَعَلَ هؤلاءِ المنافقينَ الخائفينَ مِنَ العدوِّ، النَّاكِلِينَ عَنِ الجهادِ، النَّاهِينَ لغيرِهِم، الدَّائِمِينَ لِلْمُؤْمِنِينَ- منهم. وقال في آيةٍ أخرى: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ﴾ [التوبة: ٥٦]، فكَذَّبَهُم اللهُ، وقال: ﴿وَمَا هُمْ مِنْكُمْ﴾، وهناك قال: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ﴾، فالخطابُ لِمَنْ كان في الظاهرِ مسلماً مؤمناً وليس مؤمناً؛ بأنَّ «منكم» مَنْ هو بهذه الصِّفةِ وليس مؤمناً! بل أَحْبَطَ اللهُ عَمَلَهُ، فهو منكم في الظَّاهِرِ لا الباطنِ^(١).

٢- في قوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ إحاطةٌ عِلْمُ اللهِ سُبْحَانَهُ وتعالى بكلِّ شيءٍ؛ فقَوْلُ هؤلاءِ: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ وتوعيتُهُم: فَرَدُّ مِنْ أَفرادِ العالمِ، ومَسْأَلَةُ جَزْئِيَّةٍ مِنْهُ، ومع ذلك يَعْلَمُهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وتعالى، والعالمُ بالدَّقِيقِ عَالِمٌ بِالْجَلِيلِ مِنْ بابِ أُولَى؛ ففيها إثباتُ إحاطَةِ عِلْمِ اللهِ تعالى بكلِّ شيءٍ جملةً وتفصيلاً، وعِلْمِهِ بالمستقبلِ؛ لأنَّه قال: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ﴾ بصيغةِ المضارعِ^(٢).

٣- قولُ الله تعالى: ﴿أَشْحَهِ عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ

(١) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٧/٤١٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٤٥).

كَالَّذِي يُعْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴿سُنَّةُ اللَّهِ فِي أَنَّ كُلَّ مَنْ عَامَلَ النَّاسَ بِالْخِدَاعِ، كَانَ قَلِيلَ الثَّبَاتِ عِنْدَ الْقِرَاعِ﴾^(١).

٤ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَشْحَهَ عَلَيْكُمْ﴾ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُعْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴿الْبُخْلُ شَبِيهُ الْجُبْنِ، فَلَمَّا ذَكَرَ الْبُخْلَ بَيْنَ سَبَبِهِ وَهُوَ الْجُبْنُ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ هُوَ أَنَّ الْجَبَانَ يَبْخُلُ بِمَالِهِ، وَلَا يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَوَقَّعُ الظَّفَرَ، فَلَا يَرْجُو الْغَنِيمَةَ، يَقُولُ: هَذَا إِنْفَاقٌ لَا بَدَلَ لَهُ، فَيَتَوَقَّفُ فِيهِ، وَأَمَّا الشُّجَاعُ فَيَتَيَقَّنُ الظَّفَرَ وَالْإِغْتِنَامَ، فَيَهْوَنُ عَلَيْهِ إِخْرَاجُ الْمَالِ فِي الْقِتَالِ؛ طَمَعًا فِيمَا هُوَ أَوْضَعُافٌ ذَلِكَ، وَأَمَّا بِالنَّفْسِ وَالْبَدَنِ فَكَذَلِكَ﴾^(٢).

٥ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ﴾ شِدَّةُ مَحَبَّةِ الْمُنَافِقِينَ لِلْحَيَاةِ؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا بَلَّغُوا هَذَا الْمَبْلَغَ مِنَ الْخَوْفِ حِرْصًا عَلَى الْحَيَاةِ، وَخَوْفًا مِنَ الْمَوْتِ بِالْقِتَالِ^(٣).

٦ - أَنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَالَّذِي يُعْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ - وَهَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْمَوْتِ الْعَادِيِّ؛ أَمَّا الْمَوْتُ الْمُبَاغِتُ فَقَدْ لَا يَكُونُ فِيهِ سَكَرَاتٌ، فَقَدْ يَمُوتُ الْإِنْسَانُ بَغْتَةً كَالَّذِي يَحْدُثُ بِالْحَوَادِثِ وَسَكَتَاتِ الْقُلُوبِ وَمَا أَشْبَهَهَا^(٤).

٧ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ﴾ فِيهِ سَوْأَلٌ: هَلْ يَثْبُتُ لِلْمُنَافِقِ عَمَلٌ حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ الْإِحْبَاطُ؟

الْجَوَابُ: لَا، وَلَكِنَّهُ تَعْلِيمٌ لِمَنْ عَسَى يَظُنُّ أَنَّ الْإِيمَانَ بِاللِّسَانِ إِيمَانٌ، وَإِنْ لَمْ

(١) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٥ / ٣١٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ)) (٢٥ / ١٦٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ١٥٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (ص: ١٥٢).

يُؤَاطِئُهُ الْقَلْبُ، وَأَنَّ مَا يَعْمَلُ الْمُنَافِقُ مِنَ الْأَعْمَالِ يُجْدِي عَلَيْهِ؛ فَيَبِينَ أَنَّ إِيْمَانَهُ لَيْسَ بِإِيْمَانٍ، وَأَنَّ كُلَّ عَمَلٍ يُوجَدُ مِنْهُ: بَاطِلٌ^(١).

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْمَرَادَ بِأَعْمَالِهِمُ الْأَعْمَالُ الَّتِي صُوِّرَتْهَا صُورَةُ الطَّاعَةِ، وَإِلَّا فَلَا عَمَلٌ لِكَافِرٍ.

أَوْ يَكُونُ الْمَرَادُ بِهَا مَا كَانُوا قَدْ عَمِلُوا مِنَ الْخَيْرِ قَبْلَ الرَّدَّةِ.

أَوْ يَكُونُ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ﴾ أَي: أَظْهَرَ بَطْلَانَهَا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ لَهُمْ أَعْمَالٌ تَقْتَضِي الثَّوَابَ حَتَّى يُبْطِلَهَا اللَّهُ^(٢).

٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا﴾ عِلْمُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِمَا فِي الْقُلُوبِ؛ لِأَنَّ الظَّاهَرَ لَنَا أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، لَكِنَّ الْوَاقِعَ أَنَّهُمْ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ^(٣).

٩- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ﴾ أَنَّ الْكُفْرَ مُحِبِّطٌ لِلْعَمَلِ سِوَاءٍ كَانَ ظَاهِرًا أَمْ بَاطِنًا، فَالرَّكِيزَةُ الْأَصْلِيَّةُ لِلْأَعْمَالِ هِيَ الْإِيْمَانُ^(٤).

بَلَاغَةُ الْآيَاتِ:

١- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ اسْتِنْفَافُ بَيَانِي نَاشِئٌ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٣٠).

قال الزمخشري بعده: (وفيه بعث على إتقان المكلف أساس أمره؛ وهو الإيمان الصحيح). قال الطيبي معلقاً عليه: (يريد أن إحباط العمل إنما يتصور إذا وجد هناك عمل، والمنافق لا عمل له حتى يحبط، لكن ورود هذا الأسلوب على التعريض بمن له عمل، والحث له على الاحتياط والإتقان فيه؛ لئلا يؤول إلى الإحباط). ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١٢/ ٣٩٩، ٤٠٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣١١) و (٥/ ٤٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٥٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ١٥٣، ١٥٤).

[الأحزاب: ١٧]؛ لَأَنَّ ذَلِكَ يُثِيرُ سُؤَالَ يَهْجِسُ فِي نَفْسِهِمْ أَنَّهُمْ يُخْفُونَ مَقاصِدَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَا يَشْعُرُ بِمُرَادِهِمْ مِنَ الاستِئْذَانِ؛ فَأَمَرَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ﴾، وقد جُعِلَ هذا الاستِئْذَانُ تَخْلُصًا لِذِكْرِ فَرِيقٍ آخَرَ مِنَ الْمُعَوِّقِينَ ^(١).

- قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ﴾ (قد) مُفِيدٌ لِلتَّحْقِيقِ؛ لِأَنَّهُمْ لِنَفَاقِهِمْ وَمَرَضِ قُلُوبِهِمْ يَشْكُونُ فِي لَازِمِ هَذَا الْخَبَرِ، وَهُوَ إِنْباءُ اللَّهِ رَسُولَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِهِمْ، أَوْ لِأَنَّهُمْ لَجَهْلِهِمُ النَّاسِي عَنْ الْكُفْرِ يَظُنُّونَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ خَفَايَا الْقُلُوبِ ^(٢). وقيل: لَعَلَّهُ عَبَّرَ هُنَا بِ (قد) الَّتِي رُبَّمَا أَفْهَمَتْ فِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ التَّقْلِيلَ؛ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ يَكْفِي مَنْ لَهُ أَدْنَى عَقْلٍ - فِي الْخَوْفِ مِنْ سَطْوَةِ الْمُتَهَدِّدِ - احْتِمَالُ عِلْمِهِ ^(٣).

- قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ تهديدٌ وَتَحْذِيرٌ مِنَ التَّعْوِيقِ عَنِ الْقِتَالِ؛ وَجْهُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ﴾، وَهَذَا مِنْ أَجْلِ تَهْدِيدِهِمْ؛ حَتَّى لَا يَفْعَلُوا ذَلِكَ ^(٤).

- وَالتَّضْعِيفُ فِي ﴿الْمُعَوِّقِينَ﴾؛ لِلشَّدَّةِ وَالتَّكْثِيرِ ^(٥).

٢- قوله تعالى: ﴿أَشْحَةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشْحَةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩٣). والقاعدة: أَنْ (قد) إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ الْمُسْنَدِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَهِيَ لِلتَّحْقِيقِ دَائِمًا. يُنْظَرُ: ((قواعد التفسير)) للسبت (ص: ٣٩٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣١٣)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٤٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٤٥).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩٤).

- الْخِطَابُ فِي ﴿رَأَيْتَهُمْ﴾ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَقْتَضِي أَنَّ هَذَا حِكَايَةُ حَالَةٍ وَقَعَتْ لَا فَرَضٌ وَقُوعُهَا؛ وَلِهَذَا أُتِيَ بِفِعْلِ ﴿رَأَيْتَهُمْ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ^(١).

- قَوْلُهُ: ﴿يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ﴾ جِيءَ بِصِيغَةِ الْمُضَارَعِ؛ لِيَدُلَّ عَلَى تَكَرُّرِ هَذَا النَّظَرِ وَتَجَدُّدِهِ. وَخُصَّ نَظَرُهُمْ بِأَنَّهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَقُلْ: (يَنْظُرُونَ إِلَيْكُمْ)؛ لِأَنَّ نَظَرَهُمْ إِلَيْهِ نَظَرُ الْمُتَفَرِّسِ فِي مَاذَا يَصْنَعُ، وَلِسَانُ حَالِهِمْ يَقُولُ: أَلَسْنَا قَدْ قُلْنَا لَكُمْ: إِنَّكُمْ لَا قَبْلَ لَكُمْ بِقِتَالِ الْأَحْزَابِ، فَارْجِعُوا، وَهُمْ يُرَوِّنَهُ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى حَقٍّ حِينَ يُحَذِّرُونَهُ قِتَالِ الْأَحْزَابِ^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ جُمْلَةٌ ﴿تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ﴾ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ ﴿يَنْظُرُونَ﴾؛ لِتَصْوِيرِ هَيْئَةِ نَظَرِهِمْ نَظَرَ الْخَائِفِ الْمَذْعُورِ الَّذِي يُحَدِّقُ بَعْثِيهِ إِلَى جِهَاتٍ يَحْذَرُ أَنْ تَأْتِيَهُ الْمَصَائِبُ مِنْ إِحْدَاهَا^(٣). وَشَبَّهَ نَظَرَهُمْ بِنَظَرِ الَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ بِسَبَبِ النَّزْعِ عِنْدَ الْمَوْتِ؛ فَإِنَّ عَيْنِيهِ تَضْطَرِّبَانِ^(٤).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ الْمُبَالَغَةُ فِي وَصْفِ الْمُنَافِقِينَ بِالْخَوْفِ وَالْجُبْنِ؛ حَيْثُ أَخْبَرَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ حَالَةَ الْمُلَاحِظَةِ كَحَالَةِ مَنْ يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ، وَلَوْ اقْتَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ﴾ لَكَانَ كَافِيًا بِالْمَقْصُودِ، وَلَكِنَّهُ زَادَ شَيْئًا بِقَوْلِهِ: ﴿مِنَ الْمَوْتِ﴾؛ إِذْ إِنَّ حَالَةَ الْمَغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ أَشَدُّ وَأَنْكَى مِنْ حَالَةِ الْمَغْشَى عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ الْمَوْتِ، وَلَوْ جَاءَ سُبْحَانَهُ فِي مَوْضِعِ الْمَوْتِ بِالْخَوْفِ، لَكَانَ الْكَلَامُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٢٩٦، ٢٩٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢١/٢٩٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢١/٢٩٧).

بليغاً لا محالة، غير أنَّ ما جاء في التنزيل أبلغ، وهو مع ذلك خارج مخرج الحق، مُنزَّل منزلة الصدق؛ فإنَّ مَنْ كان قوِّي النَّفْسِ شُجَاعَ الْقَلْبِ لا يَرْضَى بالنِّفاقِ، بل يُظْهِرُ ما يُبْطِنُهُ الخائف؛ لأنَّه لا يُبالي بالموت^(١).

- قوله: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يَزُومُوا فَاحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ﴾ جيء باسم الإشارة ﴿أُولَئِكَ﴾؛ لِقَصْدِ تَمْيِيزِهِمْ بتلك الصفات الذميمة التي أُجريت عليهم من قبل، وللتنبية على أنَّهم أحرىء بما سيرد من الحكم بعد اسم الإشارة، وقد أُجري عليهم حكم انتفاء الإيمان عنهم بقوله: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يَزُومُوا﴾؛ كشفاً لدخائلهم؛ لأنَّهم كانوا يؤهِّمون المسلمين أنَّهم منهم، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا﴾^(٢) [البقرة: ١٤].

- قوله: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ خبرٌ مُستعملٌ في لازمه؛ وهو تحقيرهم، وأنَّ الله لما أخرجهم من حظيرة الإسلام فأحبط أعمالهم، لم يعبأ بهم، ولا عدَّ ذلك ثلماً في جماعة المسلمين^(٣).

- و﴿يَسِيرًا﴾ أي: هيئاً، وتخصيصُ يسره بالذكر - مع أنَّ كلَّ شيءٍ عليه تعالى يسير -؛ لبيان أنَّ أعمالهم حقيقةً بالإحباط، تدعو إليه الدواعي، ولا يصرف عنه صارف^(٤).

٣- قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَائِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾

(١) يُنظر: ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٦١٩/٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٩٨/٢١).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٣٠٠/٢١).

(٤) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٥٣٠/٣)، ((تفسير أبي السعود)) (٩٦/٧).

- قوله: ﴿وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُّوكَ فِي الْأَعْرَابِ...﴾ ﴿الودُّ هنا مُسْتَعْمَلٌ كِنَايَةً عَنِ السَّعْيِ لِحُصُولِ الشَّيْءِ الْمَوْدُودِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ الْمَحْبُوبَ لَا يَمْنَعُ مِنْ تَحْصِيلِهِ إِلَّا مَانِعٌ قَاهِرٌ؛ فَهُوَ لَا زَمٌ لِلْوُدِّ^(١).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١ / ٣٠١).

الآيات (٢١-٢٤)

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۖ﴾ (٢١) وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا (٢٢) مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا (٢٣) لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (٢٤) ﴿

غريب الكلمات:

﴿أُسْوَةٌ﴾: أي: اتِّمَامٌ، وَاتِّبَاعٌ، وَقُدْوَةٌ، وَأَصْلُ (أُسُو): يَدُلُّ عَلَى الْمُدَاوَةِ وَالْإِصْلَاحِ^(١).

﴿قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾: أي: قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفَرَغَ مِنَ الْعَمَلِ الَّذِي كَانَ نَذَرَهُ لِلَّهِ، وَأَوْجَبَهُ لَهُ عَلَى نَفْسِهِ، فَاسْتَشْهِدَ، وَالنَّحْبُ: النَّذْرُ الْمَحْكُومُ بِوُجُوبِهِ، وَيُعْبَرُ بِذَلِكَ عَمَّنْ مَاتَ، كَقَوْلِهِمْ: قَضَىٰ أَجَلَهُ، كَأَنَّهُ أُلْزِمَ نَفْسَهُ أَنْ تَمُوتَ فَوْقَىٰ بِهِ، وَأَصْلُ (نَحْب): يَدُلُّ عَلَى نَذَرٍ وَمَا أَشْبَهَهُ^(٢).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى مُرْشِدًا إِلَى التَّائِسِيِّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ -أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ- قُدْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِهَادِهِ وَبَذْلِهِ نَفْسَهُ لِلَّهِ وَصَبْرِهِ؛ لِمَن كَانَ مِنْكُمْ يَرْجُو اللَّهَ وَلِقَاءَهُ، وَذَكَرَ اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا.

(١) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٤٦١)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ١٠٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١٠٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٩)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٦١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٤٠٤)، ((الغريبين)) للهرابي (٦/ ١٨١٥)، ((البيضاوي)) للواحدي (١٨/ ٢١٦)، ((تفسير السمعاني)) (٤/ ٢٧١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٩٣).

ثُمَّ يَذْكُرُ اللهُ تَعَالَى صُورَةَ مَشْرِقَةِ مَضِيئَةِ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ، فيقول: وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا: هَذَا مَا وَعَدَنَا اللهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْإِبْتِلَاءِ وَمَا يَعْقِبُهُ مِنَ النَّصْرِ وَالْجَزَاءِ، وَصَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ. وما زادهم ما رأوا مِنْ اجْتِمَاعِ الْأَحْزَابِ عَلَيْهِمْ، وما أَصَابَهُمْ مِنَ الْبَلَاءِ إِلَّا إِيْمَانًا وَتَسْلِيمًا لِقَضَاءِ اللهِ تَعَالَى.

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا فِي عَهْدِهِمْ مَعَ اللهِ، فَبَدَّلُوا أَنْفُسَهُمْ فِي مَرْضَاتِهِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ ثَبَتَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، أَوْ عَاشَ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ وَالطَّاعَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ قَضَاءَ عَهْدِهِ وَإِتْمَامَهُ، وَمَا بَدَّلُوا عَهْدَهُمْ.

ثُمَّ يُبَيِّنُ اللهُ سُبْحَانَهُ الْحِكْمَةَ مِنْ هَذَا الْإِبْتِلَاءِ وَالِاخْتِبَارِ، فيقول: إِنَّ اللهَ يَبْتَلِي عِبَادَهُ بِالشَّدَائِدِ؛ لِيَجْزِيَ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ بِسَبَبِ صِدْقِهِمْ، وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ، أَوْ يُوفِّقَهُم لِلتَّوْبَةِ، إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا.

تفسير الآيات:

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ

كَثِيرًا ۝﴾

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ۝﴾

أي: لقد كان لكم -أيها المؤمنون^(١)- قدوة حسنة في رسول الله وجهاده،

(١) قيل: هذا عتابٌ. وقيل: أمرٌ بالاتباع. وقيل: مدحٌ للمؤمنين. يُنظر: ((تفسير الكرماني)) (٢/ ٩١٤).

ممن اختار أن هذا عتابٌ من الله للمتخلفين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعسكره بالمدينة، من المؤمنين به: ابن جبر، ومكي، والواحدي، والقرطبي، والشوكاني. يُنظر:

((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٥٩)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٩/ ٥٨١٤)، ((البيسط))

للواحدي (١٨/ ٢١٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٥٥)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣١١).

قال الشوكاني: (وهذه الآية وإن كان سببها خاصاً فهي عامّة في كل شيء، ومثلها: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً مِّنَ رَبِّكَ﴾ [الحشر: ٧]، وقوله: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]. ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣١١).

وَبَذَلَهُ نَفْسَهُ لِنُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ، وَصَبْرِهِ وَمُصَابِرَتِهِ وَمُرَابَطَتِهِ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ؛ فَتَأَسَّوْا بِهِ فِي ذَلِكَ وَغَيْرِهِ^(١).

= وَمَنْ اخْتَارَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّهُ أَمْرٌ بِالْإِقْتِدَاءِ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَقِينِ وَالصَّبْرِ وَنُصْرَةِ الدِّينِ وَسَائِرِ الْفَضَائِلِ: السَّمْعَانِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةٍ، وَابْنُ جُرَيْجٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير السمعاني)) (٢٧٠/٤)، ((تفسير البغوي)) (٦٢٤/٣)، ((تفسير ابن عطية)) (٣٧٧/٤)، ((تفسير ابن جزي)) (١٤٩/٢).

وَمَنْ اخْتَارَ أَنَّهُ مَذْحٌ لِلْمُؤْمِنِينَ: ابْنُ عَاشُورٍ، فَقَالَ: (أَقْبَلَ الْكَلَامُ عَلَى خِطَابِ الْمُؤْمِنِينَ فِي عُمُومِ جَمَاعَتِهِمْ؛ ثَنَاءً عَلَى ثَبَاتِهِمْ وَتَأْسِيهِمْ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِهِمْ فِي ذَلِكَ الْإِتْسَاعِ). ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٢/٢١).

وَقَالَ أَبُو حَيَّانٍ: (الظَّاهِرُ أَنَّ الْخِطَابَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ﴾ لِلْمُؤْمِنِينَ؛ لِقَوْلِهِ قَبْلُ: ﴿وَلَوْ كُنَّا فِيكُمْ﴾، وَقَوْلِهِ بَعْدُ: ﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَكُمْ فِيهِ الْإِقْتِدَاءُ؛ فَكَمَا نَصَرَكُمْ وَوَاذَرَكُمْ حَتَّى قَاتَلَ بِنَفْسِهِ عَدُوَّكُمْ؛ فَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ الْكَرِيمَةُ، وَشُجَّ وَجْهُهُ الْكَرِيمُ، وَقُتِلَ عَمُّهُ، وَأُوذِيَ ضُرُوبًا مِنَ الْإِيذَاءِ -يَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْصُرُوهُ وَتَوَازَرَوْهُ، وَلَا تَرْغَبُوا بِأَنْفُسِكُمْ عَنْ نَفْسِهِ، وَلَا عَنْ مَكَانٍ هُوَ فِيهِ؛ وَتَبَذَلُوا أَنْفُسَكُمْ دُونَهُ؛ فَمَا حَصَلَ لَكُمْ مِنَ الْهَدَايَةِ لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ مَا تَفْعَلُونَهُ مَعَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النُّصْرَةِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَيَبْعُدُ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ خِطَابٌ لِلْمُنَافِقِينَ). ((تفسير أبي حيان)) (٤٦٦/٨).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٥٩/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٥٥/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٩١/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١).

قَالَ ابْنُ عَثِيمٍ: (وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فِيهَا مَعْنَانِ: الْمَعْنَى الْأَوَّلُ: أَنَّ التَّأْسِيَّ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّهُ حَسَنٌ؛ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْصُومٌ مِنَ الْخَطَا فِي التَّشْرِيعِ، فَكُلُّ التَّأْسِيِّ بِهِ فَهُوَ حَسَنٌ، بِخِلَافِ التَّأْسِيِّ بِغَيْرِهِ؛ فَقَدْ يَكُونُ حَسَنًا، وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَ حَسَنٍ.

الْمَعْنَى الثَّانِي: أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ بِاعْتِبَارِ تَأْسِينَا بِهِ، لَا بِاعْتِبَارِ مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَالْأَسْوَةُ الْحَسَنَةُ بِاعْتِبَارِ تَأْسِينَا بِهِ هُوَ أَنْ نَكُونَ مُوَافِقِينَ لَهُ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَالْقَصْدِ -الَّذِي هُوَ الْعَقِيدَةُ-، فَنُوافِقُهُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ: فِي الْعَقِيدَةِ وَالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، هَذِهِ الْأَسْوَةُ الْحَسَنَةُ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٦٣).

كما قال تعالى: ﴿لَيْكِنَ الرُّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾
[التوبة: ٨٨].

﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾

أي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قُدْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَلِقَاءَهُ، وَثَوَابَهُ وَرَحْمَتَهُ،
وَيَرْجُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْجَزَاءَ فِيهِ، وَذَكَرَ اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا^(١).

﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَمَا
زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَسَلِيمًا﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى حَالَ الْمُنَافِقِينَ؛ ذَكَرَ حَالَ الْمُؤْمِنِينَ^(٢)، وَلَمَّا ذُكِرَتْ أَقْوَالُ
الْمُنَافِقِينَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ، الْمُؤَذَّنَةُ بِمَا يُدْخِلُ قُلُوبَهُمْ مِنَ الْخَوْفِ،
وَقِلَّةِ الْإِيمَانِ، وَالشَّكِّ فِيمَا وَعَدَ اللَّهُ بِهِ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنَ
النَّصْرِ، ابْتِدَاءً مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلِذَيقُوا الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب:
١٢] - قَوِيْلَتْ أَقْوَالُ أَوْلَئِكَ بِأَقْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ حِينَمَا نَزَلَتْ بِهِمُ الْأَحْزَابُ، وَرَأَوْا
كَثْرَتَهُمْ وَعَدَدَهُمْ، وَكَانُوا عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ تَفَوُّقِهِمْ عَلَيْهِمْ فِي الْقُوَّةِ وَالْعَدَدِ
أَضْعَافًا، وَعَلِمُوا أَنَّهَمْ قَدْ ابْتُلُوا وَزُلْزِلُوا، كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يُخْرِ عَزَائِمَهُمْ، وَلَا أَدْخَلَ
عَلَيْهِمْ شَكًّا فِيمَا وَعَدَهُمُ اللَّهُ مِنَ النَّصْرِ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٤٨٣/٣)، ((تفسير ابن جرير)) (٥٩/١٩)، ((الوسيط))
لِلوَاحِدِي (٤٦٤/٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٥٦/١٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٣١٢/٤)،
((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٦٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٦٣/٢٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٤/٢١).

﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾.

أي: ولما رأى المؤمنون جنود الكفار الذين تحزبوا وتألبوا عليهم في غزوة الخندق؛ قالوا: هذا ما وعدنا الله ورسوله من الابتلاء وما يعقبه من النصر وحسن الجزاء، وصدق الله ورسوله في وعدنا بذلك^(١).

كما قال سبحانه: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَكْبِرِينَ الْبَاسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَرُزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤].

وقال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥].

﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَسَلِيمًا﴾.

أي: ولم يزد الصحابة ما رأوا من اجتماع الكفار عليهم وما أصابهم من البلاء في غزوة الخندق إلا إيماناً بالله ورسوله، وتصديقاً بوعد النصر، وانقياداً لقضائه، وطاعة لأمره وأمر رسوله^(٢).

﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَّلُوا بَدِيلًا﴾ (٣٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٥٩/١٩)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨/٤٦٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩١، ٣٩٢)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٢٤، ٣٢٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣٠٤)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٦/٢٣٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٥٩/١٩)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨/٤٦٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣٠٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٧٠، ١٧١).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْمُنَافِقِينَ عَاهَدُوا اللَّهَ لَا يُؤَلُّونَ الْأَدْبَارَ، وَنَقَضُوا ذَلِكَ الْعَهْدَ؛ ذَكَرَ وَفَاءَ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ^(١).

سَبَبُ النُّزُولِ:

عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (عَمِّي [أَي: أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ] الَّذِي سُمِّيَتْ بِهِ لَمْ يَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدْرًا، فَشَقَّ عَلَيْهِ، قَالَ: أَوَّلَ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُيِّبْتُ عَنْهُ! وَإِنْ أَرَانِي اللَّهَ مَشْهَدًا فِيمَا بَعْدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَرَانِي اللَّهَ مَا أَصْنَعُ! فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا، فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَاسْتَقْبَلَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ لَهُ أَنَسُ: يَا أَبَا عَمْرٍو، أَيْنَ؟ فَقَالَ: وَاهَا لَرِيحِ الْجَنَّةِ أَجَدُهُ دُونَ أُحُدٍ! فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ، فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ مِنْ بَيْنِ ضَرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ، فَقَالَتْ أَخْتُهُ عَمَّتِي الرَّبِيعُ بِنْتُ النَّضْرِ: فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا بِنَانِهِ^(٢). وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾، فَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ^(٣).

﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾

أَي: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ رِجَالٌ صَادِقُونَ وَفَوْا بِعَهْدِهِمْ مَعَ اللَّهِ، فَبَدَلُوا نَفُوسَهُمْ فِي مَرْضَاتِهِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٩٢).

(٢) الْبِنَانُ: الْأَصَابِعُ، وَقِيلَ: أَطْرَافُهَا، وَاحِدُهَا: بِنَانَةٌ. يُنْظَرُ: ((النهاية)) لابن الأثير (١/ ١٥٧).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٠٥)، وَمُسْلِمٌ (١٩٠٣) وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٦١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٩٢)، ((تفسير الشوكاني))

(٤/ ٣١٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣٠٧). =

كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمِيسُوتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠].

﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾.

أي: فَمِنْ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ مَنْ بَذَلَ جُهِدَهُ حَتَّىٰ فَرَّغَ مِنَ الْعَمَلِ الَّذِي عَاهَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَاتَلَ حَتَّىٰ قُتِلَ، أَوْ عَاشَ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ وَالطَّاعَةِ، وَالْجِهَادِ وَالثَّبَاتِ عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ حَتَّىٰ مَاتَ^(١).

= قيل: المراد بالعهد هنا: الصبر والثبات عند القتال مع النبي صلى الله عليه وسلم. وممن قال بذلك في الجملة: ابن جرير، وابن كثير، والشوكاني، والسعدي، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٦١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٢)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣١٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٧٧).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٦١)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٣٢)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٧٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٥٨، ١٦٠)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨/٤٦٠، ٤٦١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٢، ٣٩٥)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٢٩)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣١٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣٠٧، ٣٠٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٧٩). قال الزمخشري: (قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾) يَحْتَمِلُ مَوْتَهُ شَهِيدًا، وَيَحْتَمِلُ وِفَاءَهُ بِنَذْرِهِ مِنَ الثَّبَاتِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٣٢).

وممن ذهب إلى المعنى الأول: ابن جرير، والقرطبي، وابن جزي، والشوكاني، والقاسمي، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٦١)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٦٠)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/١٤٩)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣١٣)، ((تفسير القاسمي)) (٨/٥٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٧٧).

وقال البقاعي: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ﴾ أي: أعطى ﴿نَحْبَهُ﴾ أي: نَذْرَهُ فِي مُعَاهَدَتِهِ أَنَّهُ يَنْصُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَمُوتُ دُونَهُ، وَفَرَّغَ مِنْ ذَلِكَ وَخَرَجَ مِنْ عَهْدِهِ بِأَنْ قُتِلَ شَهِيدًا، فَلَمْ يَبْقَ عَلَيْهِ نَذْرٌ؛ كَحَمْزَةِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَمُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ... وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ مِمَّنْ قُتِلَ قَبْلَ هَذَا فِي غُرُورٍ أَحَدٍ وَغَيْرِهَا. وَسَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مِمَّنْ جُرِحَ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ، وَحُكِمَ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ بِالْقَتْلِ وَالسَّبْيِ... وَمِمَّنْ لَمْ يُقْتَلْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ =

﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَنْتَظِرُ﴾.

أي: ومنهم من ينتظر قضاء عهده وإتمامه، كما وفي من مضى منهم بعهده الله^(١).

﴿وَمَا بَدَلُوا تَبَدُّلاً﴾.

أي: ولم يغيّر المؤمنون الصادقون عهدهم ونذرهم كما فعل المنافقون، ولا استبدلوا به غيره، بل وفوا به وأتموه^(٢).

كما قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ

= أحد العشرة، ثبت في أحد، وفعل ما لم يفعل غيرُه؛ لزم النبي صلى الله عليه وسلم فلم يفارقهُ، وذَبَّ عنه ووقاه بيده حتى شَلَّتْ إصْبَعُهُ، فَشَهِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ؛ فالمراد بالنَّحْبِ هنا: العهد الذي هو كالنذر المُفْضِي إلى الموت، وأصل النَّحْبِ: الاجتهاد في العمل، ومن هنا استعمل في النذر؛ لأنه الحامل على ذلك. ((نظم الدرر)) (١٥ / ٣٢٧).

وقال ابن عطية: (أثنى الله على رجال من المؤمنين عاهدوا الله تعالى على الاستقامة التامة، فوفوا وقضوا نحبهم، أي: نذرهم وعهدهم... وقد يُسمى الموت نحباً، وبه فسر ابن عباس هذه الآية. وقال الحسن: قضى نحبَه: مات على عهده. ويقال للذي جاهد في أمر حتى مات: قضى فيه نحبَه، ويُقال لِمَنْ مات: قضى فلان نحبَه، وهذا تجوُّز؛ كأن الموت أمر لا بُدَّ للإنسان أن يقع به، فسمي نحباً)، ثم ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم عن طلحة: ((هذا ممَّنْ قضى نحبَه)) [الترمذي (٣٢٠٣) وحسن إسناده الألباني ((السلسلة الصحيحة)) (١ / ٢٤٧)] ثم قال ابن عطية: (فهذا أدل دليل على أن النَّحْبَ ليس من شروط الموت). ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ٣٧٨).

وقال السعدي: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَى نَحْبَهُ﴾ أي: إرادته ومطلوبه، وما عليه من الحق، فُقُتِلَ في سبيل الله، أو مات مؤدياً لحقه، لم يتقصه شيئاً). ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ٦١)، ((تفسير القرطبي)) (١٤ / ١٦٠)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٨ / ٤٦١)، ((تفسير ابن جزي)) (٢ / ١٤٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٣٢٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ٦٧)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٤ / ٢٢٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٤ / ١٦٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٣٩٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١).

مِنَ الصَّالِحِينَ * فَلَمَّا أَتَاهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ * فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٥﴾ [التوبة: ٧٥ - ٧٧].

وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤْتُونَ الْأَذْبَنَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾ [الأحزاب: ١٥].

وعن أبي حازم، قال: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((أَنَا فَرَطُكُمْ^(١)) عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَهُ شَرِبَ مِنْهُ، وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا، لَيَرِدْ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ. قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أُحَدِّثُهُمْ هَذَا، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فِيهِ قَالَ: إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا^(٢) لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي^(٣)).

﴿لَيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٢٤).

﴿لَيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ﴾.

أي: يبتلي الله عباده بالخوف والشدائد، ويأمر المؤمنين بجهاد الكافرين؛ ليثيب

(١) الفَرَطُ والفَارِطُ هو الذي يسبق إلى الماء ليُصْلَحَ لَهُمُ الْحِيَاضُ والدَّلَاءُ ونحوها حتى يَرُدُّوا فَيَشْرَبُوا. فمَعْنَى: ((فَرَطُكُمْ عَلَيَّ الْحَوْضِ)): سابقكم إليه، كالمُهَيِّئِ لَهُ. يُنْظَرُ: ((أعلام الحديث)) للخطابي (٣/ ٢٢٧٤)، ((شرح النووي على مسلم)) (٥٣/ ١٥).

(٢) سُحْقًا سُحْقًا: أي: بُعدًا بُعدًا، والتَّأْكِيدُ لِلْمُبَالَغَةِ. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (٣/ ١٣٩)، ((فتح الباري)) لابن حجر (١١/ ٣٨٥).

(٣) رواه البخاري (٧٠٥٠) واللفظ له، ومسلم (٢٢٩٠).

المُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ؛ بِسَبَبِ صِدْقِهِمْ فِيمَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ، وَقِيَامِهِمْ بِالْوَفَاءِ بِهِ^(١).
كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩].

وقال سبحانه: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾.

أي: وَلِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ نَقَضُوا عَهْدَهُمْ وَلَمْ يَتُبُوا عَلَىٰ دِينِهِمْ إِذَا لَمْ يَشَأْ هِدَايَتَهُمْ فِي الدُّنْيَا؛ أَوْ يُؤَفِّقَهُمْ لِلتَّوْبَةِ إِن شَاءَ فَلَا يُعَذِّبُهُمْ^(٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

أي: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُتَّصِفُ أَزْلًا وَأَبَدًا بِالْمَغْفِرَةِ، فَيَسْتُرُ ذُنُوبَ عِبَادِهِ، وَيَتَجَاوَزُ عَنْ مُؤَاخَذَتِهِمْ بِهَا، وَهُوَ الْمُتَّصِفُ أَزْلًا وَأَبَدًا بِالرَّحْمَةِ، فَيَرْحَمُ عِبَادَهُ^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٦٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٦٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٥)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٣٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦١).
قال ابنُ عاشور: (لَا مُّ التَّعْلِيلُ يَتَنَازَعُهُ مِنَ التَّعْلُقِ كُلٌّ مِنْ ﴿صَدَقُوا﴾ وَ﴿وَمَا بَدَلُوا﴾)، أي: صَدَقَ الْمُؤْمِنُونَ عَهْدَهُمْ وَبَدَّلَهُ الْمُنَافِقُونَ؛ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ، وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ. ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣٠٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٦٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٦٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٨٣، ١٨٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٦٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٣١)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣١٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٨٣).

الفوائد التربوية:

١- وَجوبُ التَّأْسِيِّ بالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾؛ لِأَنَّ رَجَاءَ اللَّهِ تَعَالَى وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَاجِبٌ ^(١).

٢- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ فَأُخْبِرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّ الَّذِينَ يُتَّبَعُونَ بِالْعَدْوِ كَمَا ابْتُلِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَهُمْ فِيهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؛ حَيْثُ أَصَابَهُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُ؛ فَلْيَتَأَسَّوْا بِهِ فِي التَّوَكُّلِ وَالصَّبْرِ، وَلَا يَظُنُّوا أَنَّ هَذِهِ نِقَمٌ لَصَاحِبِهَا، وَإِهَانَةٌ لَهُ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ مَا ابْتُلِيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ الْخَلَائِقِ، بَلْ بِهَا يَنَالُ الدَّرَجَاتِ الْعَالِيَةِ، وَبِهَا يُكَفِّرُ اللَّهُ الْخَطَايَا لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ، وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا؛ وَإِلَّا فَقَدْ يُبْتَلَى بِذَلِكَ مَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَيَكُونُ فِي حَقِّهِ عَذَابًا، كَالْكَفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ ^(٢).

٣- أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا أَنْ يَكُونَ تَأْسِينًا بِالرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْسِيًّا حَسَنًا لَا غُلُوًّا فِيهِ وَلَا تَفْرِيطَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَسَنَةٌ﴾؛ لِأَنَّ الْغُلُوَّ زِيَادَةٌ، وَالتَّفْرِيطُ نَقْصَانٌ، وَدِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ الْغَالِي فِيهِ، وَالْمُفْرِطِ فِيهِ ^(٣). وَذَلِكَ عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ.

٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى فَضْلِ الْاِقْتِدَاءِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهُ الْأُسْوَةُ الْحَسَنَةُ لَا مَحَالَةَ ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٤٥٩/٢٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٦٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٣/٢١).

٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ
الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ قُرْنِ فِيهِ الرَّجَاءُ بِذِكْرِ اللَّهِ، وَالْمُؤْتَسِّي بِرَسُولِ اللَّهِ هُوَ الَّذِي
يَكُونُ رَاجِيًا ذَاكِرًا^(١).

٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ
وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ نَبَّهَ عَلَى أَنَّ الَّذِي يَحْمِلُ عَلَى التَّأْسِّي بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِنَّمَا هُوَ الصَّدَقُ فِي الْإِيمَانِ، وَلَا سِيَّمَا الْإِيمَانِ بِالْقِيَامَةِ^(٢).

٧- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ
وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ بَيَّنَّ أَنَّ الْمُؤْمِنَ كُلَّمَا أَصَابَتْهُ
النَّكَابُ وَالْمَصَائِبُ فَإِنَّهُ يَلْجَأُ إِلَى رَبِّهِ، وَيَزِدَادُ إِيمَانًا بِهِ وَمَعْرِفَةً^(٣).

٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ
وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَزِدَادُ إِيمَانًا عِنْدَ
رُؤْيَا آيَاتِ الْكُونِيَّةِ أَوْ الشَّرْعِيَّةِ^(٤).

٩- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّدَقَ
أَمْرُهُ عَظِيمٌ، وَأَنَّهُ مَحَلٌّ لِلْجَزَاءِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَصْدُقَ؛
وَأَنْ يَكُونَ مِنَ الصَّادِقِينَ^(٥) فِي الْعَقِيدَةِ وَفِي الْقَوْلِ وَفِي الْفِعْلِ وَفِي الْعَمَلِ؛ فَالصَّادِقُ
أَهْلٌ لِلْجَزَاءِ الْحَسَنِ^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٦٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٢٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة آل عمران)) (٢/٤٤٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٧٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((شرح رياض الصالحين)) لابن عثيمين (١/٢٩١).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٨٤).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ أَنَّ الْخِطَابَ لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خِطَابٌ لَهُ وَلِلْأُمَّةِ، إِلَّا مَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى اخْتِصَاصِهِ بِهِ؛ فَإِنَّهُ يُؤْخَذُ بِالدَّلِيلِ ^(١).

٢ - قولُ الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ عَبَّرَ عَنْهُ بِوَصْفِ الرِّسَالَةِ؛ لِأَنَّهُ حَظُّ الْخَلْقِ مِنْهُ؛ لِيَقْتَدُوا بِأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ، وَيَتَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِهِ وَأَحْوَالِهِ ^(٢)، فِهَذَا الْوَصْفُ يُفِيدُ الْعِلْيَةَ، أَيَّ أَنَّ عِلَّةَ الْأُسْوَةِ كَوْنُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِلَّا مَا كَانَ عَلَيْنَا أَنْ نَتَأَسَّى بِهِ؛ لِأَنَّهُ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ! لَكِنْ لِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى كَانَ لَنَا فِيهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ^(٣).

٣ - قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ إِذَا آمَنَ الْإِنْسَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ أَوْجَبَ لَهُ ذَلِكَ أَنْ يَعْمَلَ، وَلِهَذَا يَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ ^(٤).

٤ - قولُ الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ اسْتَدَلَّ الْأَصُولِيُّونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِأَفْعَالِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ الْأَصْلَ أَنَّهُ أُسْوَةٌ لِلْأُمَّةِ فِي الْأَحْكَامِ، إِلَّا مَا دَلَّ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ عَلَى الْإِحْتِصَاصِ بِهِ ^(٥).

٥ - قوله تعالى: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة العنكبوت)) (ص: ٢٣٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٢٣ / ١٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٦١).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ١٦٥).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٠).

أهل السُّنَّة والجماعة الذين يقولون: «إِنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ»^(١)، وهو حُجَّةٌ على المُرْجئة^(٢).

٦- قوله: ﴿وَمَنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ﴾ في وَصْفِهِمْ بِالانتظارِ الْمُنْبِيِّ عن الرِّغْبَةِ في الْمُنتَظَرِ، شَهَادَةٌ حَقَّةٌ بِكَمالِ اشتياقِهِمْ إلى الشَّهَادَةِ^(٣).

٧- في قوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ﴾ أَنَّ الْجِزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ؛ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿بِصِدْقِهِمْ﴾؛ فَإِنَّ الْبَاءَ لِلْسَّبَبِيَّةِ، وَالْمَسَبُّ مَرْبُوطٌ بِالسَّبَبِ يَقْوَى بِقُوَّتِهِ، وَيُضْعَفُ بِضَعْفِهِ، وَيَزْدَادُ بِزِيَادَتِهِ، وَيَنْقُصُ بِنُقْصَانِهِ^(٤).

٨- قال تعالى: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ في تَعْلِيقِ التَّعْذِيبِ عَلَى الْمَشِيئَةِ تَبَيُّهُ لَهُمْ بِسَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَا يَقْطَعُ رَجَاءَهُمْ فِي السَّعْيِ إِلَى مَغْفَرَةٍ مَا أَتَوْهُ بِأَنْ يَتُوبُوا، فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا قَابَلَ تَعْذِيبُهُ إِيَّاهُمْ بِتَوْبَتِهِ عَلَيْهِمْ؛ تَعَيَّنَ أَنَّ التَّعْذِيبَ بَاقٍ عِنْدَ عَدَمِ تَوْبَتِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾^(٥) [النساء: ٤٨]. ففي قوله: ﴿إِنْ شَاءَ﴾ أَنَّ الْمُنَافِقَ لَهُ تَوْبَةٌ، فَإِنَّهُ يَشَاءُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ إِذَا مَاتُوا عَلَى التَّفَاقُقِ، أَمَّا إِذَا تَابُوا فَقَدْ شَاءَ أَلَّا يُعَذِّبَهُمْ، فَفِيهِ تَرْغِيبُ الْمُنَافِقِينَ فِي التَّوْبَةِ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى سَبَقَتْ غَضَبَهُ؛ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي حَقِّ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ أَوْلِيَاءَهُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٧٢). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٢١٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) لِلْقَصَّابِ (٣/ ٦٤٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٣٢)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٢٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٨٣).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣٠٩).

وَيُحَرِّقُونَهُمْ بِالنَّارِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَنَوْا الْمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلْحَقٌ﴾ [البروج: ١٠]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ﴾ [المائدة: ٧٤]، فَعَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ التَّوْبَةَ! وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُحِبُّ الْعَفْوَ أَكْثَرَ مِنَ الْعِقَابِ^(١).

٩- قوله تعالى: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ﴾ فيه ذمُّ النِّفَاقِ؛ وَأَنَّهُ سَبَبٌ لِلْعَذَابِ^(٢).
 ١٠- قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، ﴿كَانَ﴾ يُرَادُ بِهَا اتِّصَافُ اسْمِهَا بِخَبَرِهَا بِقَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الزَّمَنِ - وهو ما يُعْرَفُ بـ «مَسْلُوبَةِ الزَّمَنِ» -، يَعْنِي: لَا يُرَادُ بِهَا الزَّمَنُ إِطْلَاقًا، بَلْ يُرَادُ بِهَا تَحَقُّقُ هَذَا الْوَصْفِ، فـ ﴿كَانَ﴾ يَعْنِي: ثَبَتَ، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ يَعْنِي: أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ غَفُورًا رَحِيمًا^(٣).

بِلاغَةُ الْآيَاتِ:

١- قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ
 الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ الْكَلَامُ خَبَرٌ، وَلَكِنَّ اقْتِرَانَهُ بِحَرْفِي التَّوَكُّيدِ فِي (لَقَدْ) يَوْمِي
 إِلَى تَعْرِيزِ بَالْتَوْبِيخِ لِلَّذِينَ لَمْ يَتَنَفَعُوا بِالْأُسْوَةِ الْحَسَنَةِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالَّذِينَ فِي
 قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ؛ فَلِذَلِكَ أُتِيَ بِالضَّمِيرِ مُجْمَلًا ابْتِدَاءً مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَكُمْ﴾، ثُمَّ فُصِّلَ
 بِالْبَدَلِ مِنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾، أَي: بِخِلَافِ
 لِمَن لَمْ يَكُنْ كَأُولَئِكَ، فَالْإِلَامُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ﴾ تَوَكُّيدٌ لِلْإِلَامِ الَّتِي فِي

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٨٥، ١٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ١٨٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ١٨٧).

المُبدَل منه^(١).

- وحقُّ الأُسوة أن يكونَ المُؤتسى به هو القدوة؛ ولذلك فحَرَفُ (في) جاء على أسلوبٍ ما يُسمَّى بالتَّجريدِ المفيدِ للمبالغة؛ إذ يُجرَّدُ مِنَ الموصوفِ بصفةٍ موصوفٍ مثله؛ لِيَكُونَ كَذَاتَيْنِ، فالأصلُ: رسولُ الله أسوةٌ، فقل: ﴿في رسولِ الله أسوةٌ﴾^(٢).

- وجُعِلَ مُتعلِّقُ الاتِّسَاءِ ذاتَ الرَّسولِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ دونَ وَصْفٍ خاصٍّ؛ لِيَشْمَلَ الاتِّسَاءُ به في أقواله بامْتِثَالٍ أو امره، واجْتِنَابٍ ما يَنْهَى عنه، والاتِّسَاءُ بأفعاله مِنَ الصَّبْرِ، والشَّجَاعَةِ، والثَّبَاتِ^(٣).

- وفي إعادةِ اللَّامِ في قوله: ﴿لَمَنْ﴾ تكثِيرٌ للمعاني المذكورة بكثرةِ الاحتمالاتِ، وكلُّ يَأْخُذُ حَظَّهُ منها^(٤).

- وفي هذه الآيةِ تَعْرِيضٌ بفريقٍ مِنَ الَّذِينَ صَدَّوْا الْمُؤْتَسِينَ عَنِ الاتِّسَاءِ به صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، مَمَّنْ كانوا منافقينَ، أو في قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مِنَ الشَّكِّ في الدِّينِ^(٥).

٢- قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾

- قوله: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ﴾ بَيَانٌ لِمَا صَدَرَ عَنْ خُلَصِ الْمُؤْمِنِينَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٢/٢١).

(٢) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١٢/٤٠٢، ٤٠٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٢/٢١)، ٣٠٣.

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٣/٢١).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

عند اشتباه الشُّونِ، واختلافِ الظُّنونِ، بعدَ حِكَايةِ ما صدرَ عن غيرِهِم^(١).

- وفِعْلُ (صَدَقَ) مُسْتَعْمَلٌ فِي الْخَبَرِ عَنْ صِدْقِ مَضَى، وَعَنْ صِدْقِ سَيَقَعُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مُحَقَّقٌ وَقُوْعُهُ، بِحَيْثُ يُجْعَلُ اسْتِقْبَالُهُ كَالْمَضِيِّ، مِثْلُ ﴿أَفَى أَمْرُ اللَّهِ﴾ [النحل: ١]؛ فَهُوَ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَى التَّحَقُّقِ^(٢).

- فِي قَوْلِهِ: ﴿وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ تَكْرِيرُ الظَّاهِرِ؛ تَعْظِيمًا، وَلَوْ أَنَّهُ أَعَادَهُمَا مُضْمَرَيْنِ لَجَمَعَ بَيْنَ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَاسْمِ رَسُولِهِ فِي لَفْظَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ: وَصَدَقَا^(٣).

٣- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ أَعَقَبَ الثَّنَاءَ عَلَى جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ الْخُلَصِ عَلَى ثَبَاتِهِمْ وَيَقِينِهِمْ، وَاسْتِعْدَادِهِمْ لِلِقَاءِ الْعَدُوِّ الْكَثِيرِ يَوْمَئِذٍ، وَعَزَمِهِمْ عَلَى بَذْلِ أَنْفُسِهِمْ وَلَمْ يُقَدِّرْ لَهُمْ لِقَاؤَهُ؛ بِالثَّنَاءِ عَلَى فَرِيقٍ مِنْهُمْ كَانُوا وَفَّوْا بِمَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ وَفَاءً بِالْعَمَلِ وَالنِّيَّةِ؛ لِيَحْصُلَ بِالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ ثَنَاءٌ عَلَى إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ لَمْ يَتِمَكَّنُوا مِنْ لِقَاءِ الْعَدُوِّ يَوْمَئِذٍ؛ لِيُعْلَمَ أَنَّ صِدْقَ أَوْلَئِكَ يُؤْذِنُ بِصِدْقِ هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَدُّ وَاحِدَةٌ^(٤).

- قَوْلُهُ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ الْإِخْبَارُ عَنْهُمْ بِ(رِجَالٍ) زِيَادَةً فِي الثَّنَاءِ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ مُشْتَقٌّ مِنَ الرَّجُلِ، وَهِيَ قُوَّةُ اعْتِمَادِ الْإِنْسَانِ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/٩٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣٠٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣٠٤، ٣٠٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير البياضوي)) (٤/٢٢٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/٩٧)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٧/٦٢٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣٠٦، ٣٠٧).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢١/٣٠٧).

- قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ تفصيل لحال الصّادقين، وتقسيم لهم قسمين^(١).

- قوله: ﴿وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ أي: تبديلاً ما؛ لا أصلاً ولا وصفاً، بل ثبتوا عليه راغبين فيه، مُراعين لحقوقه على أحسن ما يكون، أمّا الذين قضوا فظاهراً، وأمّا الباؤون فيشهد به انتظارهم أصدق شهادة. وتعميم عدم التبديل للفريق الأوّل مع ظهور حالهم؛ للإيدان بمساواة الفريق الثاني لهم في الحكم. ويجوز أن يكون ضمير ﴿بَدَلُوا﴾ للمتظرين خاصّة، بناءً على أنّ المحتاج إلى البيان حالهم^(٢).

- وأيضاً قوله: ﴿وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ في معنى قوله: ﴿صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾، وإنّما ذُكر هنا؛ للتّعريض بالمنافقين الذين عاهدوا الله لا يؤلّون الأدبار، ثمّ ولّوا يوم الخندق، فرجعوا إلى يوتهم في المدينة^(٣).

- وانتصب ﴿تَبْدِيلًا﴾ على أنّه مفعولٌ مطلقٌ مؤكّد لـ ﴿بَدَلُوا﴾ المنفي؛ ولعلّ هذا التوكيد مسوقٌ مساق التّعريض بالمنافقين الذين بدّلوا عهد الإيمان، لما ظنّوا أنّ الغلبة تكون للمشرّكين^(٤).

٤ - قوله تعالى: ﴿لَيَجْزِيَ اللَّهُ الصّٰدِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبُ الْمُنٰفِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾

- قوله: ﴿لَيَجْزِيَ اللَّهُ الصّٰدِقِينَ بِصِدْقِهِمْ...﴾ متعلّق بمضمّر مُستأنفٍ مسوقٍ

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٩٨/٧).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٥٣٢/٣، ٥٣٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٢٢٩/٤)، ((تفسير

أبي السعود)) (٩٨/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٨/٢١).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٠٨/٢١).

بطريقِ الفَذْلَكَةِ^(١)؛ لِبَيَانِ مَا هُوَ دَاعٍ إِلَى وَقُوعِ مَا حُكِيَ مِنَ الْأَحْوَالِ وَالْأَقْوَالِ عَلَى التَّفْصِيلِ وَغَايَةً لَهُ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَقَعَ جَمِيعُ مَا وَقَعَ؛ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِمَا صَدَرَ عَنْهُمْ مِنَ الصِّدْقِ وَالْوَفَاءِ قَوْلًا وَفِعْلًا^(٢).

- قوله: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ﴾ فيه إظهارُ اسمِ الجلالةِ في مقامِ الإِضْمَارِ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى عَظَمَةِ الْجَزَاءِ^(٣).

- قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ أي: لِمَنْ تَابَ، وهو اعْتِرَاضٌ فِيهِ بَعَثٌ إِلَى التَّوْبَةِ^(٤). وقيل: إِنَّ جُمْلَةَ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ تَعْلِيلٌ لِلْجَزَاءِ وَالتَّعْذِيبِ كِلَيْهِمَا عَلَى التَّوْزِيعِ^(٥)، أي: غُفُورٌ لِلْمُذْنِبِ إِذَا أَنَابَ إِلَيْهِ، رَحِيمٌ بِالْمُحْسِنِ أَنْ يُجَازِيَهُ عَلَى قَدَرِ نَصَبِهِ. وَذِكْرُ فِعْلٍ (كَانَ)؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْمَغْفِرَةَ وَالرَّحْمَةَ وَصِفَانِ ثَابِتَانِ لِلَّهِ تَعَالَى^(٦).



(١) تقدم تعريفها (ص: ٥١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٢٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣٠٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٩).

(٥) التَّوْزِيعُ: هُوَ تَقْسِيمُ أَجْزَاءِ الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةِ فِي الْجُمْلَةِ عَلَى أَفْرَادٍ مَذْكُورِينَ فِي الْجُمْلَةِ أَوْ مَفْهُومِينَ مِنْهَا، مِثْلُ جُمْلَةِ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ أي: غُفُورٌ لِلْمُذْنِبِ إِذَا أَنَابَ إِلَيْهِ، رَحِيمٌ بِالْمُحْسِنِ أَنْ يُجَازِيَهُ عَلَى قَدَرِ نَصَبِهِ. يُنْظَرُ: ((التوقيف على مهمات التعاريف)) للمناوي (ص: ١١٢)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٣٠٦)، ((أنوار الربيع في أنواع البديع)) لابن معصوم المدني (ص: ٤٧٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٧/ ١٢٥).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣٠٩).

الآيات (٢٥-٢٧)

﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ۝٢٥ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ۝٢٦ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ۝٢٧﴾

غريب الكلمات:

﴿ظَاهَرُوهُمْ﴾: أي: أعانوهم وساعدوهم، وأصل (ظهر): يدلُّ على قُوَّةٍ وبروز^(١).
 ﴿صَيَاصِيهِمْ﴾: أي: حصونهم التي تحصَّنوا بها، وكلُّ ما يُتَحَصَّنُ به يقال له: صَيْصِيَّةٌ^(٢).

﴿لَمْ تَطَّوْهَا﴾: أي: لم تملكوها، ولم تدوسوها بعدُ بأقدامكم، وأصل (وطأ): يدلُّ على تمهيد شيءٍ وتسهيله^(٣).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى مبيِّنًا خيبة الكافرين، وما انتهَى إليه أمرهم: وردَّ الله الأحزاب الكافرين إلى بلادهم بغَيْظِهِمْ خائبين؛ لم ينالوا خيراً، بل رجَعوا خاسرين،

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٥٧)، ((تفسير ابن جرير)) (١٧/ ٤٧٨)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ١٣٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٤٧١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٥٤٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٦١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٩٨)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٩٧).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٩)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٧١)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٣٠١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٥٠٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٦١).

(٣) يُنظر: ((البسيط)) للواحدي (١٨/ ٢٢٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٦/ ١٢٠).

وكفى الله المؤمنين قتال الكفار، ودفعهم عنهم، وكان الله تعالى قوياً عزيزاً.
ثم يبين ما حلَّ ببني قريظة، فيقول: وأنزل الله يهود بني قريظة الذين ناصروا
الأحزاب على حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين؛ أنزلهم من
حصونهم، وألقى في قلوبهم الخوف الشديد من المسلمين؛ تقتلون -أيها
المسلمون- جماعة منهم، وتأسرون جماعة أخرى، وملكم الله -أيها المسلمون-
أرضهم ومساكنهم وأموالهم، وأرضاً أخرى لم تملكوها حتى الآن، وستملكونها
فيما بعد، وكان الله على كل شيء قديراً.

تفسير الآيات:

﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَاتَبَ اللَّهُ

قَوِيًّا عَزِيزًا ﴿٢٥﴾﴾

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَهُمْ سُبْحَانَهُ نِعْمَتَهُ بِمَا أَرْسَلَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ مِنْ جُنُودِهِ، وَبَيَّنَّ أَحْوَالَ
الْمُنَافِقِينَ وَالصَّادِقِينَ، وَمَا لَهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَسْرَارِ، وَخَتَمَ بِهَاتَيْنِ الصَّفَتَيْنِ ﴿غَفُورًا
رَّحِيمًا﴾ - ذَكَرَ بِأَثَرِهِمَا فِيمَا خَرَقَهُ مِنَ الْعَادَةِ بِصَرْفِ الْأَعْدَاءِ عَلَى كَثَرَتِهِمْ وَقُوَّتِهِمْ،
عَلَى حَالَةٍ لَا يَرْضَاهَا لِنَفْسِهِ عَاقِلٌ^(١).

وقيل: إِنَّهَا عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا﴾ [الأحزاب: ٩]، أي: أَرْسَلَ اللَّهُ
عَلَيْهِمْ رِيحًا وَرَدَّهُمْ؛ أَوْ حَالَ مِنْ ضَمِيرٍ ﴿يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا﴾ [الأحزاب:
٢٠]، أي: يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا، وَقَدْ رَدَّ اللَّهُ الْأَحْزَابَ، فَذْهَبُوا^(٢).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٣٣١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١ / ٣٠٩).

﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ﴾

أي: وردَّ الله جُنُودَ الأحزابِ إلى بلادِهِم بغَيْظِهِم خَائِبِينَ لم يَشْفِ صُدُورَهُم، مع تَكْلُفِهِم الإِعدادَ والإِنْفاقَ، والسَّفَرَ وطُولَ المُكثِ حَوْلَ المَدِينَةِ، مع حُصُولِ التَّعَبِ والعَناءِ بلا جَدوى^(١)!

﴿لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾

أي: لم يَنَالُوا أيَّ خَيْرٍ كان في حِسَابِنَهُمْ؛ كَالنَّصْرِ، أو أَخَذِ أَمْوَالٍ، أو أَسْرِ أَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، بل رَجَعُوا خَاسِرِينَ^(٢)!

﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾

أي: وأراح الله المُؤْمِنِينَ مِنْ قِتَالِ الكُفَّارِ، وأَغْنَاهُمْ عَنْ مُحَارَبَتِهِمْ وَدَفْعِهِمْ يَوْمَئِذٍ^(٣).

عن عبد الله بن أبي أوفى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: ((دعا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الأحزابِ على المُشْرِكِينَ، فقال: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ))^(٤).

وعن عبد الله بن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٦٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٥، ٣٩٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣١٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣١٠)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٨٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٦٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣١٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٦٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٦٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٣٩٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣١٠).

(٤) رواه البخاري (٢٩٣٣) واللفظ له، ومسلم (١٧٤٢).

كان إذا قفل^(١) من غزو أو حج أو عمرة يُكَبِّرُ على كلِّ شرفٍ^(٢) من الأرضِ ثلاثَ تكبيراتٍ، ثمَّ يقولُ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبَّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ^(٣).

وفي حديثِ حَجَّةِ الوداعِ قال جابرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ((... فلَمَّا دنا مِنَ الصَّفا قرأ: ﴿إِنَّ الصَّفا وَالْمَرْوةَ مِنْ سَعَاءِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]، أبدأُ بما بدأ اللَّهُ به. فبدأ بالصَّفا، فَرَقِّي عليه، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ، وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ. ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ...))^(٤).

﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ قُوَيْثًا عَزِيزًا﴾

أي: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْمُتَّصِفُ أَزَلًا وَأَبَدًا بِالْقُوَّةِ عَلَى فِعْلِ مَا يَشَاءُ؛ فَيَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَيَخْذُلُ مَنْ يَشَاءُ مِنْهُمْ، وَهُوَ الْمُتَّصِفُ بِالْعِزَّةِ؛ فَقَدْرُهُ عَظِيمٌ، يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ كُلُّ عَيْبٍ وَنَقْصٍ، وَهُوَ يَغْلِبُ وَلَا يُغْلَبُ، وَيَنْصُرُ أَوْلِيَاءَهُ، وَيَقْهَرُ أَعْدَاءَهُ، وَلَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ أَرَادَهُ^(٥).

(١) قَفَلَ: أي: رَجَعَ. يُنْظَرُ: ((شرح القسطلاني)) (٣/ ٢٧٧).

(٢) شَرَفٍ: أي: مَكَانٍ عَالٍ. يُنْظَرُ: ((شرح القسطلاني)) (٣/ ٢٧٧).

(٣) رواه البخاري (٦٣٨٥) واللفظ له، ومسلم (١٣٤٤).

(٤) أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٧٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٣٩٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي

(١٥/ ٣٣٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣١١)، ((تفسير

ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٩٠، ١٩١).

﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ
فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ ﴿٣٦﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ لَمَّا أَمَرَ الْأَحْزَابِ؛ أَتْبَعَهُ حَالُ الَّذِينَ أَلْبَوْهُمْ، وَكَانُوا سَبَبًا فِي إِيَابِهِمْ،
وَالَّذِينَ مَالُوهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَنَقَضُوا مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ عَهْدٍ^(١).

﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ﴾

أَي: وَأَنْزَلَ اللَّهُ يَهُودَ بَنِي قُرَيْظَةَ الَّذِينَ نَاصَرُوا وَأَعَانُوا الْأَحْزَابَ عَلَى حَرْبِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمِينَ مَعَهُ؛ أَنْزَلَهُمْ مِنْ حُصُونِهِمُ الْعَالِيَةِ^(٢).

﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ﴾

أَي: وَالْقَى اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الْخَوْفَ الشَّدِيدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَمْ يَقْوُوا عَلَى
قِتَالِهِمْ، وَاسْتَسَلَمُوا لَهُمْ، وَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِمْ^(٣).

﴿فَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للباقعي (٣٣٣، ٣٣٢ / ١٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٧١ / ١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤ / ١٦١)، ((تفسير ابن كثير))

(٦ / ٣٩٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١ / ٣١٢).

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ﴾ يَرِيدُ بَنِي قُرَيْظَةَ بِإِجْمَاعِ مَنْ الْمَفْسَّرِينَ).

((تفسير ابن عطية)) (٤ / ٣٧٩).

وَقَالَ الْبَقَاعِيُّ: (هُمْ بَنُو قُرَيْظَةَ وَمَنْ دَخَلَ مَعَهُمْ فِي حِصْنِهِمْ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، كُحْيِيٍّ، وَكَانَ ذَلِكَ

بَعْدَ إِخْرَاجِ بَنِي قَيْنَقَاعٍ وَبَنِي النَّضِيرِ). ((نظم الدرر)) (١٥ / ٣٣٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٨١ / ١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٣٩٨)، ((تفسير أبي السعود))

(٧ / ١٠٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١ / ٣١٢).

أَي: تَقْتُلُونَ - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - جَمَاعَةً مِنْهُمْ، وَهُمْ الرِّجَالُ الْبَالِغُونَ^(١).

﴿وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾

أَي: وَتَأْسِرُونَ جَمَاعَةً مِنْهُمْ، وَهُمْ النِّسَاءُ وَالذَّرِيَّةُ^(٢).

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ((أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ؛ رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ - يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْعِرْقَةِ - رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ^(٣)، فَضْرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ؛ يَعُودُهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ، فَاغْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ، فَقَالَ: وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ! أَخْرِجْ إِلَيْهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَأَيْنَ؟ فَأشارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ. فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَزَلَوْا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدٍ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تَقْتَلَ الْمُقَاتِلَةَ، وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ وَالنِّسَاءُ، وَتُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ)).

وفي رواية: ((لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ))^(٤).

وعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ((نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى سَعْدٍ، فَأَتَاهُ عَلَى

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٩ / ٨١)، ((تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ)) (١٤ / ١٦١)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦ / ٣٩٩)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٦٢)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١ / ٣١٢)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ١٩٥، ١٩٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٩ / ٨١)، ((تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ)) (١٤ / ١٦١)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦ / ٣٩٩)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٦٢)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١ / ٣١٢).

(٣) الْأَكْحَلُ: عِرْقٌ فِي الْيَدِ إِذَا قُطِعَ لَمْ يَرَقَا الدَّمَ. يُنْظَرُ: ((شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ)) (١٢ / ٩٤).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤١٢٢)، وَمُسْلِمٌ (١٧٦٩) وَاللَّفْظُ لَهُ.

حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْصَارِ: قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ، أَوْ خَيْرِكُمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ. قَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذُرِّيَّتَهُمْ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ، وَرَبِّمَا قَالَ: قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ))^(١).

وعن عَطِيَّةَ الْقُرْطُبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ((عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَشَكُّوا فِيَّ، فَأَمَرَ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيَّ: هَلْ أَنْبَتُ بَعْدُ؟ فَنَظَرُوا فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتُ، فَخَلَّى عَنِّي، وَالْحَقْنِي بِالسَّبْيِ))^(٢).

﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِينَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطْعُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ (٢٧)

﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِينَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾

أي: ومَلَكَكُمْ اللَّهُ - أيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - أَرْضَهُمْ وَمَسَاكِنَهُمْ وَجَمِيعَ أَمْوَالِهِمْ مِمَّا غَنِمْتُمُوهُ مِنْهُمْ^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨) واللفظ له.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٠٥)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٨٦٢٠)، وأحمد (١٩٤٢١) واللفظ له، وابن حبان في صحيحه (٤٧٨٠).

صَحَّحَ الْحَدِيثَ الْأَلْبَانِيُّ فِي ((صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ)) (٤٤٠٥)، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي ((التَّلْخِصِ الْحَبِيرِ)) (٣/١٠٠٨): هُوَ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ. وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطُ فِي تَحْقِيقِ ((صَحِيحِ ابْنِ حَبَانَ)) (٤٧٨٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ)) (١٩/٨٢)، ((الْبَسِيطُ)) لِلْوَحِيدِ (١٨/٢٢٤)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ)) (٦/٣٩٩)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٦٢).

قَالَ الْأَلُوسِيُّ: (وَالْمَرَادُ بِ﴿أَرْضَهُمْ﴾: مَزَارِعُهُمْ... ﴿وَدِينَهُمْ﴾ أي: حُصُونُهُمْ، ﴿وَأَمْوَالَهُمْ﴾: نَقُودُهُمْ وَمَوَاشِيَهُمْ وَأَنْثَاهُمْ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَيْهَا أَرْضُهُمْ وَدِيَارُهُمْ. ((تَفْسِيرُ الْأَلُوسِيِّ)) (١١/١٧٦).

﴿وَأَرْضًا لَمْ تَطْثُوهَا﴾.

أي: وأورثكم الله أرضاً أخرى غير أرض بني قريظة ما وطئتموها حتى الآن، ولكنكم ستملكونها^(١).

(١) يُنظر: ((الوسيط)) للواحدي (٤٦٧/٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٤١/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٣٩٩/٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٣٥/١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٩٩).
 قيل: هي أرض خيبر. وممن قال بذلك: مقاتل بن سليمان، ويحيى بن سلام، والسمرقندي، والواحدي، والسمعاني، وجلال الدين المحلي، والقاسمي. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/٤٨٥)، ((تفسير يحيى بن سلام)) (٢/٧١٢)، ((تفسير السمرقندي)) (٣/٥٧)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٤٦٧)، ((تفسير السمعاني)) (٤/٢٧٤)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٥٥٣)، ((تفسير القاسمي)) (٨/٦٥).

وممن قال بهذا القول من السلف: يزيد بن رومان، وابن زيد، وابن السائب. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٨٣/١٩)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٤٥٩).
 وقيل: هي خيبر وغيرها من بلاد الكفار. وممن قال بهذا: البقاعي، وابن عثيمين. يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٣٥/١٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٠١).
 وممن قال بنحو هذا القول من السلف: الحسن، وعكرمة. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٨٢)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٩/٣١٢٦).

قال البقاعي: (هي أرض خيبر أولاً، ثم أرض مكة ثانياً، ثم أرض فارس والرُّوم وغيرهما ممّا فتحه الله بعد ذلك، وكان قد حكّم به في هذه الغزوة حين أبرق تلك البرقات للنبي صلى الله عليه وسلم في حفر الخندق، فأراه في الأولى اليمن، وفي الأخرى فارس، وفي الأخرى الرُّوم). ((نظم الدرر)) (١٥/٣٣٥).

وقيل: المراد بها: أرض بني النضير، وأن معنى ﴿لَمْ تَطْثُوهَا﴾ لم تفتحوها عنوة. وممن قال بذلك: ابن عاشور. يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣١٣).

وذهب ابن جرير إلى عدم التعيين، فقال: (الصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله - تعالى ذكره - أخبر أنه أورث المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أرض بني قريظة وديارهم وأموالهم، وأرضاً لم يطؤوها يومئذ، ولم تكن مكة ولا خيبر ولا أرض فارس =

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾.

أي: إِنَّ اللَّهَ مَتَّصِفٌ أَزَلًا وَأَبَدًا بِكَمَالِ الْقُدْرَةِ؛ فَلَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ، وَمِنْ ذَلِكَ قُدْرَتُهُ عَلَى تَوْحِيدِ الْمُؤْمِنِينَ أَرْضَ الْكَافِرِينَ، وَنَصْرِهِمْ عَلَيْهِمْ^(١).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - في قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمِنَ الْوَاحِدِ﴾ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا * وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴿حُجَّةٌ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ فِي بَابِ الْأَعْمَالِ الَّتِي يُضَيِّفُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَارَةً إِلَى نَفْسِهِ، وَتَارَةً إِلَى عِبَادِهِ، وَلَا يَكُونُ أَحَدُهُمَا مُؤَثِّرًا فِي صَاحِبِهِ بِزَعْمِهِمْ؛ أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ﴾، وَقَالَ: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾، وَقَدْ قَالَ فِي (سُورَةِ الْأَنْفَالِ): ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]؛ ففیه أَنَّ الْفِعْلَ وَإِنْ كَانَ مُضَافًا إِلَى فَاعِلِهِ مِنَ الْخَلْقِ، فَغَيْرُ مَانِعٍ أَنْ يَكُونَ عَامِلَهُ بِتَسْيِيرِ خَالِقِهِ لَهُ جَلَّ جَلَالُهُ^(٢).

٢ - في قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ﴾ بيان قدرة الله سبحانه وتعالى؛ حيث رَدَّ هذه الأحزاب الكثيرة العظيمة مع ما في قلوبهم من الغيظ الشديد على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه؛ رَدَّهم الله سبحانه وتعالى

= والرُّومُ وَلَا الْيَمَنَ: مِمَّا كَانَ وَطْنُوهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ وَطْنُوهُ ذَلِكَ بَعْدُ، وَأَوْرَثَهُمُوهُ اللَّهُ، وَذَلِكَ كُلُّهُ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ ﴿وَأَرْضًا لَمْ تَطْعُوهَا﴾؛ لِأَنَّهُ -تَعَالَى ذِكْرُهُ- لَمْ يَخْصُصْ مِنْ ذَلِكَ بَعْضًا دُونَ بَعْضٍ. ((تفسير ابن جرير)) (٨٣/١٩).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٨٣/١٩)، ((الوسيط)) للواحدي (٤٦٧/٣)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٣٥/١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) لِلْقَصَّابِ (٦٤٨/٣).

بَغِيْظِهِمْ مَا اسْتَفْتَوْا، وَلَا نَالُوا مُرَادَهُمْ؛ وَلِهَذَا أَثْنَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَبِّهِ بِهَزِيمَةِ الْأَحْزَابِ، فَقَالَ: ((لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ))^(١).

٣- فِي قَوْلِهِ: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ إشارة إلى وَضْعِ الْحَرْبِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ، وَهَكَذَا وَقَعَ بَعْدَهَا؛ لَمْ يَغْزِهِمُ الْمُشْرِكُونَ، بَلْ غَزَاهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِي بِلَادِهِمْ^(٢). عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حِينَ أَجْلَى الْأَحْزَابِ عَنْهُ: ((الآن نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ))^(٣).

٤- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدَافِعُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ؛ يُؤْخِذُ مِنَ الْآيَةِ: أَنَّهُ خَصَّهُ بِالْمُؤْمِنِينَ، فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّهُ كَفَاهُمُ الْقِتَالَ لِإِيْمَانِهِمْ؛ فَالْمُؤْمِنُونَ يَكْفِيهِمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا أَهَمَّهُمْ، فَيُدَافِعُ عَنْهُمْ لِإِيْمَانِهِمْ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَارِتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمْ الشُّوْءُ وَلَا هُمْ يَخْزَوْنَ﴾^(٤) [الزمر: ٦١].

٥- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ مِنْ تَعَلُّقَاتِ قُوَّتِهِ وَعِزَّتِهِ سُبْحَانَهُ أَنْ صَرَفَ ذَلِكَ الْجَيْشَ الْعَظِيمَ خَائِبِينَ مُفْتَضِّحِينَ، وَأَلْقَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحْلَافِهِ مِنْ قُرَيْظَةِ الشُّكِّ، وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمُ الرِّيحَ وَالْقُرَّ، وَهَدَى نُعَيْمَ بْنَ مَسْعُودٍ الْغَطَفَانِيَّ إِلَى الْإِسْلَامِ دُونَ أَنْ يَشْعُرَ قَوْمُهُ، فَاسْتَطَاعَ النُّصْحَ لِلْمُسْلِمِينَ بِالْكَيْدِ لِلْمُشْرِكِينَ.

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٩١).

والحديث تقدم تخريجه (ص: ١٤٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٣٩٦/٦)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤١١٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ١٩٢).

ذلك كله معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم^(١).

٦- قول الله تعالى: ﴿وَأَوْثَقَكُمْ﴾ فيه إشعارٌ أنه انتقل إليهم ذلك بعد موت أولئك المقتولين، وأن ملكهم إياه ملكٌ قوي، ليس بعقدٍ يقبلُ الفسخ أو الإقالة^(٢)، وأن المؤمنين إذا فتحوا بلدًا ملكوا الأرض^(٣).

٧- في قوله تعالى: ﴿وَأَوْثَقَكُمْ﴾ حلُّ أموال الكفار للمسلمين؛ فإن الغنائم تحلُّ للمسلمين، وهي من خصائص هذه الأمة؛ قال النبي عليه الصلاة والسلام: ((وأعطيت خمسًا لم يُعْطَها أحدٌ من الأنبياء قبلي: نُصِرْتُ بالرُّعبِ مسيرة شهر، وجُعِلَتْ لي الأرضُ مسجدًا وطهورًا وأُثِمَّ رجلٌ من أمتي أدركته الصلاة فليُصلَّ، وأُحِلَّت لي الغنائم ولم تحلَّ لأحدٍ قبلي، وكان النبي يُبعثُ إلى قومه خاصةً وُبعثتُ إلى الناسِ كافةً، وأُعطيتُ الشفاعة))^(٤).

٨- قوله تعالى: ﴿وَأَرْضًا لَمْ تَطْهُوْهَا﴾ بشارةٌ ووعدٌ صادقٌ في فتح البلاد^(٥).

بلاغة الآيات:

١- قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْفِتْنَةَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ هذا رجوعٌ إلى حكاية بقية القصة، وتفصيلُ تنمة

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٣١١/٢١).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٧٠)، ((تفسير الألوسي)) (١١/١٧٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٠٠).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)).

والحديث أخرجه البخاري (٤٣٨) واللفظ له، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٧٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٣٥)، ((تفسير ابن

عاشور)) (٢١/٣١٣).

النَّعْمَةِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا إجمالاً بقوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لِّمَ تَرَوْهَا﴾. وهو معطوفٌ إمّا على الْمُضْمَرِ الْمُقَدَّرِ قَبْلَ قَوْلِهِ تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ﴾، كأنه قيل: إثر حكاية الأمور المذكورة وقع ما وقع من الحوادث ﴿وَرَدَّ اللَّهُ...﴾ إلخ، وإمّا على (أَرْسَلْنَا)، وقد وُسِّطَ بَيْنَهُمَا بَيَانُ كَوْنِ مَا نَزَلَ بِهِمْ واقعةً طامّةً تَحَيَّرَتْ بِهَا الْعُقُولُ والأفهامُ، وداهيةً تامّةً تحاكَّتْ منها الرُّكْبُ، وزلّتِ الأقدامُ. وتفصيلُ ما صَدَرَ عن فَرِيقَيِ أَهْلِ الإِيْمَانِ وأهْلِ الْكُفْرِ والنِّفَاقِ مِنَ الْأَحْوَالِ والأقوال؛ لإظهار عِظَمِ النَّعْمَةِ، وإبانة خَطَرِهَا الْجَلِيلِ، بَيَانِ وَصُولِهَا إِلَيْهِمْ عِنْدَ غَايَةِ احتياجهم إليها، أي: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لِّمَ تَرَوْهَا﴾، وردّنا بذلك الَّذِينَ كَفَرُوا^(١).

- قوله: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ﴾ فيه التّفاتٌ إلى الاسمِ الْجَلِيلِ؛ لِتَرْبِيَةِ الْمَهَابَةِ، وإدخالِ الرُّوعَةِ، وللتّنبيةِ على عِظَمِ شَأْنِ هَذَا الرَّدِّ الْعَجِيبِ^(٢).
- وعَبَّرَ عن الْأَحْزَابِ بـ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ لِلإِيْمَاءِ إِلَى أَنَّ كُفْرَهُمْ هُوَ سَبَبُ خَيْبَتِهِمُ الْعَجِيبَةِ الشَّانِ^(٣).

- وَجُمْلَةُ ﴿لَمَّا يَنَالُوا خَيْرًا﴾ اسْتِنْفَافٌ بَيَانِيٌّ؛ لِبَيَانِ مُوجِبِ غَيْظِهِمْ^(٤).
- وفي قوله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ إيجازٌ بِالْحَذْفِ، أي: كُفَّةَ الْقِتَالِ، أو أَرْزَاءَ الْقِتَالِ. وإظهارُ اسمِ الْجَلَالَةِ؛ لِلتّنبيةِ على عِظَمِ شَأْنِ هَذَا الْكُفَايَةِ الْعَجِيبَةِ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ٩٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣١٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣١٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

- وَجُمْلَةٌ ﴿وَكَاثَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ تَذِيلٌ لِّجُمْلَةٍ ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ﴾ إِلَى آخِرِهَا، وَذِكْرُ فِعْلٍ (كَانَ)؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْعِزَّةَ وَالْقُوَّةَ وَصِفَانِ ثَابِتَانِ لِلَّهِ تَعَالَى ^(١).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمَنَ الْوَخِيرَ﴾ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَاثَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴿مُنَاسَبَةٌ حَسَنَةً فِي الْمَعَانِي؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ لَوْ اقْتَصَرَ فِيهِ عَلَى دُونَ الْفَاصِلَةِ، لَأَوْهَمَ ذَلِكَ بَعْضَ الضُّعْفَاءِ أَنَّ هَذَا الْإِخْبَارَ مُوَافِقٌ لِعَقِيدَةِ الْكَفَّارِ فِي أَنَّ الرِّيحَ الَّتِي حَدَثَتْ كَانَتْ سَبَبًا فِي رُجُوعِهِمْ خَائِبِينَ، وَكَفَى الْمُؤْمِنِينَ قِتَالَهُمْ، وَالرِّيحُ إِنَّمَا حَدَثَتْ اتِّفَاقًا كَمَا تَحْدُثُ فِي بَعْضِ وَقَائِعِهِمْ، وَقِتَالِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، وَظَنُّوا أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؛ فَوَقَعَ الْاحْتِرَاسُ بِمَجِيءِ الْفَاصِلَةِ الَّتِي أَخْبَرَ فِيهَا سُبْحَانَهُ أَنَّهُ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ^(٢)، قَادِرٌ بِقُوَّتِهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّ حِزْبَهُ هُوَ الْغَالِبُ، وَأَنَّهُ لِقُدْرَتِهِ يَجْعَلُ النَّصْرَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَفَانِينَ مُتَنَوِّعَةً؛ لِيَزِيدَهُمْ إِيْمَانًا وَتَشْيِيتًا، فَهُوَ يَنْصُرُهُمْ مَرَّةً بِالْقِتَالِ؛ كَيَوْمِ بَدْرٍ، وَتَارَةً بِالرِّيحِ؛ كَيَوْمِ الْأَحْزَابِ، وَطَوْرًا بِالرُّعْبِ؛ كَبَنِي النَّضِيرِ، وَأَحْيَانًا يَنْصُرُهُمْ عَلَيْهِمْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣١١).

(٢) وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بِ«اتِّتْلَافِ الْفَاصِلَةِ»، وَيُسَمَّى بِبَعْضِهِمُ بِالْتَّمَكِينِ، وَهُوَ: أَنَّ يُمَهَّدَ قَبْلَ الْفَاصِلَةِ تَمْهِيدٌ تَأْتِي بِهِ الْفَاصِلَةُ مُمَكِّنَةً فِي مَكَانِهَا، مُسْتَقَرَّةً فِي قَرَارِهَا، مُطْمَئِنَّةً فِي مَوْضِعِهَا، غَيْرَ نَافِرَةٍ وَلَا قَلِقَةٍ، مُتَعَلِّقًا بِمَعْنَى الْكَلَامِ كُلِّهِ تَعَلُّقًا تَامًا، بِحَيْثُ لَوْ طُرِحَتْ لَاخْتِلَافُ الْمَعْنَى، وَاضْطَرَبَ الْفَهْمُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمَنَ الْوَخِيرَ﴾ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَاثَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴿فَإِنَّهُ لَوْ انْتَهَتْ الْآيَةُ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ لَرُبَّمَا ظَنَّ أَنَّ الرِّيحَ الَّتِي عَصَفَتْ بِالْكَفَّارِ وَالْأَحْزَابِ فِي غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ أَوْ الْخَنْدَقِ هِيَ سَبَبُ رُجُوعِهِمْ خَائِبِينَ، وَأَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ قَدْ حَدَثَ مُصَادَفَةً، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ! بَيِّنٌ أَنَّ فَاصِلَةَ الْآيَةِ: ﴿وَكَاثَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ قَدْ أَزَالَتْ هَذَا التَّوَهُّمَ الْمُفْتَرَضَ، وَأَبْرَزَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ تِلْكَ الرِّيحَ إِنَّمَا هَبَّتْ بِأَمْرِهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنَّهَا كَانَتْ أَدَاةً مِنْ أَدَوَاتِ نَصْرِهِ الَّتِي وَعَدَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَجُنْدًا مِنْ جُنُودِهِ سُبْحَانَهُ. يُنْظَرُ: ((مفاتيح التفسير)) للخطيب (١/١٨، ١٩).

أَوَّلًا، وَيَجْعَلُ الْعَاقِبَةَ لَهُمْ أَحْيَرًا؛ كَيَوْمِ أَحَدٍ، وَحِينًا يُرِيهِمْ أَنَّ الْعِبْرَةَ فِي الْمَعْرَكَةِ لَيْسَتْ بِالكَثَرَةِ، وَأَنَّهُ كَمْ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةً كَثِيرَةً؛ لِيَتَحَقَّقُوا بِأَنَّ النَّصْرَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؛ كَيَوْمِ حُنَيْنٍ، وَهَذَا مِنْ أُرْوَعِ مَا يَتَزَيَّنُّ بِهِ الْكَلَامُ^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾

- قوله: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ﴾ قَذَفُ الرُّعْبِ سَبَبٌ لِإِنْزَالِهِمْ، وَلَكِنَّهُ قَدَّمَ الْمُسَبَّبَ، لَمَّا كَانَ الشَّرُورُ بِإِنْزَالِهِمْ أَكْثَرَ، وَالْإِخْبَارُ بِهِ أَهَمَّ^(٢).

- وَالْخِطَابُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ إِلَى آخِرِهِ، لِلْمُؤْمِنِينَ؛ تَكْمِلَةً لِلنِّعْمَةِ الَّتِي أَنْبَأَ عَنْهَا قَوْلُهُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا﴾ [الأحزاب: ٩] الْآيَةِ^(٣).

- وَتَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ فِي ﴿فَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾؛ لِلْإِهْتِمَامِ بِذِكْرِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْفَرِيقَ هُمْ رِجَالُ الْقَبِيلَةِ الَّذِينَ بَقَتْلِهِمْ يَتِمُّ الْاِسْتِيلَاءُ عَلَى الْأَرْضِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَسْرَى؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يُقَدِّمَ مَفْعُولَ (تَأْسِرُونَ)؛ إِذْ لَا دَاعِيَ إِلَى تَقْدِيمِهِ، فَهُوَ عَلَى أَصْلِهِ^(٤).

- أَوْ لَعَلَّ تَأْخِيرَ الْمَفْعُولِ فِي الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ ﴿وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ - مَعَ أَنَّ مَسَاقَ الْكَلَامِ لِنَفْصِيلِهِ وَتَقْسِيمِهِ؛ لِمُرَاعَاةِ الْفَوَاصِلِ^(٥). وَقِيلَ: لَعَلَّهُ أُخِّرَ

(١) يُنْظَرُ: ((إِعْرَابُ الْقُرْآنِ وَبَيَانُهُ)) لِدُرُوَيْش (٧/ ٦٢٨، ٦٢٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانَ)) (٨/ ٤٦٩)، ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٥/ ٣٣٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورَ)) (٢١/ ٣١٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (٢١/ ٣١٣).

(٥) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي السَّعُودِ)) (٧/ ١٠٠).

الْفَرِيقُ هُنَا؛ لِيُفِيدَ التَّخْيِيرَ فِي أَمْرِهِمْ، وَقُدِّمَ فِي الرِّجَالِ؛ لِتَحْتَمِ الْقَتْلَ فِيهِمْ^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿وَأَوْثَقَكُمْ أَرْضَهُمْ وَيَدِيرَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطْعُوهَا وَكَانَ اللَّهُ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾

- قوله: ﴿وَأَوْثَقَكُمْ أَرْضَهُمْ وَيَدِيرَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾، قُدِّمَتْ ﴿أَرْضَهُمْ﴾؛ لَكَثْرَةِ الْمُنْفَعَةِ

بِهَا مِنَ النَّخْلِ وَالزَّرْعِ، وَلَأَنَّهُمْ بِاسْتِيلَائِهِمْ عَلَيْهَا مَلَكَوْهَا أَوَّلًا، ﴿وَيَدِيرَهُمْ﴾

لِضَرُورَةِ الْحَاجَةِ إِلَى سُكْنَاهَا، وَلَأَنَّهَا هِيَ الْمَسْتَوَلَى عَلَيْهَا ثَانِيًا، ﴿وَأَمْوَالَهُمْ﴾

لِيُسْتَعَانَ بِهَا فِي قُوَّةِ الْمُسْلِمِينَ لِلْجِهَادِ، وَلَأَنَّهَا كَانَتْ فِي بَيوتِهِمْ، فَوَقَعَ الْإِسْتِيلَاءُ

عَلَيْهَا ثَالِثًا^(٢).

- وفي التَّذْيِيلِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ إِيْمَاءً إِلَى الْبَشَارَةِ

بِفَتْحٍ عَظِيمٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِ^(٣). وَخَتَمَ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ بِقُدْرَتِهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛

لَأَنَّهُ لَمَّا كَانَ فَتْحُ الْبُلْدَانِ وَغَلْبَةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهَا أَمْرًا بَاهِرًا سَهَّلَهُ بِقَوْلِهِ:

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾، أَي: شَامِلَ الْقُدْرَةِ^(٤).



(١) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (٣٣٤ / ١٥)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ١٩٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانٍ)) (٨ / ٤٧٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٢١ / ٣١٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٥ / ٣٣٥).

الآيات (٢٨-٣١)

﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلٌّ لِأَزْوَاجِهِ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْكُمْ أُمْتِعْكُمْ وَأُسْرِخْكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ (٢٨) وَلِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا (٢٩) يَنْسَاءُ النَّبِيُّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ يُضَعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (٣٠) * وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَّلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْدَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا (٣١) ﴿

غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَزِينَتَهَا﴾: الزينة: اسمٌ لكلِّ ما يُتَزَيَّنُ به: مِنْ مَلْبُوسٍ وَمَرْكُوبٍ وَحِلْيَةٍ وَفِرَاشٍ وَسِلَاحٍ، وَأَصْلُ (زين): يَدُلُّ عَلَى حُسْنِ الشَّيْءِ وَتَحْسِينِهِ^(١).

﴿أُمْتِعْكُمْ﴾: أي: أَعْطَيْكُمْ حَقُوقَكُمْ، وَأَصْلُ (متع): يَدُلُّ عَلَى مَنْفَعَةٍ^(٢).

﴿وَأُسْرِخْكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾: أي: وَأَطْلُقْكُمْ، وَالسَّرَاحُ الْجَمِيلُ: هُوَ أَنْ يَكُونَ طَلَقًا لِلْسِّنَةِ مِنْ غَيْرِ ضِرَارٍ وَلَا مَنَعٍ وَاجِبٍ لَهَا، وَأَصْلُ (سرح): يَدُلُّ عَلَى إِطْلَاقٍ^(٣).

﴿بِفَاحِشَةٍ﴾: الْفَاحِشَةُ: الزَّنا، وَالْمَعْصِيَةُ، وَالشُّوْزُ وَسُوءُ الْخُلُقِ، وَتُطْلَقُ الْفَاحِشَةُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُسْتَقْبَحٍ وَمُسْتَشْنَعٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، وَأَصْلُ (فحش):

(١) يُنْظَرُ: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٤١)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٢٥٦)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٣٨٨، ٣٨٩)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٤٩٣)، ((تفسير الشوكاني)) (٢/ ٥٣٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٢٩٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٠٣)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ١٨٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٨٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ١٥٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٧٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٠٣).

يُدُلُّ عَلَى قُبْحِ فِي شَيْءٍ وَشَنَاعَةٍ^(١).

﴿يَقْنُتْ﴾: أي: يُطْعَمُ وَيَسْتَجِبُ، والقُنُوتُ: لُزُومُ الطَّاعَةِ مع الخُضُوعِ، وأصلُ (قنت): يَدُلُّ عَلَى طَاعَةٍ وَخَيْرٍ فِي دِينٍ^(٢).

المعنى الإجمالي:

يَذْكُرُ اللهُ تَعَالَى بَعْضَ التَّوْجِيهَاتِ الْحَكِيمَةِ الَّتِي وَجَّهَهَا إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيقول: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ: إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَخَارِفَهَا، وَتَطْلُبْنَ نَفَقَةً لَا أُطِيقُهَا؛ فَتَعَالَيْنَ أُعْطِكُنَّ مَا لَّا، وَأَطْلُقِكُنَّ طَلَاقًا جَمِيلًا، وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ، فَإِنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْمُطِيعَاتِ مِنْكُنَّ ثَوَابًا عَظِيمًا. يَا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ ظَاهِرَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ، وَكَانَ ذَلِكَ هَيِّنًا يَسِيرًا عَلَى اللهِ، وَمَنْ تَدَاوَمَ مِنْكُنَّ عَلَى طَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَتَعَمَلْ صَالِحًا؛ نُؤْتِهَا ثَوَابَهَا فِي الْآخِرَةِ مَرَّتَيْنِ، وَأَعَدَدْنَا لَهَا رِزْقًا جَمِيلًا فِي الْجَنَّةِ.

تفسير الآيات:

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾^(٣٨).

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ مُنَحْصِرَةٌ فِي شَيْئَيْنِ: التَّعْظِيمِ لِأَمْرِ اللهِ، وَالشَّفَقَةِ عَلَى خَلْقٍ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢٣/٣٤)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٣٦١)، ((مقاييس

اللغة)) لابن فارس (٤/٤٧٨)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٨، ٦٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥٠)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٩٢)، ((غريب

القرآن)) للسجستاني (ص: ٥١٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/٣١)، ((المفردات))

للراغب (ص: ٦٨٤).

الله، ثم إن الله تعالى لما أُرشد نبيّه إلى ما يتعلّق بجانب التعظيم لله بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ١]؛ ذكر ما يتعلّق بجانب الشفقة، وبدأ بالزّوجات؛ فإنّهنّ أولى الناس بالشفقة؛ ولهذا قدّمهنّ في النّفقة^(١).

وأيضاً بعد أن نصر الله نبيّه صلى الله عليه وسلّم، فردّ عنه الأحزاب، وفتح عليه قريظة والنّضير، ظنّ أزواجه رضي الله عنهنّ أنّه اختصّ بنفائس اليهود وذخائرهم، فقعّدن حوله وطلبن توسعة الحال، ومعاملتهنّ مُعاملة نساء الملوك وأبناء الدّنيا؛ من التّمتع بزخرفها من المأكّل والمشرب ونحو ذلك؛ فأمره الله تعالى أن يتلو عليهنّ ما نزل في شأنهنّ^(٢).

سَبَبُ التُّزُولِ:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: ((دخّل أبو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلّم، فوجد النّاس جلوساً ببابه، لم يؤذّن لأحد منهم، قال: فأذن لأبي بكر فدخل، ثمّ أقبل عمرٌ فاستأذن فأذن له، فوجد النّبيّ صلى الله عليه وسلّم جالساً حوله نساؤه، واجماً ساكتاً، فقال: لأقولنّ شيئاً أضحك النّبيّ صلى الله عليه وسلّم، فقال: يا رسول الله، لو رأيت بنت خارجة سألتني النّفقة، فقمّت إليها فوجأت عنقها^(٣)! فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلّم وقال: هنّ حولي كما ترى، يسألنني النّفقة! فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها، فقام عمرٌ إلى حفصة يجأ عنقها، كلاهما يقول: تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلّم ما ليس عنده؟! فقلن: والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلّم شيئاً

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (١٦٥/٢٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير المراغي)) (١٥١/٢١).

(٣) فوجأت: أي: ضربت عنقها بكفّي، والوجأ: الضرب باليد، وجاء الوجأ بمعنى الدقّ أيضاً.

يُنظر: ((مروقة المفاتيح)) لعلي القاري (٢١٢٢/٥).

أبدًا ليس عنده. ثم اعتزلهنَّ شهرًا أو تسعًا وعشرين، ثم نزلت عليه هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّزَوَاجِكَ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْكُمْ أُمِّتَّكُمْ وَأُسْرِحْكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا * وَإِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُمُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، قال: فبدأ بعائشة، فقال: يا عائشة، إني أريد أن أعرض عليك امرأًا أحبُّ أَلَّا تعجلي فيه حتَّى تستشيرى أبويك، قالت: وما هو يا رسول الله؟ فتلا عليها الآية، قالت: أفيك يا رسول الله أستشير أبوي؟! بل اختار الله ورسوله والدار الآخرة، وأسألك أَلَّا تُخبر امرأة من نسائك بالذي قلت. قال: لا تسألني امرأة منهنَّ إَلَّا أخبرتها؛ إنَّ الله لم يبعثني مُعنتًا ولا مُتعتًا، ولكن بعثني مُعلِّمًا مُيسِّرًا^(١).

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّزَوَاجِكَ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾.

أي: يا أيها النبي قل لزوجاتك: إن كنتم تريدن التمتع بالحياة الدنيا وزخارفها، وتطلبن نفقة لا تستطيعنها^(٢).

﴿فَتَعَالَيْكُمْ أُمِّتَّكُمْ﴾.

أي: فأقبلن أعطكن ما أوجبه الله على الرجال إذا طلقوا نساءهم^(٣).

(١) رواه مسلم (١٤٧٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٨٤)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٣٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/٣١٥).

قال الشوكاني: (ومعنى ﴿الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾: سَعَتُهَا وَنُصَارَتُهَا وَرَفَاهِيَّتُهَا وَالتَّعَمُّقُ فِيهَا). ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣١٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٨٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٠١)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٠).

قال ابن جزي: (أصلُ «تعالَ»: أن يقولَه مَنْ كان في موضع مرتفعٍ لِمَنْ في موضعٍ منخفضٍ، ثم استعملتُ بمعنى: أقبل، في جميع الأمكنة). ((تفسير ابن جزي)) (٢/١٥٠).

كما قال تعالى: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرَهُ، وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرَهُ، مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤١].

﴿وَأَسْرِخُكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾.

أي: وأطلقكنَّ طلاقًا جميلًا كما أذن الله وأمر، بلا غَضَبٍ ولا سَبٍّ وشتَمٍ، ولا منعٍ حقٍّ^(١).

كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبَنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْنَدُوا﴾ [البقرة: ٢٣١].

وقال سبحانه: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ^٢ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ^٣ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ، لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا * فَإِذَا بَلَغَ أَجَلُهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٢، ١].

﴿وَلِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَالْذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٢٩).

= قال العُلَيمي: ﴿فَنَعَالَيْكَ﴾: أَجَبَنَ إِلَى مَا أُعْرِضَ عَلَيْكَ، وَلَمْ يَرِدْ حَقِيقَةُ الْإِقْبَالِ وَالْمَجِيءِ). (تفسير العليمي) ((٥/ ٣٥٨).

قال ابنُ عاشور: (الْتَمَتُ: أَنْ يُعْطِيَ الزَّوْجُ امْرَأَتَهُ حِينَ يُطَلِّقُهَا عَطِيَّةً؛ جَبْرًا لِحَاظِهَا؛ لِمَا يُعْرِضُ لَهَا مِنَ الْانْكِسَارِ). (تفسير ابن عاشور) ((٢١/ ٣١٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير) ((١٩/ ٨٤)، ((تفسير القرطبي) ((١٤/ ١٧٠)، ((تفسير السعدي) ((ص: ٦٦٢)، ((تفسير ابن عاشور) ((٢١/ ٣١٦).

﴿وَلِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّنَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْذَّارَ الْآخِرَةَ﴾.

أي: وإن كنتم تردن الله ورسوله ونعيم الآخرة، بحيث تطيب أنفسكم بما يعطيكم الرسول من نفقة، ولا تطالبه بزيادة^(١).

﴿فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

أي: فإن الله هيأ للمحسنات منكم ثواباً عظيماً، تحتقر له الدنيا وزينتها^(٢).

﴿بِإِسَاءِ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾.

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا اخْتَرْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْذَّارَ الْآخِرَةَ؛

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ٨٤)، ((البسيط)) للواحدي (١٨ / ٢٢٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١ / ٣١٦، ٣١٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ٨٤)، ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ٣٨١)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٣٣٨)، ((تفسير الشوكاني)) (٤ / ٣١٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٣).

قال ابن العربي: (المعنى: أعطاهن الله بذلك ثواباً متكاثر الكيفية والكمية في الدنيا والآخرة - وذلك بين في قوله تعالى: ﴿نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣١] - وزيادة رزق كريم معدّ لهن). ((أحكام القرآن)) (٣ / ٥٦٥). ويُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٠١).

وقال العليمي: (و«من» للتبيين؛ لأنهن كلهن كن محسنات، فأخبر بذلك عائشة رضي الله عنها، فاختارت رسول الله، ثم اختارت الباقيات الصالحات اختيارها). ((تفسير العليمي)) (٥ / ٣٥٩).

وقال السمعاني: (والمحسنات هن اللاتي اخترن الله ورسوله والدار الآخرة، وجميع نساء النبي قد اخترن ذلك؛ فجميعهن محسنات). ((تفسير السمعاني)) (٤ / ٢٧٧).

وقال ابن جرير: ﴿لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ﴾ وهن العاملات منهن بأمر الله، وأمر رسوله. ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ٨٤). ويُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ٣٨١).

ذَكَرَ تَعَالَى مُضَاعَفَةً أَجْرَهُنَّ، وَمُضَاعَفَةً زَرْهِنَّ وَإِثْمَهُنَّ، لَوْ جَرَى مِنْهُنَّ؛ لِيَزَادَ حَدَرُهُنَّ وَشُكْرُهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى ^(١).

﴿بِسَاءِ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾.

القراءات ذات الأثر في التفسير:

في قوله تعالى: ﴿مُبَيِّنَةٍ﴾ قراءتان:

١ - قراءة ﴿مُبَيِّنَةٍ﴾ قيل: المعنى: أن الله تعالى بيَّنها، فهي ظاهرة ^(٢).

٢ - قراءة ﴿مُبَيِّنَةٍ﴾ قيل: المعنى: أن الفاحشة هي الفاعلة والمُبيِّنة على فاعليها والكاشفة له. وقيل: المعنى: أنها ظاهرة في نفسها وشديدة الوضوح على كونها فاحشة، فهي تُبين نفسها ^(٣).

﴿بِسَاءِ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾.

أي: يا أزواج النبيِّ مَنْ تَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ ^(٤) ظاهرة، يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٣). ويُنظر أيضاً: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٦٦).

(٢) قرأ بها ابن كثير، وشعبة. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢/ ٢٤٨، ٣٤٨).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((الحجة في القراءات السبع)) لابن خالويه (ص: ١٢١)، ((معاني القراءات)) للأزهري (١/ ٢٩٨)، ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ١٩٦).

(٣) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢/ ٢٤٨، ٣٤٨).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((الحجة في القراءات السبع)) لابن خالويه (ص: ١٢١)، ((معاني القراءات)) للأزهري (١/ ٢٩٨)، ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ١٩٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٤٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣١٩، ٣٢٠).

(٤) قال البغوي: ﴿بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ بمعصية ظاهرة، قيل: هي كقولهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، لا أَنَّ مِنْهُنَّ مَنْ أَتَتْ فَاحِشَةً. وقال ابن عباس: المراد بالفاحشة: الشُّوْزُ وَسَوْءُ الْخُلُقِ. ((تفسير البغوي)) (٣/ ٦٣٥).

مِثْلِي عَذَابٍ مِّنْ وَقَعٍ فِي تِلْكَ الْفَاحِشَةِ^(١).

= قيل: هي الزَّنا. ومَمَّن قال بذلك: ابنُ جرير، وهو ظاهرُ اختيارِ الرازي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٩٠)، ((تفسير الرازي)) (١٦٦/ ٢٥).

ومَمَّن قال بهذا القولِ مِنَ السَّلَفِ: السُّدِّيُّ. يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٢/ ٧١٥). قال الرَّسَعَنِيُّ بعدَ أن حكى قولَ السُّدِّيِّ: (أُظُنُّ الحَامِلَ له على ذلك هذا القول؛ أَنَّهُ رأى هذه اللَّفْظَةَ لهذا المعنى في مواضعٍ مِنَ القرآن، ورسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم بل سائرُ رُسُلِهِ معصومون مِن صُحْبَةِ زَوْجَةٍ تُزْنُ بهذه الرِّيَّةِ ... فلا وَجَهَ لِتَهْيِئَتِ عَمَّا لا يجوزُ وَقُوعُهُ مِنْهُنَّ). ((تفسير الرسعني)) (٦/ ١٤٢).

ومَمَّن اختارَ أَنَّ المُرَادَ: معصيةٌ ظاهرةٌ مِن نُشُوزٍ، وسُوءِ خُلُقٍ: الرسعني، والعَلِمِيُّ. يُنظر: ((تفسير الرسعني)) (٦/ ١٤٢)، ((تفسير العليمي)) (٥/ ٣٦٠).

قال الرسعني: ﴿فَلْيَحْشَئْهُ مُبِينٌ﴾ قال ابنُ عَبَّاسٍ: يريدُ: النُّشُوزَ وسُوءَ الخُلُقِ. فإن قيل: الفاحشةُ السَّيِّئَةُ البليغةُ في القُبْحِ، والنُّشُوزُ وسُوءُ الخُلُقِ لا يترقى إلى ذلك، فكيف سَمَّاهُ فاحشةً؟ قلتُ: تعاطَمَ ذلك وتفاخَشَ لأجلِ رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، وَكَوَنَهُ هو المُعَامَلُ بِهِ. ((تفسير الرسعني)) (٦/ ١٤٢).

وقال ابنُ عاشور: (الفاحشةُ: المَعْصِيَةُ، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوْحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وكلَّمَا وردتِ الفاحشةُ في القرآن نَكْرَةً فهي المعصيةُ، وإذا وردت مَعْرِفَةً فهي الزَّنا ونحوهُ. ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣١٩). ويُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٤٠). وقيل: هي العصيانُ للنَّبِيِّ صَلَّى الله عليه وسلَّم. ومَمَّن قال بذلك: مقاتلُ بنُ سُلَيْمَانَ. يُنظر: ((مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٤٨٧).

وقال ابنُ كثير: (هو شَرُطٌ، والشَّرُطُ لا يقتضي الوقوعَ، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْطَبَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]... فَلَمَّا كانت محلَّتُهُنَّ رَفِيعَةً نَاسِبًا أَنْ يجعلَ الذَّنْبَ - لو وقعَ مِنْهُنَّ - مُغْلَظًا؛ صيانةً لِحُجُبِهِنَّ وَحِجَابِهِنَّ الرَّفِيعِ. ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٠٨).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٩٠)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٨٢)، ((طريق الهجرتين)) لابن القيم (ص: ٣٧٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٤٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣١٩، ٣٢٠).

قال ابنُ عاشور: (المضاعفةُ: تكريرُ شيءٍ ذي مقدارٍ بمِثْلِ مقداره... وهو ضِعْفٌ في القُوَّةِ وفي المَدَّةِ). ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣١٩).

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾

أي: وإن مُضَاعَفَةَ اللَّهِ لِعَذَابٍ مَنْ تَفَعَّلَ ذَلِكَ هَيِّنٌ عَلَيْهِ، فلا يتعاضطه ولا يصعبُ عليه^(١).

﴿وَمَنْ يَفْنَأْ مِنْكَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا

كَرِيمًا﴾ (٣١)

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أنَّه أَعْقَبَ الْوَعِيدَ بِالْوَعْدِ؛ جَرِيًّا عَلَى سُنَّةِ الْقُرْآنِ^(٢)، فَبَيَّنَ زِيَادَةَ ثَوَابِ زَوَاجَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا بَيَّنَّ زِيَادَةَ عِقَابِهِنَّ^(٣).

﴿وَمَنْ يَفْنَأْ مِنْكَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾

أي: وَمَنْ تَدَاوَمَ مِنْكَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، وَتَعْمَلِ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ الَّتِي شَرَعَهَا اللَّهُ بِإِخْلَاصٍ لَهُ سُبْحَانَهُ - نُؤْتِهَا ثَوَابَهَا فِي الْآخِرَةِ مِثْلِي مَا نُعْطِي غَيْرَهَا^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٩١/١٩)، ((تفسير الرازي)) (١٦٦/٢٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٠٨/٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٣١٨/٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢١٢).

قال الرازي: (أي ليس كَوْنُكَ تَحْتَ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَكَوْنُكَ شَرِيفَاتٍ جَلِيلَاتٍ: مِمَّا يَدْفَعُ الْعَذَابَ عَنْكَ، وليس أمرُ الله كَأَمْرِ الْخَلْقِ؛ حَيْثُ يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِمْ تَعْذِيبُ الْأَعْزَةِ؛ بِسَبَبِ كَثَرَةِ أَوْلِيَائِهِمْ وَأَعْوَانِهِمْ، أَوْ شَفَعَائِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ). ((تفسير الرازي)) (١٦٦/٢٥). وَيُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢١٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٥/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٦٦/٢٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٩٢/١٩)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٦٤)، ((تفسير السمعاني)) (٤٠٨/٢٧٨)، ((زاد المعاد)) لابن القيم (٥/٢٢٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٥/٢٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢١٣، ٢١٤).

﴿وَأَعِدْنَا لَهُمْ رِزْقًا كَرِيمًا﴾

أي: وأعدنا لها رزقًا حسنًا جميلًا، وعيشًا في الجنة هنيئًا^(١).

الفوائد التربوية:

١- في قوله تعالى: ﴿وَلِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أن النية لها أثر عظيم في زيادة الثواب؛ لأنه رتب هذا الثواب على هذه الإرادة، والنية الطيبة^(٢).

٢- قول الله تعالى: ﴿وَلِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فيه إعلام لهم أن في اختيار النبي عليه الصلاة والسلام اختيار الله ورسوله والدار الآخرة، وهذه الثلاثة هي الدين^(٣).

٣- المرء كلما كانت نعمة الله عليه أتم، كانت عقوبته إذا ارتكب الجرائم أتم؛ ولهذا قال تعالى في حق من أتم نعمته عليهن من النساء: ﴿يَنْسَاءَ الَّتِي مَن يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَّفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٩٢/١٩)، ((البسيط)) للواحدي (٢٣٢/١٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٠٨/٦).

وممن قال بأن الرزق الكريم هنا: في الجنة: ابن جرير، والواحدي، وابن كثير. يُنظر: المصادر السابقة.

قال النحاس: (أهل التفسير على أن الرزق الكريم هاهنا: الجنة). ((إعراب القرآن)) (٢١٤/٣).
وممن قال بهذا القول من السلف قتادة. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٩٢/١٩).
قال ابن عثيمين: (المراد بالرزق الكريم هنا: العطاء الكثير الحسن الجميل، وهذا إنما يكون في الجنة). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢١٥).

وقيل: هو في الدنيا والآخرة. وممن قال بذلك: البقاعي. يُنظر: ((نظم الدرر)) (٣٤٣/١٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٠٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (١٦٥/٢٥).

سِيرًا * وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿١٧٤﴾، وهذا على وفق قضايا العقول ومُستَحْسَنَاتِهَا؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ كُلَّمَا كَمَلَتْ نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ تَكُونَ طَاعَتُهُ لَهُ أَكْمَلَ، وَشُكْرُهُ لَهُ أَتَمَّ، وَمَعْصِيَتُهُ لَهُ أَفْبَحَ. وَشِدَّةُ الْعُقُوبَةِ تَابِعَةٌ لِقُبْحِ الْمَعْصِيَةِ؛ وَلِهَذَا كَانَ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمًا لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ؛ فَإِنَّ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالْعِلْمِ أَعْظَمُ مِنْ نِعْمَتِهِ عَلَى الْجَاهِلِ، وَصُدُورُ الْمَعْصِيَةِ مِنْهُ أَفْبَحُ مِنْ صُدُورِهَا مِنَ الْجَاهِلِ ^(١).

٤ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيُّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَحْشَةٍ مُبَيَّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ ﴿١٧٥﴾ أَنَّ صَاحِبَ الشَّرَفِ يَكُونُ ذِمَّةً عَلَى تَخْلُفِهِ عَنِ الْوَاجِبِ أَعْظَمَ ^(٢)، وَأَنَّ الذَّنْبَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ أَشَدُّ مِنَ الذَّنْبِ مِنَ غَيْرِ الْمُقَرَّبِينَ ^(٣)؛ فَالْسَّيِّئَاتُ تُضَاعَفُ بِشَرَفِ فَاعِلِهَا، وَقُوَّةِ مَعْرِفَتِهِ بِاللَّهِ، وَقُرْبِهِ مِنْهُ؛ فَإِنَّ مَنْ عَصَى السُّلْطَانَ عَلَى بَسَاطَةِ أَعْظَمُ جُرْمًا مِمَّنْ عَصَاهُ عَلَى بُعْدٍ؛ وَلِهَذَا تَوَعَّدَ اللَّهُ خَاصَّةً عِبَادَهُ عَلَى الْمَعْصِيَةِ بِمُضَاعَفَةِ الْجَزَاءِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ عَصَمَهُمْ مِنْهَا؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَضْلَهُ عَلَيْهِمْ بِعِصْمَتِهِمْ مِنْ ذَلِكَ ^(٤).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَكْرَمَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مُخَاطَبَتِهِ إِيَّاهُ بِمَا لَمْ يُكْرَمْ بِهِ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَلَمْ يَدْعُهُ بِاسْمِهِ فِي الْقُرْآنِ قَطُّ، بَلْ يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((إعلام الموقعين)) لابن القيم (٢/ ٨٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٦/ ٦٠٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢١٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((جامع العلوم والحكم)) لابن رجب (٢/ ٣١٨).

(٥) يُنْظَرُ: ((الصارم المسلول)) لابن تيمية (ص: ٤٢٢).

٢- في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لَّا رُوحَ لَهَا إِن كُنتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْتُمْ أُمْتَعْتَكُمْ وَأَسْرَحَكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ * أنه لو تَصَجَّرَتِ المرأةُ مِنْ زوجها لِقَلَّةِ ذاتِ اليدِ، كإنسانٍ فقيرٍ؛ وهي مثلاً مِنْ بَيْتٍ أغنياءٍ؛ ورأى أَنَّ المرأةَ مُتَصَجِّرَةٌ مِنْ فَقْرِهِ، فهنا نقول: يُسْتَحَبُّ أَنْ يُشَاوِرَهَا مثل ما أَمَرَ اللهُ نبيَّه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ^(١).

٣- قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لَّا رُوحَ لَهَا إِن كُنتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْتُمْ أُمْتَعْتَكُمْ وَأَسْرَحَكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ * وَلَئِنْ كُنتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ * فخيرهنَّ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في ذلك، فاختَرَنَ اللهُ وَرَسُولُهُ والدارَ الْآخِرَةَ، كُلُّهُنَّ، ولم يتخلفَ مِنْهُنَّ واحدةٌ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ - وفي هذا التَّخْيِيرِ فوائدٌ عديدةٌ:

منها: الاعتناءُ بِرَسُولِهِ وَغَيْرَتُهُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ بحالَةٍ يَشُقُّ عَلَيْهِ كَثْرَةُ مَطالِبِ زَوَجاتِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ.

ومنها: سلامتُهُ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بهذا التَّخْيِيرِ مِنْ تَبَعَةِ حُقُوقِ الزَّوَجاتِ، وَأَنَّهُ يَبْقَى في حُرِّيَةِ نَفْسِهِ؛ إِنْ شاءَ أَعْطَى، وَإِنْ شاءَ مَنَعَ ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾ [الأحزاب: ٣٨].

ومنها: تَزْيِينُهُ عَمَّا لو كان فِيهِنَّ مَنْ تُؤَثِّرُ الدُّنْيَا على اللهِ وَرَسُولِهِ والدارَ الْآخِرَةَ، وعن مُقارَنَتِها.

ومنها: سلامَةُ زَوَجاتِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ عن الإِثْمِ والتَّعَرُّضِ لِسَخَطِ اللهِ وَرَسُولِهِ؛ فَحَسَمَ اللهُ بهذا التَّخْيِيرِ عَنْهُنَّ التَّسَخُّطَ على الرَّسولِ، المَوْجِبَ لِسَخَطِهِ، المُسَخِّطَ لِرَبِّهِ، المَوْجِبَ لِعِقَابِهِ.

= ويُنظر ما تقدم (ص: ١٤-١٥).

(١) يُنظر: ((الشرح الممتع على زاد المستقنع)) لابن عثيمين (١٣/ ١١).

ومنها: إظهار رِفْعَتِهِنَّ وُعْلُو دَرَجَتِهِنَّ، وبيان عُلوِّ هِمَمِهِنَّ؛ أن كان الله ورسوله والدار الآخرة مُرَادَهِنَّ ومَقْصودَهِنَّ دون الدنيا وحطامها.

ومنها: استعدادهنَّ بهذا الاختيار للأمر الخيار؛ للوصول إلى خيار درجات الجنة، وأن يكنَّ زَوَجاتِه في الدنيا والآخرة.

ومنها: ظهور المناسبة بينه وبينهنَّ؛ فإنه أكمل الخلق، وأراد الله أن تكون نساؤه كاملاتٍ مُكَمَّلَاتٍ، طَيِّبَاتٍ مُطَيِّبَاتٍ ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦].

ومنها: أن هذا التَّخْيِيرَ داعٍ ومُوجِبٌ للقناعة التي يطمئنُّ لها القلب، وينشرح لها الصدر، ويزول عنهنَّ جَشَعُ الحِرْصِ، وعَدَمُ الرِّضا الموجب لقلق القلب واضطرابه، وهمّه وغمّه.

ومنها: أن يكون اختيارهنَّ هذا سبباً لزيادة أجرهنَّ ومُضاعفته، وأن يكنَّ بمرتبة ليس فيها أحدٌ من النساء^(١).

٤ - قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ فيه تخييره صلى الله عليه وسلم نساءه بين الإقامة معه وفراقه، وأن التَّخْيِيرَ ليس طلاقاً؛ لقوله تعالى: ﴿فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾^(٢).

٥ - غاية أعمال الأبرار والمقربين والمحبين: إرادة وجهه، قال تعالى: ﴿وَلِنُكُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، فجعل إرادته غير إرادة الآخرة، وهذه الإرادة لوجهه موجبة للذة النظر إليه في

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٣).

(٢) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٢١١).

الآخرة^(١).

٦- كمالُ خُلُقِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَقُولَ:
﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْكُمْ أُمْتِعْكُمْ وَأُسْرِحْكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾،
بَيْنَمَا كَانَ مُقْتَضَى الْحَالِ أَنْ يُؤَبِّخَنَّ عَلَى ذَلِكَ، وَيُؤَنِّبَنَّ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ قِيلَ: ﴿فَتَعَالَيْكُمْ
أُمْتِعْكُمْ وَأُسْرِحْكُمْ﴾^(٢).

٧- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْكُمْ أُمْتِعْكُمْ
وَأُسْرِحْكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ أَنْ مَنْ طَلَّقَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهَا تُبَاحٌ لِغَيْرِهِ
أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَلَوْ لَا هَذَا لَمْ يَحْضَلْ لَهُنَّ بِالتَّخْيِيرِ فَائِدَةٌ^(٣).

٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْكُمْ أُمْتِعْكُمْ
وَأُسْرِحْكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ * وَلِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَالْدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ
لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أَنْ مُجَرَّدَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا لَا حَمْدَ فِيهِ، كَمَا لَا
حَمْدَ عَلَى الرَّغْبَةِ فِيهَا، وَإِنَّمَا الْحَمْدُ عَلَى إِرَادَةِ اللَّهِ وَالْدَّارِ الْآخِرَةِ، وَالذَّمُّ عَلَى
إِرَادَةِ الدُّنْيَا، الْمَانِعَةِ مِنْ إِرَادَةِ ذَلِكَ^(٤).

٩- أَنْ إِرَادَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْدَّارِ الْآخِرَةِ: هُوَ مِنَ
الْإِحْسَانِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٥).

١٠- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيُّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَلْحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعَّفَ لَهَا
الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ فِيهِ سَوَالٌ: لِمَ خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى نِسَاءَ النَّبِيِّ

(١) يُنْظَرُ: ((مدارج السالكين)) لابن القيم (٣/ ٢٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٠٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تلخيص كتاب الاستغاثة لابن تيمية)) لابن كثير (٢/ ٦٥٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٠/ ١٤٦).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٠٩).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَضْعِيفِ الْعُقُوبَةِ عَلَى الذَّنْبِ، وَالْمَثُوبَةِ عَلَى الطَّاعَةِ؟

الجواب من وجهين:

الوجه الأول: لَأَنَّهُنَّ يُشَاهِدْنَ مِنَ الزَّوْجَرِ الرَّادِعَةِ عَنِ الذُّنُوبِ مَا لَا يُشَاهِدُهُ غَيْرُهُنَّ، وَلَأَنَّ فِي مَعْصِيَتِهِنَّ أَدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَنْبٌ مِّنْ أَدَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْظَمُ مِنْ ذَنْبٍ غَيْرِهِ.

الوجه الثاني: لَأَنَّهُنَّ أَشْرَفَ مِنْ سَائِرِ النِّسَاءِ؛ لِقُرْبِهِنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَكَانَتِ الطَّاعَةُ مِنْهُنَّ أَشْرَفَ، كَمَا أَنَّ الْمَعْصِيَةَ مِنْهُنَّ أَقْبَحُ^(١).

١١- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ حماية فراش النبي صلى الله عليه وسلم التامة؛ لِكُونِ الْمَرْأَةِ إِذَا أَتَتْ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ مِنْ زَوْجَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُضَاعِفُ لَهَا الْعَذَابَ، كُلَّ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ حِمَايَةِ فِرَاشِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسِوَاءُ قُلْنَا: إِنَّ الْمُرَادَ بِالْفَاحِشَةِ الزُّنَا، أَوِ الْمُرَادُ بِهَا بَذَاءُ اللِّسَانِ^(٢).

١٢- إِنَّ مُضَاعَفَةَ الْعَذَابِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ وَرَدَّ تَعْظِيمًا لِحَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ وَقُوعَ ذَلِكَ مِنْ نِسَائِهِ يَقْتَضِي أَمْرًا زَائِدًا عَلَى الْفَاحِشَةِ، وَهُوَ أَدَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣).

١٣- فِي قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ إِيْذَانٌ بِأَنَّ كَوْنَهُنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِمُعْنٍ عَنْهُنَّ شَيْئًا، وَكَيْفَ يُغْنِي عَنْهُنَّ وَهُوَ سَبَبُ

(١) يُنْظَرُ: ((فتح الرحمن)) لِلْأَنْصَارِيِّ (ص: ٤٥٩، ٤٦٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢١٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لِابْنِ حَجَرٍ (١١/٣٢٩).

مُضَاعَفَةِ الْعَذَابِ؟! فَكَانَ دَاعِيًا إِلَى تَشْدِيدِ الْأَمْرِ عَلَيْهِنَّ، غَيْرَ صَارِفٍ عَنْهُ^(١).

١٤ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ أَنْ فَضَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَاسْعَ؛ فَقَدْ يُصِيبُ الْعَامِلُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ^(٢).

١٥ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ كَمَا لَعَدَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فَلَمَّا ضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابَ ضَعَّفَ لَهَا الثَّوَابَ وَالْأَجْرَ^(٣).

١٦ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لَهُا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْكَرِيمِ؛ لِأَنَّهُ أَفْضَلُ جَنَسِهِ^(٤).

بَلَاغَةُ الْآيَاتِ:

١ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾

- قَوْلُهُ: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ...﴾ افْتِتَاحُ هَذِهِ الْأَحْكَامِ بِدَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بـ ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ﴾، تَنْبِيْهُ عَلَى أَنَّ مَا سَيُذَكَّرُ بَعْدَ النَّدَاءِ لَهُ مَزِيدٌ اخْتِصَاصٍ بِهِ، وَهُوَ غَرَضُ تَحْدِيدِ سِيرَةِ أَزْوَاجِهِ مَعَهُ سِيرَةً تَنَاسِبُ مَرْتَبَةَ الثُّبُوءِ، وَتَحْدِيدِ تَزْوُجِهِ^(٥).

- قَوْلُهُ: ﴿إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا...﴾ أَي: إِن كُنْتُنَّ تُؤَثِّرْنَ مَا

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الزَّمْخَشَرِيِّ)) (٣/٥٣٦)، ((تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانٍ)) (٨/٤٧٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٢١٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورٍ)) (٦/٢٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (٣١٥/٢١).

في الحياة من الترف على الاشتغال بالطاعات والزهد؛ فالكلام فيه على حذف مضاف يُقدَّرُ صالحاً للعموم؛ إذ لا دليل على إرادة شأن خاص من شؤون الدنيا. وهذه نكتة تعدية فعل ﴿تُرَدَّتْ﴾ إلى اسم ذات الحياة دون حال من شؤونها. وعطف (زيتها) عطف خاص على عام، وفي عطفه زيادة تنبيه على أن المقصود المحذوف عام^(١).

- قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُرَدَّتْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا فَنَعَالَيْكُمْ أُمْتَعَكُمُ وَأُسْرَحَكُمُ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ تجريد (إن) الشرطية عن الوعيد؛ للمبالغة في تحقيق معنى التخيير، والاحتراز عن شائبة الإكراه، وهو السر - فيما ذكر - من تقديم التمتع على التسريح، وفي وصف السراح بالجميل^(٢).

- وتقديم اختيار الدنيا فيه إشارة إلى أن النبي عليه الصلاة والسلام غير مُلتفت إلى جانب غاية الالتفات، وكيف وهو مشغول بعبادة ربه^(٣).

- قوله: ﴿فَنَعَالَيْكُمْ أُمْتَعَكُمُ وَأُسْرَحَكُمُ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ (تعالين): استعمل هنا تمثيلاً لحال تهيو الأزواج لأخذ التمتع وسماع التسريح بحال من يحضر إلى مكان المتكلم^(٤).

- وتقديم التمتع على التسريح المُسبَّب عنه، من باب الكرم وحسن الخلق، وفيه قطع لمعاذيرهن من أول الأمر^(٥).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٣١٥/٢١).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١٠١/٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (١٦٥/٢٥).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٣١٦/٢١).

(٥) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٢٣٠/٤)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (٤١٣/١٢)، ((تفسير

أبي السعود)) (١٠١/٧).

٢- قوله تعالى: ﴿وَلِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّونَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْأَخِرَةُ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾

- قوله: ﴿وَلِنْ كُنْتُمْ تُرَدُّونَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي: تُؤْتَرْنَ رِضَا اللَّهِ لِمَا يُرِيدُهُ لِرَسُولِهِ؛ فالكلام على حذف مضافٍ يقتضيه المقام^(١).

- وإرادة الدَّارِ الْآخِرَةِ: إرادة فوزها؛ فالكلام على حذف مضافٍ يقتضيه المقام، فأسلوب الكلام جرى على إناطة الحكم بالأعيان، وهو أسلوبٌ يقتضي تقديرًا في الكلام من قبيل دلالة الاقتضاء، وفي حذف المضافات، وتعليق الإرادة بأسماء الأعيان الثلاثة؛ مقصود أن تكون الإرادة متعلقة بشؤون المضاف إليه التي تنزل منزلة ذاته، مع قضاء حق الإيجاز بعد قضاء حق الإعجاز^(٢).

- قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أوقع الاسم الظاهر ﴿لِلْمُحْسِنِينَ﴾ موقع المضمَر؛ تنبيهًا على الوصف الذي ترتب لهنَّ به الأجر العظيم، وهو الإحسان؛ ليعلمن أن هذا الأجر حاصل لهنَّ على قدر إحسانهنَّ، وكأنه قال: أَعَدَّ لَكُنَّ؛ لأنَّ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْأَخِرَةُ كَانَ مُحْسِنًا^(٣).

- وفي ذكر الإعداد إفادة العناية بهذا الأجر والتنويه به زيادةً على وصفه بالعظيم. وتوكيد جملة الجزاء بحرف (إِنَّ)؛ إظهارًا للاهتمام بهذا الأجر^(٤).

٣- قوله تعالى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيُّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعَفْ لَهَا الْعَذَابُ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٣١٦/٢١).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٣١٧/٢١).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٧٢، ٤٧٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٣١٧/٢١).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٣١٧/٢١، ٣١٨).

ضَعَفَيْنَ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١﴾

- قوله: ﴿يَنْسَاءَ الَّتِي﴾ تلوينٌ للخطاب، وتوجيهٌ له إِيَّاهُ؛ لإظهار الاعتناء بِنُصْحِهَا، ونداءٌ هَاهُنَا وفيما بعده بالإضافة إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لَأَنَّهَا الَّتِي يَدُورُ عَلَيْهَا مَا يَرِدُ عَلَيْهَا مِنَ الْأَحْكَامِ، وَلِيَعْلَمَنَّ أَنَّ مَا سَيُلْقَى إِيَّاهُ خَيْرٌ يُنَاسِبُ عُلُوَّ أَفْئَادِهَا (١).

- وفي قوله: ﴿يُضَعِّفُ لَهَا الْعَذَابَ﴾ مُنَاسَبَةٌ حَسَنَةٌ، فعند إيتاء الأجر ذَكَرَ الْمُؤْتَى، وهو الله، فقال: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾، وعند العذاب لم يُصَرِّحْ بِالْمُعَذِّبِ، فقال: ﴿يُضَعِّفُ﴾؛ إشارةً إلى كمالِ الرَّحْمَةِ وَالْكَرَمِ، كما أَنَّ الْكَرِيمَ الْحَيَّ عِنْدَ النَّفْعِ يُظْهِرُ نَفْسَهُ وَفِعْلَهُ، وَعِنْدَ الضَّرِّ لَا يَذْكُرُ نَفْسَهُ (٢). وفيه وجهٌ آخَرُ: أَنَّ الْبِنَاءَ لِلْمَفْعُولِ يُدُلُّ عَلَى الْعَنَاءِ بِالتَّهْوِيلِ بِالْعَذَابِ، بِجَعْلِهِ عُمْدَةَ الْكَلَامِ (٣).

٤ - قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾

- وفي قوله: ﴿نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ أَسْنَدَ فِعْلَ إِيْتَاءِ أَجْرِهَا إِلَى ضَمِيرِ الْجَلَالَةِ بِوَجْهِ صَرِيحٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿نُؤْتِهَا﴾؛ تَشْرِيفًا لِإِيْتَائِهَا الْأَجْرَ؛ لِأَنَّهُ الْمَأْمُولُ بِهِنَّ، وَكَذَلِكَ فِعْلُ ﴿وَأَعْتَدْنَا﴾ (٤).

- وَضَمِيرُ ﴿أَجْرَهَا﴾ عَائِدٌ إِلَى (مَنْ) بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا صَادِقَةٌ عَلَى وَاحِدَةٍ مِنْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١٠١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢١/ ٣١٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٦٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٤١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥).

نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وفي إضافة الأجر إلى ضميرها في قوله: ﴿أَجْرَهَا﴾ إشارة إلى تعظيم ذلك الأجر بأنه يُناسبُ مقامها، وإلى تشریفها بأنّها مُستحقّة ذلك الأجر^(١).

- والعدول عن المضارع إلى فعل الماضي في قوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا﴾؛ لإفادة تحقيق وقوعه^(٢).



(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢٢/ ٦).

الآيات (٢٢-٢٤)

﴿يَنْسَاءَ الَّتِي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٣٢) وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (٣٣) وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ (٣٤).

غريب الكلمات:

﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾: أي: لا تَلِنَنَّ بالقول، والخضوعُ بالقول: تَرْقيقُ الكلام إذا خاطَبَ الرجال، وأصلُ (خضع) هنا: تَطَاوُنٌ في الشيء (١).

﴿وَقَرْنَ﴾: أي: اثْبَنَنَّ واسْكُنَنَّ، مِنَ الْقَرَارِ فِي الْمَكَانِ: بمعنى الاستقرار فيه، وأصلُ (قرر): يَدُلُّ عَلَى التَّمَكُّنِ (٢).

﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾: أي: لَا تُبْرِزْنَ مَحَاسِنَكُنَّ وتُظْهِرْنَهَا، وأصلُ (برج): يَدُلُّ عَلَى بُرُوزٍ وظهورٍ (٣).

﴿الْجَاهِلِيَّةِ﴾: الْجَاهِلِيَّةُ: مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْجَهْلِ، وَهِيَ مُتَضَمِّنَةٌ لِعَدَمِ الْعِلْمِ، أَوْ

(١) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥٠)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٩٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ١٨٩)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٠٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٠٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥٠)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٩٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٧)، ((مختار الصحاح)) للرازي (ص: ٢٥٠)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٣٤٠)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٧٣٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٩٧)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ١٥٣)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٢٣٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٧٩)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٣٤١)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٩٧٦).

لَعَدَمِ الْعَمَلِ بِهِ، وَأَصْلُ (جهل): يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الْعِلْمِ^(١).

﴿الرَّجَسَ﴾: أي: الإِثْمَ والقَدَرُ، والسُّوءَ والفَحْشَاءَ، وَأَصْلُ (رجس): يَدُلُّ عَلَى اخْتِلَاطٍ^(٢).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى: يا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَيِّ امْرَأَةٍ مِنَ النِّسَاءِ فِي الْفَضْلِ وَالشَّرَفِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ اللَّهَ تَعَالَى؛ فَلَا تُلْنَنَّ كَلَامُكَ لِلرِّجَالِ عَلَى وَجْهِ فِيهِ خُضُوعٌ، فَيُطَمَعَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضُ الشَّهْوَةِ، وَإِرَادَةُ الْفُجُورِ، وَتَكَلَّمَنَّ بِكَلَامٍ مُبَاحٍ حَسَنٍ لَا خُسُونَةَ فِيهِ وَلَا بَذَاءَةَ، وَالزَّمْنَ بِيُوتَكُنَّ إِلَّا لِحَاجَةٍ، وَلَا تُظْهِرْنَ زِينَتَكُنَّ كَعَادَةِ نِسَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ، وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

إنَّما يريدُ اللهُ أنْ يذهبَ عنكم مَسَاوِيءَ الأخلاقِ والأعمالِ -يا أهلَ بيْتِ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٩٧، ٩٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/٤٨٩)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٠٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٧٩)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٧/٥٤٠)، ((الفوائد)) لابن القيم (ص: ١٠٩).

قال ابنُ تيمية: (ولفظُ الجاهليَّة قد يكونُ اسمًا للحال، وهو الغالبُ في الكتابِ والسُّنة، وقد يكونُ اسمًا لذي الحال؛ فَمِنَ الأوَّلِ قولُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِنَّكَ امرؤُ فِيكِ جاهليَّةٌ» [البخاري «٣٠»، ومسلم «١٦٦١»]... فَإِنَّ الجاهليَّةَ وإن كانت في الأصلِ صِفَةً لِكَنه غلبَ عليه الاستعمالُ حتَّى صار اسمًا، ومعناه قريبٌ من معنى المصدرِ. وأمَّا الثَّاني فتقول: طائفةُ جاهليَّة، وشاعرٌ جاهليٌّ؛ وذلك نسبةً إلى الجَهِلِ الَّذِي هو عَدَمُ الْعِلْمِ، أو عَدَمُ اتِّبَاعِ الْعِلْمِ؛ فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ الْحَقَّ فهو جاهلٌ جهلاً بسيطاً، فإن اعتقدَ خلافه فهو جاهلٌ جهلاً مُرَكَّباً، فإن قال خلافَ الْحَقِّ عالِماً بِالْحَقِّ، أو غيرَ عالِمٍ، فهو جاهلٌ أيضاً). ((اقتضاء الصراط المستقيم)) (١/٢٥٤).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٤٥)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/٤٩٠)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٣٤٢)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٠٠).

محمّد - وَيُطَهِّرْكُمْ تَطْهِيرًا.

واذْكُرْنَ - يا أزواج النبي - ما يُتلى في بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ؛ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا.

تفسير الآيات:

﴿يَنْسَاءَ الَّتِي لَسْتَنَ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٣٣).

﴿يَنْسَاءَ الَّتِي لَسْتَنَ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾.

أي: يا أزواج النبي لستنّ مساوياتٍ أو مُشابِهاتٍ لأيِّ امرأةٍ أخرى مِنَ النِّسَاءِ فِي الْفَضْلِ وَالشَّرَفِ، إِنِ اتَّقَيْتُنَّ اللَّهَ بِفِعْلِ أَمْرِهِ، واجْتَنَابِ نَوَاهِيهِ^(١).

﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾.

أي: فلا تِلْنِ كَلَامَكُنَّ لِلرِّجَالِ عَلَى وَجْهِ فِيهِ خُضُوعٌ وَاِنْكِسَارٌ لَهُمْ، فَيَطْمَعَ فَيَكُنَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضُ الشَّهْوَةِ الْمَحْرَمَةِ، وإرادةُ الفُجُورِ^(٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٩٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٧٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٠٨)، ((تفسير الألوسي)) (١١/١٨٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٦، ٧)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (٢١٧، ٢١٨).

قال ابنُ جُزَيٍّ: (فَضَّلَهُنَّ اللَّهُ عَلَى النِّسَاءِ بِشَرَطِ التَّقْوَى، وَقَدْ حَصَلَ لَهُنَّ التَّقْوَى، فَحَصَلَ التَّفْضِيلُ عَلَى جَمِيعِ النِّسَاءِ، إِلَّا أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ هَذَا الْعُمُومِ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ؛ لِشَهَادَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ بِأَنَّهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ عَالَمِهَا). ((تفسير ابن جزي)) (٢/١٥١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٩٤، ٩٥)، ((تفسير البغوي)) (٣/٦٣٥)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٧٧)، ((إغاثة اللهفان)) لابن القيم (١/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٠٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٣).

﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾

مُنَاسِبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا نَهَاهُنَّ عَنِ الْخُضُوعِ فِي الْقَوْلِ، فَرُبَّمَا تَوَهَّمْنَ أَنَّهُنَّ مَأْمُورَاتٌ بِإِعْلَاطِ الْقَوْلِ، فَدَفَعَ هَذَا بِقَوْلِهِ ^(١):

﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾

أَي: وَتَكَلَّمْنَ بِكَلَامٍ مُبَاحٍ حَسَنٍ، بِلَا خُسُونَةٍ وَغِلْظَةٍ، وَلَا بَدَاءَةٍ ^(٢).

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ ^(٣٢)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا تَقَدَّمَ إِلَيْهِنَّ فِي الْقَوْلِ وَقَدَّمَهُ لِعُمُومِهِ؛ أَتْبَعَهُ الْفِعْلَ، فَقَالَ ^(٣):

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾

الْقِرَاءَاتُ ذَاتُ الْأَثَرِ فِي التَّفْسِيرِ:

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَرْنَ﴾ قِرَاءَتَانِ:

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٩٥ / ١٩)، ((الوسيط)) للواحدي (٤٦٩ / ٣)، ((تفسير الخازن)) (٣ / ٤٢٤)، ((إغاثة اللهفان)) لابن القيم (١٤ / ١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٩ / ٢٢).

قال الشوكاني: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ عِنْدَ النَّاسِ، بَعِيدًا مِنَ الرِّيْبَةِ، عَلَى سَنَنِ الشَّرْعِ، لَا يُنْكَرُ سَامِعُهُ شَيْئًا، وَلَا يَطْمَعُ فِيهِمْ أَهْلُ الْفِسْقِ وَالْفُجُورِ بِسَبِّهِ. ((تفسير الشوكاني)) (٣١٩ / ٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٤٤ / ١٥).

١- قراءة ﴿وَقَرْنَ﴾ بمعنى الاستقرار، أي: واقِرَرْنَ في بُيُوتِكُنَّ^(١).

٢- قراءة ﴿وَقَرْنَ﴾ وفي معناها وجهان؛ الأوَّل: كُنَّ أَهْلَ وَقَارٍ وَسَكِينَةٍ، والثَّاني: القَرَارُ في البُيُوتِ، وعلى هذا الوجه تكون القراءتان بمعنى واحد^(٢).

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾

أي: والزَّمن -يا نِسَاءَ النَّبِيِّ- يُيُوتِكُنَّ، فلا تَخْرُجْنَ مِنْهَا لِغَيْرِ حَاجَةٍ^(٣).
عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت: ((خَرَجْتُ سَوْدَةَ بَعْدَمَا ضَرَبَ الْحِجَابُ

(١) قرأ بها نافع، وعاصم، وأبو جعفر المدني. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢/٣٤٨).
ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٩٦)، ((الحجة)) لابن خالويه (ص: ٢٩٠)،
((معاني القراءات)) للأزهري (٢/٢٨٢)، ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٧٧).

(٢) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢/٣٤٨).
ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٩٦)، ((الحجة في القراءات السبع))
لابن خالويه (ص: ٢٩٠)، ((معاني القراءات)) للأزهري (٢/٢٨٣)، ((حجة القراءات)) لابن
زنجلة (ص: ٥٧٧، ٥٧٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٠٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٤٤)، ((تفسير السعدي))
(ص: ٦٦٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠).

قيل: يَدْخُلُ في هذا الْخِطَابِ لِنِسَاءِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- غَيْرُهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ. وَمَمَّنْ قَالَ
بهذا: القرطبي. يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٧٩).

وقيل: وَجُوبُ هذا الْأَمْرِ خَاصٌّ بِنِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمَمَّنْ ذَهَبَ إِلَى هذا: ابنُ
عاشور، وقال: (هذا الْحُكْمُ وَجُوبٌ عَلَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَهُوَ كَمَالٌ لِسَائِرِ النِّسَاءِ). ((تفسير
ابن عاشور)) (٢٢/١٠).

قيل: إِنَّ الْإِضَافَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بُيُوتِكُنَّ﴾ أَفَادَتْ أَنَّهَا مِلْكٌ لَهُنَّ. وَقِيلَ: الْإِضَافَةُ لِلَاخْتِصَاصِ،
وَلَيْسَ لِلتَّمْلِكِ، وَإِنَّمَا أُضِفَتِ الْبُيُوتُ إِلَيْهِنَّ لِأَنَّهُنَّ سَاكِنَاتُهَا. يُنظر: ((أحكام القرآن)) لابن
العربي (٣/٦١٢، ٦١٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٨/١٥٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١١)،
((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٤٠).

لحاجتها، وكانت امرأةً جسيمةً^(١) لا تخفى على من يعرفها، فرأها عمرُ بنُ الخطاب، فقال: يا سودة، أما والله ما تخفين علينا؛ فانظري كيف تخرجين! قالت: فانكفأت^(٢) راجعةً، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم في بيتي، وإنه ليتعشى وفي يده عرق^(٣)، فدخلت فقالت: يا رسول الله، إني خرجت لبعض حاجتي، فقال لي عمرُ كذا وكذا، قالت: فأوحى الله إليه ثم رفع عنه، وإن العرق في يده ما وضعه، فقال: إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتك^(٤).

﴿وَلَا تَبْرَحْ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾

أي: ولا تظهرن زيتكن وتبرزن محاسنكن للرجال، كعادة النساء في الجاهلية قبل الإسلام^(٥).

- (١) جسيمة: أي: عظيمة الجسم. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٤/ ١٥٠).
- (٢) فانكفأت: أي: انقلبت وانصرفت. يُنظر: ((مرقاة المفاتيح)) لعلي القاري (٩/ ٣٧٨٣).
- (٣) عرق: هو العظم الذي عليه بقية لحم. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (١٤/ ١٥١).
- (٤) رواه البخاري (٤٧٩٥) واللفظ له، ومسلم (٢١٧٠).
- (٥) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٩٧/ ١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٨٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤١٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢، ١٣).
- قال ابن جرير: (قيل: إن التبرج في هذا الموضع: التبختر والتكسر... وقيل: إن التبرج هو إظهار الزينة، وإبراز المرأة محاسنها للرجال). ((تفسير ابن جرير)) (٩٧/ ١٩).
- وقيل: التبرج هو مشي المرأة بين يدي الرجل. قاله مجاهد. وقيل: هو أن تلقى الخمار على رأسها ولا تشده ليؤاري فلائدها وعنقها وفوطها، ويدو ذلك كله منها، قاله مقاتل بن حيان. يُنظر: ((تفسير الماوردي)) (٤/ ٣٩٩).
- وجمع القرطبي بين هذه الأقوال، فقال: (... المقصود من الآية مخالفة من قبلهن من المشية على تعنيج وتكسير وإظهار المحاسن للرجال، إلى غير ذلك مما لا يجوز شرعاً. وذلك يشمل الأقوال كلها ويعمها). ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٨٠).

قال الرازي: (وقوله تعالى: ﴿الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ فيه وجهان؛ أحدهما: أن المراد من كان في زمن نوح، والجاهلية الأخرى من كان بعده. وثانيهما: أن هذه ليست أولى تقتضي أخرى، بل =

﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ﴾.

مُنَاسِبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا أَمَرَهُنَّ بِزُومِ الْبُيُوتِ لِلتَّخْلِيَةِ عَنِ الشَّوَائِبِ؛ أَرَشَدَهُنَّ إِلَى التَّحْلِيَةِ بِالرَّغَائِبِ، فَقَالَ ^(١):

﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ﴾.

أَي: وَأَدِّينِ الصَّلَاةَ ^(٢) لِلَّهِ عَلَى الْوَجْهِ الْمُسْتَقِيمِ، وَآتِينَ الزَّكَاةَ أَهْلَهَا الْمُسْتَحِقِّينَ لَهَا، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى ^(٣).

﴿وَأَطِيعَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾.

= معناه: تَبَرُّجُ الْجَاهِلِيَّةِ الْقَدِيمَةِ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: أَيْنَ الْأَكَاسِرَةُ الْجَبَابِرَةُ الْأُولَى. ((تفسير الرازي)) (١٦٧/٢٥).

وقال ابن عاشور: ((ووصفها بـ﴿الْأُولَى﴾ وَصَفٌ كَاشِفٌ لَأَنَّهَا أُولَى قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَجَاءَ الْإِسْلَامُ بَعْدَهَا، فَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ أَهْلَكَ عَادًا الْأُولَى﴾ [النَّجْم: ٥٠]، وَكَقَوْلِهِمْ: الْعِشَاءُ الْآخِرَةُ، وَلَيْسَ ثَمَّةَ جَاهِلِيَّتَانِ أُولَى وَثَانِيَّةٌ. وَمِنَ الْمُفْسِّرِينَ مَنْ جَعَلُوهُ وَصْفًا مُقَيَّدًا، وَجَعَلُوا الْجَاهِلِيَّةَ جَاهِلِيَّتَيْنِ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الْأُولَى هِيَ مَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَتَسْكُونُ جَاهِلِيَّةٌ أُخْرَى بَعْدَ الْإِسْلَامِ، يَعْنِي: حِينَ تَرْتَفِعُ أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى هِيَ الْقَدِيمَةُ مِنْ عَهْدٍ مَا قَبْلَ إِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَكُنْ لِلنِّسَاءِ وَازِعٌ وَلَا لِلرِّجَالِ، وَوَضَعُوا حِكَايَاتٍ فِي ذَلِكَ مُخْتَلِفَةً أَوْ مُبَالِغًا فِيهَا أَوْ فِي عُمُومِهَا، وَكُلُّ ذَلِكَ تَكَلُّفٌ دَعَاهُمْ إِلَيْهِ حَمْلُ الْوَصْفِ عَلَى قَصْدِ التَّقْيِيدِ. ((تفسير ابن عاشور)) (١٣/٢٢). وَيُنْظَرُ: ((تفسير الماوردي)) (٤/٤٠٠).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٤٥/١٥).

(٢) قِيلَ: الْمَرَادُ: الصَّلَوَاتُ الْمَفْرُوضَةُ. وَمَنْ قَالَ بِذَلِكَ: يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٧١٦/٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠١، ١٠١).

وقيل: الْمَرَادُ: الْفَرَائِضُ وَالنَّوَافِلُ. وَمَنْ قَالَ بِذَلِكَ: الْبِقَاعِيُّ، وَابْنُ عَثِيمٍ. يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٤٥/١٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٣٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤١٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٣٠).

أي: وأطعن الله ورسوله في أمرهما ونهيهما^(١).

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾.

أي: إنما يريد الله^(٢) أن يذهب عنكم مساوئ الأخلاق والأعمال - يا أهل بيت محمد - بما يأمركم وينهاكم، ويحب أن يطهركم تطهيراً من دنس السيئات^(٣).

عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: ((خرج النبي صلى الله عليه وسلم غداةً وعليه مرطٌ مرحلٌ^(٤) من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله،

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٨٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٤).

(٢) والمراد بالإرادة هنا: الإرادة الشرعية، لا الكونية كما يزعم الرافضة، ويدعون العصمة لأئمتهم بناءً على ذلك! يُنظر: ((منهاج السنة النبوية)) لابن تيمية (٧/٧١، ٧٢)، ((سلسلة الأحاديث الصحيحة)) للألباني (٦/٣٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٠)، ((تفسير السمعاني)) (٤/٢٨١)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٠/٥٨٣)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٤٦، ٣٤٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٤)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٦/٢٣٨، ٢٣٩)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٣٤-٢٣٥، ٢٤٣).

قال ابن تيمية: (سياق الآية يقتضي أنه يريد ليذهب عنهم الرجس - الذي هو الخبث؛ كالفواحش -، ويُطهّروهم تطهيراً من الفواحش وغيرها من الذنوب... والتطهير عن الذنب: إما بالأفعاله العبد، وإما بأن يتوب منه... وبالجمله: لفظ «الرجس» أصله القدر، ويراد به الشرك... ويراد به الخباثات المحرمة؛ كالمطعومات والمشروبات... ولفظ «الرجس» عامٌ يقتضي أن الله يريد أن يذهب جميع الرجس... وقد يكون من تمام تطهيرهم صيانتهم عن الصدقة التي هي أوساخ الناس... وبالجمله فالتطهير الذي أراده الله، والذي دعا به النبي صلى الله عليه وسلم: ليس هو العصمة، بالاتفاق؛ فإن أهل السنة عندهم لا معصوم إلا النبي صلى الله عليه وسلم. والشيعه يقولون: لا معصوم غير النبي - صلى الله عليه وسلم -، والإمام). ((منهاج السنة النبوية)) (٧/٧٩-٨٣).

(٤) مرطٌ مرحلٌ: كساء خز أو صوف، منقوش عليه صور رجال الإبل. يُنظر: ((مرقاة المفاتيح)) لعلي القاري (٩/٣٩٦٢).

ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدَخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدَخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١).

﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾^(٢).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَمَلِ الَّذِي هُوَ فِعْلٌ وَتَرْكٌ؛ أَمَرَهُنَّ بِالْعِلْمِ، وَبَيَّنَ لَهُنَّ طَرِيقَهُ^(٣).

وَأَيْضًا لَمَّا ضَمِنَ اللَّهُ لِرُجُوعِ نَبِيِّهِ الْعِزَّةِ، أَمَرَهُنَّ بِالتَّحَلِّيِ بِأَسْبَابِهَا، وَالتَّمَلُّكِ مِنْ آثَارِهَا، وَالتَّرَوُّدِ مِنْ عِلْمِ الشَّرِيعَةِ بِدِرَاسَةِ الْقُرْآنِ؛ لِيَجْمَعَ ذَلِكَ اهْتِدَاءَهُنَّ فِي أَنْفُسِهِنَّ أَزْدِيَادًا فِي الْكَمَالِ وَالْعِلْمِ، وَإِرْشَادَهُنَّ الْأُمَّةَ إِلَى مَا فِيهِ صَلَاحٌ لَهَا مِنْ عِلْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤).

﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾.

أَي: وَاذْكُرَنَّ^(٥) - يَا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ - مَا يَتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ^(٥).

(١) رواه مسلم (٢٤٢٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٢).

(٤) قَالَ السَّعْدِيُّ: (أَمَرَهُنَّ بِذِكْرِهِ يَشْمَلُ ذِكْرَ لَفْظِهِ بِتِلَاوَتِهِ، وَذِكْرَ مَعْنَاهُ بِتَدْبِيرِهِ وَالتَّفَكُّرِ فِيهِ، وَاسْتِخْرَاجِ أَحْكَامِهِ وَحِكْمِهِ، وَذِكْرَ الْعَمَلِ بِهِ وَتَأْوِيلِهِ). ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٤).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٠٨/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٨٤/١٤)، ((مجموع الفتاوى))

لَابْنِ تَيْمِيَّةٍ (٦/١)، ((تفسير ابن كثير)) (٤١٥/٦)، ((تفسير أبي السعود)) (١٠٣/٧)، ((تفسير

الشوكاني)) (٣٢٣/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٢).

وَالْحِكْمَةُ: قِيلَ: هِيَ السُّنَّةُ. وَمَنْ قَالَ بِذَلِكَ: الشَّافِعِيُّ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، =

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾.

أي: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُتَّصِفُ أَزْلًا وَأَبَدًا بِاللُّطْفِ، الْمُتَضَمِّنُ عِلْمَهُ بِالْأَشْيَاءِ الدَّقِيقَةِ، وَإِيصَالَهُ الرَّحْمَةَ بِالطُّرُقِ الْخَفِيَّةِ، وَمِنْ لُطْفِهِ سَوْقُ الْخَيْرِ وَالنَّفْعِ إِلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ،

= والسمعاني، والقرطبي، وابن القيم، وابن كثير، والعليمي. يُنظر: ((الأم)) للشافعي (٢٨٨/٧)، ((تفسير ابن جرير)) (١٠٨/١٩)، ((المكتفى في الوقف والابتداء)) للداني (ص: ١٦٧)، ((تفسير السمعاني)) (٢٨٢/٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٨٤/١٤)، ((مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم)) (ص: ٥٣٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٤١٥/٦)، ((تفسير العليمي)) (٣٦٤/٥). قال النحاس: (أكثر أهل التفسير على أن الحكمة هاهنا السُّنَّة). ((إعراب القرآن)) (٣/٢١٦) وممن قال بهذا القول من السلف: قتادة. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٠٨/١٩). وقال ابن تيمية: (قال غير واحد من السلف: الحكمة هي السُّنَّة؛ لأن الذي كان يتلى في بيوت أزواجه - رضي الله عنهن - سوى القرآن: هو سُنَّته صلى الله عليه وسلم). ((مجموع الفتاوى)) (٣/٣٦٦).

وقال ابن القيم: (والحكمة هي السُّنَّة، كما قال غير واحد من السلف، وهو كما قالوا؛ فإن الله تعالى قال: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا بُتِلَ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾؛ فنوع المتلو إلى نوعين: آيات: وهي القرآن. وحكمة: وهي السُّنَّة. والمراد بالسُّنَّة: ما أخذ عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سوى القرآن). ((مختصر الصواعق المرسلة)) (ص: ٥٣٥). وقيل: ﴿آيَاتِ اللَّهِ﴾: القرآن، ﴿وَالْحِكْمَةِ﴾: أمره ونهيه في القرآن. وممن اختاره مقاتل بن سليمان، والسمرقندي. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/٤٨٩)، ((تفسير السمرقندي)) (٣/٦١).

وقيل: إن القرآن جامع بين كونه بَيِّنَاتٍ دَالَّةً عَلَى التَّوْحِيدِ وَصَدَقِ النَّبِيُّ، وبين كونه حكمةً مُشْتَمِلَةً عَلَى فُنُونٍ مِنَ الْعُلُومِ وَالشَّرَائِعِ. يُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٢٣). قال ابن تيمية: (والحكمة: قال غير واحد من السلف: هي السُّنَّة. وقال أيضًا طائفة كمالك وغيره: هي معرفة الدين، والعمل به. وقيل غير ذلك. وكل ذلك حق؛ فهي تتضمن التمييز بين الأمور والمحظور، والحق والباطل؛ وتعليم الحق دون الباطل، وهذه السُّنَّة التي فُرِّقَ بها بين الحق والباطل، وبين الأعمال الحسنة من القبيحة، والخير من الشر). ((مجموع الفتاوى)) (١٩/١٧٥).

وحفظهنَّ من الشرور، وإكرامهنَّ وبلوغهنَّ منزلةً عاليةً؛ وهو المتَّصفُ أزلًا وأبدًا بالخبرة، فهو العالمُ بالأسرارِ والخفايا، ومن خبرته علمه بما ينفعُ نساءَ النبيِّ، وعلمه بهنَّ وبحالهنَّ، فاختارهنَّ أزواجًا لرَسُولِهِ^(١).

الفوائد التربويّة:

١- في قوله تعالى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ أَنَّ الإنسانَ قد يشرفُ بشرفٍ مَنْ اتَّصلَ به؛ تُؤخَذُ من شَرَفِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِاتِّصَالِهِنَّ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ ولهذا حَثَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْجَلِيسِ الصَّالِحِ، وَقَالَ: ((مَثَلُ جَلِيسِ الصَّالِحِ وَالشُّوْءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ^(٢)؛ فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْدِثَكَ^(٣)، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ^(٤) مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً^(٥)))، وَحَذَّرَ مِنْ جَلِيسِ الشُّوْءِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ بَلَا شَكٍّ يَشْرَفُ بِشَرَفٍ مَنْ يَتَّصِلُ بِهِ، وَيَنْزِلُ بِنُزُولٍ مَنْ يَتَّصِلُ بِهِ^(٦).

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٨)، ((شفاء العليل)) لابن القيم (ص: ٣٤)، ((تفسير ابن

كثير)) (٦/٤١٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٩).

قال السعدي: (من معاني ﴿اللطيف﴾: الَّذِي يَسُوقُ عَبْدَهُ إِلَى الْخَيْرِ، وَيَعْصِمُهُ مِنَ الشَّرِّ بِطَرَقٍ خَفِيَّةٍ لَا يَشْعُرُ بِهَا، وَيَسُوقُ إِلَيْهِ مِنَ الرِّزْقِ مَا لَا يَدْرِيهِ، وَيُرِيهِ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَكْرَهُهَا النَّفُوسُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ طَرِيقًا لَهُ إِلَى أَعْلَى الدَّرَجَاتِ، وَأَرْفَعَ الْمَنَازِلِ). ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٤).

(٢) الْكِيرُ: هُوَ شَيْءٌ يَنْفُخُ فِيهِ الْحَدَّادُ؛ لِتَشْتِعَلَ النَّارُ. يُنْظَرُ: ((المفاتيح في شرح المصابيح)) لِلْمُظْهَرِيِّ (٥/٢٣١). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((فتح الباري)) لابن حجر (٤/٣٢٤).

(٣) يُحْدِثُكَ: أَيُّ يُعْطِيكَ وَيُتَحَفِّكَ مِنْهُ بِشَيْءٍ هَبَّةً. يُنْظَرُ: ((شرح القسطلاني)) (٨/٢٩٢).

(٤) تَبْتَاعَ: أَيُّ تَشْتَرِي. يُنْظَرُ: ((المفاتيح في شرح المصابيح)) لِلْمُظْهَرِيِّ (٥/٢٣١).

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٥٣٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٢٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٢١).

بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴿٣٢﴾ دَلَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ مع أمره بِحِفْظِ الْفَرْجِ، وَثَنَائِهِ عَلَى الْحَافِظِينَ لِفُرُوجِهِمُ وَالْحَافِظَاتِ، وَنَهْيِهِ عَنْ قِرْبَانِ الزُّنَا: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ إِذَا رَأَى مِنْ نَفْسِهِ هَذِهِ الْحَالَةَ، وَأَنَّهُ يَهْشُ لِفِعْلِ الْمَحْرَمِ عِنْدَمَا يَرَى أَوْ يَسْمَعُ كَلَامَ مَنْ يَهْوَاهُ، وَيَجِدُ دَوَاعِيَ طَمَعِهِ قَدْ انصَرَفَتْ إِلَى الْحَرَامِ: فَلْيَعْرِفْ أَنَّ ذَلِكَ مَرَضٌ؛ فَلْيَجْتَهِدْ فِي إِضْعَافِ هَذَا الْمَرَضِ، وَحَسْمِ الْخَوَاطِرِ الرَّدِّيَّةِ، وَمُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ عَلَى سَلَامَتِهَا مِنْ هَذَا الْمَرَضِ الْخَطِيرِ، وَسُؤَالِ اللَّهِ الْعِصْمَةَ وَالتَّوْفِيقَ؛ وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ حِفْظِ الْفَرْجِ الْمَأْمُورِ بِهِ^(١).

٣- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ تَحْرِيمُ خُضُوعِ الْمَرْأَةِ فِي مُخَاطَبَةِ الرِّجَالِ؛ فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي النِّسَاءِ الطَّاهِرَاتِ الْمُبْرَّاتِ، فَغَيْرُهُنَّ مِنْ بَابِ أُولَى، وَإِذَا كَانَتِ الْعِلَّةُ خَوْفَ طَمَعٍ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ، فَهَذِهِ الْعِلَّةُ لَا تَخْتَصُّ بِزَوَاجَاتِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

٤- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ أَنَّ فِتْنَةَ النِّسَاءِ مَرَضٌ فِي الْقَلْبِ يَحْتَاجُ الْإِنْسَانَ فِيهِ إِلَى مُعَالِجَةٍ وَإِلَى مَدَاوِئَةٍ، وَهَذَا الْمَرَضُ مَرَضٌ فَتَّاكٌ - نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى السَّلَامَةَ مِنْهُ -، مَرَضٌ فِي الْقَلْبِ كَمَرَضِ السَّرَطَانِ فِي الْبَدَنِ، إِذَا لَمْ يَتَدَارَكَ اللَّهُ الْعَبْدَ بَعْفُوهُ وَتَوْفِيقُهُ وَتَسْدِيدُهُ، فَإِنَّهُ يَهْلِكُ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضُرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ))^(٣)؛ فَالْوَاجِبُ الْحَذَرُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ؛ وَالْأَيُّمِلِي الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ وَيُمَهِّلُهَا فِي هَذَا الْبَابِ^(٤).

٥- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ دَلِيلٌ عَلَى

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٦٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٢٢١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٩٦) وَالْلَفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٧٤٠) مِنْ حَدِيثِ أَصَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٢٢٣).

أَنَّ عَلَى الْمَرْأَةِ الْإِحْتِرَازَ مِنْ كُلِّ مَا دَعَا إِلَى شَهْوَتِهَا، وَالْفِتْنَةِ بِهَا^(١)، فَإِنَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضُ الشَّهْوَةِ وَإِرَادَةُ الصُّورَةِ مَتَى خَضَعَ الْمَطْلُوبُ طَمَعَ الْمَرِيضِ، وَالطَّمَعُ هُوَ الَّذِي يَقْوِي الْإِرَادَةَ وَالطَّلَبَ، وَيَقْوِي الْمَرَضَ بِذَلِكَ، بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ آيَسًا مِنَ الْمَطْلُوبِ؛ فَإِنَّ الْيَأْسَ يُزِيلُ الطَّمَعَ، فَتَضَعُفُ الْإِرَادَةُ، فَيَضَعُفُ الْحُبُّ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَرِيدُ أَنْ يَطْلُبَ مَا هُوَ آيَسٌ مِنْهُ، فَلَا يَكُونُ مَعَ الْإِرَادَةِ عَمَلٌ أَصْلًا، بَلْ يَكُونُ حَدِيثٌ نَفْسٍ، إِلَّا أَنْ يَقْتَرِنَ بِذَلِكَ كَلَامٌ أَوْ نَظَرٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَيَأْتِمُ بِذَلِكَ^(٢).

٦- الإشارةُ إلى أَنَّ إِمَامَةَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ مِنَ الْمَوَانِعِ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿وَلَا تَبْرَحْ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَقِمْنَ﴾؛ فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ عَدَمِ التَّبَرُّجِ: إِمَامَةُ الصَّلَاةِ^(٣).

٧- أَنَّ مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عِلْمًا كَانَ طَلَبُ الْإِسْتِقَامَةِ مِنْهُ أَوْكَدَ وَأَوْثَقَ؛ فَإِذَا أَتَى اللَّهُ تَعَالَى الْإِنْسَانَ عِلْمًا فَإِنَّهُ يُطَلَبُ مِنْهُ مِنَ الْإِسْتِقَامَةِ أَكْثَرَ مِمَّا يُطَلَبُ مِمَّنْ لَمْ يُؤْتَ عِلْمًا؛ لِأَنَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرْتَ مَا يُتْلَى﴾ فليس عليكِ نَقْصٌ فِي الْعِلْمِ، بَلْ إِنَّ الْعِلْمَ ﴿يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ﴾^(٤).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ الَّتِي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَقَيْتُنَّ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ عَظُمَتْ مَنَزَلَتُهُ وَدَرَجَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ، فَإِنَّ عَمَلَهُ يُضَاعَفُ لَهُ أَجْرُهُ^(٥).

٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ الَّتِي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ ظَاهِرُهُ تَفْضِيلُ

(١) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) لِلْقَصَّابِ (٣/٦٥٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٠/١٣٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٤١).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٢٥١).

(٥) يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن رجب (١/١٤٨).

لَجُمِّلَتْهُنَّ عَلَى نِسَاءِ هَذِهِ الْأَمَّةِ^(١). وقيل: أفضّلُ النِّسَاءِ مطلقاً. وقيل: ظاهرُ الآيةِ أيضاً تفضيلُهنَّ على بناته، إلّا أن يُقالَ بدُخولِهنَّ في اللَّفْظِ؛ لأنَّهنَّ من نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

٣- قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ فيه دليلٌ على أنَّ الوسائلَ لها أحكامُ المقاصد؛ فإنَّ الخُضُوعَ بالقَوْلِ واللِّينَ فيه: في الأصلِ مُباحٌ، ولكنَّ لَمَّا كان وسيلةً إلى المحرَّمِ مُنِعَ منه؛ ولهذا ينبغي للمرأة في مخاطبة الرجالِ ألا تُلينَ لهم القولَ^(٣).

٤- في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ أَنَّ صَوْتَ المرأةِ ليس بعورةٍ، خِلافًا لِمَنْ قال: «إنه عورة» من أهلِ العلم؛ ولهذا كان النِّسَاءُ يأتينَ إلى رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُنَّهُ وَحَوْلَهُ أَصْحَابُهُ، ولا ينهاهُنَّ عن ذلك، ولو كان صوتُ المرأةِ عورةً لَنهاهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الكلامِ مع حُضُورِ الرجالِ^(٤).

٥- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ فيه دلالةٌ على أَنَّ الأحسنَ بالمرأةِ ألا ترفعَ صوتَها بحيثُ يسمَعُها الرجالُ^(٥).

٦- قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ ذِكْرُ بَعْدِهِ: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾؛ إشارةً

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٧/٢٢).

(٢) يُنظر: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ٢١١).

وتقدّم استثناء بعض أهل العلم لفاطمة بنت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون من العموم.

(٣) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٣).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٢٢).

(٥) يُنظر: ((أحكام القرآن)) للجصاص (٥/٢٢٩)، ((أحكام القرآن)) للكنيا الهراسي (٤/٣٤٦).

إلى أن ذلك ليس أمراً بالأيذاء والمُنكر، بل القول المعروف وعند الحاجة: هو المأمور به لا غيرُه^(١).

٧- في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ أنه إذا أفتى المفتي للسائل بشيء، فينبغي له أن يُنبّهه على وجه الاحتراز ممّا قد يذهب إليه الوهم منه من خلاف الصواب؛ فنهاهنّ سبحانه عن الخضوع بالقول، فربّما ذهب الوهم إلى الإذن في الإغلاظ في القول والتجاوز، فرفع هذا التوهم بقوله: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(٢).

٨- في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ مشروعية قرار المرأة في بيتها^(٣)، فمعنى هذه الآية الأمر بلزوم البيت، والخطاب وإن كان لنساء النبي صلى الله عليه وسلم فقد دخل غيرهنّ فيه بالمعنى - على أحد القولين -، هذا لو لم يرد دليل يخصّ جميع النساء، كيف والشرعة طافحة بلزوم النساء بيوتهنّ، والانكفاف عن الخروج منها إلا لحاجة^(٤).

٩- قول الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ يقتضي وجوب مكث أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم في بيوتهنّ، وألا يخرجنّ إلا للضرورة، وجاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ))^(٥).

١٠- قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ أشكل على الناس خروج أم المؤمنين

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (١٦٧/٢٥).

(٢) يُنظر: ((إعلام الموقعين)) لابن القيم (١٢٢/٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٤٠).

(٤) يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٧٩/١٤).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١١/٢٢).

والحديث أخرجه البخاري (٥٢٣٧)، ومسلم (٢١٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - إلى البصرة في الفتنَةِ التي تُدعى وَقعةَ الجَمَلِ، فلم يُغَيَّرَ عليها ذلك كثيرٌ من جِلَّةِ الصَّحابةِ؛ منهم طَلْحَةُ والزُّبَيْرُ، وأنكر ذلك عليها بعضهم؛ مثل: عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَلَكُلِّ نَظَرٍ فِي الاجْتِهَادِ، وَالَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهَا عَنِ اجْتِهَادٍ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ أَنَّ فِي خُرُوجِهَا إِلَى الْبَصْرَةِ مَصْلَحَةً لِلْمُسْلِمِينَ؛ لِتَسْعَى بَيْنَ فَرِيقَيِ الْفِتْنَةِ بِالْصُّلْحِ؛ فَإِنَّ النَّاسَ تَعَلَّقُوا بِهَا، وَشَكُوا إِلَيْهَا مَا صَارُوا إِلَيْهِ مِنْ عَظِيمِ الْفِتْنَةِ، وَرَجَوْا بَرَكَتَهَا أَنْ تَخْرُجَ فَتُصْلِحَ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، وَظَنُّوا أَنَّ النَّاسَ يَسْتَحْيُونَ مِنْهَا، فَتَأَوَّلَتْ لَخُرُوجِهَا مَصْلَحَةً تُفِيدُ إِطْلَاقَ الْقَرَارِ الْمَأْمُورِ بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ يُكَافِئُ الْخُرُوجَ لِلْحَجِّ، وَأَخَذَتْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩]، وَرَأَتْ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْإِصْلَاحِ يَشْمُلُهَا وَأَمْثَالَهَا مِمَّنْ يَرْجُونَ سَمَاعَ الْكَلِمَةِ، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْهَا عَنِ اجْتِهَادٍ، وَقَدْ أَشَارَ عَلَيْهَا جَمْعٌ مِنَ الصَّحَابَةِ بِذَلِكَ، وَخَرَجُوا مَعَهَا؛ مِثْلُ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، وَنَاهَيْكَ بِهِمَا! وَهَذَا مِنْ مَوَاقِعِ اجْتِهَادِ الصَّحَابَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَيْنَا حَمْلُهَا عَلَى أَحْسَنِ الْمَخَارِجِ، وَنَظْنُ بِهَا أَحْسَنَ الْمَذَاهِبِ، وَكَادَ أَنْ يَصْلَحَ الْأَمْرُ، وَلَكِنْ أَفْسَدَهُ دُعَاةُ الْفِتْنَةِ، وَلَمْ تَشْعُرْ عَائِشَةُ إِلَّا وَالْمَقَاتِلَةُ قَدْ جَرَتْ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَلَا يَنْبَغِي تَقْلُدُ كَلَامِ الْمُؤَرِّخِينَ عَلَى عِلَالَتِهِ؛ فَإِنَّ فِيهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَمَنْ تَلَقَّفُوا الْغَثَّ وَالسَّمِينَ^(١).

١١ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَبَرَّجِ الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى﴾ ذَمُّ الْجَهْلِ؛ فَإِنَّ نِسْبَةَ هَذَا إِلَى الْجَهْلِ لَا شَكَّ أَنَّهُ يُرَادُّ بِهِ التَّنْفِيرُ، وَفِيهِ أَيْضًا مَدْحٌ مَا كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ ذَمَّ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١١، ١٢).

وَقَالَ أَيْضًا: (وَمَا يُذَكِّرُ عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا قَرَأَتْ هَذِهِ الْآيَةَ تَبْكِي حَتَّى يَبْتَلَّ خِمَارُهَا: فَلَا ثِقَةَ بِصَحَّةِ سَنَدِهِ، وَلَوْ صَحَّ لَكَانَ حَمْلُهُ أَنَّهَا أَسْفَتٌ لَتِلْكَ الْحَوَادِثِ الَّتِي أَلْجَأَتْهَا إِلَى الْاجْتِهَادِ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ). ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٢).

الضدَّ يدلُّ على مدح ضده، كما قيل: «وبضدها تتيَّن الأشياء»^(١).

١٢ - قول الله تعالى: ﴿وَأَتَيْتَ الزَّكَاةَ﴾ فيه بشارَةٌ بالفتوح وتوسيع الدنيا على زوجات النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإنَّ العيشَ وقتَ نزولِ هذه الآية كان ضيقًا عن القوت، فضلًا عن الزكاة^(٢).

١٣ - كثيرًا ما يجمعُ الله تعالى بين الصلاة والزكاة في القرآن؛ وذلك لأنَّ الصلاة متضمَّنة للإخلاص للمعبود، والزكاة والنَّفقة متضمَّنة للإحسانِ إلى عبده، فعنوانُ سعادة العبدِ إخلاصه للمعبود، وسعيه في نفع الخلق، كما أنَّ عنوانَ شقاوة العبدِ عدمُ هذينِ الأمرينِ منه، فلا إخلاص ولا إحسان^(٣).

١٤ - في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ أنَّ الخُصُوعَ بالقولِ وتبرُّجَ الجاهليَّةِ مِنَ الرِّجْسِ، وأنَّ القرارَ في البيوت، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وطاعة الله عزَّ وجلَّ ورسوله صلى الله عليه وسلم: من أسبابِ زوالِ الرِّجْسِ؛ لأنَّ ما تقدَّم أوامرٌ ونواهٍ، بيَّن الله تعالى أنَّه إنما أمر بها ونهى عنها؛ من أجل أن يُذْهِبَ عن هذا البيتِ الرِّجْسَ^(٤).

١٥ - قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾، فترك خطابَ المؤنَّثاتِ، وخاطبَ بخطابِ المذكَّرينَ؛ بقوله: ﴿لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾؛ ليدخلَ فيه نساءُ أهلِ بيته ورجالهم^(٥)، وهو يُعمُّ غيرَ أزواجه صلى الله عليه وسلم؛ كعليٍّ، وفاطمة، وحسن، وحسين - رضي الله عنهم؛ وذلك لأنَّه

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٤١).

(٢) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٣٤٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٤١).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٤٢).

(٥) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (١٦٨ / ٢٥).

ذَكَرَهُ سُبْحَانَهُ بِصِغَةِ التَّذْكِيرِ لَمَّا اجْتَمَعَ الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُتُ^(١)، وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ
اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ عَلَى تَغْلِيْبِ الذُّكُورِ عَلَى الْإِنَاثِ فِي الْجُمُوعِ وَنَحْوِهَا^(٢).

١٦- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَرَادَ أَنْ يُذْهِبَ
الرَّجْسَ وَأَثَرَ الرَّجْسِ أَيْضًا، وَهَذَا فَوْقَ ذَهَابِ الرَّجْسِ؛ لِأَنَّا لَوْ ضَرَبْنَا هَذَا بِمِثَالِ
حَسِّيٍّ وَقُلْنَا: إِنَّ هَذَا الثَّوبَ تَلَطَّحَ بِنَجَاسَةٍ، فَحَكَّكْنَا هَذِهِ النَّجَاسَةَ حَتَّى زَالَتْ
عَيْنُهَا، فَهَذَا يُسَمَّى إِذْهَابَ الرَّجْسِ، فَإِذَا صَبَبْنَا الْمَاءَ حَتَّى نَظْفَ الْمَكَانَ تَمَامًا
وَزَالَ الْأَثَرُ، صَارَ ذَلِكَ تَطْهِيرًا^(٣).

١٧- إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِطَهَارَةِ الْقَلْبِ، وَأَمَرَ بِطَهَارَةِ الْبَدَنِ، وَكِلْتَا الطَّهَارَتَيْنِ
مِنَ الدِّينِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَأَوْجَبَهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ
مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ﴾ [المائدة: ٦]،
وَقَالَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَنْظَهُرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨]،
وَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وَقَالَ: ﴿خُذْ مِنْ

(١) يُنْظَرُ: ((منهاج السنة النبوية)) لابن تيمية (٤/ ٢٣).

وَقَالَ ابْنُ عَاشُورَ: (وَضَمِيرَا الْخِطَابِ مَوْجَّهَانِ إِلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سَنَنِ
الضَّمَائِرِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ. وَإِنَّمَا جِيَءَ بِالضَّمِيرَيْنِ بِصِغَةِ جَمْعِ الْمَذْكَرِ عَلَى طَرِيقَةِ التَّغْلِيْبِ؛ لِاعْتِبَارِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْخِطَابِ؛ لِأَنَّهُ رَبُّ كُلِّ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِهِنَّ، وَهُوَ حَاضِرُ هَذَا
الْخِطَابِ؛ إِذْ هُوَ مُبَلَّغُهُ. وَفِي هَذَا التَّغْلِيْبِ إِيمَاءٌ إِلَى أَنَّ هَذَا التَّطْهِيرَ لَهُنَّ لِأَجْلِ مَقَامِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِتَكُونَ قَرِينَاتُهُ مُشَابِهَاتٍ لَهُ فِي الزَّكَاةِ وَالْكَمَالِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ
لِلطَّيِّبِينَ﴾ [النور: ٢٦] يَعْنِي: أَزْوَاجَ النَّبِيِّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ فِي قِصَّةِ
إِبْرَاهِيمَ: ﴿رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكْنَاهُ عَلَيْهِمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٣]، وَالْمَخَاطَبُ زَوْجُ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ
مَعَهَا). ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٦/ ٢٣٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٤٣).

أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴿التوبة: ١٠٣﴾، وقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾ [المائدة: ٤١]، وقال: ﴿إِنَّمَا الْمَشْرُكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]، وقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فنجد كثيرًا من المتفقهة والمتعبدة إنما همته طهارة البدن فقط، ويزيد فيها على المشروع اهتمامًا وعملاً، ويترك من طهارة القلب ما أمر به إيجاباً أو استحباباً، ولا يفهم من الطهارة إلا ذلك!

ونجد كثيرًا من المتصوفة والمتفكرة إنما همته طهارة القلب فقط، حتى يزيد فيها على المشروع اهتمامًا وعملاً، ويترك من طهارة البدن ما أمر به إيجاباً أو استحباباً^(١)!

١٨ - قوله تعالى: ﴿وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ الطهارة لها معنيان؛ أحدهما: الطهارة من الذنوب، كقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقوله: ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْطَهَرُونَ﴾ [الأعراف: ٨٢]، وقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

والمعنى الثاني: الطهارة الحسية بالماء والتراب، وإنما أمر بهذه؛ لتحقيق تلك^(٢).

١٩ - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]، كقوله: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦]، وكقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وكقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ * وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ

(١) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١/ ١٥).

(٢) يُنظر: ((المستدرك على مجموع الفتاوى لابن تيمية)) (٣/ ٣٩).

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ [النساء: ٢٦، ٢٧]؛ فَإِنَّ إِرَادَةَ اللَّهِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ مُتَضَمِّنَةٌ لِمَحَبَّةِ اللَّهِ لَذَلِكَ الْمَرَادِ وَرِضَاهُ بِهِ، وَأَنَّهُ شَرَعَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَأَمَرَهُمْ بِهِ، لَيْسَ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ خَلَقَ هَذَا الْمَرَادَ، وَلَا أَنَّهُ قَضَاهُ وَقَدَرَهُ، وَلَا أَنَّهُ يَكُونُ لَا مَحَالَةَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: ((اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا))^(١). فَطَلَبَ مِنَ اللَّهِ لَهُمْ إِذْهَابَ الرَّجْسِ، وَالتَّطْهِيرَ؛ فَلَوْ كَانَتِ الْآيَةُ تَتَضَمَّنُ إِخْبَارَ اللَّهِ بِأَنَّهُ قَدْ أَذْهَبَ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ، لَمْ يَحْتَجْ إِلَى الطَّلَبِ وَالدُّعَاءِ.

وَالْإِرَادَةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ نَوْعَانِ: إِرَادَةُ شَرْعِيَّةٍ دِينِيَّةٍ تَتَضَمَّنُ مَحَبَّتَهُ وَرِضَاهُ، وَإِرَادَةُ كَوْنِيَّةٍ قَدَرِيَّةٍ تَتَضَمَّنُ خَلْقَهُ وَتَقْدِيرَهُ؛ الْأُولَى مِثْلُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ، وَالثَّانِيَّةُ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]^(٢)، فَإِذَا كَانَتِ الْإِرَادَةُ فِي آيَةِ التَّطْهِيرِ إِرَادَةً شَرْعِيَّةً فَهِيَ لَا تَسْتَلْزِمُ وَقُوعَ الْمَرَادِ مِنَ التَّطْهِيرِ، وَإِنَّمَا مَحَبَّتُهُ تَعَالَى لِأَهْلِ الْبَيْتِ أَنْ يَتَطَهَّرُوا، بِخِلَافِ مَا لَوْ كَانَتِ إِرَادَةً كَوْنِيَّةً؛ فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ تَطْهِيرَهُمْ أَمْرٌ كَائِنٌ لَا بَدَّ مِنْهُ، وَهُوَ مَتَمَسِّكُ الشَّيْعَةِ فِي قَوْلِهِمْ بِعِصْمَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ^(٣).

٢٠ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ * وَأَذْكَرْتُ مَا يُتَكَلَّى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴿فِيهِ دَلِيلٌ

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٠٥)، والطحاوي في ((شرح مشكل الآثار)) (٧٧١)، والطبراني (١١/٩)

(٨٢٩٥) من حديث عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال الترمذي: غريبٌ. وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ((صَحِيحِ سُنَنِ التَّرْمِذِيِّ)) (٣٢٠٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((مَنْهَاجُ السُّنَةِ النَّبَوِيَّةِ)) لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ (٧/٧١، ٧٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((سُلْسَلَةُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ)) لِلْأَلْبَانِيِّ (٦/٣٣).

بَيْنَ عَلَى أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَإِنَّ السِّيَاقَ إِنَّمَا هُوَ فِي مُخَاطَبَتِهِمْ^(١)، وَلَئِنَّهُنَّ سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَسَبَبُ النُّزُولِ دَاخِلٌ فِي النَّصِّ قَوْلًا وَاحِدًا^(٢)، فَتَخْصِيصُ الشَّيْعَةِ أَهْلَ الْبَيْتِ بِفَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ وَابْنَيْهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ التَّخْصِيصَ بِهِمْ لَا يُنَاسِبُ مَا قَبْلَ الْآيَةِ وَمَا بَعْدَهَا، وَالْحَدِيثُ يَقْتَضِي أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ لَا أَنَّهُ لَيْسَ غَيْرُهُمْ^(٣)، وَإِذَا كَانَ أَزْوَاجُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَقَرَابَتُهُ أَحَقُّ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ^(٤).

٢١- قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُمْسِكُ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ عَائِنَتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ فَوَصَفَ الشُّنَّةَ بِالْحِكْمَةِ دُونَ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ الشُّنَّةَ مِنْ كَلَامِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَهُوَ بَشَرٌ، وَكَلَامُ الْبَشَرِ قَدْ يَرُدُّ عَلَيْهِ اِحْتِمَالٌ أَلَّا يَكُونَ مُشْتَمِلًا عَلَى الْحِكْمَةِ؛ فَبَيَّنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّ الشُّنَّةَ حِكْمَةٌ -وإنْ كَانَتْ مِنْ كَلَامِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ مِنْ فِعْلِهِ- لِأَنَّهَا مُوَافِقَةٌ لِلصَّوَابِ، أَمَّا كَلَامُ اللَّهِ فَاحْتِمَالُ أَلَّا يَتَضَمَّنَ الْحِكْمَةَ بَعِيدٌ جَدًّا^(٥).

٢٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُمْسِكُ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ عَائِنَتِ اللَّهِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٣٨)، ((منهاج السنة النبوية)) لابن تيمية (٤/٢٣، ٢٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤١٠).

قال الشنقيطي: (والتحقيق إن شاء الله: أنهم داخلات في الآية، وإن كانت الآية تتناول غيرهن من أهل البيت).

أَمَّا الدَّلِيلُ عَلَى دُخُولِهِنَّ فِي الْآيَةِ، فَهُوَ... أَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ صَرِيحٌ فِي أَنَّهَا نَازِلَةٌ فِيْهِنَّ. وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّ صَوْرَةَ سَبَبِ النُّزُولِ قَطْعِيَّةُ الدُّخُولِ؛ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي الْأَصُولِ).

ثُمَّ قَالَ: (الصَّوَابُ شَمُولُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِعَلِّي وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كُلَّهُمْ). ((أضواء البيان)) (٦/٢٣٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٣١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤١٥، ٤١٦).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٥٢).

وَالْحِكْمَةَ ﴿رَدُّ عَلَى مُنْكَرِي السُّنَّةِ؛ وَرَدُّ أَيْضًا عَلَى آخَرِينَ يُقَابِلُونَهُمْ يَعْتَنُونَ
بِالسُّنَّةِ اعْتِنَاءً عَظِيمًا دُونَ أَدْنَى مَعْرِفَةٍ بِالْقُرْآنِ، وَهَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّ أَوَّلَ مَا يَجِبُ أَنْ
نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ السُّنَّةُ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْأَصْلُ^(١) .

٢٣- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُمْتَلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ
وَالْحِكْمَةِ﴾، فَأَمَرَ أَزْوَاجَ رَسُولِهِ بِأَنْ يَخْبِرْنَ بِمَا أُنْزِلَ اللَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي بُيُوتِهِنَّ،
وَمَا يَرَيْنَ مِنْ أَفْعَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقْوَالِهِ فِيهِنَّ، حَتَّى يَبْلُغَ ذَلِكَ إِلَى
النَّاسِ، فَيَعْمَلُوا بِمَا فِيهِ، وَيَقْتَدُوا بِهِ، وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى جَوَازِ قَبُولِ خَبَرِ الْوَاحِدِ مِنَ
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي الدِّينِ^(٢) .

٢٤- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُمْتَلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ
وَالْحِكْمَةِ﴾، فِي هَذَا مَسْأَلَةٌ بَدِيعَةٌ؛ وَهِيَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ نَبِيَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِتَبْلِغِ مَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَتَعْلِيمِ مَا عَلِمَهُ مِنَ الدِّينِ؛ فَكَانَ إِذَا قَرَأَهُ عَلَى
وَاحِدٍ، أَوْ مَا اتَّفَقَ، سَقَطَ عَنْهُ الْفَرَضُ، وَعَلَى مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يُبَلِّغَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَلَيْسَ
يَلْزَمُهُ أَنْ يَذْكُرَهُ لَجَمِيعِ الصَّحَابَةِ، وَلَا كَانَ عَلَيْهِ إِذَا عَلِمَ ذَلِكَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَخْرُجَ
إِلَى النَّاسِ فَيَقُولَ لَهُمْ: نَزَلَ كَذَا، وَكَانَ كَذَا^(٣) .

بِلاغَةُ الْآيَاتِ:

١- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَقَيَّتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ
بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾

- قَوْلُهُ: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ أَعِيدَ خِطَابُ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٥٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/ ٥٧٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

الله عليه وسلّم من جانب ربّهنّ، وأُعيدَ نداؤهنّ رضي الله عنهنّ؛ للاهتمام بهذا الخبر اهتماماً يخصّه. ونفّي المشابهة هنا يُراد به نفّي المساواة، مُكِنّى به عن الأفضليّة على غيرهنّ^(١).

- قوله: ﴿كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قال: ﴿كَأَحَدٍ﴾، ولم يقل: (كواحدة)؛ لأنّ (الأحد) عامٌ يصلحُ للواحدِ والاثنيّ والجمع، والمذكرِ والمؤنثِ^(٢).

- والتقيّد بقوله: ﴿إِنْ أَتَقَيْنَ﴾ ليس لقصد الاحتراز عن ضدّ ذلك، وإنّما هو إلهابٌ وتحريضٌ على الازدياد من التقوى^(٣). وفعل الشرط ﴿أَتَقَيْنَ﴾ مستعملٌ في الدلالة على الدوام، أي: إن دُمِنَ على التقوى؛ فإن نساء النبيّ صلى الله عليه وسلّم متّقياتٌ من قبل^(٤). وقيل: الشرط لبيان أنّ فضيلتهنّ إنّما تكون بالتقوى، لا باتّصالهنّ بالنبيّ صلى الله عليه وسلّم؛ كي لا يعتمدن على ذلك^(٥).

- قوله: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ فرّع على تفضيلهنّ وترفع قدرهنّ إرشادهنّ إلى دقائق من الأخلاق قد تقع الغفلة عن مُراعاتها؛ لَخفاء الشعور بآثارها، ولأنّها ذرائعٌ خفيّةٌ نادرةٌ تُفضي إلى ما لا يليقُ بحرمتهنّ في نفوس بعض ممّن اشتملت عليه الأمّة، وفيها مُناقضوها. وابتدئ من ذلك بالتحذير من هيئة الكلام؛ فإنّ النّاس مُتفاوتون في لينه، والنساء في كلامهنّ رقةٌ طبعيّةٌ، وقد يكون لبعضهنّ من اللطافة

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٦، ٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير البغوي)) (٣/٦٣٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٧/٢٢).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنظر: ((البسيط)) للواحد (١٨/٢٣٢)، ((الوسيط)) للواحد (٣/٤٦٩).

وَلِينَ النَّفْسِ مَا إِذَا انْصَمَّ إِلَى لِينِهَا الْجِبَلِيِّ، قَرَبَتْ هَيْئَتُهُ مِنْ هَيْئَةِ التَّدَلُّ؛ لِقَلَّةِ
اعْتِيَادِ مِثْلِهِ إِلَّا فِي تِلْكَ الْحَالَةِ، فَإِذَا بَدَأَ ذَلِكَ عَلَى بَعْضِ النِّسَاءِ ظَنَّ بَعْضُ مَنْ
يُشَافِهُهُا مِنَ الرِّجَالِ أَنَّهَا تَتَحَبَّبُ إِلَيْهِ، فَرُبَّمَا اجْتَرَأَتْ نَفْسُهُ عَلَى الطَّمَعِ فِي
الْمُغَازَلَةِ، فَبَدَرَتْ مِنْهُ بَادِرَةٌ تَكُونُ مُنَافِيَةً لِحُرْمَةِ الْمَرْأَةِ، بَلْهُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّاتِي هُنَّ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ^(١).

- والباءُ في قوله: ﴿بِالْقَوْلِ﴾ يجوزُ أَنْ تَكُونَ لِلتَّعْدِيَةِ بِمَنْزِلَةِ هَمْزَةِ التَّعْدِيَةِ،
أَي: لَا تُخْضَعْنَ الْقَوْلَ، أَي: تَجْعَلْنَهُ خَاضِعًا ذَلِيلًا، أَي: رَقِيقًا مُتَفَكِّكًا.
وَمَوْقِعُ الْبَاءِ هُنَا أَحْسَنُ مِنْ مَوْقِعِ هَمْزَةِ التَّعْدِيَةِ؛ لِأَنَّ بَاءَ التَّعْدِيَةِ جَاءَتْ مِنْ بَاءِ
الْمُصَاحَبَةِ؛ فَأَصْلُ قَوْلِكَ: ذَهَبْتُ بِزَيْدٍ، أَنْكَ ذَهَبْتَ مُصَاحِبًا لَهُ، فَأَنْتَ أَذْهَبْتَهُ
مَعَكَ، ثُمَّ تُنَوِّسِي مَعْنَى الْمُصَاحَبَةِ فِي نَحْوِ: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧]؛
فَلَمَّا كَانَ التَّفَكُّكُ وَالتَّزْيِينُ لِلْقَوْلِ يَتَّبِعُ تَفَكُّكَ الْقَائِلِ، أُسْنِدَ الْخُضُوعُ
إِلَيْهِنَّ فِي صُورَةٍ، وَأُفِيدَتِ التَّعْدِيَةُ بِالْبَاءِ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْبَاءُ بِمَعْنَى (فِي)،
أَي: لَا يَكُنْ مِنْكُمْ لِيَنَّ فِي الْقَوْلِ^(٢).

- وَالنَّهْيُ عَنِ الْخُضُوعِ بِالْقَوْلِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ إشارَةٌ إِلَى
التَّحْذِيرِ مِمَّا هُوَ زَائِدٌ عَلَى الْمُعْتَادِ فِي كَلَامِ النِّسَاءِ مِنَ الرَّقَّةِ، وَذَلِكَ تَرْخِيمٌ
الصَّوْتِ، أَي: لِيَكُنْ كَلَامُكَنَّ جَزَلًا، وَحُذِفَ مُتَعَلِّقُ ﴿فَيُطْمَعُ﴾ - أَي: فَيَكُنْ -؛
تَنْزُهًُا وَتَعْظِيمًا لِشَأْنِ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ قِيَامِ الْقَرِينَةِ^(٣).

- وَعَظْفٌ ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ عَلَى ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ بِمَنْزِلَةِ الْإِحْتِرَاسِ؛

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٨/٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٨/٢٢، ٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٩/٢٢).

لئلاَّ يَحْسَبَنَّ أَنَّ اللَّهَ كَلَّفَهُنَّ بِخَفْضِ أَصْوَاتِهِنَّ كَحَدِيثِ السَّرَارِ^(١).

- والمعروف: هو الذي يَأْلَفُهُ النَّاسُ بِحَسَبِ الْعُرْفِ الْعَامِّ، وَيَشْمَلُ الْقَوْلُ المعروفُ هَيْئَةَ الْكَلَامِ، وهي التي سِيقَ لها الْمَقَامُ، وَيَشْمَلُ مَدْلَوْلَاتُهُ: أَلَّا يَنْتَهِرْنَ مَنْ يُكَلِّمُهُنَّ، أَوْ يُسْمِعْنَهُ قَوْلًا بذيئًا، مِنْ بَابٍ: فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ؛ وبذلك تكونُ هذه الْجُمْلَةُ بِمَنْزِلَةِ التَّذْيِيلِ^(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾

- قوله: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ إضافةُ الْبُيُوتِ إِلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ؛ لَأَنَّهُنَّ سَاكِنَاتُ بِهَا، أَسْكَنَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَتْ بُيُوتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمَيِّزُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ بِالْإِضَافَةِ إِلَى سَاكِنَةِ الْبَيْتِ^(٣). وفيه إغراءٌ لِلنِّسَاءِ عَلَى لُزُومِ الْبَيْتِ؛ لِأَنَّهُ بَيْتُهَا وَسِتْرُهَا، لَذَا قَالَ: ﴿فِي بُيُوتِكُنَّ﴾، وهي أَبْلَغُ مِنْ: «وَقَرْنَ فِي الْبُيُوتِ»، كَأَنَّهُ يَقُولُ: هَذَا الْبَيْتُ مَا بُنِيَ إِلَّا لِكَ - سِتْرًا لَكَ وَصَوْنًا-؛ فَالزَّمِي هَذَا الْبَيْتَ الَّذِي مِنْ أَجْلِكَ بُنِيَ^(٤).

- قوله: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ فيه تَعْرِضٌ بِنَهْيِ غَيْرِهِنَّ مِنْ الْمُسْلِمَاتِ عَنِ التَّبَرُّجِ؛ فَإِنَّ الْمَدِينَةَ أَيَّامًا قَدْ بَقِيَ فِيهَا نِسَاءُ الْمُنَافِقِينَ، وَرُبَّمَا كُنَّ عَلَى بَقِيَّةٍ مِنْ سِيرَتِهِنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَأُرِيدَ النَّدَاءُ عَلَى إِبْطَالِ ذَلِكَ فِي

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٩/٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١١/٢٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٤٠).

سيرة المُسلمات، فُسِبَ إلى أهل الجاهليّة؛ إذ كان قد تَقَرَّرَ بَيْنَ المُسلمين تحقيرُ ما كان عليه أمرُ الجاهليّةِ إلّا ما أقرّه الإسلامُ^(١).

- والمقصودُ من النَّهي الدَّوامُ على الانكِفافِ عن التَّبَرُّجِ، وأنَّهِنَّ مِنْهَيَّاتٌ عنه^(٢).
- وأريدَ بهذه الأوامرِ الدَّوامُ عليها؛ لأنَّهِنَّ مُتَلَبَّسَاتٌ بِمَضمُونِها مِن قَبْلُ، وَلِيَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّ الْمُقَرَّبِينَ وَالصَّالِحِينَ لَا تَرْتَفِعُ دَرَجَاتُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ حَقِّ تَوْجِهِ التَّكْلِيفِ عَلَيْهِمْ^(٣).

- قوله: ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ﴾ خَصَّ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ بِالْأَمْرِ، ثُمَّ جَاءَ الْأَمْرُ عَامًّا بِالطَّاعَةِ؛ لِإِنْفَاتِحِهِمَا - أي: لَشَرْفِهِمَا وَعُلُوِّهِمَا - عَلَى غَيْرِهِمَا، وَلِأَنَّ هَاتَيْنِ الطَّاعَتَيْنِ الْبَدَنِيَّةَ وَالْمَالِيَّةَ هُمَا أَصْلُ سَائِرِ الطَّاعَاتِ، فَمَنْ اعْتَنَى بِهِمَا حَقَّ الْعِنَايَةِ جَرَّتَاهُ إِلَى مَا وَرَاءَهُمَا^(٤).

- قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ تَعْلِيلٌ لِمَا تَضَمَّنَتْهُ الْآيَاتُ السَّابِقَةُ مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ عَلَى الْإِسْتِنَافِ؛ وَلِذَلِكَ عَمَّمَ الْحُكْمَ بِتَعْمِيمِ الْخِطَابِ لِغَيْرِهِنَّ، وَصَرَّحَ بِالْمَقْصودِ حَيْثُ قِيلَ بِطَرِيقِ النِّدَاءِ أَوْ الْمَدْحِ: ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾، مُرَادًا بِهِمْ مَنْ حَوَاهُم بَيْتُ النَّبُوَّةِ^(٥).

- قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ الرِّجْسُ فِي

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٢، ١٣).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢٢/١٢).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢٢/١٣).

(٤) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٣٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٣)، ((تفسير ابن عاشور))

(١٣/٢٢).

(٥) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٣١)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١٢/٤٢٢)، ((تفسير

أبي السعود)) (٧/١٠٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٤).

الأصل: القدر الذي يُلَوِّثُ الأبدانَ، وعُبرَ به هنا عن الذُّنوبِ والنِّقائِصِ الدِّينِيَّةِ؛ لَأَنَّهَا تَجْعَلُ عِرْضَ الْإِنْسَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَرْدُولًا مَكْرُوهًا كَالْجِسْمِ الْمُلوَّثِ بِالْقَدَرِ، وعُبرَ بالتَّطْهِيرِ عَنِ تَجَنُّبِ الذُّنُوبِ والنِّقَائِصِ؛ لِمَزِيدِ التَّنْفِيرِ عَنْهَا، وعُبرَ بِالْإِذْهَابِ عَنِ الْإِنجَاءِ وَالْإِبْعَادِ^(١).

- وفي التَّعْبِيرِ بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ﴿يُرِيدُ﴾ دلالة على تَجَدُّدِ الْإِرَادَةِ وَاسْتِمْرَارِهَا^(٢).

- والقَصْرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ قَصْرُ قَلْبٍ^(٣)، أي: مَا يُرِيدُ اللَّهُ لَكُنَّ مِمَّا أَمَرَكَ وَنَهَاكَ إِلَّا عَصَمْتُكَ مِنَ النَّقَائِصِ، وَتَحْلِيْتُكَ بِالْكَمَالَاتِ، وَدَوَامَ ذَلِكَ، أي: لَا يُرِيدُ مِنْ ذَلِكَ مَقْتًا لَكُنَّ وَلَا نِكَايَةً. وَهَذَا وَجْهُ مَجِيءِ صِيغَةِ الْقَصْرِ بِ (إِنَّمَا)^(٤).

- قَوْلُهُ: ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ «أَل» لِلْعَهْدِ الذَّهْنِيِّ، كَأَنَّ هَذَا الْبَيْتَ مَعْهُودٌ مَعْلُومٌ بِأَذْهَانِ النَّاسِ، لَا يَغِيبُ عَنْهَا؛ لِمَا لِهَذَا الْبَيْتِ مِنَ الْمَكَانَةِ الرَّفِيعَةِ، وَالْخَصْلَةِ الْحَمِيدَةِ، فَفِيهِ تَفْخِيمٌ هَذَا الْبَيْتِ وَتَعْظِيمُهُ^(٥).

٣- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾

- قَوْلُهُ: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ فِعْلٌ (أَذْكُرَنَّ) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الذُّكْرِ -بِضْمِ الدَّالِ- وَهُوَ التَّذْكُرُ، وَهَذِهِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٣٨)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٣١)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/ ٤٧٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١٠٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٥).

(٣) تَقْدِمُ تَعْرِيفُهُ (ص: ١٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٥).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٤٣).

كَلِمَةً جَامِعَةً تَشْمَلُ الْمَعْنَى الصَّرِيحَ مِنْهُ، وَهُوَ أَلَّا يَنْسَيْنَ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا يَغْفُلْنَ عَنِ الْعَمَلِ بِهِ، وَيَشْمَلُ الْمَعْنَى الْكِنَائِيَّ؛ وَهُوَ أَنْ يُرَادَ مُرَاعَاةُ الْعَمَلِ بِمَا يُتْلَى فِي بُيُوتِهِنَّ مِمَّا يَنْزَلُ فِيهَا، وَمَا يَقْرُؤُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا، وَمَا يُبَيِّنُ فِيهَا مِنَ الدِّينِ، وَيَشْمَلُ مَعْنَى كِنَائِيًّا ثَانِيًا؛ وَهُوَ تَذَكُّرُ تِلْكَ النِّعْمَةِ الْعَظِيمَةِ أَنْ كَانَتْ بُيُوتُهُنَّ مَوْقِعَ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الذِّكْرِ -بِكَسْرِ الذَّالِ-، وَهُوَ إِجْرَاءُ الْكَلَامِ عَلَى اللِّسَانِ، أَيْ: بَلَّغَهُ لِلنَّاسِ؛ بِأَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ، وَيُبَلِّغَنَّ أَقْوَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسِيرَتَهُ. وَفِيهِ كِنَايَةٌ عَنِ الْعَمَلِ بِهِ. وَمَوْقِعُ مَادَّةِ الذِّكْرِ هُنَا مَوْقِعُ شَرِيفٍ؛ لِتَحْمِلِهَا هَذِهِ الْمَحَامِلُ مِمَّا لَا يَتَحَمَّلُهُ غَيْرُهَا إِلَّا بِاطْنَابٍ^(١).

- وَالتَّعَرُّضُ لِلتَّلَاوَةِ فِي الْبُيُوتِ دُونَ التَّنْزِيلِ فِيهَا، مَعَ أَنَّهُ الْأَنْسَبُ لِكُونِهَا مَهَبُطُ الْوَحْيِ؛ لِعُمُومِهَا لِجَمِيعِ الْآيَاتِ، وَوُقُوعِهَا فِي كُلِّ الْبُيُوتِ، وَتَكَرُّرِهَا الْمُوجِبُ لِتَمَكُّنِهَا مِنَ الذِّكْرِ وَالتَّذْكِيرِ، بِخِلَافِ التَّنْزِيلِ. وَعَدَمُ تَعْيِينِ التَّالِي؛ لِتَعَمُّ تِلَاوَةِ جِبْرِيلَ، وَتِلَاوَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَتِلَاوَتُهُنَّ، وَتِلَاوَةُ غَيْرِهِنَّ؛ تَعْلِيمًا وَتَعَلُّمًا^(٢).

- وَعَظْفٌ ﴿وَالْحِكْمَةُ﴾ عَظْفٌ خَاصٌّ عَلَى عَامٍّ، وَهُوَ مَا كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ مَوَاطِئَ وَأَحْكَامًا شَرْعِيَّةً، عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ^(٣).

- وَجُمْلَةٌ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ تَعْلِيلٌ لِلْأَمْرِ، وَتَذْيِيلٌ لِلْجُمْلِ السَّابِقَةِ؛ فَمَعْنَى الْجُمْلَةِ: أَنَّهُ تَعَالَى مَوْصُوفٌ بِاللُّطْفِ وَالْعِلْمِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ فِعْلُ (كَانَ)؛ فَيَشْمَلُ عُمُومَ لُطْفِهِ وَعِلْمِهِ لُطْفَهُ بِهِنَّ، وَعِلْمَهُ بِمَا فِيهِ نَفْعُهُنَّ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٢، ١٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (١٠٣/٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٨/٢٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٩/٢٢).

الآيتان (٢٥-٢٦)

﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّامِينَ وَالصَّامَاتِ الْخَافِظِينَ الْخَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ۝٣٥ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ۝٣٦﴾

غريب الكلمات:

﴿وَالْقَنِينَ﴾: أي: الخاضعين، المداومين على طاعة الله، والقنوت: دوام الطاعة ولزومها مع الخضوع؛ وأصل (قنت): يدلُّ على طاعةٍ وخيرٍ في دينٍ، ثمَّ سُمِّيَ كلُّ استقامةٍ في طريق الدين قنوتًا^(١).

﴿وَالْخَاشِعِينَ﴾: الخاشعُ: هو المطيع المتواضع الخائف، والخشوع: التواضع والتدلل والاستكانة، وأصل الخشوع في اللغة: السُّكُونُ^(٢).

﴿قَضَى﴾: أي: حكم، والقضاء: فصل الأمر قولاً أو فعلاً، وأصله: القطع والفصل، يُقال: قضى يقضي قضاءً فهو قاضٍ: إذا حكم وفصل، وأصل (قضي): يدلُّ على إحكام أمرٍ وإتقانه وإنفاذه لجهته^(٣).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٨٢، ٤٧٣)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٣٧٨)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٣١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٨٤، ٦٨٥)، ((جامع الرسائل)) لابن تيمية (١/ ٥ وما بعدها)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٧٠٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١/ ٦٢٣) و (١٩/ ١١٠)، ((البيضاوي)) للواحدي (٢/ ٤٥٥)، ((تفسير السمعاني)) (١/ ٧٥)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٢٥).

(٣) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٩٩)، ((البيضاوي)) للواحدي (١٨/ ٢٤٩)، =

﴿الْخَيْرَةُ﴾: أي: الاختيار، وهو ما يُختارُ ويُصطفى، وأصل (خير): يدلُّ على العطفِ والميل^(١).

المعنى الإجمالي:

يقولُ الله تعالى مبيِّناً أُمَاتِ الفضائلِ، وما أعدَّه للمتَّصِفِينَ بها: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُطِيعِينَ وَالْمُطِيعَاتِ، وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ، وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ، وَالْخَائِفِينَ مِنَ اللَّهِ وَالْخَائِفَاتِ، وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ، وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ، وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ، وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ: أعدَّ اللهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا.

ثمَّ يذكرُ سبحانه ما يجبُ على المسلم نحوَ خالقه عزَّ وجلَّ، ونحوَ رسوله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، فيقول: وما ينبغي لمؤمنٍ ولا مؤمنةٍ إذا حكَمَ اللهُ ورسوله حُكْمًا أن يختاروا أمرًا مُخالفًا لذلك الحُكم، ومن يعصِ الله ورسوله فقد ضلَّ ضلالًا واضحًا لا خفاءَ فيه.

تفسير الآيتين:

﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾.

= ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٧٤)، ((النهاية في غريب الحديث والأثر)) لابن الأثير (٧٨/٤).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٢١٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/٢٣٢)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٣٠١)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٨٧)، ((التبيان)) لابن الهائم (ص: ٣٢٩).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ثَوَابَ زَوَاجَاتِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِقَابَهُنَّ لَوْ قَدَّرَ عَدَمَ الْإِمْتِثَالِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِثْلَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ النِّسَاءِ - ذَكَرَ بَقِيَّةَ النِّسَاءِ غَيْرَهُنَّ^(١).

سَبَبُ النُّزُولِ:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: (يَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا تَغْزُو النِّسَاءُ! وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَنَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢])، قَالَ مُجَاهِدٌ: (وَأَنْزَلَ فِيهَا: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَوَّلَ ظَعِينَةٍ^(٢) قَدِمَتْ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرَةً^(٣)).

وَعَنْ أُمِّ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ((أَنَّهَا أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: مَا أَرَى كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا لِلرِّجَالِ، وَمَا أَرَى النِّسَاءَ يُذَكَّرْنَ بِشَيْءٍ! فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الآية]^(٤)).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٤).

(٢) قِيلَ لِلْمَرْأَةِ: «ظَعِينَةٌ»؛ لِأَنَّهَا تَظَعُنُ مَعَ الزَّوْجِ حَيْثُ مَا ظَعَنَ، أَوْ تُحْمَلُ عَلَى الرَّاحِلَةِ إِذَا ظَعَنْتْ، وَقِيلَ: هِيَ الْمَرْأَةُ فِي الْهُودَجِ، ثُمَّ قِيلَ لِلْمَرْأَةِ وَحْدَهَا وَالْهُودَجُ وَحْدَهُ، مِنْ: ظَعَنَ إِذَا سَارَ. يُنْظَرُ: ((تحفة الأحوذى)) للمباركفوري (٨/ ٢٩٩).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٢٢) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَحْمَدُ (٢٦٧٣٦).

حَسَنَهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي ((عارضة الأحوذى)) (٦/ ١٣٠)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي ((موافقة الخبر الخبر)) (٢٣/ ٢)، وَصَحَّحَهُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي ((عمدة التفسير)) (١/ ٤٩٥)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ((صحيح سنن الترمذي)) (٣٠٢٢).

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٢١١) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالطَّبْرَانِيُّ (٣١/ ٢٥)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي ((معركة الصحابة)) (٧٩٩٣).

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَحَسَنَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي ((موافقة الخبر الخبر)) (٢/ ٢٤)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ((صحيح سنن الترمذي)) (٣٢١١).

﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾

أي: إِنَّ الرِّجَالَ والنِّسَاءَ الْمُسْتَسْلِمِينَ لِلَّهِ، الْمُتَقَادِينَ لَهُ بِطَاعَتِهِ ^(١).

وفي حديث جبريل الطَّوِيلِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ((أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتُحْجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ)) ^(٢).

﴿وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾

أي: وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ^(٣).

كما قال تعالى: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وفي حديث جبريل الطَّوِيلِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ((أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: أَنْ تَوْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ: صَدَقْتَ)) ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٩)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٣٢)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٧/١٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٢٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٥٥، ٢٥٦).

(٢) رواه مسلم (٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٩)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٧/١٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢١، ٢٣).

(٤) رواه مسلم (٨).

﴿وَالْقَانِثِينَ وَالْقَانِثِينَ﴾

أي: والمُطيعين والمُطيعاتِ لله فيما يأمرهم وينهاهم، المُداومين على طاعته بذلٍ وخُضوعٍ وسُكونٍ^(١).

كما قال تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

وقال سبحانه: ﴿يَمْرِمُ أَفْتِنِي لِرَبِّكَ وَأَسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [آل عمران: ٤٣].

وقال عز وجل: ﴿أَمَنْ هُوَ قَانِتٌ ءَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةً رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٩].

﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾

أي: والصادقين والصادقاتِ في عقائدهم وأقوالهم وأفعالهم، فلا يُظهرون غير ما يُبطنون، ولا يكذبون، ولا يُراؤون، ولا يُخلفون الوعد، ولا يَنْقُضُونَ الْعَهْدَ مع الله ومع عباده^(٢).

كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٨٥)، ((تفسير البيضاوي))

(٤/٢٣٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤١٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن

عاشور)) (٢٢/٢٣)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٥٧، ٢٥٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٨٥)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/٤١٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢١، ٢٣)، ((تفسير

ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٥٨-٢٦٠).

وَالْمُؤْمِنَاتِ بَعْدَهُنَّ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿البقرة: ١٧٧﴾.

وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥].

﴿وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ﴾.

أي: والصَّابِرِينَ والصَّابِرَاتِ عَلَى التَّمَسُّكِ بِالَّذِينَ وَفِعِلِ الطَّاعَاتِ، وَتَرْكِ المعاصي والشَّهَوَاتِ، وَتَحْمُلِ الْمَصَائِبِ وَالْمَشَقَّاتِ ^(١).

﴿وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ﴾.

أي: والخَاشِعِينَ والخَاشِعَاتِ مِنَ اللَّهِ، الْمُتَوَاضِعِينَ الْخَاضِعِينَ لَهُ فِي صَلَاتِهِمْ وَفِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ ^(٢).

﴿وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ﴾.

أي: والمُؤَدِّينَ والمُؤَدِّيَاتِ الصَّدَقَاتِ ^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٨٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤١٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢١ - ٢٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٨٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤١٨)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٥٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢٢، ٢٣)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٦٤، ٢٦٥). قال ابن كثير: (الْخُشُوعُ: السُّكُونُ وَالطَّمَأْنِينَةُ، وَالتَّوَدُّعُ وَالْوَقَارُ وَالتَّوَضُّعُ. وَالْحَامِلُ عَلَيْهِ: الْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ، وَمُرَاقَبَتُهُ). ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤١٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٠٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٨٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤١٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢٢، ٢٣)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٦٥، ٢٦٦). =

﴿وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ﴾

أي: والمتعبدين والمتعبدات لله تعالى بالصَّيام^(١).

﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ﴾

مُنَاسِبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا كَانَ الصَّوْمُ مِنْ أَكْبَرِ الْعَوْنِ عَلَى كَسْرِ الشَّهْوَةِ؛ نَاسَبَ أَنْ يَذْكَرَ بَعْدَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢):

﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ﴾

أي: والحافظين فُرُوجَهُمْ عَمَّا لَا يَحِلُّ مِنَ الزَّنا وَغَيْرِهِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ مِنَ الْإِمَاءِ، وَالْحَافِظَاتِ فُرُوجَهُنَّ كَذَلِكَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ إِنْ كُنَّ حَرَائِرَ، أَوْ أَسْيَادِهِنَّ الْمَالِكِينَ لَهُنَّ إِنْ كُنَّ إِمَاءً^(٣).

= قال ابن عثيمين: (كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْمَالِ تَبَدَّلَهُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فَهُوَ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ الْمُتَصَدِّقِينَ أَعَمُّ مِنَ الْبَاذِلِينَ لِمَالِهِمْ فِيمَا يُرْضِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَيَشْمَلُ فِعْلَ كُلِّ خَيْرٍ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَضَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ: صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ» [يُنْظَرُ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ «٢٨٩١» «٢٩٨٩»، وَمُسْلِمٌ «١٠٠٦» «١٠٠٩»]. ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٦٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٠٩/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٨٥/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤١٩/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٣/٢٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٦٦، ٢٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٤٢٠/٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٠٩/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٨٥/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٢٠/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٣/٢٢، ٢٣) =

كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٥ - ٧].

﴿وَالذَّكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّكِرَاتِ﴾

مُنَاسَبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا كَانَ حِفْظُ الْفُرُوجِ وَسَائِرِ الْأَعْمَالِ لَا تَكَادُ تَوْجَدُ إِلَّا بِالذَّكْرِ، وَهُوَ الَّذِي فِيهِ الْمُرَاقَبَةُ؛ قَالَ ^(١):

﴿وَالذَّكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّكِرَاتِ﴾

أَي: وَالذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ اللَّهُ ذِكْرًا كَثِيرًا ^(٢).

كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَنَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩١].

= قال ابن عطية: (حِفْظُ الْفَرْجِ هُوَ: مِنَ الزُّنَا وَشَبِيهِهِ، وَتَدْخُلُ مَعَ ذَلِكَ الصِّيَانَةُ مِنْ جَمِيعِ مَا يُوْدِّي إِلَى الزُّنَا أَوْ هُوَ فِي طَرِيقِهِ). ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٨٥).
وقال الشنقيطي: (وَيَدْخُلُ فِي حِفْظِ الْفَرْجِ: حِفْظُهُ مِنَ الزُّنَا، وَاللَّوَاطِ، وَالْمُسَاحَقَةِ، وَحِفْظُهُ مِنَ الْإِبْدَاءِ لِلنَّاسِ وَالْانْكَشَافِ لَهُمْ). ((أضواء البيان)) (٥/ ٥٠٦).
^(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٥٢، ٣٥٣).

^(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٠٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٨٥، ١٨٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٢٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٢٢ - ٢٤).
وَذَكَرَ اللَّهُ يَشْمَلُ ذِكْرَهُ اللَّسَانِيَّ، فَيَدْخُلُ فِيهِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، وَطَلَبُ الْعِلْمِ وَدِرَاسَتُهُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَيَشْمَلُ الذَّكْرَ الْقَلْبِيَّ، وَهُوَ ذَكَرُ اللَّهِ عِنْدَ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، فَيَدْخُلُ فِيهِ التَّوْبَةُ، وَالْإِرْتِدَاعُ عَنِ الْمَظَالِمِ كُلِّهَا؛ مِنَ الْقَتْلِ، وَأَخْذِ أَمْوَالِ النَّاسِ، وَالْحِرَابَةِ، وَالْإِضْرَارِ بِالنَّاسِ فِي الْمَعَامَلَاتِ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٢٣، ٢٤). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٠٩)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٧١).

وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا * وَسِيحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١، ٤٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في طريق مكة، فمر على جبل يقال له: جُمدان، فقال: سيروا، هذا جُمدان، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ^(١)، قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: الذَّاكِرُونَ الله كثيرا والذَّاكِرَاتُ^(٢))).

﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾.

أي: أعد الله لأولئك الرجال والنساء المتصفين بتلك الصفات مغفرة، فيستر ذنوبهم ولا يؤاخذهم بها، وأعد لهم أجرا عظيما^(٣).

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾^(٣٦).

(١) المُفْرَدُونَ: أي: المميزون أنفسهم وأحوالهم عن أقرانهم؛ بنيل الزلفى، والعُروج إلى الدرجات العلى؛ بأن جعلوا ربهم فردا بالذكر، وتركوا ذكر ما سواه. يُنظر: ((مرواة المفاتيح)) (عليه القاري (٤/ ١٥٤٠)).

(٢) رواه مسلم (٢٦٧٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٠٩)، ((الهداية)) لمكي (٩/ ٥٨٣٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٢١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٢٤).

قيل: إعداد الأجر بدل على أن المراد بهذه الأوصاف اجتماعها. وممن قال بهذا المعنى: الزمخشري، والبقاعي. يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٣٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٥٣). وقيل: عطف الصفات بالواو المفيدة مجرد التشريك في الحكم شأنه أن يكون الحكم المذكور معه ثابتا لكل واحد اتصف بوصف من الأوصاف دون اشتراط اجتماعها. وممن ذهب إلى ذلك: ابن عاشور، وقال: (تحمّل كل صفة من هذه الصفات على عدم ما يعارضها ممّا يوجب التبعه، أي: سلامته من التلبس بالكبائر). ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٢٤، ٢٥). ويُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٦/ ١٢٧، ١٢٨).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

بعدَ أَنْ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهٗ أَنْ يَخَيِّرَ زَوْجَاتِهِ بَيْنَ الْبَقَاءِ مَعَهُ، وَالتَّسْرِيحِ سَرَّاحًا جَمِيلًا، وَفُهُمَ مِنْ هَذَا أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُرِيدُ ضَرَرًا لِغَيْرِهِ، فَمَنْ كَانَ مِثْلُهُ إِلَى شَيْءٍ مَكَّنَهُ مِنْهُ، وَتَرَكَ حَظَّ نَفْسِهِ لِحَظِّ غَيْرِهِ - ذَكَرَ هُنَا أَنَّ زِمَامَ الْاِخْتِيَارِ لَيْسَ بِيَدِ الْإِنْسَانِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، كَمَا أُعْطِيَ ذَلِكَ لِلزَّوْجَاتِ، بَلْ هُنَاكَ أُمُورٌ لَا اِخْتِيَارَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ فِيهَا، وَهِيَ مَا حَكَّمَ اللَّهُ فِيهِ ^(١).

وَأَيْضًا لَمَّا أَتَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَهْلِ خِصَالٍ هِيَ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ؛ أَعَقَبَهُ بَيَانٌ أَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ، وَيَعْتَزُّمُ الْأَمْرَ: هِيَ طَاعَةٌ وَاجِبَةٌ، وَأَنَّهَا مُلْحَقَةٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَأَنَّ صِنْفِي النَّاسِ الذُّكُورَ وَالنِّسَاءَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، كَمَا كَانَا سَوَاءً فِي الْأَحْكَامِ الْمَاضِيَةِ ^(٢).

وَأَيْضًا لَمَّا ذَكَرَ تِلْكَ الْأَوْصَافَ السَّابِقَةَ مِنَ الْإِسْلَامِ فَمَا بَعْدَهُ؛ عَقَّبَ ذَلِكَ بِمَا صَدَرَ مِنْ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ؛ إِذْ أَشَارَ الرَّسُولُ بِأَمْرٍ وَقَعَ مِنْهُمْ الْإِبَاءُ لَهُ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ؛ إِذْ طَاعَتُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَأَمْرُهُ مِنْ أَمْرِهِ ^(٣).

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾

أَي: لَا يَصِحُّ وَلَا يَنْبَغِي شَرْعًا لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا حَكَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حُكْمًا: أَنْ يَخْتَارُوا غَيْرَ مَا اخْتَارَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَيَعْصُوهُمَا ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٦٩/٢٥)، ((تفسير المراغي)) (١٢/٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٧/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٤٨٠/٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١١٢/١٩)، ((زاد المعاد)) لابن القيم (٤٠/١)، ((تفسير ابن

كثير)) (٤٢٣/٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٢٥/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)،

((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢٧، ٢٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٨٦).

كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾.

أي: وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِي أَيِّ أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ، فَقَدْ ضَلَّ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ ضَلَالًا وَاضِحًا لَا خَفَاءَ فِيهِ^(١).

كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَاسُ الْمُنِيرِ﴾ [النور: ٥٤].

الفوائد التَّربَوِيَّةُ:

١ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ

= قال ابن كثير: (هذه الآية عامة في جميع الأمور؛ وذلك أنه إذا حَكَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِشَيْءٍ فَلَيْسَ لأحدٍ مخالفته، ولا اختيار لأحدٍ هاهنا، ولا رأي ولا قول). ((تفسير ابن كثير)) (٤٢٣/٦).
وقال ابن عطية: (قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ﴾ لفظه النَّفْيُ، ومعناه الحظر والمنع من فعل هذا، وهذه العبارة «ما كان» و«ما ينبغي» ونحوها تَجِيءُ لِحَظَرِ الشَّيْءِ والحكم بأنه لا يكون، ورُبَّمَا كَانَ امْتِنَاعُ ذَلِكَ الشَّيْءِ عَقْلًا؛ كقوله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لَكُمُ الْكُفْرُ أَنْ تَتَّبِعُوا شَجَرَهَا﴾ [النمل: ٦٠]، ورُبَّمَا كَانَ الْعِلْمُ بِامْتِنَاعِهِ شَرْعًا؛ كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ...﴾ [الشورى: ٥١]، ورُبَّمَا كَانَ حَظَرُهُ بِحُكْمٍ شَرْعِيٍّ؛ كهذه الآية، ورُبَّمَا كَانَ فِي الْمُنْدُوبَاتِ؛ كما تقول: ما كان لك يا فلان أن تترك النوافل، ونحو هذا). ((تفسير ابن عطية)) (٣٨٥/٤).

وقوله تعالى: ﴿أَمْرِهِمْ﴾ قيل بمعنى: شَأْنِهِمْ. وممَّن قال بذلك: ابنُ عاشور، وابنُ عثيمين. يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨/٢٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٨٨).
وقيل: يجوز أن يكون بمعنى: أمر الله تعالى إِيَّاهُمْ. يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٨٨).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١١٢)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٥٦/١٥)، ((تفسير الشوكاني))

(٤/٣٢٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٨/٢٢).

قال ابن عطية: (هذا العَصِيَاءُ يُعْمُ الْكُفْرَ فما دونه، وكُلُّ عَاصٍ يَأْخُذُ مِنَ الضَّلَالِ بِقَدَرِ مَعْصِيَتِهِ).
((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٨٦).

وَالْقَنِينَتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ
وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ
وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾
اشتملت هذه الخصال العشر على جوامع فصول الشريعة كلها:

فالإسلام: يجمع قواعد الدين الخمس المفروضة التي هي أعمال.

والإيمان: يجمع الاعتقادات القلبية المفروضة، وهو شرط أعمال الإسلام كلها.

والقنوت: يجمع الطاعات كلها؛ مفروضها ومسنونها، وترك المنهيات، والإقلاع عنها ممن هو مرتكبها، وهو معنى التوبة؛ فالقنوت هو تمام الطاعة، فهو مساوٍ للتقوى، فهذه جوامع شرائع المكلفين في أنفسهم.

والصدق: يجمع كل عمل هو من موافقة القول والفعل للواقع؛ في القضاء، والشهادة، والعقود، والالتزامات، وفي المعاملات بالوفاء بها، وترك الخيانة، ومطابقة الظاهر للباطن في المراتب كلها، ومن الصدق صدق الأفعال.

والصبر: جامع لما يختص بتحمل المشاق من الأعمال؛ كالجهاد، والحسبة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومناصرة المسلمين، وتحمل الأذى في الله، وهو خلق عظيم هو مفتاح أبواب محامد الأخلاق والآداب، والإنصاف من النفس.

والخشوع: الإخلاص بالقلب والظاهر، وهو الانقياد، وتجنب المعاصي، ويدخل فيه الإحسان وهو المفسر في حديث جبريل: ((أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ))^(١). ويدخل تحت ذلك جميع القرب التوافل؛ فإنها

(١) أخرجه البخاري (٥٠) واللفظ له، ومسلم (٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

مِنْ آثَارِ الْخُشُوعِ، ويدْخُلُ فِيهِ التَّوْبَةُ مِمَّا اقْتَرَفَهُ الْمَرْءُ مِنَ الْكِبَائِرِ؛ إِذْ لَا يَتَحَقَّقُ الْخُشُوعُ بِدُونِهَا.

والتَّصَدُّقُ: يحتوي جميع أنواع الصَّدَقَاتِ والعَطِيَّاتِ، وبَذْلُ المعروفِ والإِرْفَاقِ. والصَّوْمُ: عبادةٌ عَظِيمَةٌ؛ فلذلك خُصِّصَتْ بالذكرِ.

وحِفْظُ الْفُرُوجِ: أُرِيدَ بِهِ حِفْظُهَا عَمَّا وَرَدَ الشَّرْعُ بِحِفْظِهَا عَنْهُ، وقد اندرج في هذا جميع أحكام النِّكَاحِ، وما يَتَفَرَّعُ عَنْهَا، وما هو وسيلةٌ لها.

وذكر الله له محملان؛ أحدهما: ذكره اللِّسَانِي، فَيَدْخُلُ فِيهِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، وَطَلَبُ الْعِلْمِ وَدِرَاسَتُهُ... وشَمِلَ مَا يُذَكِّرُ عَقِبَ الصَّلَوَاتِ، ونحو ذلك مِنَ الْأَذْكَارِ.

والمَحْمَلُ الثَّانِي: الذِّكْرُ الْقَلْبِي، وهو ذِكْرُ اللَّهِ عِنْدَ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ... وَمِمَّا يُوَضِّحُ شُمُولَهُ لِهَذِهِ الشَّرَائِعِ كُلِّهَا تَقْيِيدُهُ بِ﴿كَثِيرًا﴾؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا فَقَدْ اسْتَغْرَقَ ذِكْرَهُ عَلَى الْمَحْمَلَيْنِ جَمِيعَ مَا يُذَكِّرُ اللَّهُ عَنْده.

وَيُرَاعَى فِي الْإِتِّصَافِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ أَنْ تَكُونَ جَارِيَةً عَلَى مَا حَدَّدَهُ الشَّرْعُ فِي تَفَاصِيلِهَا^(١).

٢- قال تعالى: ﴿وَالذِّكْرُ كَثِيرًا وَالذِّكْرُ كَثِيرٌ﴾ في ذِكْرِ الْكَثَرَةِ دَلِيلٌ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الْاسْتِكْثَارِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ^(٢).

٣- في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْحَفِظَاتِ فُرُوجَهُمْ وَالْحَفِظَاتِ﴾ أَنَّهُ يَنْبَغِي اتِّخَاذُ الْوَسَائِلِ الَّتِي يَنْبَغِي بِهَا حِفْظُ الْفَرْجِ؛ لِأَنَّ الثَّنَاءَ عَلَى شَيْءٍ ثَنَاءٌ عَلَيْهِ وَعَلَى وَسَائِلِهِ؛ فَكُلُّ مَا يَحْصُلُ بِهِ حِفْظُ الْفَرْجِ فَإِنَّهُ مَطْلُوبٌ وَمَشْرُوعٌ؛ وَلِهَذَا حَرَّمَ النَّظْرَ إِلَى

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢٢-٢٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٢٥).

الأجنبيَّة، وحرَّم التَّلذُّذُ بِمُخَاطَبَتِهَا والاستِمَاعِ إِلَى صَوْتِهَا، وحرَّم أيضًا مُصَافَحَةُ المرأةِ الأجنبيَّةِ، وحرَّمتِ الخَلْوَةُ بِهَا، وحرَّم سَفَرُهَا بِلا مَحَرَمٍ، وما أشَبَهَ ذلكَ ممَّا يَكُونُ سَبَبًا فِي حِفْظِ الْفُرُوجِ، فإذا كانَ اللهُ سُبْحَانَهُ وتعالى أَثْنَى عَلَى الْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ فَإِنَّ الْوَسَائِلَ الَّتِي تُوَدِّي إِلَى حِفْظِ الْفَرْجِ هِيَ مِنَ الْأُمُورِ الْمَطْلُوبَةِ^(١).

٤- قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ فيه أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ أَنْ يَكُونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُلِّ مَا يَخْتَارُهُ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ أَعْظَمُ الْمَشَقَّاتِ عَلَيْهِ^(٢).

٥- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ أَنَّ مُقْتَضَى الْإِيمَانِ أَلَّا يُخَالَفَ الْمُؤْمِنُ أَمْرَ اللهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣)، فَلَا يَنْبَغِي وَلَا يَلِيقُ مِمَّنْ اتَّصَفَ بِالْإِيمَانِ إِلَّا الْإِسْرَاعُ فِي مَرْضَاةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَالْهَرَبُ مِنْ سَخَطِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَامْتِنَالُ أَمْرِهِمَا، وَاجْتِنَابُ نَهْيِهِمَا^(٤).

٦- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ فَقَطَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التَّخْيِيرَ بَعْدَ أَمْرِهِ وَأَمْرِ رَسُولِهِ؛ فَلَيْسَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَخْتَارَ شَيْئًا بَعْدَ أَمْرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَلْ إِذَا أَمَرَ فَأَمْرُهُ حَتْمٌ، وَإِنَّمَا الْخِيَرَةُ فِي قَوْلٍ غَيْرِهِ إِذَا خَفِيَ أَمْرُهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الْغَيْرُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهِ وَبُسْتَتِهِ، فِيهِذِهِ الشَّرُوطُ يَكُونُ قَوْلُ غَيْرِهِ سَائِعَ الْإِتْبَاعِ، لَا وَاجِبَ الْإِتْبَاعِ؛ فَلَا يَجِبُ عَلَى

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٨٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٥٦/١٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٩٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥).

أَحَدٍ اتَّبَعَ قَوْلَ أَحَدٍ سِوَاهُ، بَلْ غَايَتُهُ أَنَّهُ يَسُوغُ لَهُ اتِّبَاعُهُ، وَلَوْ تَرَكَ الْأَخْذَ بِقَوْلِ غَيْرِهِ لَمْ يَكُنْ عَاصِيًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَأَيْنَ هَذَا مِمَّنْ يَجِبُ عَلَى جَمِيعِ الْمَكَلَّفِينَ اتِّبَاعُهُ، وَيَحْرُمُ عَلَيْهِمْ مَخَالَفَتُهُ، وَيَجِبُ عَلَيْهِمْ تَرْكُ كُلِّ قَوْلٍ لِقَوْلِهِ؟!

فَلَا حُكْمَ لِأَحَدٍ مَعَهُ، وَلَا قَوْلَ لِأَحَدٍ مَعَهُ، كَمَا لَا تَشْرِيعَ لِأَحَدٍ مَعَهُ، وَكُلُّ مَنْ سِوَاهُ فَإِنَّمَا يَجِبُ اتِّبَاعُهُ عَلَى قَوْلِهِ إِذَا أَمَرَ بِمَا أَمَرَ بِهِ، وَنَهَى عَمَّا نَهَى عَنْهُ، فَكَانَ مُبَلِّغًا مَحْضًا وَمُخْبِرًا، لَا مُنْشِئًا وَمُؤَسِّسًا؛ فَمَنْ أَنْشَأَ أَقْوَالًا وَأَسَّسَ قَوَاعِدَ بِحَسَبِ فَهْمِهِ وَتَأْوِيلِهِ لَمْ يَجِبْ عَلَى الْأُمَّةِ اتِّبَاعُهَا، وَلَا التَّحَاكُمُ إِلَيْهَا، حَتَّى تُعَرِّضَ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ؛ فَإِنْ طَابَقَتْهُ وَوَافَقَتْهُ، وَشَهِدَتْ لَهَا بِالصَّحَّةِ، قُبِلَتْ حِينَئِذٍ، وَإِنْ خَالَفَتْهُ وَجَبَ رَدُّهَا وَاطْرَاحُهَا، فَإِنْ لَمْ يَتَيَّنْ فِيهَا أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ جُعِلَتْ مَوْقُوفَةً، وَكَانَ أَحْسَنُ أَحْوَالِهَا أَنْ يَجُوزَ الْحُكْمُ وَالْإِفْتَاءُ بِهَا وَتَرْكُهَا، وَأَمَّا أَنَّهُ يَجِبُ وَيَتَعَيَّنُ، فَكَلاَ وَلَمَّا^(١).

الفوائد العلمية واللطائف:

١ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ أَنَّهُ يَنْبَغِي عِنْدَ ذِكْرِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَنْ يُقَدَّمَ الرِّجَالُ، كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ^(٢).

٢ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ أَنَّ الْإِسْلَامَ غَيْرُ الْإِيمَانِ؛ فَالْعَطْفُ يَقْتَضِي الْمَغَايِرَةَ^(٣)، فَالْإِيمَانُ أَخْصَصُ مِنَ الْإِسْلَامِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، وَفِي الصَّحِيحَيْنِ: ((لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي

(١) يُنْظَرُ: ((زَادَ الْمَعَادُ)) لابن القيم (١/ ٤٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمٍ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٢٨٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (ص: ٢٧٧).

وهو مُؤْمِنٌ))^(١)، فَيَسْلُبُهُ الْإِيمَانَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ كُفْرُهُ، بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ أَخْصَصَ مِنْهُ، فَالْإِسْلَامُ بَعْدَهُ مَرْتَبَةٌ يَرْتَقِي إِلَيْهَا وَهِيَ الْإِيمَانُ، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْقَنِينِ وَالْقَنِينَتِ﴾ لِأَنَّ الْقَنُوتَ نَاشِئٌ عَنْهُمَا^(٢).

٣- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ: فَضِيلَةُ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَكُلُّ مَا ذُكِرَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ الْفَضْلَ جَاءَ لِمَنْ أَتَّصَفُوا بِهَذِهِ الصِّفَاتِ كُلِّهَا؟

قُلْنَا: لَكِنْ لَمَّا جَاءَ هَذَا الْفَضْلُ لَهَا مَجْمُوعًا دَلَّ عَلَى أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا لَهُ فَضْلٌ؛ وَإِلَّا لَمَّا كَانَ لِدِكْرِهَا جَمِيعًا فَائِدَةٌ^(٣)!

٤- الْإِبْتِدَاءُ قَدْ يَكُونُ كَثِيرًا بَغِيرِ الْأَفْضَلِ، بَلْ يُبْتَدَأُ بِالشَّيْءِ لِأَسْبَابٍ مُتَعَدِّدَةٍ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾؛ فَلَا يَأْتِي هُنَا لَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُسْلِمَ أَفْضَلُ مِنَ الْمُؤْمِنِ^(٤)!

٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينِ وَالْقَنِينَتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّامِتِينَ وَالصَّامِتَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ لَعَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَأَمْثَالِهَا تَقَرَّرَ أَصْلُ التَّسْوِيَةِ -أَي: فِي التَّكْلِيفِ وَالْجَزَاءِ- فَأُغْنَى عَنِ التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ فِي مُعْظَمِ أَقْوَالِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ وَجْهُ تَعْدَادِ الصِّفَاتِ

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٤١٨/٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٧٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٨٦/٤).

المذكورة في هذه الآية؛ لئلا يُتوهم التسوية في خصوص صفة واحدة^(١)، فالمقصود من أصحاب هذه الأوصاف المذكورة: النساء، وأمّا ذكر الرجال فللاشارة إلى أن الصنفين في هذه الشرائع سواء؛ ليعلموا أن الشريعة لا تختص بالرجال، فلاصل أن تعم الرجال والنساء إلا ما نص على تخصيصه بأحد الصنفين^(٢).

٦- قال الله تعالى: ﴿وَالذِّكْرُ لِلَّهِ كَثِيرًا﴾ في أكثر المواضع حيث ذكر الذكر قرنه الله تعالى بالكثرة هاهنا وفي قوله بعد هذا: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١]، وقال من قبل: ﴿لَمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]؛ لأن الإكثار من الأفعال البدنية غير ممكن أو عسير؛ فإن الإنسان أكله وشربه وتحصيل مأكوله ومشروبه: يمنعه من أن يشتغل دائماً بالصلاة، ولكن لا مانع له من أن يذكر الله تعالى وهو آكل، ويذكره وهو شارب أو ماش، أو بائع أو شار، وإلى هذا أشار بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩١]، ولأن جميع الأعمال صحتها بذكر الله تعالى، وهي النية^(٣).

٧- في قوله تعالى: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ أن الجنة موجودة الآن؛ لقوله تعالى: ﴿أَعَدَّ﴾؛ لأن الإعداد بمعنى التهيئة -و«أَعَدَّ»: فعل ماضٍ-؛ فيكون لازم ذلك: أن تكون الجنة موجودة، وهذا أمر معلوم عند أهل السنة والجماعة، ومدعوم بنصوص الكتاب والسنة: أن الجنة والنار موجودتان الآن^(٤).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٢٠).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٦٩).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٨٥).

٨- قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ فذكر أولاً السبب الموجب لعدم معارضة أمر الله ورسوله، وهو الإيمان؛ ثم ذكر المانع من ذلك، وهو التخويف بالضلال الدال على العقوبة والنكال^(١).

٩- في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ أنه كلما قوي الإيمان قويت الموافقة؛ وجهه: أن الحكم المرتب على وصف يقوى بقوته، ويضعف بضعفه، وعليه فإنه كلما نقص الإيمان وضعف، كثرت المخالفة؛ ولهذا قال أهل العلم رحمهم الله: «إن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية»^(٢).

١٠- في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ دلالة على أنه إذا ثبت لله ورسوله في كل مسألة من المسائل حكم طلبى أو خبرى؛ فإنه ليس لأحد أن يتخير لنفسه غير ذلك الحكم فيذهب إليه، وأن ذلك ليس لمؤمن ولا مؤمنة أصلاً، فدل على أن ذلك منافي للإيمان^(٣)، وقد علق الأمر بالإيمان؛ إعلاماً بأن من اعترض غير مؤمن، وإن أظهر الإيمان بلسانه^(٤).

١١- في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾، وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُفِذُموا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ وغيرهما من الآيات: تحريم الإفتاء والحكم في دين الله بما يخالف النصوص،

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٩٥).

(٣) يُنظر: ((الرسالة التبوكية)) لابن القيم (ص: ٣٦).

(٤) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٣٥٤).

وسقوط الاجتهاد والتقليد عند ظهور النص^(١).

١٢ - قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ يدلُّ على أنَّ أمر الله، وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم مانع من الاختيار، موجبٌ لامثال، وذلك يدلُّ على اقتضائه الوجوب، وقد تبيَّن تعالى على أنَّ عدم الامثال معصية في قوله بعده: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُبِينًا﴾^(٢).

١٣ - في قوله تعالى: ﴿إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾ مع قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ جوازُ تشريك الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام بالواو في الأحكام الشرعية، بخلاف الأمور الكونية؛ فإنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم لا يُشرك مع الله تعالى بالواو؛ ولهذا لما قال له الرَّجُلُ: ما شاء الله وشئت! قال صلى الله عليه وسلم: ((أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نَدًّا! بل ما شاء الله وحده))^(٣).

١٤ - في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُبِينًا﴾ أنَّ النهي للتحريم^(٤).

١٥ - في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُبِينًا﴾ أنه كلما كانت المعصية أكبر أو أكثر، كان الضلال أبين وأوضح؛ وجهه: أنَّ الحكم المرتب على وصفٍ يزيد بزيادته، وينقص بنقصانه^(٥).

١٦ - في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُبِينًا﴾ أنَّ معصية

(١) يُنظر: ((إعلام الموقعين)) لابن القيم (٢/ ١٩٩).

(٢) يُنظر: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٤/ ٤٢٧) و(٥/ ٥٥٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٩٦).

(٤) يُنظر: ((مجموع فتاوى ورسائل العثيمين)) (١٧/ ٢٠١).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٩٥).

بلاغۃ الایتین:

- وَوَجْهُ تَأْكِيدِ هَذَا الْخَبَرِ بِحَرْفِ (إِنَّ): دَفْعُ شَكٍّ مِّنْ شَكٍّ فِي هَذَا الْحُكْمِ مِنَ النِّسَاءِ (٣).

- وَذَكَرَ ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ ﴿بَعْدَ﴾ ﴿الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾؛ لِلتَّنْبِيهِ

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢٢ / ٢١).

على أَنَّ الإيمانَ هو الأصلُ^(١).

- قوله: ﴿وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ﴾ الصَّوْمُ: عِبَادَةٌ عَظِيمَةٌ؛ فَلِذَلِكَ خُصِّصَتْ بِالذِّكْرِ مَعَ أَنَّ الْفَرَضَ مِنْهُ مَشْمُولٌ لِلإِسْلَامِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾، وَبِغِي صَوْمِ النَّافِلَةِ؛ فَالْتَّصِرِيحُ بِذِكْرِ الصَّوْمِ تَنْوِيهٌ بِهِ^(٢).

- وَمَفْعُولُ ﴿وَالْحَافِظَاتِ﴾ مَحْذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ﴾، وَكَذَلِكَ مَفْعُولُ ﴿وَالذَّاكِرِينَ﴾^(٣).

- وَلَمْ يَذْكُرْ لِهَذِهِ الْأَوْصَافِ مُتَعَلِّقًا إِلَّا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالْحَافِظَاتِ فُرُوجَهُمْ﴾ ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا﴾؛ فَنَصَّ عَلَى مُتَعَلِّقِ الْحِفْظِ ﴿فُرُوجَهُمْ﴾؛ لِكَوْنِهِ مَزَلَّةُ الْعُقَلَاءِ وَمَرْكَبُ الشَّهْوَةِ الْغَالِبَةِ، وَعَلَى مُتَعَلِّقِ الذِّكْرِ بِالاسْمِ الْأَعْظَمِ، وَهُوَ لَفْظُ اللَّهِ - عَلَى أَحَدِ الْأَقْوَالِ -؛ إِذْ هُوَ الْعَلَمُ الْمُحْتَوِي عَلَى جَمِيعِ أَوْصَافِهِ؛ لِيَتَذَكَّرَ الْمُسْلِمُ مَنْ يَذْكُرُهُ، وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى^(٤).

- وَعَظْفُ الْإِنَاثِ عَلَى الذُّكُورِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾؛ لِاخْتِلَافِ الْجِنْسَيْنِ، وَهُوَ ضَرُورِيٌّ، وَأَمَّا عَظْفُ الزَّوْجَيْنِ عَلَى الزَّوْجَيْنِ؛ فَلِتَغَايِرِ الْوَصْفَيْنِ^(٥)، فَلَا يَكُونُ ضَرُورِيًّا؛ وَلِذَلِكَ تُرِكَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٢١).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/ ٢٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٣٩)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٨٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٢٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٨٠).

(٥) قَالَ ابْنُ عَاشُور: (وَجَعَلَ [أَي: الزَّمَخْشَرِيُّ] الْعَظْفَ عَلَى اعْتِبَارِ الْمُغَايِرَةِ بَيْنَ الْمُتَعَاظِفَاتِ فِي الْأَوْصَافِ، لَا الْمُغَايِرَةِ بِالذَّوَاتِ، وَهَذَا تَكْلُفٌ وَصُنْعٌ بِالْيَدِ، وَتَبَعَهُ الْبِضَاوِيُّ وَكَثِيرٌ؛ وَيَعْكُرُ عَلَيْهِ أَنَّ جَمْعَ تِلْكَ الصِّفَاتِ لَا يُوْجِبُ الْمَغْفِرَةَ؛ لِأَنَّ الْكِبَائِرَ لَا تُسْقِطُهَا عَنْ صَاحِبِهَا إِلَّا التَّوْبَةُ إِلَّا أَنْ يَضُمَّ إِلَى كَلَامِهِ ضَمِيمَةٌ، وَهِيَ حَمْلُ ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾ عَلَى مَعْنَى

في قوله تعالى: ﴿مُسْلِمَتٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [التحریم: ٥]، وفائدته: الدلالة على أنَّ مدارَ إعدادِ ما أُعدَّ لهم جمعهم بينَ هذه النعوتِ الجميلة^(١).

- وقيل: المراد بالعطفِ التَّمَكُّنُ والرُّسُوخُ في كلِّ وَصْفٍ منها، زيادةً على التَّمَكُّنِ الَّذِي أفادَهُ التَّعْبِيرُ بِالْوَصْفِ دُونَ الْفِعْلِ، وَحِينَئِذٍ تُعَدُّمُ الْكِبَائِرُ، فَيَتَأْتِي تَكْفِيرُ الصَّغَائِرِ، فَتَأْتِي الْمَغْفِرَةُ وَالْأَجْرُ، وَأَمَّا آيَةُ (التَّحْرِيمِ) فَلَمْ تُعْطَفْ؛ لِئَلَّا يُظَنَّ أَنَّهُمْ أَنْوَاعٌ، كُلُّ نَوْعٍ يَتَفَرَّدُ بِوَصْفٍ، وَإِفَادَةُ الرُّسُوخِ هُنَا فِي الْأَوْصَافِ مِنْ سِيَاقِ الْإِمْتِنَانِ وَالْمَدْحِ بِكَوْنِهِنَّ خَيْرًا^(٢).

- وقيل: وَجْهٌ تَعْدَادِ الصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ لِئَلَّا يُتَوَهَّمِ التَّسْوِيَةُ فِي خُصُوصِ صِفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَسُيْلِكَ مَسْلُكُ الْإِطْنَابِ فِي تَعْدَادِ الْأَوْصَافِ؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ لِرِيزَادَةِ الْبَيَانِ؛ لِاخْتِلَافِ أَفْهَامِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ، عَلَى أَنَّ فِي هَذَا التَّعْدَادِ إِيْمَاءً إِلَى أَصُولِ التَّشْرِيعِ. وَعُطِفَ هَذِهِ الصِّفَاتِ بِالْوَاوِ دُونَ حَرْفِي التَّرْتِيبِ: الْفَاءِ وَ(ثُمَّ)، يُفِيدُ أَنَّ يَكُونُ الْحُكْمُ الْمَذْكُورُ مَعَهُ ثَابِتًا لِكُلِّ وَاحِدٍ اتَّصَفَ بِوَصْفٍ مِنَ الْأَوْصَافِ الْمُشْتَقَّةِ مِنْهَا مَوْصُوفُهُ^(٣).

= الْمُتَصِفِينَ بِالذِّكْرِ اللَّسَانِيِّ وَالْقَلْبِيِّ، فَيَكُونُ الذِّكْرُ الْقَلْبِيُّ شَامِلًا لِلتَّوْبَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجَسَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، فَيَكُونُ الَّذِينَ جَمَعُوا هَذِهِ الْخِصَالَ الْعَشَرَ قَدْ حَصَلَتْ لَهُمُ التَّوْبَةُ. غَيْرَ أَنَّ هَذَا الْإِعْتِدَارَ عَنِ الزَّمْعَشْرِيِّ لَا يَتَجَاوَزُ هَذِهِ الْآيَةَ؛ فَإِنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٍ كَثِيرَةً مِثْلَهَا يَضِيقُ عَنْهَا نِطَاقُ هَذَا الْإِعْتِدَارِ؛ مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرَّةَ يَمَا صَبَرُوا﴾ [الفرقان: ٧٥]. ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢٥).
(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٣٩)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٣٢)، ((تفسير أبي السعود)) (١٠٤/٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٥٣، ٣٥٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢١-٢٤).

- قوله: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً﴾ نُكِّرَتْ «مَغْفِرَةً» للتعظيم، أي: مغفرة عظيمة؛ كما أن لهم أجراً عظيماً^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾

- قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ...﴾ إدخال (كان) في النفي أقوى دلالة على انتفاء الحكم؛ لأنَّ فعل (كان) لدلالته على الكون -أي: الوجود- يقتضي نفيه انتفاء الكون الخاص برمته^(٢).

- قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ...﴾ لَمَّا وَقَعَ (مؤمن ومؤمنة) في حيز النفي، فإنهما يُعَمَّانِ جميع المؤمنين والمؤمنات؛ فلذلك جاء ضميرهما ضمير جمع في قوله: ﴿لَهُمُ الْخَيْرَةُ﴾؛ لأنَّ المعنى: ما كان لجمعهم ولا لكل واحد منهم الخيرة... وقيل: الضمير في ﴿أَمْرِهِمْ﴾ للرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والجمع للتعظيم^(٣).

- وَذَكَرَ اسْمُ الْجَلَالَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾؛ لِتَعْظِيمِ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِلإِيْمَاءِ إِلَى أَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ طَاعَةٌ لِلَّهِ، وَالْإِشْعَارِ بِأَنَّ قَضَاءَهُ قَضَاءُ اللَّهِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٧٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/٢٣٢)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٨١)، ((تفسير أبي السعود))

(١٠٤/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/٢٣٢)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٤)، ((تفسير ابن عاشور))

(٢٢/٢٨).

- وقوله: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ تذييلٌ تعميمٌ؛ للتحذير من مخالفة الرسول عليه الصلاة والسلام؛ سواءً فيما هو فيه الخير، أم كان عن عمدٍ للهوى في المخالفة^(١).



(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٢٨).

الآيات (٢٧-٤٠)

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٢٧﴾ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴿٢٨﴾ الَّذِينَ يُلَِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٣١﴾ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾﴾

غريب الكلمات:

﴿وَطَرًا﴾: أي: حاجة، وقضاء الوطر: بلوغ مُتَهَيٍّ ما في النَّفْسِ مِنَ الشَّيْءِ، يُقَالُ: قَضَى وَطَرًا منها: إذا بلغ ما أراد من حاجته فيها^(١).
 ﴿أَدْعِيَائِهِمْ﴾: أي: الذين تَبَنَّوْهُمْ، وأصل (دعو): يدلُّ على إمالة شيء بصوت^(٢).
 ﴿حَرَجٌ﴾: أي: إثمٍ وضيقٍ، وأصل الحرج: الضيق، وأصل (حرج): تجمعُ الشَّيْءِ وَضِيقُهُ^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١١٧)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٤٨٥)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٦/ ١٢٢)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٤٧٣)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٨٧٤).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٤٨)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١١٧)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٧٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٢٧٩)، ((البيان)) لابن الهائم (ص: ٣٣٩).

(٣) يُنظر: ((مجاز القرآن)) لأبي عبيدة (٢/ ١٣٨)، ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٣٠)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١١٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٥٠)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٢٦).

﴿فَرَضَ﴾: أي: أحلَّ، والفَرَضُ: قطعُ الشَّيْءِ الصُّلْبِ، والتَّأثيرُ فيه، وأصلُ (فرض): يَدُلُّ على تأثيرٍ في شَيْءٍ^(١).

﴿سُنَّةَ اللَّهِ﴾: السُّنَّةُ: الطَّرِيقَةُ الْمُعْتَادَةُ، وأصلُ (سنن): يَدُلُّ على جَرَيَانِ الشَّيْءِ، واطَّرادِهِ في سُهولة^(٢).

﴿خَلَوْا﴾: أي: مَضَوْا وَذَهَبُوا، وأصلُ (خلو): يَدُلُّ على تَعَرِّيِ الشَّيْءِ مِنَ الشَّيْءِ^(٣).

﴿حَسِبًا﴾: أي: رَقِيبًا، وَكَافِيًا وَمُقْتَدِرًا، وَعَالِمًا وَمَحَاسِبًا، ومنه: أَحْسَبَنِي هذا الشَّيْءُ، أي: كَفَانِي^(٤).

مُشْكِلُ الإِعْرَابِ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا﴾

(١) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥١)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١١٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٤٨٨)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٠١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٣٠).

قال الكفوي: (كل مَوْضِع ورد في الْقُرْآنِ «فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ» ففي الإيجاب، و «مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ» وَارِدٌ فِي مُبَاحِ ادْخَالِ الْإِنْسَانِ فِيهِ نَفْسَهُ). ((الكليات)) (ص: ٦٨٩). وَيُنْظَرُ: ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٣٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/ ٢٣٠)، ((تفسير الماوردي)) (٤/ ٤٠٨)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٦٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٣/ ٦٣٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٢٠٤)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٩٧)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٥٠)، ((البيان)) لابن الهائم (ص: ٩٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٧)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ١٨٧)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٣٤)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٠٣)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٣٩٨، ٤١٣).

من قبل ﴿

قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ﴾: منصوبٌ على المصدرِ مفعولٌ مطلقٌ لفعلٍ محذوفٍ، أي: سنَّ الله تعالى ذلك سُنَّةً، والجُمْلَةُ مؤكَّدةٌ لما قبلها من نفيِ الحَرَجِ. وقيل: منصوبٌ على المفعوليَّةِ بتقدير: (الرِّمَ) ونحوه^(١).

المعنى الإجمالي:

يقولُ تعالى مَبَيَّنًا قِصَّةَ زَوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: واذكُرْ - يا مُحَمَّدُ - إِذْ تَقُولُ لَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ الَّذِي أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ بِأَنْ هَدَاهُ لِلْإِسْلَامِ، وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ - يا مُحَمَّدُ - بِالْعِتْقِ مِنْ رِقِّ الْعُبُودِيَّةِ: لَا تُطَلِّقِ امْرَأَتَكَ وَاصْبِرْ عَلَيْهَا، وَاتَّقِ اللَّهَ فِيهَا، وَتُخْفِي - يا مُحَمَّدُ - فِي قَلْبِكَ مَا أَطْلَعَكَ اللهُ عَلَيْهِ مِنْ أَنَّ زَيْنَبَ سَتَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِكَ بَعْدَ طَلَاقِ زَيْدٍ لَهَا، وَتَخْشَى أَنْ يَقُولَ النَّاسُ بِأَنَّكَ تَزَوَّجْتَ امْرَأَةً زَيْدٍ الَّذِي تَبَنَيْتَهُ مِنْ قَبْلُ وَقَدْ نَهَيْتَ عَنِ التَّزْوُجِ بِنِسَاءِ الْأَبْنَاءِ، وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ!

ثُمَّ يُبَيِّنُ اللهُ سَبْحَانَهُ الْحِكْمَةَ مِنْ زَوَاجِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَيْنَبَ، فيقولُ: فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ حَاجَتَهُ مِنْ امْرَأَتِهِ زَيْنَبَ وَطَلَّقَهَا، زَوَّجْنَاكَ بِهَا يَا مُحَمَّدُ؛ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ضِيقٌ وَمَشَقَّةٌ فِي تَزْوُجِهِمْ بِمُطَلَّقاتٍ مَنْ تَبَنَوْهُمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ حَاجَاتَهُمْ وَفَارَقُوهُنَّ، وَكَانَ قِضَاءُ اللهِ كَائِنًا لَا مُحَالَةً.

ما كان على النبيِّ إثمٌ أو ضيقٌ ممَّا قَسَمَ اللهُ لَهُ مِنَ الْمَبَاحَاتِ؛ سَنَّ اللهُ لَهُ ذَلِكَ سُنَّةَ الْأَنْبِيَاءِ الْمَاضِينَ مِنْ قَبْلِهِ، وَكَانَ قَدْرُ اللهِ كَائِنًا لَا مُحَالَةً.

الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللهِ إِلَى أَقْوَامِهِمْ، وَيَخْشَوْنَ اللَّهَ وَيَخَافُونَ عِقَابَهُ،

(١) يُنظر: ((الدر المصون)) للسمين الحلبي (٩/ ١٢٧)، ((تفسير الألوسي)) (١١/ ٢٠٦)، ((الجدول في إعراب القرآن)) لمحمود صافي (٢٢/ ١٦٧).

وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ، وَكَفَى بِاللَّهِ حَافِظًا لِأَعْمَالِ خَلْقِهِ، وَمُحَاسِبًا لَهُمْ.
ثُمَّ يُثْنِي اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيَقُولُ: لَيْسَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ
مِنْ رَجَالِكُمْ، وَلَكِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَآخِرُ النَّبِيِّينَ، فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا بِكُلِّ
شَيْءٍ.

تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ
وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ
مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا
مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾﴾.

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّ هَذَا مَبْدَأُ الْمَقْصُودِ مِنَ الْإِنْتِقَالِ إِلَى حُكْمِ إِبْطَالِ التَّبَنِّيِّ، وَدُخْضِ مَا بَنَاهُ
الْمُنَافِقُونَ عَلَى أُسَاسِهِ الْبَاطِلِ، بِنَاءً عَلَى كُفْرِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ غَمَزُوا مَغَامِرَ فِي
قَضِيَّةِ تَزْوِجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ بَعْدَ أَنْ طَلَّقَهَا زَيْدُ
بْنُ حَارِثَةَ^(١).

سَبَبُ النَّزُولِ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ
مُبْدِيهِ﴾ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ^(٢)).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٢٩).

(٢) رواه البخاري (٤٧٨٧).

قال ابن حجر: (لم تختلف الروايات أنها نزلت في قصة زيد بن حارثة وزينب بنت جحش).
((فتح الباري)) (٨/ ٥٢٣).

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾.

أي: واذكُرْ^(١) - يا مُحَمَّدٌ - حينَ تقولُ لِزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ الَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْهُدَايَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ - يا مُحَمَّدٌ - بِالْعِتْقِ مِنْ رِقِّ الْعُبُودِيَّةِ^(٢).

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (لو كان مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاتِمًا شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ، لَكَتَمَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتُخْفِي النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَهُ﴾)^(٣).

﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾.

أي: لَا تُطَلِّقِ امْرَأَتَكَ، وَاصْبِرْ عَلَى عِشْرَتِهَا، وَاتَّقِ اللَّهَ فِيهَا^(٤).

(١) قال ابنُ عاشور: (هُوَ مِنَ الذِّكْرِ - بَضَمُ الذَّالِ - الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى التَّذَكُّرِ، فَلَمْ يَأْمُرْهُ اللَّهُ بِأَنْ يَذْكُرَ ذَلِكَ لِلنَّاسِ؛ إِذْ لَا جَدْوَى فِي ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَرْتَبَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾، وَالْمَقْصُودُ بِهَذَا الْإِعْتِبَارُ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى الْأَسْبَابَ لِإِسْبَابَاتِهَا؛ لِتَحْقِيقِ مَرَادِهِ سُبْحَانَهُ). ((تفسير ابن عاشور)) (٢٩/٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١١٤، ١١٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٢٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٩/٢٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٢٩٨، ٢٩٩).

قال الواحدي: ﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ أي: بِالْهُدَايَةِ لِلْإِسْلَامِ، ﴿وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ بِأَنْ أَعْتَقْتَهُ مِنَ الرِّقِّ، قَالَهُ جَمِيعُ الْمُفَسِّرِينَ. ((البسيط)) (١٨/٢٥١).

(٣) رواه مسلم (١٧٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٨٦)، ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٦٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٥٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٣٢).

قال الرازي: ﴿وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ قِيلَ: فِي الطَّلَاقِ، وَقِيلَ: فِي الشَّكْوَى مِنْ زَيْنَبَ؛ فَإِنْ زَيْدًا قَالَ فِيهَا: إِنَّهَا تَتَكَبَّرُ عَلَيَّ بِسَبَبِ النَّسَبِ، وَعَدَمِ الْكِفَاءَةِ. ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٦٩).

مِمَّنْ اخْتَارَ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ أي: فِي أَمْرِهَا فَلَا تُطَلِّقُهَا: الْوَاحِدِيُّ، وَابْنُ =

﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾

أي: وتُخْفِي - يا مُحَمَّدٌ - في قَلْبِكَ ما أَطْلَعَكَ اللهُ عَلَيْهِ مِنْ أَنَّ زَيْنَبَ سَتَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِكَ بَعْدَ مُفَارَقَةِ زَيْدٍ لَهَا^(١)!

= الجوزي، والشوكاني. يُنظر: ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٤٧٢)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٤٦٧)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٢٧).

وقال ابن جرير: ﴿وَأَتَى اللَّهُ﴾ وَخَفِ اللهُ فِي الْوَاجِبِ لَهُ عَلَيْكَ فِي زَوْجَتِكَ. ((تفسير ابن جرير)) (١٩٥/ ١١٥).

وقيل: المراد بقوله: ﴿وَأَتَى اللَّهُ﴾ أي: فيما يَتَعَلَّقُ بِحَقُوقِهَا، وَلَا تَغْنِبُهَا بِقَوْلِكَ: إِنَّهَا تَرَفَّعَ عَلَيَّ. قاله البقاعي. يُنظر: ((نظم الدرر)) (١٥/ ٣٥٧).

وقال ابن جُزَي: ﴿وَأَتَى اللَّهُ﴾ يعني: فيما وَصَفَهَا بِهِ مِنْ سُوءِ الْمَعَاشِرَةِ، وَأَتَى اللهُ وَلَا تُطْلَقُهَا؛ فَيَكُونُ نَهْيًا عَنِ الطَّلَاقِ عَلَى وَجْهِ التَّنْزِيهِ. ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ١٥٢).

(١) يُنظر: ((تفسير الثعلبي)) (٨/ ٤٨)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٦٤٢، ٦٤٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٩٠، ١٩١)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٥٧، ٣٥٨)، ((تفسير القاسمي)) (٨/ ٨٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٦/ ٢٣٩ - ٢٤١)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٠١).

قال الثعلبي: (قال عليُّ بنُ الحُسَيْنِ...: كان اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قد أَعْلَمَهُ أَنَّهَا سَتَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِهِ؛ فَإِنَّ زَيْدًا سَيُطْلَقُهَا، فَلَمَّا جَاءَ زَيْدٌ قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَطْلُقَ زَيْنَبَ، فَقَالَ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَتَى اللهُ. يقول: فَلَمْ قُلْتُ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ، وقد أَعْلَمْتُكَ أَنَّهَا سَتَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِكَ؟!

وهذا التَّأْوِيلُ مُطَابِقٌ لِلتَّلَاوَةِ؛ وذلك أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَكَمَ وَأَعْلَمَ بِإِبْدَاءِ مَا أَحْفَى، وَاللهُ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ، ثُمَّ لَمْ نَجِدْهُ عَزَّ وَجَلَّ أَظْهَرَ مِنْ شَأْنِهِ غَيْرَ التَّزْوِيجِ بِقَوْلِهِ: ﴿زَوَّجْنٰكَهَا﴾، فلو كان أَضْمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَبَّتَهَا، أَوْ أَرَادَ طَلَاقَهَا، لَكَانَ لَا يَجُوزُ عَلَى اللهِ تَعَالَى كِتْمَانُهُ مَعَ وَعْدِهِ أَنْ يُظْهِرَهُ؛ فَذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّمَا عَوَّتَبَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّهَا سَتَكُونُ زَوْجَتَهُ، وَكِتْمَانِهِ مَا أَخْبَرَهُ اللهُ سَبْحَانَهُ بِهِ؛ حيث استَحْيَا أَنْ يَقُولَ لَزَيْدٍ: إِنَّ الَّتِي تَحْتِكَ سَتَكُونُ أَمْرَاتِي. وَاللهُ أَعْلَم. وهذا قولٌ حَسَنٌ مُرَضِيٌّ قَوِيٌّ. ((تفسير الثعلبي)) (٨/ ٤٨). ويُنظر: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٦/ ٢٣٩ - ٢٤١).

قال القرطبيُّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ نَحْوَ هَذَا الْقَوْلِ: (قال علماؤنا رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ: وهذا القولُ أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ التَّحْقِيقِ مِنَ الْمَفْسَّرِينَ وَالْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ؛ =

﴿وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾.

أي: وتخشى - يا محمد - أن يقول الناس^(١): إِنَّكَ تَنْهَى عَنِ التَّزْوُجِ بِنِسَاءِ الْأَبْنَاءِ، ثُمَّ تَتَزَوَّجُ امْرَأَةً زَيْدٍ الَّذِي تَبَيَّنَتْهُ مِنْ قَبْلُ. واللَّهُ أَوْلَى بِأَنْ تَخْشَاهُ! فلا تُبَالِ بِالنَّاسِ فيما أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ^(٢).

= كالزُّهْرِيُّ، والقاضي بكر بن العلاء القُشَيْرِيُّ، والقاضي أبي بكر بن العَرَبِيِّ، وغيرهم).
 ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٩٠، ١٩١). ويُنظر: ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/٥٧٦).
 وقال ابن حجر: (الحاصل أنَّ الَّذِي كان يُخفيه النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو إخبارُ اللَّهِ إِيَّاهُ أَنَّهَا ستَصِيرُ زوجَته، والَّذِي كان يحمله على إخفاء ذلك خَشْيَةُ قولِ النَّاسِ: تزوج امرأة ابنه! وأراد اللَّهُ إبطالَ ما كان أهلُ الجاهليَّةِ عليه من أحكامِ التَّبَيُّنِ بأمرٍ لا أبلغ في الإبطالِ منه، وهو تزوُّجُ امرأةٍ الَّذِي يُدعى ابناً، ووقوعُ ذلك من إمامِ المُسلمين؛ ليكونَ أدعى لِقَبولِهِم). ((فتح الباري)) (٨/٥٢٤).

(١) قيل: هم المنافقون. وممن قال بذلك: القرطبي، وابن عاشور. يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٩١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٣٣).

وقال البقاعي: ﴿وَتَخْشَى النَّاسَ﴾ أي: من أن تُخبرَ بما أخبرَكَ اللَّهُ به، فيصوبوا إليك مُرجماتِ الظُّنون، لا سيَّما اليهود والمنافقون. ((نظم الدرر)) (١٥/٣٥٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٩١)، ((زاد المعاد)) لابن القيم (٤/٢٤٥)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٥٨)، ((فتح الباري)) لابن حجر (٨/٥٢٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٠١).

قال ابنُ الجوزي: (ليس المرادُ أنَّه لم يخشَ اللَّهُ تعالى في هذه الحال، ولكنَّ لَمَّا كان لخشيته بالخلقِ نوعٌ تعلقَ قيل له: اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى مِنْهُمْ). ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٤٦٧).

وقال ابنُ عاشور: (أي: تخفي ما سيُبدية الله، وتخشى النَّاسَ من إبدائه. والخشية هنا كراهيةٌ ما يُرجفُ به المنافقون... فليست هي خَشْيَةُ خوف؛ إذ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن يخافُ أحداً من ظهورِ تزوُّجِهِ بزَيْنَب... ولكنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يتوسَّم من خُبثِهِم وسوءِ طَوَيَّتِهِم ما يَعْثُهم على القالةِ في النَّاسِ لِفِتْنَةِ الْأُمَّةِ، فكان يعلمُ ما سيقولونه ويمتعضُ منه... ولم تكن خَشْيَةُ تَبْلُغٍ به مبلغِ صرفِهِ عمَّا يرغبه؛ بدليل أنَّه لم يتردَّد في تزوُّجِ زَيْنَبَ بعدَ طلاقِ زَيْدٍ، ولكنَّها استعصا في النَّفسِ، وتقديرٌ لما سيرجفه المنافقون. وليس في قوله: ﴿وَتَخْشَى النَّاسَ﴾ عتابٌ ولا لومٌ، ولكنَّه تذكيرٌ بما حصل له من توقُّيه قالةِ المنافقين. وحمله كثيرٌ من المفسرين =

﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾.

أي: فلَمَّا أتمَّ زَيْدٌ بِنُ حَارِثَةَ حَاجَتَهُ مِنْ امْرَأَتِهِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وِفَرَغَ مِنْهَا وَطَلَّقَهَا؛ زَوَّجْنَاكَ بِهَا - يا مُحَمَّدٌ^(١).

﴿لَكِنِّي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾.

أي: زَوَّجْنَاكَ - يا مُحَمَّدُ - بِزَيْنَبَ امْرَأَةِ زَيْدٍ؛ لِئَلَّا يَبْقَى ضَيْقٌ وَمَشَقَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَزَوُّجِهِمْ بِمُطَلَّقاتٍ مَنْ تَبَنَّوْهُنَّ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ حَاجَاتَهُنَّ، فَلَمْ تَبَقْ لَدَيْهِمْ رَغْبَةٌ فِيهِنَّ وَفَارَقُوهُنَّ^(٢).

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾.

أي: وَكَانَ مَا قَضَاهُ اللَّهُ كَائِنًا لَا مُحَالَةَ، وَمِمَّا قَضَى اللَّهُ: أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِزَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٣).

= على معنى العتاب، وليس من سياق الكلام ما يقتضيه... وقد رُوِيَتْ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَخْبَارٌ مَخْلُوطَةٌ، فَإِنَّكَ أَنْ تَسَرَّبَ إِلَى نَفْسِكَ مِنْهَا أَغْلُوطَةٌ. ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٣٣ - ٣٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١١٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٩٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٢٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥، ٦٦٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٣٨).

قال البقاعي: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾ أي: حَاجَةً مِنْ زَوَاجِهَا وَالدُّخُولِ بِهَا، وَذَلِكَ بِانْقِضَاءِ عِدَّتِهَا مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ بِهِ يُعْرَفُ أَنَّهُ لَا حَاجَةَ لَهُ فِيهَا، وَأَنَّهُ قَدْ تَقَاصَرَتْ عَنْهَا هِمَّتُهُ، وَطَابَتْ عَنْهَا نَفْسُهُ، وَإِلَّا لَرَأَجَعَهَا. ((نظم الدرر)) (١٥/٣٥٨، ٣٥٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٢٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٥٩، ٣٦٠)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٢٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٣٨).

قال الواحدي: (أي: زَوَّجْنَاكَ زَيْنَبَ - وَهِيَ امْرَأَةُ زَيْدٍ الَّذِي تَبَنَّيْتَهُ - لِكَيْلَا يُظَنَّ أَنَّهُ مَنْ تُبْنِي لَمْ تَحِلَّ امْرَأَتُهُ لِلْمُتَبَنِّي. قَالَه الزَّجَّاجُ، وَهُوَ قَوْلُ جَمِيعِ الْمَفْسِّرِينَ). ((البيضاوي)) (١٨/٢٥٧). وَيُنْظَرُ: ((معاني القرآن)) للزجاج (٤/٢٢٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١١٨)، ((تفسير البغوي)) (٣/٦٤٥)، ((تفسير ابن كثير)) =

﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ (٣٨)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ لَمَّا نَفَى الْحَرَجَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ فِيمَا ذَكَرَ، وَانْدَرَجَ الرَّسُولُ فِيهِمْ؛ إِذْ هُوَ سَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ - نَفَى عَنْهُ الْحَرَجَ بِخُصُوصِهِ، وَذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّكْرِيمِ وَالتَّشْرِيفِ، وَنَفَى الْحَرَجَ عَنْهُ مَرَّتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا بِالْانْدِرَاجِ فِي الْعُمُومِ، وَالْأُخْرَى بِالْخُصُوصِ^(١).

﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾.

أَي: مَا يَتَبَغَى أَنْ يَكُونَ عَلَى النَّبِيِّ إِثْمٌ أَوْ ضِيقٌ مِمَّا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْمُبَاحَاتِ^(٢).

= (٤٢٦/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٣٨/٢٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٠٣، ٣٠٤).

قال ابنُ عاشور: (أمرُ اللهُ يجوزُ أن يُرادَ به ما أمرَ به من إباحةِ تزوُّجٍ من كُنَّ حلائِلَ الأَدْعِيَاءِ، فهو بمعنى الأمرِ الشَّرْعِيِّ فيه... ويجوزُ أن يُرادَ الأمرُ التَّكوينيُّ، وهو ما عَلِمَ أَنَّهُ يَكُونُ، وَقَدَّرَ أسبابَ كونه... وتزوُّجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ مِنْ أَمْرِ اللهِ بِالْمَعْنَيْنِ). ((تفسير ابن عاشور)) (٣٩/٢٢، ٤٠).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٤٨٤/٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((مجاز القرآن)) لأبي عبيدة (١٣٨/٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١١٩/١٩)، ((تفسير الزمخشري)) (٥٤٣/٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٢٧/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٤٠/٢٢).

قال الماوردي: (قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾ فيه ثلاثة أفاويل؛ أحدها: فيما أحلَّ الله له من تزويج زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ. قاله مقاتل. الثاني: التي وهبت نفسها للنبي؛ إذ زوجها الله إِيَّاهُ بِغَيْرِ صَدَاقٍ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَطَوَّعَ عَلَيْهَا وَأَعْطَاهَا الصَّدَاقَ. قاله الحسن. الثالث: في أن يَنْكِحَ مَنْ شَاءَ مِنَ النِّسَاءِ وَإِنْ حُرِّمَ عَلَى أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعٍ؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ عَابَوْهُ بِذَلِكَ. قاله الضَّحَّاكُ). ((تفسير الماوردي)) (٤٠٧/٤).

مَمَّنْ اخْتَارَ نَحْوَ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ: ابنُ جرير، والسمرقندي، وابنُ عَظِيَّةَ، وابنُ جُرَيٍّ، وابنُ كثير.

﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾.

أي: سَنَّ الله تعالى لنبيه محمدٍ صلى الله عليه وسلم في التَّوسعةِ عليه في النِّكاحِ كسُنَّتِهِ في الأنبياءِ الماضينَ؛ فهذه عادةُ الله فيهم أن يَنالوا ما أحلَّ الله لهم^(١).

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾.

أي: وكان ما قدره الله وقضاه كائنًا لا محالة، ولا بُدَّ من وقوعه^(٢).

= يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١١٩)، ((تفسير السمرقندي)) (٣/٦٣)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٨٧)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/١٥٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٢٧). وممن اختار أن المعنى: فيما أحلَّ الله له من النساءِ الواحدِي، والسمعاني، والسعدي. يُنظر: ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٦٧)، ((تفسير السمعاني)) (٤/٢٨٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٦).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١١٩)، ((تفسير الثعلبي)) (٨/٤٩)، ((تفسير الرسعني)) (٦/١٦٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٩٥)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/١٥٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٢٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٤١). قال الثعلبي: (قيل: الإشارة بالسُّنة إلى النِّكاحِ وأنه من سُنَّةِ الأنبياءِ. وقيل: إلى كثرة الأزواج). ((تفسير الثعلبي)) (٨/٤٩). ويُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٩٥).

وقال الرَّسْعَنِيُّ: (قال ابنُ عَبَّاسٍ ومجاهدٌ وجمهورُ المفسِّرينَ في قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ﴾: أي: سَنَّ الله تعالى لمحمدٍ صلى الله عليه وسلم في التَّوسعةِ عليه في بابِ النِّكاحِ كسُنَّتِهِ في الأنبياءِ الماضينَ). ((تفسير الرسعني)) (٦/١٦٦).

وقال السعدي: (هذا دَفْعٌ لَطْعَنٍ مَنْ طَعَنَ فِي الرَّسُولِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في كثرة أزواجه، وأنه طَعَنٌ بما لا مَطْعَنَ فيه، فقال: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ﴾ أي: إثمٍ وذَنْبٍ. ﴿فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾ أي: قَدَّرَ له مِنَ الزَّوْجَاتِ؛ فَإِنَّ هَذَا قَدْ أَبَاحَهُ اللهُ لِلْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ؛ ولهذا قال: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾. ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١١٩)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٨/٤١٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٢٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٦).

﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ، وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ (٣٩).

﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ﴾.

أي: سُنَّةُ اللَّهِ فِي إِبَاحَةِ مَا أَبَاحَهُ لِلَّذِينَ مَضَوْا مِنَ الرُّسُلِ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ إِلَى أُمَّمِهِمْ، وَيُؤَدُّونَهَا إِلَيْهِمْ بِأَمَانَةٍ، فَيُخْبِرُونَهُمْ بِكُلِّ مَا أُمِرُوا بِهِ، وَيَخْشَوْنَ اللَّهَ، وَيَخَافُونَ عِقَابَهُ إِنْ تَرَكَوا تَبْلِيغَ الْحَقِّ^(١).

﴿وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾.

أي: وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ، فَلَا يَمْنَعُهُمْ أَحَدٌ أَوْ شَيْءٌ عَنْ تَبْلِيغِ الْحَقِّ^(٢).
كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَآخِشِينَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [المائدة: ٤٤].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾.

أي: وَكَفَى بِاللَّهِ حَافِظًا لِأَعْمَالِ خَلْقِهِ وَمَحَاسِبًا لَهُمْ، وَكَافِيًا لِعِبَادِهِ، وَنَاصِرًا

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٢١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٢٧)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٣٦٢)، ((تفسير القاسمي)) (٨ / ٨٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢ / ٤٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٢١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٢٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢ / ٤٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣١٣).

وَمُعِينًا وَحَافِظًا^(١).

﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا^(٤٠)﴾.

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ مَا فِي تَزْوُجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَزَيْنَبَ مِنَ الْفَوَائِدِ؛ بَيَّنَّ أَنَّهُ كَانَ خَالِيًا مِنْ وُجُوهِ الْمَفَاسِدِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ مَا كَانَ يُتَوَهَّمُ مِنَ الْمَفْسَدَةِ كَانَ مَنْحَصِرًا فِي التَّزْوُجِ بِزَوْجَةِ الْإِبْنِ فَإِنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ زَيْدًا لَمْ يَكُنْ ابْنًا لَهُ، لَا بَلْ أَحَدُ الرِّجَالِ لَمْ يَكُنْ ابْنُ مُحَمَّدٍ^(٢).

وَأَيْضًا لَمَّا أَفَادَ مَا فَاتَ كُلُّهُ أَنَّ الدَّعِيَّ لَيْسَ ابْنًا، وَكَانُوا قَدْ قَالُوا لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ: (تَزَوَّجَ حَلِيلَةَ ابْنِهِ!) - أَخْبَرَ بِهِ سُبْحَانَهُ عَلَى وَجْهِ هُوَ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ، وَأَعْظَمَ دَلَائِلِ الرِّسَالَةِ، فَقَالَ^(٣):

﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾.

أَي: لَيْسَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ، لَا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَلَا غَيْرُهُ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٢١)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٤٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٢٧)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٦٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٦)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣١٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٧١).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٦٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٢١)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٨٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٢٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣١٦، ٣١٧).

قال القرطبي: (لم يُقْصَدْ بهذه الآية أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ؛ فَقَدْ وُلِدَ لَهُ ذُكُورٌ: إِبْرَاهِيمُ، وَالْقَاسِمُ، وَالطَّيِّبُ، وَالْمَطْهَرُ، وَلَكِنْ لَمْ يَعْشَ لَهُ ابْنٌ حَتَّى يَصِيرَ رَجُلًا، =

﴿وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾.

القراءات ذات الأثر في التفسير:

١ - قراءة ﴿خَاتَمَ﴾ بفتح التاء، بمعنى: أنه آخر النبيين فلا نبي بعده. وقيل: بمعنى الطابع. وقيل: مأخوذ من الخاتم الملبوس؛ لأنَّ مُحَمَّدًا كَالخَاتَمِ لِلأنبياءِ، يَتَرَيْنَوْنَ بِكَوْنِهِ مِنْهُمْ^(١).

٢ - قراءة ﴿خَاتَمَ﴾ بكسر التاء، اسمُ فاعلٍ، بمعنى: أنَّ مُحَمَّدًا خَتَمَ النَّبِيِّينَ بِنَفْسِهِ، فَطُبِعَ عَلَى النَّبُوَّةِ فَلَا تُفْتَحُ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ. وقيل: خَتَمَ النَّبِيِّينَ بمعنى: جاء آخِرَهُمْ. وقيل: كَسَرُ التَّاءِ وَفَتْحُهَا لُغَتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ^(٢).

= وَأَمَّا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ فَكَانَا طِفْلَيْنِ، وَلَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ مُعَاَصِرَيْنِ لَهُ. ((تفسير القرطبي)) (١٩٦/١٤).

وقال البقاعي: ﴿مَا كَانَ﴾ أي: بوجه من الوجوه مُطْلَقٌ كَوْنٌ ﴿مُحَمَّدٌ﴾ أي: على كثرة نسائه وأولاده ﴿أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ لا مجازاً بالتبني، ولا حقيقةً بالولادة. ((نظم الدرر)) (٣٦٣/١٥). وقال ابن عاشور: (المنفي هو وصف الأبوة المباشرة؛ لأنها الغرض الذي سيق الكلام لأجله، والذي وهم فيه من وهم؛ فلا التفات إلى كونه جذاً للحسن والحسين ومُحَسِّن: أبناء ابنته فاطمة رضي الله عنها؛ إذ ليس ذلك بمقصود، ولا يخطر ببال أحدٍ نفى أبوته لهم بمعنى الأبوة العليا. أو المراد أبوة الصلب، دون أبوة الرحم). ((تفسير ابن عاشور)) (٤٤/٢٢).

(١) قرأ بها عاصم. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٣٤٨/٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((تفسير ابن جرير)) (١٩٢/١٩)، (١٢٣)، ((الحجة في القراءات السبع)) لابن خالويه (ص: ٢٩٠)، ((معاني القراءات)) للأزهري (٢/٢٨٤)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٤٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٢٩/٤).

(٢) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٣٤٨/٢).

ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((تفسير ابن جرير)) (١٩١/١٩)، (١٢٢)، ((الحجة في القراءات السبع)) لابن خالويه (ص: ٢٩٠)، ((معاني القراءات)) للأزهري (٢/٢٨٤)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٨٨)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٢٩/٤).

﴿وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾

أي: ولكنَّ مُحَمَّدًا هو رَسُولُ اللَّهِ، وهو آخِرُ النَّبِيِّينَ، فلا نبيَّ بعده^(١).

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ((إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا، فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ، وَيَعَجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ! قال: فَأَنَا اللَّبْنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ))^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ((كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسْوِسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي))^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ((فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهْرًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ))^(٤).

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾

أي: إِنَّ اللَّهَ مُتَّصِفٌ أَزَلًا وَأَبَدًا بِالْعِلْمِ بِكُلِّ شَيْءٍ، فلا يخفى عليه شيءٌ من خَلْقِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ عِلْمُهُ بِمَنْ يَصْلُحُ مِنْهُمْ لِرِسَالَتِهِ، وبِمَا يَصْلُحُ لَهُمْ مِنَ الْأَحْكَامِ^(٥).

(١) يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/٤٩٨)، ((البسيط)) للواحدي (١٨/٢٦١)، ((تفسير

الزمخشري)) (٣/٥٤٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٤٥).

(٢) رواه البخاري (٣٥٣٥) واللفظ له، ومسلم (٢٢٨٦).

(٣) رواه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢).

(٤) رواه مسلم (٥٢٣).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٢١)، ((تفسير الماتريدي)) (٨/٣٩٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي

(١٥/٣٦٧، ٣٦٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٦).

كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٥].
وقال سبحانه: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

الفوائد التربوية:

١- قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ فيه استشارة ذوي الرأي؛ لأنَّ زيداً رضي الله عنه استشار النبي صلى الله عليه وسلم^(١)، وأنَّ المستشار مُؤْتَمَنٌ يجبُ عليه إذا استُشِيرَ في أمرٍ من الأمور أن يُشيرَ بما يَعْلَمُهُ أصلحَ للمستشير، ولو كان له حظُّ نفسٍ، فيُقدِّمَ مصلحةَ المستشارِ على هوى نفسه وغمضه^(٢).

٢- قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ فيه أنَّ التَّعليمَ الفعليَّ أبلغُ من القوليّ، خصوصاً إذا اقترنَ بالقول؛ فإنَّ ذلك نورٌ على نورٍ^(٣)، فالله تعالى زوَّجَ زينبَ بنتَ جحشٍ رضي الله عنها رسولَه صلى الله عليه وسلم؛ وهذا أبلغُ في الطمأنينة، وثبوتِ الحكم^(٤).

٣- في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَهُ﴾ وجوبُ تقديمِ خشيةِ الله عزَّ وجلَّ على خشيةِ كلِّ أحدٍ، فالواجبُ على المرءِ ألاَّ يخافَ في الله تعالى لومةَ لائمٍ؛ وأنَّ يتَّقِيَ الله عزَّ وجلَّ في بيانِ الحقِّ والعملِ به، وإنَّ استَهْزَأَ به النَّاسُ، وسَخِرُوا منه، فإنَّه لا يَزِدَادُ بهذه السُّخْريةِ والاستِهْزاءِ إلَّا رِفْعَةً عندَ الله سبحانه وتعالى^(٥).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٠٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣١١).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٠٦). ويُنظر أيضاً: ((تفسير السعدي))

(ص: ٦٦٥).

٤- في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾^(١) الثناء على مَنْ بَلَغَ شَيْئًا مِنْ شَرِيعَةِ اللَّهِ تعالى مِنْ غَيْرِ الرُّسُلِ؛ وَجْهٌ ذَلِكَ: أَنَّهُ إِنَّمَا أَتَى عَلَى الرُّسُلِ؛ لِكُونِهِمْ بَلَّغُوا الرِّسَالَةَ وَلَمْ يَخْشَوْا أَحَدًا؛ فَمَنْ كَانَ مِثْلَهُمْ فِي ذَلِكَ فَهُوَ مَحَلُّ الثَّنَاءِ^(٢).

٥- في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾^(٣) وَجُوبُ مُرَاقَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، فَالْعَبْدُ إِذَا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ عَالِمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ: قَوْلُهُ وَفِعْلُهُ وَفِكَرُهُ - أَوْجَبَ لَهُ ذَلِكَ مُرَاقَبَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْأَلَّا يَفْقِدَهُ حَيْثُ أَمَرَهُ، وَلَا يَرَاهُ حَيْثُ نَهَا^(٤).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قَوْلُ اللَّهِ تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾^(٥) فِيهِ الثَّنَاءُ عَلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ؛ وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: أَنَّ اللَّهَ سَمَّاهُ فِي الْقُرْآنِ، وَلَمْ يُسَمِّ مِنَ الصَّحَابَةِ بِاسْمِهِ غَيْرَهُ.

الوجه الثاني: أَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ أَنَّهُ أَنْعَمَ عَلَيْهِ، أَي: بِنِعْمَةِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ، وَهَذِهِ شَهَادَةٌ مِنَ اللَّهِ لَهُ أَنَّهُ مُسْلِمٌ مُؤْمِنٌ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَإِلَّا فَلَا وَجْهَ لِتَخْصِيصِهِ بِالنِّعْمَةِ لَوْلَا أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا النِّعْمَةُ الْخَاصَّةُ^(٦).

٢- لَا يُسَوَّى بَيْنَ اللَّهِ تعالى وَبَيْنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوَاوِ فِي

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣١٤).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٢٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥).

غير الأمور الشرعية؛ وهنا قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ فعطف نعمة الرسول عليه الصلاة والسلام على نعمة الله تعالى بالوإاء مع أنها ليست من الأمور الشرعية! والذي سوغ ذلك اختلاف النعمتين؛ فالنعمة الأولى: الإسلام، والنعمة الثانية: العتق، فإنه يجوز عطف الأمور غير الشرعية بالوإاء إذا اختلف المعنى^(١).

٣- قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ فيه أن المعتق في نعمة المعتق^(٢).

٤- قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ فيه أن من الرأي الحسن لمن استشار في فراق زوجته: أن يؤمر بإمساکها مهما أمكن صلاح الحال؛ فهو أحسن من الفرقة^(٣).

٥- قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ إشارة النبي عليه الصلاة والسلام على زيد بإمساک زوجته - مع علمه بأنها ستصير زوجة له - أداءً لواجب أمانة الاستنصاح والاستشارة، وقد يشير المرء بالشيء يعلمه مصلحة وهو يوقن أن إشارته لا تمثل، والتخليط بين الحالين تخليط بين التصرف المستند لما تقتضيه ظواهر الأحوال وبين ما في علم الله في الباطن، وأشبه مقام به مقام موسى مع الخضر في القضايا الثلاث^(٤).

٦- في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ وفي نفسك ما الله مبيدٍ وتحشي الناس

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٠٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٧/٢٢).

وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴿تُبَيِّنُ رِسَالَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهَا رِسَالَةُ حَقٍّ؛ فَلَوْ كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَاذِبًا - وَحَاشَاكَ مِنْ ذَلِكَ - لَكَانَ يَكْتُمُ مِثْلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ؛ لِأَنَّهَا صَعْبَةٌ فِي حَقِّهِ ^(١)؛ لِأَنَّهُ أَخْفَى فِي نَفْسِهِ مَا كَانَ يَخْشَى قَالَةَ النَّاسِ فِي ذَلِكَ، وَاسْتَحْيَا مِنْهُمْ، وَفِي الْعُرْفِ أَنَّ مَنْ أَخْفَى شَيْئًا يَسْتَحْيِي مِنَ النَّاسِ إِنْ ظَهَرَ عِنْدَهُمْ: أَنْ يَكْتُمَ ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يُظْهِرَهُ، فَإِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ أَظْهَرَ مَا كَانَ يَخْشَى قَالَةَ النَّاسِ فِيهِ، وَلَمْ يَكْتُمْهُمْ مِنْهُمْ؛ دَلَّ أَنَّهُ رَسُولٌ؛ إِذْ لَوْ كَانَ غَيْرَ رَسُولٍ لَكْتُمَهُ وَأَخْفَاهُ وَلَمْ يُظْهِرْهُ؛ لِمَا ذَكَرْنَا مِنَ الْعُرْفِ فِي النَّاسِ مِنْ كِتْمَانِ مَا يَسْتَحْيُونَ مِنْهُ إِذَا ظَهَرَ ^(٢)، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، وَلَا يَرِيدُ تَعْظِيمَ نَفْسِهِ ^(٣).

٧- كَانَ يُقَالُ لَزَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: زَيْدٌ بْنُ مُحَمَّدٍ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، فَقَالَ: أَنَا زَيْدٌ بْنُ حَارِثَةَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ: أَنَا زَيْدٌ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَلَمَّا نَزَعَ عَنْهُ هَذَا الشَّرْفُ وَهَذَا الْفَخْرُ، وَعَلِمَ اللَّهُ وَخَشَتَهُ مِنْ ذَلِكَ؛ شَرَفَهُ بِخَصِيصَةٍ لَمْ يَخْصَّ بِهَا أَحَدًا مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ أَنَّهُ سَمَّاهُ بِاسْمِهِ فِي الْقُرْآنِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾ يَعْنِي: مِنْ زَيْنَبَ. وَمَنْ ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِاسْمِهِ فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ حَتَّى صَارَ اسْمُهُ قُرْآنًا يُتْلَى فِي الْمَحَارِبِ، نَوَّةً بِهِ غَايَةُ التَّنْوِيهِ، فَكَانَ فِي هَذَا تَأْنِيسٌ لَهُ، وَعَوَظٌ مِنَ الْفَخْرِ بِأَبَوَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٠٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الماتريدي)) (٨/ ٣٩٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥).

الْقُرْآنَ. قَالَ أَبِي: اللَّهُ سَمَّاني لك؟ قَالَ: اللَّهُ سَمَّاكَ لي. فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي^(١).
وكان بُكَاءَهُ مِنَ الْفَرَحِ حِينَ أُخْبِرَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَهُ، فَكَيْفَ بِمَنْ صَارَ اسْمُهُ
قُرْآنًا يُتْلَى مَخْلَدًا لَا يَبِيدُ، يَتْلُوهُ أَهْلُ الدُّنْيَا إِذَا قَرَأُوا الْقُرْآنَ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ كَذَلِكَ
أَبَدًا، لَا يَزَالُ عَلَى أَلْسِنَةِ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا لَمْ يَزَلْ مَذْكُورًا عَلَى الْخُصُوصِ عِنْدَ رَبِّ
الْعَالَمِينَ^(٢)!؟

٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ زَيْدًا رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ طَلَّقَهَا عَنْ رَغْبَةٍ، وَأَنَّهَا انْقَضَتْ حَاجَتُهُ مِنْهَا، وَلَمْ يُطَلِّقْهَا عَنْ إِكْرَاهٍ^(٣)!

٩- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾ فِيهِ فَضِيلَةُ زَيْنَبَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ؛ حَيْثُ تَوَلَّى اللَّهُ تَزْوِيجَهَا مِنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْ دُونِ خِطْبَةٍ وَلَا شُهُودٍ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ تَفْتَحِرُ بِذَلِكَ عَلَى أَزْوَاجِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقُولُ: (زَوَّجَكُنْ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ
سَمَوَاتٍ)^(٤).

١٠- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾ فِيهِ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا
كَانَتْ ذَاتَ زَوْجٍ، لَا يَجُوزُ نِكَاحُهَا وَلَا السَّعْيُ فِيهِ وَفِي أَسْبَابِهِ، حَتَّى يَقْضِيَ زَوْجُهَا
وَطَرَهُ مِنْهَا، وَلَا يَقْضِي وَطَرَهُ حَتَّى تَنْقُضِيَ عِدَّتُهَا؛ لِأَنَّهَا قَبْلَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا هِيَ
فِي عِصْمَتِهِ، أَوْ فِي حَقِّهِ الَّذِي لَهُ وَطَرٌ إِلَيْهَا، وَلَوْ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٤٩٦٠) واللفظ له، ومسلم (٧٩٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) يُنْظَرُ: ((غوامض الأسماء المبهمة)) للسهيلى (ص: ١٤٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٠٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥).

والحديث أخرجه البخاري (٧٤٢٠).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٥).

١١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ ﴿استُدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ لَفْظَ التَّزْوِيجِ مِنَ أَلْفَاظِ عَقْدِ النِّكَاحِ، وَأَنَّهُ يُقَالُ: (زَوَّجَهُ إِيَّاهَا)، لَا: (زَوَّجَهَا إِيَّاهُ)﴾^(١).

١٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ ﴿فِيهِ جَوَازُ تَزْوِيجِ زَوْجَةِ الدَّعِيِّ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ﴾^(٢).

١٣- فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ ﴿الْإِبَانَةُ عَنْ عِلَّةِ الْحُكْمِ فِي إِبَاحَةِ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنَّ ذَلِكَ قَدْ اقْتَضَى إِبَاحَتَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ؛ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى إِبْثَاتِ الْقِيَاسِ فِي الْأَحْكَامِ، وَاعْتِبَارِ الْمَعَانِي فِي إِجْبَابِهَا﴾^(٣).

١٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ ﴿فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ التَّزْوِيجَ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ لِقَضَاءِ شَهْوَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ لِبَيَانِ الشَّرِيعَةِ بِفِعْلِهِ؛ فَإِنَّ الشَّرْعَ يُسْتَفَادُ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤)، وَبِهَذَا يُعْرَفُ بَطْلَانُ مَا يُرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى زَيْدًا ذَاتَ يَوْمٍ لِحَاجَةٍ، فَرَأَى زَيْنَبَ فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ، وَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مُقَلِّبِ الْقُلُوبِ!»، فَأَخْبَرَتْ زَيْنَبُ زَيْدًا بِذَلِكَ، فَفَطِنَ لَهُ، فَكَرِهَهَا وَطَلَّقَهَا بَعْدَ مُرَاجَعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَوْلُهُ: ﴿أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾؛ فَهَذَا الْأَثَرُ بَاطِلٌ مُنَاقِضٌ

(١) يُنْظَرُ: ((الإِكْلِيل)) للسُّيُوطِيِّ (ص: ٢١١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٦٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((أَحْكَامُ الْقُرْآنِ)) لِلْكَلْبِيِّ الْهَرَّاسِيِّ (٤/ ٣٤٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ)) (٢٥/ ١٧٠).

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ الْحِكْمَةِ فِي تَرْوِيحِهَا إِيَّاهُ ^(١).

١٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ ﴿فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْأُمَّةَ مُسَاوِيَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَحْكَامِ إِلَّا مَا قَامَ دَلِيلٌ عَلَى تَخْصِيصِهِ بِهِ؛ لِأَنَّهُ صَرَّحَ بِأَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ لِنَبِيِّهِ؛ لِيَرْتَفَعَ الْحَرَجُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ فِي مِثْلِهِ ^(٢).

١٦- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾ ﴿أَنَّهُ لَا حَرَجَ عَلَى الْإِنْسَانِ - غَيْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيمَا أَحَلَّ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ؛ لِأَنَّ مَا ثَبَتَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَبَتَ فِي حَقِّ أُمَّتِهِ إِلَّا بِدَلِيلٍ، وَلَكِنْ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُرَاعِيَ أَحْوَالَ النَّاسِ وَمَا يُسْتَنْكَرُ عَلَيْهِ فِيهِمْ؛ حَتَّى لَا يُعَرِّضَ نَفْسَهُ لِلذَّمِّ وَالْقَدْحِ! فَمُرَاعَاةُ أَحْوَالِ النَّاسِ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ إِلَّا فِي الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمَرْءِ إِبَانَتُهَا وَإِظْهَارُهَا ^(٣).

١٧- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ ﴿فِيهِ أَنَّ النِّكَاحَ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ ^(٤).

١٨- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ ﴿فِي كَثَرَةِ نِسَاءِ الرُّسُلِ لَهُمْ آيَةٌ عَظِيمَةٌ؛ لِأَنَّهُمْ آثَرُوا الْفَقْرَ وَالضِّيقَ عَلَى السَّعَةِ وَالْغِنَى، وَكَفُّوا أَنْفُسَهُمْ عَنْ جَمِيعِ لَذَائِهَا، وَحَمَلُوا

(١) يُنْظَرُ: ((مَجْمُوعُ فَتَاوَى وَرِسَالَتِ الْعِثِمِيِّينَ)) (١/٣٢٥). وَيُنْظَرُ الْكَلَامُ عَنِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ فِي ((السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ)) لِلْأَلْبَانِيِّ (٦٨٤٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((أَحْكَامُ الْقُرْآنِ)) لِلْكَلْبِ الْهَرَّاسِيِّ (٤/٣٤٧)، ((الْإِكْلِيلُ)) لِلْسَيُوطِيِّ (ص: ٢١١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عِثِمٍ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٣١٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٦٦).

على أنفسهم الشدائد في العبادات والأموال العظام الثقيمة، وهذه الأشياء كلها أسباب قطع قضاء الشهوات في النساء والحاجة فيهن؛ فإذا لم تقطع تلك الأسباب عنهم؛ دل أنهم بالله قووا عليها^(١).

١٩ - في قوله تعالى: ﴿وَكُنِيَ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ إذا جعلنا «الحسب» بمعنى: «الحفيظ الكافي» فيؤخذ من الآية أن حفظ الله سبحانه وتعالى في غاية ما يكون من الحفظ؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]. أما إذا جعلنا «الحسب» بمعنى: «المحاسب»؛ فإنه يؤخذ منها فائدة وهي: كمال محاسبة الله عز وجل؛ وأنه لا يفوته شيء، وعلى كلا القولين ففي الآية إثبات علم الله تعالى؛ فإنه لا محاسبة إلا من علم؛ ولا حفظ إلا بعلم^(٢).

٢٠ - في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ إبطال بُنوة الأدياء^(٣).
٢١ - يجمع بين قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ مع ما جاء عن بعض السلف أنه قرأ: «وهو أب لهم» بأن يقال هنا: ليس أبا أحد من الرجال بالتبني، ولكنه أب للمؤمنين باعتبار التعليم والتوجيه والإرشاد^(٤). وفي الحديث قال صلى الله عليه وسلم: ((إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم))^(٥).

٢٢ - قوله تعالى: ﴿وَحَاتَمَ التِّيْنِ﴾ فيه أنه لا نبي بعده، وأن من ادعى النبوة

(١) يُنظر: ((تفسير الماتريدي)) (٨/ ٣٩٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣١٥).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٢٠).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٣١٧).

(٥) أخرجه أبو داود (٨)، والنسائي (١/ ٣٨)، وابن ماجه (٣١٣)، وأحمد (٧٤٠٩).

صححه البغوي في ((شرح السنة)) (١/ ٢٧٢)، والنووي في ((المجموع)) (٢/ ٩٥)، والألباني في ((صحيح سنن النسائي)) (١/ ٣٨)، وصححه إسناده ابن الملقن في ((البدر المنير)) (٢/ ٢٩٧) وقال: وأصله في مسلم.

بعده قطع بكذبه^(١)؛ وذلك لأنَّ النَّبِيَّ عَامًّا، فخاتم النَّبِيِّ هو خاتمهم في صفة النبوة^(٢)، فقولُه تعالى: ﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾ خبرٌ؛ وخبرُ الله تعالى صدقٌ لا يمكن أن يتطرق إليه الكذب بوجهٍ من الوجوه^(٣).

٢٣- في قوله تعالى: ﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾ أن من صدق مدعي النبوة بعد محمد صلى الله عليه وسلم، فهو كافرٌ؛ لأنَّه مُكذَّب للقرآن؛ ومُكذَّب القرآن كافرٌ^(٤).

٢٤- قال تعالى: ﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾ ولم يقل سبحانه: «وخاتم المرسلين» مع أنَّه قال: ﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾؛ لأنَّه قد يكون نبيًّا ولا يكون رسولًا؛ ومحمد رسول الله صلوات الله وسلامه عليه خاتم الأنبياء^(٥).

٢٥- قولُ الله تعالى: ﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾ فيه سؤال: كيف قال تعالى: ﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾، وعيسى عليه السلام ينزل بعده، وهو نبيٌّ؟

الجواب: معنى كونه خاتم النَّبِيِّنَ: أنَّه لا يتنبأ أحدٌ بعده، وعيسى نبيٌّ قبله، وحين ينزل ينزل عاملاً بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم^(٦)، مصلّيًا إلى قبلته، كأنَّه بعضُ أمته^(٧).

٢٦- قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَحَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾ اختصاصه صلى الله عليه وسلم بالأحمدية والمحمدية علمًا وصفةً:

(١) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٢١٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٤٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٢١).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة المائدة)) (١/ ٢٥١).

(٦) يُنظر: ((فتح الرحمن)) للأنصاري (ص: ٤٦١، ٤٦٢).

(٧) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٤٤).

بُرْهَانٌ جَلِيٌّ عَلَى خَتَمِهِ؛ إِذِ الْحَمْدُ مَقْرُونٌ بَانْقِضَاءِ الْأُمُورِ، مَشْرُوعٌ عِنْدَهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١) [يونس: ١٠].

٢٧- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ أَنْ إِقْرَارَ اللَّهِ تَعَالَى لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَتَأْيِيدَهُ لَهُ شَاهِدٌ لَصِدْقِ رِسَالَتِهِ؛ فَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ مُحَمَّدًا غَيْرَ رَسُولٍ لَكَانَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤ - ٤٦] - و«الْوَتِينَ»: عِرْقٌ فِي الْقَلْبِ لَوْ قُطِعَ مَاتَ-، فَكَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى يُؤَيِّدُهُ وَيَنْصُرُهُ وَيَفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّهُ أَدْنَى لَهُ بِاسْتِبَاحَةِ أَمْوَالِكُمْ، وَأَخَذِ رِقَابِكُمْ إِذَا لَمْ تَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ؛ يَكُونُ هَذَا آيَةً مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ؛ وَلِهَذَا خَتَمَ الْآيَةَ هَذِهِ الَّتِي أَثَبَّتْ لَهُ الرَّسَالَهَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾^(٢).

٢٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ الرَّدُّ عَلَى غُلَاةِ الْقَدَرِيَّةِ؛ فَإِنَّهُمْ أَنْكَرُوا عِلْمَ اللَّهِ تَعَالَى بِمَا يَصْنَعُهُ الْعِبَادُ قَبْلَ وَقُوعِهِ مِنْهُمْ!^(٣)

بَلَاغَةُ الْآيَاتِ:

١- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتُخْفِي النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾

- قَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ فِيهِ الْإِتْيَانُ بِفِعْلِ الْقَوْلِ بِصِيغَةِ

(١) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٥/٣٦٨). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((غَوَامِضُ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ)) لِلْسَهْلِيِّ (ص: ١٩٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٣٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (ص: ٣٢٣).

المُضَارِع؛ لاسْتِحْضَارِ صُورَةِ الْقَوْلِ وَتَكَرُّرِهِ، وَفِي ذَلِكَ تَصْوِيرٌ لِحَثِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا عَلَى إِمْسَاكِ زَوْجِهِ وَأَلَّا يُطْلَقَهَا، وَمُعَاوَدَتِهِ عَلَيْهِ (١).

- والتَّعْبِيرُ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُنَا بِالْمَوْصُولِ ﴿لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ دُونَ اسْمِهِ الْعَلَمِ الَّذِي يَأْتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ﴾؛ لِمَا تُشْعِرُ بِهِ الصَّلَةُ الْمَعْطُوفَةُ - وَهِيَ ﴿وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ - مِنْ تَنْزِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اسْتِعْمَالِ وَلَائِهِ لِحَمْلِهِ عَلَى تَطْلِيقِ زَوْجِهِ؛ فَالْمَقْصُودُ هُوَ الصَّلَةُ الثَّانِيَةُ، وَهِيَ ﴿وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهَا أَنْ زَيْدًا أَخْصَصَ النَّاسَ بِهِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَحْرَصَ عَلَى صَلَاحِهِ، وَأَنَّهُ أَشَارَ عَلَيْهِ بِإِمْسَاكِ زَوْجِهِ لِمَصْلَاحَتِهَا بِهِ، وَأَمَّا صَلَاةُ ﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ فَهِيَ تَوَطُّؤُهُ لِلثَّانِيَةِ (٢).

- قَوْلُهُ: ﴿أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ الْإِمْسَاكُ عُبِّرَ بِهِ هُنَا عَنِ الصُّحْبَةِ؛ تَشْبِيهًا لِلصَّاحِبِ بِالشَّيْءِ الْمُتَمَسِّكِ بِالْيَدِ. وَزِيَادَةُ ﴿عَلَيْكَ﴾؛ لِدَلَالَةِ كَلِمَةِ (عَلَى) عَلَى الْمُتْلَازِمَةِ وَالتَّمَكُّنِ. أَوْ لَتَضْمِينِ ﴿أَمْسِكَ﴾ مَعْنَى احْبِسْ، أَي: أَبْقِ فِي بَيْتِكَ زَوْجَكَ (٣).

- وَالْإِتْيَانُ بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتُخْفِي﴾؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى تَكَرُّرِ إِخْفَاءِ ذَلِكَ، وَعَدَمِ ذِكْرِهِ (٤).

- وَجُمْلَةُ ﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ مُعْتَرِضَةٌ؛ لِمُنَاسَبَةِ جَرَيَانِ ذِكْرِ خَشْيَةِ النَّاسِ، وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتُخْفَى النَّاسَ﴾ عِتَابٌ وَلَا لَوْمٌ، وَلَكِنَّهُ تَذَكِيرٌ بِمَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٣٠، ٣١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١٠٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٣١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٣٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

حَصَلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَوْفِيهِ قَالَةَ الْمُنَافِقِينَ، وَتَشْجِيعٌ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَحْقِيرٌ لِأَعْدَاءِ الدِّينِ، وَتَعْلِيمٌ لَهُ بِأَنْ يَمْضِيَ فِي سَبِيلِهِ، وَيَتَنَاوَلَ مَا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ وَلِرُسُلِهِ؛ مِنْ تَنَاوُلِ مَا هُوَ مُبَاحٌ مِنْ مَرْغُوبَاتِهِمْ وَمَحْبُوبَاتِهِمْ إِذَا لَمْ يَصُدَّهِمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَنْ طَاعَةِ رَبِّهِمْ^(١).

- وقوله: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا...﴾ تَفْرِيعٌ عَلَى جُمْلَةٍ ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ الآية. وَقَدْ طُوِيَ كَلَامٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ، وَتَقْدِيرُهُ: فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْكَ مَا أَشْرَتْ عَلَيْهِ وَلَمْ يُمَسِّكْهَا^(٢).

- وَذَكَرَ اسْمَ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ إظهارٌ فِي مَقَامِ الإِضْمَارِ؛ لِأَنَّ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ أَنْ يُقَالَ: (فَلَمَّا قَضَى مِنْهَا وَطَرًا)؛ فَعُدِلَ عَنْ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ؛ لِلتَّنْوِيهِ بِشَأْنِ زَيْدٍ^(٣).

- وَالْجَمْعُ بَيْنَ اللَّامِ وَ(كِي) فِي قَوْلِهِ: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ...﴾ تَوْكِيدٌ لِلتَّعْلِيلِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَيْسَتْ الْعِلَّةُ غَيْرَ ذَلِكَ^(٤).

- قَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ اعْتِرَاضٌ تَذِيلِيٌّ مُقَرَّرٌ لِمَا قَبْلَهُ فِي جُمْلَةٍ ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾، وَهُوَ مِثْلُ لِمَا أَرَادَ كَوْنَهُ مِنْ تَزْوِيجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ، وَمِنْ نَفْيِ الْحَرَجِ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ^(٥).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٣٣/٢٢)، (٣٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٣٨/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٣٩/٢٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٤٣)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٥)، ((تفسير ابن عاشور))

(٣٩/٢٢).

خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴿١﴾

- قوله: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾ استئناف لزيادة بيان مُساواة النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأُمَّة في إباحة تزوج مُطلَّقة دَعِيَّه، وبيان أنَّ ذلك لا يُخلُّ بصفة النبوة؛ لأنَّ تناول المباحات من سُنَّة الأنبياء، وفي هذا الاستئناف ابتداء لِنَقْضِ أقوال المنافقين: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوج امرأة ابنه (١).

- ونفى الله الحرج عن نبيه مرَّتين؛ إحداهما لَمَّا نفى الحرج عن المؤمنين في قوله: ﴿لَكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾، واندراج الرسول فيهم؛ إذ هو سيِّد المؤمنين، والأخرى بالخصوص في قوله هنا: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ﴾، وذلك على سبيل التَّكْرِيم والتَّشْرِيف (٢).

- وجُملة ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ اعتراض تذييلي وسَط بين الموصولين الجارين مجرى الواحد - ﴿الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ و﴿الَّذِينَ يُلِغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ﴾ -؛ للمُسارعة إلى تقرير نفي الحرج وتحقيقه (٣).

- وفيه مُناسَبة حَسَنَةٌ، حيثُ قال هنا: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ في مَوْضَعَيْنِ، وقال في سُورَةِ (الْفَتْحِ): ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ﴾ [الفتح: ٢٣]، والتَّقديرُ في الآياتِ: سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي الَّذِينَ خَلَوْا؛ فذَكَرَ فِي كُلِّ سُورَةِ الطَّرْفَ الَّذِي هُوَ أَعْمٌ، وَكَتَفَى بِهِ عَنِ الطَّرْفِ الْآخَرِ، وَالْمُرَادُ بِمَا فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ النِّكَاحُ، وَالْمُرَادُ بِمَا فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ الْقَتْلُ،

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٤٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٤٣)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٨٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١٠٥).

وما في سورة (الفتح) يُريدُ به نُصرةَ اللهِ لأنبيائه، والعمومُ في النصرةِ أبلغُ منه في النكاحِ والقَتْلِ، ومِثْلُه في (غافر): ﴿سُتَّتَ اللهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ﴾ [غافر: ٨٥]؛ فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهَا عَدَمُ الْإِنْتِفَاعِ بِالْإِيمَانِ عِنْدَ الْبَاسِ؛ فلهذا قال: ﴿قَدْ خَلَتْ﴾^(١).

- وَمِنِ الْمُنَاسَبَةِ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ هُنَا: ﴿سُنَّةَ اللهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]، وفي آخِرِ السُّورَةِ: ﴿سُنَّةَ اللهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٢]؛ فَاخْتَلَفَا فِيمَا أُعْقِبَتْ بِهِ كُلُّ آيَةٍ مِنْهَا؛ وَوَجْهُ ذَلِكَ: أَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى مُعَقَّبٌ بِهَا قِصَّةُ زَيْنَبَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَمَا جَرَى فِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ تَرَوَجَّحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَهَذِهِ الْآيَةُ تَأْنِيسٌ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَسْلِيَةٌ لَهُ عَنْ خَوْضِ الْمُنَافِقِينَ، وَتَنْزِيهٌ لِقَدْرِهِ الْعَلِيِّ، وَتَبَرُّثٌ مِنْ كُلِّ مُتَوَهِّمٍ فِيهِ أَذْنَى نَقْصٍ، وَإِعْلَامٌ لَهُ أَنَّ تِلْكَ سُنَّتَهُ سُبْحَانَهُ فِي عِبَادِهِ الَّتِي شَاءَهَا وَقَدَّرَهَا، حُكْمًا ثَابِتًا فِيمَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدْيِهِمْ. وَأَمَّا الْآيَةُ الثَّانِيَةُ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمَّا قَالَ: ﴿لَنْ لَمْ يَنْهَ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا * مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا قَتْلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠، ٦١]، أَتَبَعَ تَعَالَى بِالْإِخْبَارِ أَنَّ تِلْكَ سُنَّتَهُ الْجَارِيَةُ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ^(٢).

- وَأَيْضًا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿سُنَّةَ اللهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا

(١) يُنْظَرُ: ((أَسْرَارُ التَّكْرَارِ فِي الْقُرْآنِ)) لِلْكَرْمَانِيِّ (ص: ٢٠٧)، ((بَصَائِرُ ذَوِي التَّمْيِيزِ)) لِلْفَيْرُزَابَادِيِّ (٣٨٠/١).

(٢) يُنْظَرُ: ((مَلَائِكَةُ التَّأْوِيلِ)) لِأَبِي جَعْفَرِ الْغُرْنَاطِيِّ (٢/ ٤٠٥-٤٠٧).

مَقْدُورًا ﴿١﴾، ولم يَقُلْ: (ولن تَجِدَ)، كما في قوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٢]؛ لأنَّ هذه سُنَّةٌ شَرِيعَةٌ لا تُرى بالمُشَاهَدَةِ، بل تُعَلَّمُ بِالوَحْيِ، بخلافِ نَصَرِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ، وعُقُوبَتِهِ لِلْمُنْذَرِينَ؛ فَإِنَّهُ أَمْرٌ مُشَاهَدٌ، فلن يُوجَدَ مُتَقَضًّا^(١).

- قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ ﴿عَبَّرَ عَنِ السُّنَّةِ بِالْأَمْرِ تَأْكِيدًا؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ^(٢)﴾.

٣- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾

- قوله: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ﴾ ﴿جِيءَ بِالْمَوْصُولِ دُونَ اسْمِ الْإِشَارَةِ أَوْ الضَّمِيرِ؛ لِمَا فِي هَذِهِ الصَّلَةِ مِنْ إِيْمَاءٍ إِلَى انْتِفَاءِ الْحَرْجِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ فِي تَنَاوُلِ الْمُبَاحِ؛ أَنَّ اللَّهَ أَرَادَ مِنْهُمْ تَبْلِيغَ الرِّسَالَةِ، وَخَشْيَةَ اللَّهِ بِتَجَنُّبِ مَا نَهَى عَنْهُ، وَلَمْ يُكَلِّفْهُمْ إِشْقَاقَ نَفُوسِهِمْ بِتَرْكِ الطَّيِّبَاتِ الَّتِي يُرِيدُونَهَا، وَلَا حُجْبَ وَجْدَانِهِمْ عَنِ إدْرَاكِ الْأَشْيَاءِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ؛ مِنْ حُسْنِ الْحَسَنِ وَقُبْحِ الْقَبِيحِ، وَلَا عَنْ انْصِرَافِ الرَّغْبَةِ إِلَى تَنَاوُلِ مَا حَسُنَ لَدَيْهِمْ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فِي حُدُودِ الْإِبَاحَةِ، وَلَا كَلْفِهِمْ مُرَاعَاةَ مَيُولِ النَّاسِ وَمُصْطَلَحَاتِهِمْ، وَعَوَائِدِهِمُ الرَّاجِعَةِ إِلَى الْحَيْدَةِ بِالْأُمُورِ عَنْ مَنَاجِجِهَا؛ فَإِنَّ فِي تَنَاوُلِهِمْ رَغْبَاتِهِمُ الْمُبَاحَةَ عَوْنًا لَهُمْ عَلَى النَّشَاطِ فِي تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ اللَّهِ؛ وَلِذَلِكَ عَقَّبَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾، أي: لا يَخْشَوْنَ أَحَدًا خَشْيَةً تَقْتَضِي فِعْلَ شَيْءٍ أَوْ تَرْكَه^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((الرد على المنطقيين)) لابن تيمية (ص: ٣٩٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٦٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٤٢).

- وإظهار اسم الجلالة في مقام الإضمار في قوله: ﴿وَكُنِيَ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ حيث تقدم ذكره؛ لِقَصْدِ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ جَارِيَةً مَجْرَى الْمَثَلِ وَالْحِكْمَةِ ^(١).

٤- قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾

- قوله: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ استئناف؛ للتصريح بإبطال أقوال المنافقين، والذين في قلوبهم مرض، وما يُلقِيه اليهود في نفوس النَّاسِ مِنَ الشَّكِّ ^(٢).

- في قوله: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ...﴾ فيه ما يُعْرَفُ بِالتَّلْفِيفِ ^(٣)؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ...﴾ جَوَابٌ عَنْ سُؤَالٍ مُّقَدَّرٍ؛ وَهُوَ قَوْلُ قَائِلٍ: أَلَيْسَ مُحَمَّدٌ أَبَا زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ؟ فَاتَى الْجَوَابُ يَقُولُ: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾، وَكَانَ مُقْتَضَى الْجَوَابِ أَنْ يَقُولَ: مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا زَيْدٍ، وَكَانَ يَكْفِي أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ عُدِلَ عَنْهُ تَرْشِيحًا لِلإِخْبَارِ بِأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَلَا يَتِمُّ هَذَا التَّرْشِيحُ إِلَّا بِنَفْيِ أُبُوتِهِ لِأَحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ إِلَّا بِشَرْطِ أَلَّا يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ قَدْ بَلَغَ، فَلَا يَرُدُّ أَنَّ لَهُ الطَّاهِرَ وَالطَّيِّبَ وَالْقَاسِمَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَبْلُغُوا مَبْلَغَ الرِّجَالِ، ثُمَّ احْتِاطَ لَذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿مِّن رِّجَالِكُمْ﴾، فَأُضَافَ الرِّجَالُ إِلَيْهِمْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٤٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) التَّلْفِيفُ: هُوَ إِخْرَاجُ الْكَلَامِ مَخْرَجَ التَّعْلِيمِ، وَهُوَ أَنْ يَقَعَ السُّؤَالُ عَنْ نَوْعٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ مَعَ كَوْنِ الْحَاجَةِ دَاعِيَةً لِّبَيَانِ جَمِيعِهَا، فَيُجَابُ بِجَوَابٍ عَامٍّ عَنِ الْمَسْئُولِ عَنْهُ، وَعَنْ غَيْرِهِ؛ لِيُبْنَى عَلَى عُمُومِهِ مَا بَعْدَهُ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَقْصُودَةِ. يُنْظَرُ: ((عروس الأفراح)) للسبكي (٣١٠/٢)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٢٧/٨).

لا إليه؛ فالتفَّ المعنى الخاصُّ في المعنى العام، وأفادَ نفي الأبوةِ الكلِّيةَ لأحدٍ من رجالهم، وأنطوى في ذلك نفي الأبوةِ لزيد. ثمَّ إنَّ هناك تَلْفِيفًا آخرَ؛ وهو قوله: ﴿وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ﴾، حيثُ عُدِلَ عن لَفْظِ (نَبِيٍّ) إلى لَفْظَةِ (رَسُولٍ)؛ لزيادةِ المدح؛ لأنَّ كلَّ رسولٍ نبيٌّ، ولا عكس على أحدِ القولين، فهذا تَلْفِيفٌ بَعْدَ تَلْفِيفٍ^(١).

- وقوله: ﴿مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ وَصَفُ لـ ﴿أَحَدٍ﴾، وهو احتراش؛ لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم أبو بناتٍ، فلم يَعِشْ أَحَدٌ مِنْ أَوْلَادِهِ الذُّكُورِ^(٢).

- وإضافةُ (رجال) إلى ضميرِ المُخاطَبين، والعُدُولُ عن تعريفه باللام؛ لِقَصْدِ توجيهِ الخطابِ إلى الخائضين في قضيَّةِ تزوِجِ زينب؛ إخراجًا للكلامِ في صِغَةِ التَّغْلِيظِ، ولإخراجِ مَنْ كان مِنْ بَنِيهِ؛ لأنَّهم رجاله، لا رجالُ المُخاطَبين^(٣).

- واستدراكُ قوله: ﴿وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ﴾؛ لِرَفْعِ ما قد يُتَوَهَّمُ مِنْ نَفْيِ أبوتِهِ مِنْ انفصالِ صِلَةِ التَّراحمِ والبرِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأُمَّةِ؛ فذكروا بأنَّه رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم؛ فهو كالأبِ لِجَمِيعِ أُمَّتِهِ في شَفَقَتِهِ وَرَحْمَتِهِ بِهِمْ، وفي برِّهم وتوقيرهم إِيَّاه، شَأْنُ كُلِّ نَبِيٍّ مع أُمَّتِهِ^(٤).

- وعَظْفُ صِفَةٍ ﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ على صِفَةٍ ﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾ تَكْمِيلٌ وَزِيَادَةٌ في التَّنْوِيهِ بِمَقَامِهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وإيماءٌ إلى أنَّ في انتفاءِ أبوتِهِ لأحدٍ مِنَ الرِّجَالِ حِكْمَةٌ قَدَّرَهَا اللهُ تَعَالَى؛ وهي إِرَادَةُ ألاَّ يَكُونَ إِلَّا مِثْلَ الرُّسُلِ، أو

(١) يُنْظَرُ: ((فتح الرحمن)) للأصاري (ص: ٤٦١)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٨/ ٢٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٤٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٨٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٤٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٤٤).

أَفْضَلَ فِي جَمِيعِ خَصَائِصِهِ^(١).

- وَجُمْلَةُ ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ تَذِيلٌ حَسَنٌ؛ إِذَا ظَهَرَ مُقْتَضَى حِكْمَتِهِ
فِيمَا قَدَّرَهُ مِنَ الْأَقْدَارِ؛ فَكَوْنُهُ خَاتِمَ النَّبِيِّينَ اقْتَضَى أَلَّا يَكُونَ لَهُ أَبْنَاءٌ بَعْدَ وَفَاتِهِ؛
لَأَنَّهُمْ لَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَلَمْ تُخْلَعْ عَلَيْهِمُ الْنُّبُوَّةُ لِأَجْلِ خَتْمِ
النُّبُوَّةِ بِهِ، كَانَ ذَلِكَ غَضًّا فِيهِ دُونَ سَائِرِ الرُّسُلِ، وَذَلِكَ مَا لَا يُرِيدُهُ اللَّهُ بِهِ^(٢).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢ / ٤٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢ / ٤٤، ٤٥).

الآيات (٤١-٤٤)

﴿بِأَيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۖ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۚ﴾ (٤٣) هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿٤٣﴾ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ۖ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴿٤٤﴾.

غريب الكلمات:

﴿بُكْرَةً﴾: أي: أوَّل النَّهَارِ، وأصلُ (بكر): يَدُلُّ على أوَّلِ الشَّيْءِ وبَدِئِهِ^(١).
 ﴿وَأَصِيلًا﴾: أي: آخِرَ النَّهَارِ، وأصلُ (أصل) هنا: يَدُلُّ على ما كان مِنَ النَّهَارِ بعدَ العِشِيِّ^(٢).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى أمرًا بالإكثارِ مِنْ ذِكْرِهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا، وَنَزَّهَوهُ تَعَالَى عَنِ النَّفَائِصِ وَالْعُيُوبِ فِي أوَّلِ النَّهَارِ وَآخِرِهِ؛ هُوَ الَّذِي يُنْثِي عَلَيْكُمْ، وَمَلَائِكَتُهُ يَدْعُونَ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَكُمْ؛ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ظُلُمَاتِ الضَّلَالِ وَالْكُفْرِ إِلَى نُورِ الطَّاعَةِ وَالْإِيمَانِ، وَكَانَ اللَّهُ بِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا. تَحِيَّةُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَلْقَوْنَ رَبَّهُمْ: سَلَامٌ، وَأَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا.

تفسير الآيات:

﴿بِأَيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۖ﴾ (٤١).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٢٨٧)، ((المفردات))

للراغب (ص: ١٤٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٩٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٣)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١٠٩)، ((المفردات))

للراغب (ص: ٧٨)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ١٩٨)، ((البيان)) لابن الهائم (ص: ٢١٥).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

بعدَ أَنْ ذَكَرَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ رَبِّهِ؛ مِنْ تَقْوَاهُ وَإِخْلَاصِهِ لَهُ فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ مَعَ أَهْلِهِ وَأَقَارِبِهِ؛ مِنْ رَاحَتِهِمْ وَإِثَارِهِمْ عَلَى نَفْسِهِ فِيمَا يَطْلُبُونَ - أَرْشَدَ عِبَادَهُ إِلَى تَعْظِيمِهِ تَعَالَى وَإِجْلَالِهِ بِذِكْرِهِ، وَالتَّسْبِيحِ لَهُ بِكُرَّةٍ وَأَصِيلًا^(١).

وأيضاً فقد أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُمَسِكُوا عَنْ مُمَارَاةِ الْمُنَافِقِينَ أَوْ عَنْ سَبِّهِمْ فِيمَا يُرْجَفُونَ بِهِ فِي قَضِيَّةِ تَزْوُجِ زَيْنَبَ، بِأَنْ يَشْغَلُوا أَلْسِنَتَهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَتَسْبِيحِهِ، وَيَتَجَنَّبُوا مَا عَسَى أَنْ يُوقَعَ فِي مَضَرَّةٍ^(٢).

وأيضاً لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِطَاعَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقَدَّمَ بِالْوَصِيَّةِ التَّامَّةِ فِي تَعْظِيمِهِ، إِلَى أَنْ أَنْهَى الْأَمْرَ فِي إِجْلَالِهِ، وَكَانَتْ طَاعَةُ الْعَبْدِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كُلِّ وَجْهِ حَتَّى يَكُونَ مَسْلُوبَ الْإِخْتِيَارِ مَعَهُ، فَيَكُونَ بِذَلِكَ مُسْلِمًا: لَا يَحْمِلُ عَلَيْهَا إِلَّا طَاعَةُ اللَّهِ، وَكَانَتْ طَاعَةُ اللَّهِ كَذَلِكَ لَا يَحْمِلُ عَلَيْهَا إِلَّا دَوَامُ ذِكْرِهِ - قَالَ بَعْدَ تَأْكِيدِ زَوَاجِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بَأَنَّهُ هُوَ سُبْحَانَهُ زَوْجُهُ إِيَّاهَا^(٣):

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾^(٤١).

أَي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِكُمْ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير المراغي)) (١٧/٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٤٧/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٧٠، ٣٦٩/١٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩٣/١٩)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٦٨)، ((تفسير القرطبي))

(١٩٧/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٣١/٦).

كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩١].

وقال عز وجل: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

﴿وَسَبِّحْهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ (٤٣)

أي: ونزّهوا الله عن النقائص والعيوب، بالتسبيح أول النهار بين الصبح وطلوع الشمس، وآخر النهار بين العصر وغروب الشمس^(١).

(١) يُنظر: ((الوابل الصيب)) لابن القيم (ص: ٩٣)، ((جامع العلوم والحكم)) لابن رجب (٢/ ٥٢٥)،

((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٤٨).

ممن اختار أن المراد بالتسبيح: التسبيح باللسان، والتزنيّه لله: ابن جزي، وهو ظاهر اختيار

ابن القيم، وابن رجب، وابن كثير، واختاره الشوكاني، والسعدي. يُنظر: ((تفسير ابن جزي))

(٢/ ١٥٤)، ((الوابل الصيب)) لابن القيم (ص: ٩٣)، ((جامع العلوم والحكم)) لابن رجب

(٢/ ٥٢٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٣٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٣٠)، ((تفسير السعدي))

(ص: ٦٦٧).

وممن اختار أن المراد بالتسبيح: الصلاة: ابن جرير، والسمعاني، والرّسّعني، والعُلّيمي. يُنظر:

((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٣)، ((تفسير السمعاني)) (٤/ ٢٩٢)، ((تفسير الرسّعني))

(٦/ ١٧٠)، ((تفسير العلّيمي)) (٥/ ٣٧١).

واختار ابن جرير والعلّيمي أن المراد بالتسبيح بُكْرَةً وَأَصِيلًا: صلاة الفجر، وصلاة العصر.

وقيل: ﴿بُكْرَةً﴾: صلاة الفجر، ﴿وَأَصِيلًا﴾: صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء. يُنظر: ((تفسير

الرسّعني)) (٦/ ١٧١).

وقال ابن عاشور: (التسبيح: يجوز أن يراد به الصلوات النوافل؛ ... ويجوز أن يكون المأمور

به من التسبيح قول: سبحان الله). ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٤٨). ويُنظر: ((نظم الدرر))

للبقاعي (١٥/ ٣٦٩).

=

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِئَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ))^(١).

﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾^(٢).

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ لَمَّا أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالذِّكْرِ وَالتَّسْبِيحِ؛ ذَكَرَ إِحْسَانَهُ تَعَالَى بِصَلَاتِهِ عَلَيْهِمْ هُوَ وَمَلَائِكَتُهُ^(٣).

﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾.

أي: هو الذي يُثْنِي عليكم، وَمَلَائِكَتُهُ يَدْعُونَ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَكُمْ؛ فَيُخْرِجُكُمْ اللَّهُ -بِسَبَبِ صَلَاتِهِ وَصَلَاةِ مَلَائِكَتِهِ- مِنْ ظُلُمَاتِ الْجَهْلِ وَالضَّلَالِ وَالْكُفْرِ وَالْعِصْيَانِ، إِلَى نُورِ الْعِلْمِ وَالطَّاعَةِ وَالْإِيمَانِ^(٣).

= وقيل: أراد بقوله: ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾: كُلَّ الْأَوْقَاتِ. وَمَنْ اخْتَارَهُ: ابْنُ عَطِيَّةٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عطية)) (٤/٣٨٨).

(١) رواه مسلم (٢٦٩٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٨٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٢٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/١٩٨، ١٩٩)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٧/٥٢٥)، ((الوابل الصيب)) لابن القيم (ص: ٧٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٣٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٧٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٤٩، ٥٠)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٢٧-٣٢٩).

وقال ابن عاشور: (الْلَامُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِيُخْرِجَكُم﴾ مُتَعَلِّقَةٌ بِ﴿يُصَلِّي﴾؛ فَعَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ جَزَاءُ عَاجِلٍ حَاصِلٍ وَقَدْ ذَكَرَهُمْ وَتَسْبِيحِهِمْ. وَالْمَرَادُ بِ﴿الظُّلُمَاتِ﴾: الضَّلَالَةُ، وَبِ﴿النُّورِ﴾: الْهُدَى، وَبِاخْرَاجِهِمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ: دَوَامُ ذَلِكَ، وَالِاسْتِزَادَةُ مِنْهُ. ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٥٠).

كما قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢].

وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ * رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ءَابَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [غافر: ٧ - ٩].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((الملائكة يُصَلُّونَ على أَحَدِكُمْ ما دام في مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ؛ يقولون: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، ما لم يُؤْذِ فِيهِ، ما لم يُحْدِثْ فِيهِ))^(١) (٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلْقَاهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانِهَا، ويقولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدٍ كُنْتَ تَعْمُرُونَهُ))^(٣).

﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾

أي: إِنَّ اللَّهَ بَعَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ رَحِيمٌ؛ يَهْدِيهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَيَلْطِفُ بِهِمْ، وَلَا يُعَذِّبُهُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَيُثَبِّتُهُمْ^(٤).

(١) ما لم يُحْدِثْ فِيهِ: أي: ما لم يأتِ بِنَاقِضٍ لِلْوُضُوءِ. يُنْظَرُ: ((شرح القسطلاني)) (١/٤٥٩).

(٢) رواه البخاري (٢١١٩)، ومسلم (٦٤٩) (١/٤٥٩) واللفظ له.

(٣) رواه مسلم (٢٨٧٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٢٤، ١٢٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٣٦)، ((نظم الدرر))

للبقاعي (١٥/٣٧٠، ٣٧١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٧)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة

الأحزاب)) (ص: ٣٢٩).

عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ((قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْيٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ قَدْ تَحَلَّبَ^(١) تَذِيهًا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَالْصَقَّتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتُرُونَ^(٢) هَذِهِ طَارِحَةٌ وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟! قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَلَّا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوَلَدِهَا))^(٣).

﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ، سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾^(٤٤).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ عَنَايَتَهُ فِي الْأَوَّلَى؛ بَيَّنَّ عَنَايَتَهُ فِي الْآخِرَةِ^(٤).

وأيضاً أعقَبَ الجزاءَ العاجِلَ الَّذِي أنبأَ عَنْهُ قَوْلُهُ: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ بِذِكْرِ جَزَاءٍ آجِلٍ، وَهُوَ ظُهُورُ أَثَرِ الْأَعْمَالِ الَّتِي عَمِلُوهَا فِي الدُّنْيَا، وَأَثَرِ الْجَزَاءِ الَّذِي عُجِّلَ لَهُمْ عَلَيْهَا مِنَ اللَّهِ فِي كِرَامَتِهِمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَ رَبَّهُمْ^(٥).

وأيضاً لَمَّا كَانَ أَظْهَرُ الْأَوْقَاتِ فِي ثَمَرَةِ هَذَا الْوَصْفِ مَا بَعْدَ الْمَوْتِ؛ قَالَ تَعَالَى مَبِينًا لِرَحْمَتِهِمْ^(٦):

﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ، سَلَامٌ﴾.

أَي: تَحِيَّةُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَلْقَوْنَ رَبَّهُمْ: سَلَامٌ، فَيُسَلِّمُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ،

(١) تَحَلَّبَ: أَي: تَهَيَّأَ لِأَن يَحْلِبَ. يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن حجر (١٠/ ٤٣٠).

(٢) أَتُرُونَ: أَي: أَتَنْظُرُونَ. يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن حجر (١٠/ ٤٣١).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩٩) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٧٥٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٧٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥٠، ٥١).

(٦) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٧١).

وَيُسَلِّمُهُم مِنَ الْآفَاتِ^(١).

كما قال تعالى: ﴿سَلِّمْ قَوْلًا مِّن رَّبِّ رَحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨].

وقال سبحانه: ﴿دَعَوْنَهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَنَحْيَهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ [يونس: ١٠].

﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾.

أي: وأعد الله للمؤمنين أجراً حسناً نفيساً^(٢).

(١) يُنظر: ((بدائع الفوائد)) لابن القيم (١٤١/٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٣٦/٦)، ((تفسير ابن

عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٣٢، ٣٣٣).

قال أحمد بن يحيى الملقَّبُ بِثَعْلَبٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَحْيَهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾: (أَجْمَعَ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ الْقَاءَ هَاهُنَا لَا يَكُونُ إِلَّا مُعَايَنَةً وَنَظَرًا بِالْأَبْصَارِ). يُنظر: ((الإبانة الكبرى)) لابن بطّة (٦٢/٧)، ((حادي الأرواح)) لابن القيم (ص: ٢٨٨).

وَمَنْ قَالَ أَنَّ الْمَرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَحْيَهُمْ...﴾ أَي: تَحْيَةُ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ بِقَوْلِهِ لَهُمْ: سَلَامٌ: ابْنُ الْقِيمِ، وَاسْتَظْهَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ عَثِيمِينَ. يُنظر: ((بدائع الفوائد)) لابن القيم (١٤١/٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٣٧/٦)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٣٢، ٣٣٣).

وَقِيلَ: الْمَرَادُ: تَحْيَةُ بَعْضِ الْمُؤْمِنِينَ لِبَعْضٍ. وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالْقُرْطُبِيُّ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٢٤/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٩٩/١٤).
وَاخْتَارَ مُقَاتِلٌ أَنَّ الْمَرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿سَلِّمْ﴾ أَي: تَسْلِيمُ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمْ. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٤٩٩/٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٢٥/١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٣٧/٦)، ((تفسير الألوسي)) (٢٢٢/١١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٥١/٢٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٣٦، ٣٣٤).

وَمَنْ قَالَ أَنَّ الْأَجْرَ الْكَرِيمَ هُنَا هُوَ الْجَنَّةُ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَالبَغَوِيُّ، وَالبِضَاوِيُّ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَجَلَالُ الدِّينِ الْمُحَلِّي، وَابْنُ عَاشُورٍ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٢٥/١٩)، ((تفسير الثَّعْلَبِيِّ)) (٥٢/٨)، ((تفسير البَغَوِيِّ)) (٦٤٨/٣)، ((تفسير البِضَاوِيِّ)) (٢٣٤/٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٣٧/٦)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٥٥٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٥١/٢٢).

الفوائد التَّربَوِيَّة:

١ - قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا * وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾، وقال: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، وقال - في الحديث القدسي -: ((مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ))^(١).

وذكر الله بأوصافِ الجَمالِ موجبٌ للمحَبَّةِ، وبأوصافِ الكَمالِ موجبٌ للمُهابَةِ، وبالتَّوَحُّدِ بالأفعالِ موجبٌ للتَّوَكُّلِ، وبسَعَةِ الرَّحْمَةِ موجبٌ للرَّجاءِ، وبشِدَّةِ النِّقْمَةِ موجبٌ للخُوفِ، وبالتَّفَرُّدِ بالإنعامِ موجبٌ للشُّكْرِ؛ ولذلك قال: ﴿اِذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾.

فذكرُ الله أصلُ العباداتِ، وأُسُّ المعاملاتِ؛ لأنَّ ذَكَرَ هذه الأوصافِ موجبٌ للأحوالِ السَّنيَّةِ، والأقوالِ والأعمالِ المَرْضِيَّةِ، وذلك موجبٌ للدَّرَجَاتِ في جِوارِ خالقِ البرِّيَّةِ، في العيشَةِ الهَنِيَّةِ^(٢).

٢ - قولُ الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا * وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ يأمرُ تعالى المؤمنينَ بِذِكْرِهِ ذِكْرًا كَثِيرًا؛ مِنْ تَهْلِيلٍ وَتَحْمِيدٍ، وَتَسْبِيحٍ وَتَكْبِيرٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ كُلِّ قَوْلٍ فِيهِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ؛ وَأَقْلُ ذَلِكَ أَنْ يَلَازِمَ الْإِنْسَانُ أَوْرَادَ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ وَأَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَعِنْدَ الْعَوَارِضِ وَالْأَسْبَابِ. وَيَنْبَغِي مَدَاوِمَةً ذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ عَلَى جَمِيعِ الْأَحْوَالِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ عِبَادَةٌ يَسْبِقُ بِهَا الْعَامِلُ وَهُوَ مُسْتَرِيحٌ، وَدَاعٍ إِلَى مُحَبَّةِ اللَّهِ وَمَعْرِفَتِهِ، وَعَوْنٌ عَلَى الْخَيْرِ

= وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: قَتَادَةُ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٥).

(١) رواه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) يُنْظَرُ: ((شجرة المعارف والأحوال)) للعلامة ابن عبد السلام (ص: ٧٤).

وكفَّ اللِّسَانِ عَنِ الْكَلَامِ الْقَبِيحِ^(١).

٣- إن قيل: إنَّ العَبْدَ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ قَدْ لَا يَكُونُ عِنْدَهُ مَحَبَّةٌ تَبَعُّهُ عَلَى طَلَبِ مَحْبُوبِهِ، فَأَيُّ شَيْءٍ يُحَرِّكُ الْقُلُوبَ؟
قُلْنَا: يَحَرِّكُهَا شَيْئَانِ:

أحدهما: كَثْرَةُ الذِّكْرِ لِلْمَحْبُوبِ؛ لِأَنَّ كَثْرَةَ ذِكْرِهِ تُعَلِّقُ الْقُلُوبَ بِهِ؛ وَلِهَذَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالذِّكْرِ الْكَثِيرِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا * وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾.

والثاني: مُطَالَعَةُ آيَاتِهِ وَنِعَمَائِهِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُواْ ءَالَآءَ اللّٰهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٢) [الأعراف: ٦٩].

٤- قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ هذا تهییجٌ إِلَى الذِّكْرِ، أَي: إِنَّهُ سُبْحَانَهُ يَذْكُرْكُمْ فَادْكُرُوهُ أَنْتُمْ^(٣).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ أَنَّ الذِّكْرَ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَمِنْ مَقْضِيَّاتِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ إِذَا خَاطَبَ الْمُؤْمِنِينَ بِوصفِ الْإِيمَانِ كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ مَا خُوطِبُوا بِهِ مِنْ مَقْضِيَّاتِ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ مَخَالَفَتَهُ نَقْصٌ فِي الْإِيمَانِ^(٤).

٢- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ اشْتَرَطَ اللَّهُ الْكَثْرَةَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١/ ٩٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٣٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٢٤، ٣٢٥).

في الذكر حيثما أمر به، بخلاف سائر الأعمال. والذكر يكون بالقلب وباللسان، وهو على أنواع كثيرة؛ من التهليل والتسبيح، والحمد والتكبير، وذكر أسماء الله تعالى^(١) إلى غير ذلك.

٣- في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ ﴿٤١﴾ أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ بِالذِّكْرِ؛ وَجْهُهُ: أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ مِنْ مُقْتَضِيَاتِ الشَّيْءِ فَإِنَّهُ يَزِدَادُ بِهِ، كَمَا أَنَّ نَقْصَ الذِّكْرِ نَقْصُ فِي الْإِيمَانِ^(٢).

٤- في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ * وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا * هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴿٤٢﴾ أَنَّ ذِكْرَهُ سُبْحَانَهُ سَبَبٌ لَصَلَاتِهِ عَلَى عَبْدِهِ وَذِكْرِهِ لَهُ^(٣) وَصَلَاةٌ مَلَائِكَتِهِ عَلَيْهِ، وَمَنْ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ فَقَدْ أَفْلَحَ كُلَّ الْفَلَاحِ، وَفَازَ كُلَّ الْفَوْزِ، وَهَذِهِ الصَّلَاةُ مِنْهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمِنْ مَلَائِكَتِهِ إِنَّمَا هِيَ سَبَبُ الْإِخْرَاجِ لَهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ^(٤).

٥- أَوَّلُ مَنَازِلِ الْقَوْمِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ * وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا *، وَأَوْسَطُهَا: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾، وَآخِرُهَا: ﴿يَجْعَلُ لَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُلًّا﴾^(٥).

٦- في قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ * مَشْرُوعِيَّةُ التَّسْبِيحِ فِي الْغَدُوِّ وَالْأَصَالِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ التَّسْبِيحَ فِي كُلِّ وَقْتٍ، لَكِنْ كَثْرَةُ التَّسْبِيحِ فِي أَوَّلِ الْيَوْمِ وَآخِرِهِ^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ١٥٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٢٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((الصواعق المرسله)) لابن القيم (٤/ ١٤٨١).

(٤) يُنْظَرُ: ((الوابل الصيب)) لابن القيم (ص: ٧٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((الفوائد)) لابن القيم (ص: ٣٤).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٢٦).

٧- في قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ أَنَّ وقتَ الفجرِ ووقتَ العصرِ هما أفضلُ أوقاتِ النهارِ للذكرِ؛ ولهذا أمرَ الله تعالى بذكره فيهما^(١).

٨- في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي﴾ إثباتُ الكلامِ لله عزَّ وجلَّ؛ لأنَّ الصَّلَاةَ منه تعالى هي: الثَّناءُ على العبدِ في المَلَأِ الأعلى^(٢).

٩- في قوله تعالى: ﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ إثباتُ العِلَلِ والحِكَمِ لأفعالِ الله تعالى^(٣).

١٠- في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ الرَّدُّ على الأشعريةِ ونحوهم ممَّن يُنكرونَ وصفَ الله تعالى بالرحمةِ^(٤).

١١- في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ أَنَّ الإيمانَ هو من أسبابِ رحمةِ الله، وكلِّما كان الإيمانُ أقوى؛ كانتِ الرحمةُ إلى صاحبه أقربَ، بإذنِ الله عزَّ وجلَّ^(٥).

١٢- قوله تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ مُتَعَلِّقٌ بـ ﴿رَحِيمًا﴾، وتقديمُ المعمولِ يدلُّ على الحَصْرِ؛ فيكونُ معنى الآية: وكان بالمؤمنينَ - لا غيرهم - رَحِيمًا، ولكنْ كيف نَجْمَعُ بَيْنَ هذه الآيةِ وبينَ قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر: ٧]؟

والجوابُ: أَنَّ الرَّحْمَةَ التي هنا غيرُ الرَّحْمَةِ التي هناك؛ هذه رحمةٌ خاصَّةٌ

(١) يُنظر: ((جامع العلوم والحكم)) لابن رجب (٢/ ٥٢٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٣٠).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٣١).

(٥) يُنظر: ((مجموع فتاوى ورسائل العثيمين)) (٨/ ٢١٥).

مَتَّصِلَةٌ بِرَحْمَةِ الْآخِرَةِ لَا يَنَالُهَا الْكُفَّارُ، بِخِلَافِ الْأُولَى، هَذَا هُوَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، وَإِلَّا فَكُلُّ مَرَحُومٍ، لَكِنْ فَرَقُ بَيْنِ الرَّحْمَةِ الْخَاصَّةِ وَالرَّحْمَةِ الْعَامَّةِ ^(١).

١٣ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾، ذَكَرَ السَّلَامَ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الدَّلِيلُ عَلَى الْخَيْرَاتِ؛ فَإِنَّ مَنْ لَقِيَ غَيْرَهُ، وَسَلَّمْ عَلَيْهِ، دَلَّ عَلَى الْمُصَافَاةِ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ لَمْ يُسَلِّمْ دَلَّ عَلَى الْمُنَافَاةِ ^(٢).

١٤ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾، إِثْبَاتُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى؛ وَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨]؛ لِأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِهِ تَعَالَى، وَيَقُولُهُ قَوْلًا ^(٣).

١٥ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾ فِيهِ سَوَالٌ: لَوْ قَالَ قَائِلٌ: الْإِعْدَادُ إِنَّمَا يَكُونُ مِمَّنْ لَا يَقْدِرُ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى الشَّيْءِ عَلَيْهِ، وَأَمَّا اللَّهُ تَعَالَى فَلَا حَاجَةَ وَلَا عَجَزَ؛ فَحَيْثُ يَلْقَاهُ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَا يَرْضَى بِهِ وَزِيَادَةً، فَمَا مَعْنَى الْإِعْدَادِ مِنْ قَبْلُ؟ الْجَوَابُ: الْإِعْدَادُ لِلْإِكْرَامِ لَا لِلْحَاجَةِ، وَهَذَا كَمَا أَنَّ الْمَلِكَ إِذَا قِيلَ لَهُ: فَلَانُ وَاصِلٌ، فَإِذَا أَرَادَ إِكْرَامَهُ يُهَيِّئُ لَهُ بَيْتًا وَأَنْوَاعًا مِنَ الْإِكْرَامِ، وَلَا يَقُولُ بَأَنَّهُ إِذَا وَصَلَ نَفَتْحُ بَابِ الْخِزَانَةِ، وَنَوْتِيهِ مَا يُرْضِيهِ؛ فَلِكَمَالِ الْإِكْرَامِ أَعَدَّ اللَّهُ لِلذَّاكِرِ أَجْرًا كَرِيمًا ^(٤).

بَلَاغَةُ الْآيَاتِ:

١ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ اسْتِثْنَاءٌ ابْتِدَائِيٌّ مُتَّصِلٌ بِمَا قَبْلَهُ؛ فَالْجُمْلَةُ إِقْبَالٌ عَلَى مُخَاطَبَةِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ يَشْغَلُوا أَلْسِنَتَهُمْ بِذِكْرِ

(١) يُنْظَرُ: ((مَجْمُوعُ فَتَاوَى وَرِسَالَتِ الْعِثْمِينِ)) (٨/٢٠٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ)) (٢٥/١٧٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عِثْمِينِ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٣٣٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ)) (٢٥/١٧٢، ١٧٣).

اللهِ وَتَسْبِيحِهِ، أَي: أَنْ يُمَسِّكُوا عَنْ مُمَارَاةِ الْمُنَافِقِينَ أَوْ عَنْ سَبِّهِمْ فِيمَا يُرْجَفُونَ بِهِ فِي قَضِيَّةِ تَزْوُجِ زَيْنَبَ، فَأَمَرُوا بِتَشْغِيلِ أَلْسِنَتِهِمْ وَأَوْقَاتِهِمْ بِمَا يَعُودُ بِنَفْعِهِمْ، وَتَجَنُّبِ مَا عَسَى أَنْ يُوقَعَ فِي مَضَرَّةٍ. وَفِيهِ تَسْجِيلٌ عَلَى الْمُنَافِقِينَ بِأَنْ خَوَّضَهُمْ فِي ذَلِكَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَامَةً عَلَى النِّفَاقِ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُخَالِفُونَ أَمْرَ رَبِّهِمْ ^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ إِذَا كَانَ الْمَأْمُورُ بِهِ مِنَ التَّسْبِيحِ قَوْلًا: (سُبْحَانَ اللَّهِ)؛ فَيَكُونُ عَطْفٌ ﴿وَسَبِّحُوهُ﴾ عَلَى ﴿أَذْكُرُوا اللَّهَ﴾ مِنْ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ؛ اهْتِمَامًا بِالْخَاصِّ؛ لِأَنَّ مَعْنَى التَّسْبِيحِ التَّزْيِيهَ عَمَّا لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ مِنَ النَّقَائِصِ، فَهُوَ مِنْ أَكْمَلِ الذِّكْرِ؛ لِاشْتِمَالِهِ عَلَى جَوَامِعِ الثَّنَاءِ وَالتَّعْجِيدِ، وَلِأَنَّ فِي التَّسْبِيحِ إِيْمَاءً إِلَى التَّبَرُّؤِ مِمَّا يَقُولُهُ الْمُنَافِقُونَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢).

- قوله: ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ الْمَقْصُودُ مِنَ الْبُكْرَةِ وَالْأَصِيلِ إِعْمَارُ أَجْزَاءِ النَّهَارِ بِالذِّكْرِ وَالتَّسْبِيحِ بِقَدْرِ الْمُكْنَةِ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ طَرَفِي الشَّيْءِ يَكُونُ كِنَايَةً عَنْ اسْتِيعَابِهِ ^(٣)، وَذَلِكَ عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ.

- وَقَدَّمَ الْبُكْرَةَ عَلَى الْأَصِيلِ؛ لِأَنَّ الْبُكْرَةَ أَسْبَقُ مِنَ الْأَصِيلِ لَا مَحَالَةَ. وَلَيْسَ الْأَصِيلُ جَدِيرًا بِالتَّقْدِيمِ فِي الذِّكْرِ كَمَا قُدِّمَ لَفْظُ ﴿تُسَبِّحُونَ﴾ فِي قَوْلِهِ فِي سُورَةِ (الرُّومِ): ﴿فَسَبِّحْنَ اللَّهَ حِينَ تُسَبِّحُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الرُّوم: ١٧]؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (الْمَسَاءِ) تَشْمَلُ أَوَّلَ اللَّيْلِ؛ فَقُدِّمَ لَفْظُ ﴿تُسَبِّحُونَ﴾ هُنَاكَ رَعِيًّا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٤٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٤٥)، ((تفسير البضاوي)) (٤/٢٣٣)، ((حاشية الطيبي

على الكشاف)) (١٢/٤٤١)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٨٦)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٦)،

((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٤٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٤٨).

لا اعتبار أنَّ اللَّيْلَ أَسْبَقُ فِي حِسَابِ أَيَّامِ الشَّهْرِ عِنْدَ الْعَرَبِ وَفِي الْإِسْلَامِ،
ولست كذلك كلمة (الأصيل)^(١).

٣- قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾

- قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾
استئناف جارٍ مجرى التعليل لما قبله من الأمرين بذكر الله وتسيحه؛ بأنَّ ذلك
مَجْلِبَةٌ لانتفاع المؤمنين بجزاء الله على ذلك بأفضل منه من جنسه، وهو صلاته
وصلاة ملائكته^(٢).

- وتقديم المُسْنَدِ إليه ﴿هُوَ الَّذِي﴾ على الخبرِ الفِعْلِيِّ ﴿يُصَلِّي عَلَيْكُمْ﴾؛
لإفادة التَّقْوَى وَتَحْقِيقِ الْحُكْمِ، والمقصودُ تحقيقُ ما تعلق بفعل ﴿يُصَلِّي﴾
من قول: ﴿لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(٣).

- واجتلاب ﴿يُصَلِّي﴾ بصيغة المضارع؛ لإفادة تَكَرُّرِ الصَّلَاةِ وَتَجَدُّدِهَا
كلَّما تَجَدَّدَ الذِّكْرُ وَالتَّسْبِيحُ، أو إفادة تجددِها بحسبِ أسبابٍ أخرى من
أعمال المؤمنين، وملاحظة إيمانهم^(٤).

- وأيضاً في إيراد الموصول ﴿الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ﴾ إشارةً إلى أنَّه تعالى
مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ بِمَضْمُونِ الصَّلَاةِ: فإمَّا لأنَّ المسلمين يَعْلَمُونَ على وجه
الإجمال أَنَّهُمْ لَا يَأْتِيهِمْ خَيْرٌ إِلَّا مِنْ جَانِبِ اللَّهِ تعالى؛ فكلُّ تفصيلٍ لذلك

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٤٨/٢٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١٠٧/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٤٩/٢٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٤٩/٢٢).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)).

الإجمالِ دَخَلَ فِي عِلْمِهِمْ، وَمِنْهُ أَنَّهُ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ، وَيَأْمُرُ مَلَائِكَتَهُ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ قَدْ سَبَقَ لَهُمْ عِلْمٌ بِذَلِكَ تَفْصِيلاً مِنْ قَبْلُ فِي بَعْضِ آيَاتِ الْقُرْآنِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ (١) [الشورى: ٥].

- والإضافة في قوله: ﴿وَمَلَائِكَتُهُ﴾ للتشريف والتكريم (٢).
- وجُمْلَةُ ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً﴾ اعتراضٌ مُقَرَّرٌ لِمَضْمُونِ مَا قَبْلَهُ. ودَلَّ الإخبارُ عَنْ رَحْمَتِهِ بِالْمُؤْمِنِينَ بِإِقْحَامِ فِعْلٍ (كَانَ) وَخَبَرِهَا؛ لِمَا تَقْتَضِيهِ (كَانَ) مِنْ ثُبُوتِ ذَلِكَ الْخَبَرِ لَهُ تَعَالَى، وَتَحَقُّقِهِ، وَأَنَّهُ شَأْنٌ مِنْ شُؤْنِهِ الْمَعْرُوفِ بِهَا فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ (٣).

- وقوله: (الْمُؤْمِنِينَ) مُظْهَرٌ وَضِعَ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ؛ مَدْحًا لَهُمْ، وَإِشْعَارًا بَعْلَةَ الرَّحْمَةِ (٤).

٤ - قوله تعالى: ﴿يَحْيَتُهُمْ يَوْمَ يَقُومُهُمْ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْراً كَرِيماً﴾
- قوله: ﴿يَحْيَتُهُمْ يَوْمَ يَقُومُهُمْ سَلَامٌ﴾ بَيَانٌ لِلْأَحْكَامِ الْآجِلَةِ لِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِهِمْ بَعْدَ بَيَانِ آثَارِهَا الْعَاجِلَةِ الَّتِي هِيَ الْإِعْتِنَاءُ بِأَمْرِهِمْ، وَهَدَايَتُهُمْ إِلَى الطَّاعَةِ؛ فَالْجُمْلَةُ تَكْمِلَةُ لِتِلْكَ قَبْلُهَا؛ لِإِفَادَةِ أَنَّ صَلَاةَ اللَّهِ وَمَلَائِكَتَهُ وَاقِعَةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الدَّارِ الْآخِرَةِ (٥).

- وقوله: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْراً كَرِيماً﴾ التَّهْيِئَةُ وَاقِعَةٌ قَبْلَ دُخُولِ الْجَنَّةِ، وَالتَّحْيَةِ؛

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٤٩، ٥٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٣٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٥٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٧).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٥٠، ٥١).

ولذا لم تخرج الجملة مخرج ما قبلها، بأن يقال: وأجرهم أجر كريم، أو: ولهم أجر كريم. وقيل: هي بعد الدخول والتحيّة؛ فالكلام لبيان آثار رحمته تعالى الفائضة عليهم بعد دخول الجنة عقيب بيان آثار رحمته الواصلة إليهم قبل ذلك^(١).

- ولعلّ إيتار الجملة الفعلية ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾ على الاسميّة المناسبة لما قبلها - بأن يُقال مثلاً: (وأجرهم أجر كريم)، أو (ولهم أجر كريم) -؛ للمبالغة في الترغيب والتشويق إلى الموعود ببيان أن الأجر - الذي هو المقصد الأقصى من بين سائر آثار الرحمة - موجود بالفعل، مهياً لهم، مع ما فيه من مراعاة الفواصل^(٢).



(١) يُنظر: ((تفسير الألوسي)) (١١ / ٢٢٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤ / ٢٣٤)، ((تفسير أبي السعود)) (٧ / ١٠٧).

الآيات (٤٥-٤٨)

﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٤٥) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ
وَسِرَاجًا مُنِيرًا (٤٦) وَيَشِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا (٤٧) وَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ
وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعِ أَذْنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (٤٨).

غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

﴿وَنَذِيرًا﴾: أي: محذّرًا ومخوّفًا، وأصل (نذر): يدُلُّ على تخويف^(١).
﴿وَسِرَاجًا﴾: أي: ضياءٌ وهاديًا، وأصل (سرج): يدُلُّ على الحُسْنِ والزِينَةِ^(٢).
﴿فَضْلًا﴾: أي: ثوابًا وأجرًا، أو: ما تفضّل به عليهم زيادةً على الثواب، والفضلُ:
العطاء الذي يزيده المُعْطَى زيادةً على العَطِيَّةِ، وكلُّ عَطِيَّةٍ لَا تَلْزُمُ مَنْ يُعْطَى يُقَالُ
لَهَا: فَضْلٌ، والإفضالُ: الإحسانُ، وأصل (فضل): يدُلُّ على زيادةٍ في شيءٍ^(٣).
﴿وَكِيلًا﴾: أي: مانعًا وحافظًا وكفيلاً، ووكيلُ الرَّجُلِ في ماله هو الذي
كفّله له، وقام به، وأصل (وكل): يدُلُّ على اعتمادٍ غيرك في أمرِك^(٤).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٤٦٣)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٤١٤)،

((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٨٥)، ((التبيان)) لابن الهائم (ص: ٢٣٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ١٥٦)، ((المفردات))

للراغب (ص: ٤٠٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٠١).

(٣) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٩)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٦)، ((مقاييس

اللغة)) لابن فارس (٤/ ٥٠٨)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٣٩)، ((التبيان)) لابن الهائم

(ص: ٧٢)، ((تفسير القاسمي)) (٨/ ٩١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥٧).

(٤) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٨، ٣١٣)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٦/ ١٣٦)،

((المفردات)) للراغب (ص: ٨٨٢)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٢٠٦).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى موجِّهاً النداءَ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَبِينًا وَظِيْفَتَهُ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا مَنْ آمَنَ بِكَ وَأَطَاعَكَ، وَمُنْذِرًا مَنْ خَالَفَكَ، وداعيًا إلى اللهِ وَحْدَهُ بِأَمْرِهِ لَكَ وَتَقْدِيرِهِ وَتَسْيِيرِهِ، وَسِرَاجًا مُنِيرًا يُهْتَدَى بِهِ. وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللهِ ثَوَابًا عَظِيمًا، وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَأَعْرِضْ عَنِ إِيْذَانِهِمْ لَكَ، وَاعْتَمِدْ عَلَى اللهِ فِي تَدْبِيرِ أُمُورِكَ، وَكَفَى بِاللَّهِ حَافِظًا لَكَ.

تفسير الآيات:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٤٥)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّ هَذَا النَّدَاءَ الثَّلَاثَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا أَبْلَغَهُ بِالنَّدَاءِ الْأَوَّلِ مَا هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِذَاتِهِ، وَبِالنَّدَاءِ الثَّانِي مَا هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَزْوَاجِهِ، وَمَا تَخَلَّلَ ذَلِكَ مِنَ التَّكْلِيفِ وَالتَّذْكِيرِ: نَادَاهُ بِأَوْصَافٍ أَوْدَعَهَا سُبْحَانَهُ فِيهِ؛ لِلتَّنْوِيهِ بِشَأْنِهِ، وَزِيَادَةِ رَفْعَةِ مِقْدَارِهِ، وَبَيَّنَ لَهُ أَرْكَانَ رِسَالَتِهِ؛ فَهَذَا الْغَرَضُ هُوَ وَصَفُ تَعَلُّقَاتِ رِسَالَتِهِ بِأَحْوَالِ أُمَّتِهِ، وَأَحْوَالِ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ^(١).

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٤٥)

أَي: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا^(٢) وَمُبَشِّرًا بِالْخَيْرِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِمَنْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٥٢).

(٢) قَالَ الْمَاورِدِيُّ فِي نَظِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ الْآيَةِ (٨): (قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا﴾ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ؛ أَحَدُهَا: شَاهِدًا عَلَى أَمَّتِكَ بِالْبَلَاغِ. قَالَهُ قَتَادَةُ. الثَّانِي: شَاهِدًا عَلَى أَمَّتِكَ بِأَعْمَالِهِمْ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ. الثَّلَاثُ: مُبَيِّنًا مَا أَرْسَلْنَاكَ بِهِ إِلَيْهِمْ. ((تفسير الماوردي)) (٣١٢/٥).

أَمَنَ بِكَ وَأَطَاعَكَ، وَمُنْذِرًا بِالْعَذَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِمَن خَالَفَكَ وَعَصَى
أَمْرَكَ^(١).

= مَمَّنَ اختار القول الأول، وأن المراد: شاهدٌ على أَمْنِكَ بإبلاغ الرسالة: مقاتل بن سليمان، وابن جرير، والزمجَّاج، والسمرقندي، والسمعاني. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٤٩٩)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٥)، ((معاني القرآن وإعرابه)) للزجاج (٤/ ٢٣١)، ((تفسير السمرقندي)) (٣/ ٦٥)، ((تفسير السمعاني)) (٤/ ٢٩٣).

وَمَمَّنَ اختار أن المراد: شاهدٌ على أَمْنِهِ الَّذِينَ بُعِثَ إِلَيْهِمْ، وعلى تكذيبهم وتصديقهم: الزمخشري، والبيضاوي، والنسفي، والشوكاني. يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٤٦)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٣٤)، ((تفسير النسفي)) (٣/ ٣٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٣١).

قال السعدي: (شاهدًا على أَمْنِهِ بما عملوه، مِن خَيْرٍ وَشَرٍّ، كما قال تعالى: ﴿لَنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]؛ فهو صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شاهدٌ عدلٌ مقبولٌ). ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٧).

وقال أبو السعود: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا﴾ على مَنْ بُعِثَ إِلَيْهِمْ؛ تُرَاقِبُ أحوالهم، وتُشَاهِدُ أَعْمَالَهُمْ، وتَحْمِلُ مِنْهُمْ الشَّهَادَةَ بما صدرَ عَنْهُمْ مِنَ التَّصْدِيقِ وَالتَّكْذِيبِ وَسَائِرِ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْهُدَى وَالضَّلَالِ، وتُؤَدِّيها يَوْمَ الْقِيَامَةِ أداءً مقبولاً. ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١٠٧). وقيل: المراد: شاهدٌ لله بالوحدانية، وأنه لا إلهَ غَيْرُهُ، وعلى النَّاسِ بِأَعْمَالِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ومَمَّنَ ذهب إلى هذا المعنى: ابن كثير. يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٣٩).

وقيل: المراد: شاهدٌ على أَمْنِكَ بالتَّبْلِغِ إِلَيْهِمْ، وعلى سائرِ الْأُمَمِ في تَبْلِغِ أَنْبِيَائِهِمْ ونحو ذلك. ومَمَّنَ اختاره: ابن عطية، والرسعني. يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٨٩)، ((تفسير الرسعني)) (٦/ ١٧٢).

وذهب ابن عثيمين إلى العموم، وأنَّ المراد أَنَّهُ شاهدٌ بما أوحاه الله تعالى إليه، وحاكِمٌ به، وشاهدٌ على مَنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ، وشاهدٌ على مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْأُمَمِ. يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٣٨).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٥)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٤/ ٢٣١)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٠٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٣٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٧١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥٢ - ٥٤).

عن عطاء بن يسار، قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قلت: أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة. قال: (أجل، والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾)، وحرزاً للأميين^(١)، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ، ولا سخاب في الأسواق^(٢)، ولا يدفع بالسّيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح بها أعيناً عمياً، وآذاناً صمّاً، وقلوباً غُلْفاً^(٣).

﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾

﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ﴾

أي: وأرسلناك - يا محمد - داعياً إلى الله وحده بإذن الله تعالى لك في الدعوة وأمره وإرادته وقدره وتيسيره^(٤).

(١) وحرزاً للأميين: أي: حصناً للعرب يتحصنون به من غوائل الشيطان، أو من سطوة العجم وتغلبهم، وسموا أميين؛ لأن أغلبهم لا يقرؤون ولا يكتبون. يُنظر: ((شرح القسطلاني)) (٤/ ٥١).

(٢) ولا سخاب في الأسواق: أي: لا يرفع صوته على الناس، ولا يكثر الصياح عليهم في الأسواق. يُنظر: ((شرح القسطلاني)) (٤/ ٥٢).

(٣) رواه البخاري (٢١٢٥).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٠٠)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/ ٤٣٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٧٢، ٣٧٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٧)،

((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٤١).

في قوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ﴾ ثلاثة أوجه؛ أحدها: بأمرة. الثاني: بعلمه. الثالث: بالقرآن. يُنظر: ((تفسير الماوردي)) (٤/ ٤١١).

ممن اختار القول الأول: ابن جرير، والسمعاني، والبغوي، وابن جزي، وابن كثير. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٦)، ((تفسير السمعاني)) (٤/ ٢٩٤)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٦٤٨)، ((تفسير

ابن جزي)) (٢/ ١٥٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٣٩).

﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾

أي: وسراجاً مُنيراً يُسْتَضَاءُ وَيُهْتَدَى بِهِ ^(١).

﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ ^(٤٧)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ أَرْسَلَ نَبِيَّهُ شَاهِدًا... إِلَى آخِرِهِ، تَصَمَّنَ ذَلِكَ الْأَمْرَ

= وَمَمَّنَ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَقَتَادَةُ. يُنْظَرُ: ((تفسير الماوردي)) (٤/ ٤١١)، ((الدر المنثور)) للسيوطي (٦/ ٦٢٥).

وَقِيلَ: الْمَرَادُ: بِتَسْيِيرِهِ وَتَسْهِيلِهِ. وَمَمَّنَ اخْتَارَهُ: الرَّسْعَنِيُّ، وَابْنُ عَاشُورٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير الرسعني)) (٦/ ١٧٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥٤).

قَالَ الْبِقَاعِيُّ: (وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ فِي غَايَةِ الصُّعُوبَةِ، لَا يَقُومُ بِهِ أَحَدٌ إِلَّا بِمَعُونَةٍ مِنَ اللَّهِ عَظِيمَةٍ؛ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿بِإِذْنِهِ﴾ أَيُّ: بِتَمَكُّنِهِ لَكَ مِنَ الدُّعَاءِ بِتَسْيِيرِ أَسْبَابِهِ، وَتَحْمِيلِ أَعْبَائِهِ، وَلِلْمَدْعُوِّ مِنَ الْإِقْبَالِ وَالْإِتْبَاعِ إِنْ أَرَادَ لَهُ الْخَيْرَ). ((نظم الدرر)) (١٥/ ٣٧٣).

وَقِيلَ: الْمَرَادُ: بِأَمْرِهِ وَتَقْدِيرِهِ ذَلِكَ. وَمَمَّنَ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: الْقُرْطُبِيُّ، وَالشُّوْكَانِيُّ، وَالسَّعْدِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٠٠)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٣١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٧).

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ: ﴿﴿بِإِذْنِهِ﴾﴾ بِالْقُرْآنِ، الْوَحْيِ الَّذِي جَاءَ مِنْ عِنْدِهِ. ((تفسير يحيى بن سلام)) (١/ ٤٩).

وَقَالَ ابْنُ عَثِيمٍ: (وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ﴾ الْإِذْنُ هُنَا يَشْمَلُ الْإِذْنَ الْكُونِيَّ وَالْإِذْنَ الشَّرْعِيَّ؛ فَإِنْ كَانَ الْمَرَادُ بِهِ مَا يُدْعَى بِهِ، فَهُوَ الشَّرْعِيُّ، يَعْنِي: إِنْ كَانَ الْمَعْنَى: دَاعِيًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِأَمْرِهِ الَّذِي أَمَرَكَ بِالْدُّعَاةِ إِلَيْهِ، فَالْمَرَادُ بِهِ الْإِذْنُ الشَّرْعِيُّ، وَإِنْ كَانَ الْمَرَادُ: دَاعِيًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِقُدْرِهِ - يَعْنِي: حَيْثُ قَوَّاهُ عَلَى ذَلِكَ، وَهِيَاءُ لَكَ الْأَسْبَابَ - فَهُوَ إِذْنٌ كُونِيٌّ، وَالْآيَةُ تَشْمَلُ هَذَا وَهَذَا؛ فَإِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا يَدْعُو بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَقُدْرِهِ، وَيَدْعُو كَذَلِكَ بِدِينِهِ وَشَرْعِهِ؛ فَهُوَ دَاعٍ بِالْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٤١).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٣٩)، ((نظم الدرر)) للبِقَاعِيِّ

(١٥/ ٣٧٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٤١، ٣٤٢).

بتلك الأحوال، فكأنه قال: فاشهدْ، وبشِّرْ، وأنذرْ، وادْعُ، وأنه، ثم قال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ فهذا متّصل بما قبله من جهة المعنى، وإن كان يظهر أنه منقطع من الذي قبله^(١).

وأيضاً لما تقدّمت هذه الأوصافُ الحُسنَى، وكان تطبيقُ ثمراتها عليها في الذروة من العلوّ، وكان الشاهدُ هو البيّنة؛ فكان كأنه قيل: فأقيم الأدلة الثبوتية، وادْعُ وأنذرْ كُلَّ مَنْ خالف أمرَكَ، وكان المقامُ لخطابِ المُقبِلين - طوى هذا المقدّر؛ لأنّه للمُعْرِضين، ودلّ عليه بقوله عاطفاً عليه^(٢):

﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ (٤٧)

أي: وبشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّهُمْ مِنَ اللَّهِ ثَوَابًا عَظِيمًا جَلِيلًا^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٨٨).

(٢) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٧٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٦)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٨٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).

مَمَّنْ اختار أن المراد بالفضل الكبير: الجنة: مقاتل بن سليمان، وابن أبي زمنين، وجلال الدين المحلي، والألوسي، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٤/ ٦٧)، ((تفسير ابن أبي زمنين)) (٣/ ٤٠٥)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٥٥٧)، ((تفسير الألوسي)) (١١/ ٢٢٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٤٦).

قال الشنقيطي: (...) قوله: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾، وبين المراد بالفضل الكبير في قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْحَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [الشورى: ٢٢]. ((أضواء البيان)) (٣/ ١٨٣). ويُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٨٩، ٣٩٠).

وممَّنْ قال بهذا القول من السلف - أن المراد بالفضل الكبير: الجنة -: السُدِّي، وقتادة. يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٢/ ٧٢٦)، ((تفسير ابن أبي حاتم)) (٩/ ٣١٤٠).

وممَّنْ اختار أن المراد بقوله: ﴿فَضْلًا كَبِيرًا﴾ أي: أجرًا جزيلاً وثواباً عظيماً مضاعفاً أضعافاً =

كما قال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البقرة: ٢٥].

وقال سبحانه: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤].
وقال عز وجل: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [الشورى: ٢٢].
وقال جل جلاله: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكِنٌ طَيِّبٌ فِي جَنَّاتٍ عِدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَأُخْرَىٰ يُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِيرٌ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: ١٢، ١٣].

﴿وَلَا نُنَجِّي الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعَّ أَذْهُمُ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (٤٨) .
مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا كَانَ ثَمَّ طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ مُسْتَعِدَّةٌ لِلْقِيَامِ بِصَدِّ الدَّاعِينَ إِلَى اللَّهِ مِنَ الرُّسُلِ وَاتِّبَاعِهِمْ، وَهُمْ الْمُنَافِقُونَ، الَّذِينَ أَظْهَرُوا الْمُوَافَقَةَ فِي الْإِيمَانِ، وَهُمْ كَفَرَةٌ فَجَرَةٌ

= كثيرة: ابن جرير، ومكي، والنسفي، والقاسمي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٢٦)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٩/٥٨٤٩)، ((تفسير النسفي)) (٣/٣٦)، ((تفسير القاسمي)) (٨/٩١).

وقيل: الفضل ما يَفْضَلُ به عليهم زيادةً على الثَّوَابِ. وَمَنْ اخْتَارَهُ: الزمخشري، والخازن. يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٤٧)، ((تفسير الخازن)) (٣/٤٣٠).
وقيل: الفضل الكبير كائن في الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَيَشْمَلُ النَّصْرَ، وَهِدَايَةَ الْقُلُوبِ، وَغُفْرَانَ الذُّنُوبِ، وَكَشْفَ الْكُرُوبِ، وَكَثْرَةَ الْأَرْزَاقِ الدَّارَةِ، وَحُصُولَ النِّعَمِ السَّارَةِ، وَالْفَوْزَ بِرِضَا اللَّهِ وَثَوَابِهِ، وَالنَّجَاةَ مِنْ سَخَطِهِ وَعِقَابِهِ. قاله: السعدي. يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).

في الباطن، والكفار ظاهراً وباطناً؛ نهى الله رسوله عن طاعتهم، وحذره ذلك^(١).
وأيضاً أنه لما أمره سبحانه بما يسر؛ نهاه عما يضر، فقال ذاكراً ثمرة النذارة^(٢):

﴿وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾.

أي: ولا تطع الكافرين والمنافقين - يا محمد - فيما يدعونك ويشيرون عليك؛
من المداهنة في الدين، أو التقصير في تبليغ رسالة رب العالمين^(٣).

﴿وَدَعِ أَذْنَهُمْ﴾.

أي: وأعرض - يا محمد - عن إيذاء الكافرين والمنافقين لك، ولا تُبالِ بهم،
واصبر عليهم^(٤).

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٧).

(٢) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٣٧٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٢٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٤ / ٢٠٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٣٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٣٧٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٢٦)، ((الصارم المسلول)) لابن تيمية (ص: ٢٢٣، ٣٥٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٣٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).

قال ابن عثيمين: (وهذا الأمر إما أن يكون للتهديد [أي: دُعِ أَذَاهُمْ] إِيَّاكَ فسوف يَنْتَقِمَ اللهُ مِنْهُمْ]، وإما أن يكون للتأييد والتقوية [أي: اصبر عليهم، ولا تُبالِ بهم؛ فَإِنَّ الْعَاقِبَةَ لَكَ]، وإما أن يكون لهما جميعاً). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٥٠).

وقال ابن عطية: (قوله تعالى: ﴿وَدَعِ أَذْنَهُمْ﴾ يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: أَنْ يَأْمُرَهُ بِتَرْكِ أَنْ يُؤْذِيَهُمْ هو ويُعَاقِبَهُمْ، فكَأَنَّ الْمَعْنَى: وَاصْفَحْ عَنْ زَلِيلِهِمْ وَلَا تُؤْذِهِمْ؛ فَالْمَصْدَرُ عَلَى هَذَا مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَنُسَخَ مِنَ الْآيَةِ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ مَا يَخُصُّ الْكَافِرِينَ، وَنَاسِخُهُ آيَةُ السَّيْفِ. وَالْمَعْنَى الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿وَدَعِ أَذْنَهُمْ﴾ بِمَعْنَى: أَعْرِضْ عَنْ أَقْوَالِهِمْ وَمَا يُؤْذُونَكَ بِهِ؛ فَالْمَصْدَرُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ مُضَافٌ إِلَى الْفَاعِلِ). ((تفسير ابن عطية)) (٤ / ٣٩٠). ويُنظر: ((تفسير الماتريدي)) (٨ / ٣٩٩)، ((تفسير القرطبي)) (١٤ / ٢٠٢)، ((تفسير ابن جزي)) (٢ / ١٥٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٤ / ٣٣١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢ / ٥٨).

= وممن ذهب إلى القول الأول: السعدي. يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).
وممن ذهب إلى القول الثاني: ابن جرير، وابن كثير، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٢٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٣٩)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٤٩، ٣٥٠).

وممن قال بهذا القول من السلف: ابن عباس، وقتادة. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٢٧)، ((تفسير البغوي)) (٣/٦٤٨).

وممن ذهب إلى حمل الآية على كلا المعنيين: ابن عاشور، فقال: (الوجه: الحمل على كلا المعنيين، فيكون الأمر بترك أذاهم صادقاً بالإعراض عما يؤذون به النبي صلى الله عليه وسلم من أقوالهم، وصادقاً بالكف عن الإضرار بهم، أي: أن يترفع النبي صلى الله عليه وسلم عن مؤاخذتهم على ما يصدر منهم في شأنه، وهذا إعراض عن أذى خاص لا عموم له، فهو بمنزلة المعروف بلام العهد، فليست آيات القتال بناسخة له. وهذا يقتضي أنه يترك أذاهم، ويكلهم إلى عقاب آجل). ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٥٨).

وقال ابن تيمية: (النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمع من الكفار والمنافقين في أول الإسلام أذى كثيراً، وكان يصبر عليه؛ امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذْنَهُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٨]؛ لأن إقامة الحدود عليهم كان يفضي إلى فتنة عظيمة ومفسدة أعظم من مفسدة الصبر على كلماتهم؛ فلما فتح الله مكة ودخل الناس في دين الله أفواجا، وأنزل الله (براءة) قال فيها: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]، وقال تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٦٠] إلى قوله: ﴿أَتَيْنَا ثَقُفُوا أُحْذُوا وَقُتِلُوا تَفْتِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦١]، فلما رأى من بقي من المنافقين ما صار الأمر إليه من عز الإسلام وقيام الرسول بجihad الكفار والمنافقين، أضمرُوا النفاق؛ فلم يكن يسمع من أحد من المنافقين بعد غزوة تبوك كلمة سوء، وماتوا بغضبهم، حتى بقي منهم أناس بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم يعرفهم صاحب السر خديفة، فلم يكن يصلي عليهم هو، ولا يصلي عليهم من عرفهم بسبب آخر، مثل عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ فهذا يفيد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتمل من الكفار والمنافقين قبل «براءة» ما لم يكن يحتمل منهم بعد ذلك، كما قد كان يحتمل من أذى الكفار وهو بمكة ما لم يكن يحتمل بدار الهجرة والنصرة). ((الصارم المسلول)) (ص: ٢٢٣).

وقال أيضاً: (فحيثما كان للمنافق ظهور وتُخاف من إقامة الحد عليه فتنة أكبر من بقائه، عملنا بآية: ﴿وَدَعْ أَذْنَهُمْ﴾، كما أنه حيث عجزنا عن جهاد الكفار عملنا بآية الكف عنهم والصّفح، وحيثما =

كما قال تعالى: ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١].

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾.

أي: أي: واعتمد - يا مُحَمَّدٌ - على الله وَخَدَه، في إتمام أمرِك، وخذلانِ عدوِّك، وتبليغِ الرِّسالة، وفوضُ إليه أمورَك كُلِّها فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ^(١).

كما قال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨].

وقال سبحانه: ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ﴾ [النمل: ٧٩].

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾.

أي: وحسبك الله - يا مُحَمَّدٌ - قائمًا بأمرِك، وحافظًا لك^(٢).

الفوائد التربويّة:

١ - في قوله تعالى: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ﴾ الإشارةُ إلى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الدَّاعِيَةِ أَنْ تكونَ دعوتهُ إلى الله تعالى لا إلى حَظِّ نَفْسِهِ! فَإِنَّ هذا وصفُ الرِّسولِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم^(٣).

٢ - قوله تعالى: ﴿وَشَرِّ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ قال بعض العلماء: (هذه من أَرْجَى آيَةٍ عِنْدِي في كتابِ اللهِ تعالى؛ لِأَنَّ الله تعالى أَمَرَ نَبِيَّه أَنْ يُبَشِّرَ

= حَصَلَ القُوَّةُ والعِزُّ خُوطَبْنَا بقوله: ﴿جَهْدَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٣] و[التحريم: ٩]. ((الصَّارِمُ الْمَسْلُوبُ)) (ص: ٣٥٩).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٧)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٧٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥٨، ٥٩)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٥٠، ٣٥١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٠٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٤٣).

المؤمنين بأنَّ لهم عنده فضلاً كبيراً، وقد بينَّ تعالى الفضل الكبير ما هو في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتٍ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾^(١) [الشورى: ٢٢].

٣- في قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ وجوب التوكل على الله تعالى^(٢)، وهو اعتماد القلب على الربِّ فيما يُنيله من خيرٍ، أو يُزيله من ضرٍّ، وتعاطي الأسباب -مع تحقيق ذلك- لا يقدِّح فيه^(٣).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً * وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيراً﴾ فضيلة النبي صلى الله عليه وسلم؛ حيث جمع الله تعالى له بين هذه الأوصاف العظيمة: النبوة، والرِّسالة، والشَّهادة، والبشارة، والإنذار، والدَّعوة إلى الله تعالى بإذنه؛ وأنه السَّراج المنير^(٤).

٢- قال الله تعالى: ﴿وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ﴾ أرسل الله نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم داعياً إليه بإذنه؛ فمن دعا إلى غير الله فقد أشرك، ومن دعا إليه بغير إذنه فقد ابتدع، والشُّرك بدعة، والمبتدع يؤوّل إلى الشُّرك، ولم يوجد مُبتدع إلا وفيه نوعٌ من الشُّرك^(٥).

٣- قال الله تعالى: ﴿وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ﴾ في قوله: ﴿بِإِذْنِهِ﴾ أن دعوة النبي صلى الله عليه وسلم مبنية على شرع الله تعالى بكيفيتها وفيما يدعو إليه؛ فهو داعٍ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٨٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٥٤).

(٣) يُنظر: ((شجرة المعارف والأحوال)) للعز بن عبد السلام (ص: ٢٧٦).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٤٢).

(٥) يُنظر: ((اقتضاء الصراط المستقيم)) لابن تيمية (٢/ ٣٧٥).

إلى الله تعالى بإذنه، أي: على حسب أمره، وبشرعه، فيدعو إلى سبيل الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، ويجادل بالتي هي أحسن، وكذلك يدعو إلى شرع الله تعالى لا يتجاوزهُ^(١).

٤ - في قوله تعالى: ﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ سَمَّى اللهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرَاجًا مُنِيرًا، وَسَمَّى الشَّمْسَ سِرَاجًا وَهَّاجًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَّاجًا﴾ [النبا: ١٣]، وَالسِّرَاجُ الْمُنِيرُ أَكْمَلُ مِنَ السِّرَاجِ الْوَهَّاجِ؛ فَإِنَّ الْوَهَّاجَ لَهُ حَرَارَةٌ تُؤْذِي، وَالْمُنِيرُ يُهْتَدَى بِنُورِهِ مِنْ غَيْرِ أَذًى بَوَهْجِهِ^(٢)، وَذَلِكَ يَقْتَضِي أَنَّ الْخَلْقَ فِي ظُلْمَةٍ عَظِيمَةٍ لَا نُورَ يُهْتَدَى بِهِ فِي ظُلُمَاتِهَا، وَلَا عِلْمَ يُسْتَدَلُّ بِهِ فِي جَهَالَاتِهَا، حَتَّى جَاءَ اللهُ بِهَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ، فَأَضَاءَ اللهُ بِهِ تِلْكَ الظُّلُمَاتِ، وَعَلَّمَ بِهِ مِنَ الْجَهَالَاتِ، وَهَدَى بِهِ ضَلَالًا إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ فَأَصْبَحَ أَهْلُ الْإِسْتِقَامَةِ قَدْ وَضَحَ لَهُمُ الطَّرِيقُ، فَمَشَوْا خَلْفَ هَذَا الْإِمَامِ، وَعَرَفُوا بِهِ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ، وَأَهْلَ السَّعَادَةِ مِنَ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، وَاسْتَنَارُوا بِهِ لِمَعْرِفَةِ مَعْبُودِهِمْ، وَعَرَفُوهُ بِأَوْصَافِهِ الْحَمِيدَةِ، وَأَفْعَالِهِ السَّيِّدَةِ، وَأَحْكَامِهِ الرَّشِيدَةِ^(٣).

٥ - في قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ لَمْ يَقُلْ سُبْحَانَهُ: «بَشِّرِ الْمُسْلِمِينَ»؛ لِأَنَّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَكُونُ إِسْلَامُهُمْ ظَاهِرًا، وَيَكُونُ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ إِمَّا مَفْقُودًا وَإِمَّا ضَعِيفًا؛ فَالَّذِينَ لَهُمُ الْبِشَارَةُ الْمُطْلَقَةُ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ وَقَرَّ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ، وَصَارُوا يُتَّقَدُونَ مُقْتَضَى ذَلِكَ الْإِيمَانِ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤]، فَالْبِشَارَةُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٤٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((الجواب الصحيح)) لابن تيمية (٣/ ٣٧٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).

المُطْلَقَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِينَ^(١).

٦- قال الله تعالى: ﴿وَشِرَّ الْمُؤْمِنِينَ بَأْسَهُمْ مِنْ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾، فيه أن الجزاء على الإيمان أكثر مما عمله العبد؛ لقوله تعالى: ﴿فَضْلًا كَبِيرًا﴾، وقوله تعالى: ﴿مِنْ اللَّهِ﴾؛ فيؤخذ من الأمرين؛ أما وجه أخذه من الأول فللقوله تعالى: ﴿كَبِيرًا﴾، والكبير إذا وصف الشيء بالكبير فهو كبير جدًا، وأما الثاني فلا لأنه أضاف الفضل إلى الله تعالى: ﴿مِنْ اللَّهِ﴾، وكما قال المثل: «العطية على قدر مُعْطِيهَا»، فإذا كان هذا الفضل من الله تعالى؛ فإنه سيكون فضلًا لا يخطر على البال^(٢).

٧- في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ أنه قد يتوجه النهي عما لم يفعل لئلا يفعل؛ فإن الرسول عليه الصلاة والسلام ما كان يُطيعهم، لكنه نهى أن يُطيعهم لئلا يفعل في المستقبل^(٣).

٨- قال الله تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ يتبين إذا نظرت في الأمور التي لأجلها لا يكفي الوكيل الواحد؛ منها: ألا يكون قويًا قادرًا على العمل، كالمملك الكثير الأشغال يحتاج إلى وكلاء؛ لعجز الواحد عن القيام بجميع أشغاله، ومنها: ألا يكون عالمًا بما فيه التوكيل، ومنها: ألا يكون غنيًا. والله تعالى عالم قادر، وغير محتاج؛ فيكفي وكيلًا^(٤).

بلاغَةُ الآيات:

١- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾
- في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ ذكر الله تعالى

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٤٥).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٤٦).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٥٣).

(٤) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (١٧٤/٢٥).

لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُنَا خَمْسَةٌ أَوْصَافٌ؛ هِيَ: شَاهِدٌ، وَمُبَشِّرٌ، وَنَذِيرٌ،
وَدَاعٌ إِلَى اللَّهِ، وَسِرَاجٌ مُنِيرٌ؛ فَهَذِهِ الْأَوْصَافُ يَنْطَوِي إِلَيْهَا وَتَنْطَوِي عَلَى
مَجَامِعِ الرِّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ؛ فَلِذَلِكَ اقْتَصَرَ عَلَيْهَا مِنْ بَيْنِ أَوْصَافِهِ الْكَثِيرَةِ^(١).
- وَقَدِّمَتِ الْبَشَارَةُ عَلَى النَّذَارَةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَ عَلَيْهِ
التَّبَشِيرُ؛ لِأَنَّهُ رَحِمَةٌ لِلْعَالَمِينَ، وَلِكَثْرَةِ عَدَدِ الْمُؤْمِنِينَ فِي أُمَّتِهِ^(٢).

- قَوْلُهُ: ﴿وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ أَشَارَ إِلَى الْمُبَالَغَةِ فِي الْبَشَارَةِ بِالتَّضْعِيفِ؛ لِمَا
لَهَا مِنْ حُسْنِ الْأَثَرِ فِي إِقْبَالِ الْمَدْعُوِّ، وَلِلتَّضْعِيفِ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى كَثَرَةِ
الْفِعْلِ وَالْمَفْعُولِ؛ بِشَارَةً بِكَثْرَةِ التَّابِعِ، وَهُوَ السَّبَبُ لِمَقْصُودِ السُّورَةِ، وَكَانَتْ
الْمُبَالَغَةُ فِي النَّذَارَةِ أَزِيدَ؛ لِأَنَّهَا أَبْلَغُ فِي رَدِّ الْمَخَالِفِ، وَهِيَ الْمَقْصُودُ بِالذَّاتِ
مِنَ الرِّسَالَةِ؛ لِصُعُوبَةِ الاجْتِرَاءِ عَلَيْهَا^(٣).

- وَجِيءَ فِي جَانِبِ النَّذَارَةِ بِصِيغَةِ فَعِيلٍ ﴿وَنَذِيرًا﴾ دُونَ اسْمِ الْفَاعِلِ؛
لِإِرَادَةِ الْأِسْمِ؛ فَإِنَّ (النَّذِيرَ) فِي كَلَامِهِمْ اسْمٌ لِلْمُخْبِرِ بِحُلُولِ الْعَدُوِّ بِدِيَارِ
الْقَوْمِ، فَالْوَصْفُ بِ (نَذِيرٍ) تَمَثِيلٌ بِحَالِ نَذِيرِ الْقَوْمِ، كَمَا قَالَ: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا
نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [سبأ: ٤٦]؛ لِلإِيْمَاءِ إِلَى تَحْقِيقِ مَا أُنْذَرَهُمْ
بِهِ حَتَّى كَانَتْ قَدْ حَلَّتْ بِهِمْ، وَكَأَنَّ الْمُخْبِرَ عَنْهُ مُخْبِرٌ عَنْ أَمْرٍ قَدْ وَقَعَ، وَهَذَا لَا
يُؤَدِّيهِ إِلَّا اسْمُ (النَّذِيرِ)؛ وَلِذَلِكَ كَثُرَ فِي الْقُرْآنِ الْوَصْفُ بِ (النَّذِيرِ)، وَقَلَّ
الْوَصْفُ بِ (مُنْذِرٍ)^(٤).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/ ٥٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٧٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥٣).

- زيادة ﴿يَاذِيْنِهٖ﴾ في قوله: ﴿وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ يٰٰذِيْنِهٖ﴾؛ لِيُفِيدَ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ دَاعِيَا إِلَيْهِ، وَيَسَّرَ لَهُ الدُّعَاءَ إِلَيْهِ، مَعَ ثَقُلِ أَمْرِ هَذَا الدُّعَاءِ، وَعِظَمِ خَطَرِهِ، وَهُوَ مَا كَانَ اسْتَشْعَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَبْدَأِ الْوَحْيِ مِنَ الْخَشْيَةِ إِلَى أَنْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمَدَنِيُّ * قُرْآنًا نَّذِيرٌ﴾^(١) [المدثر: ١، ٢].

- وَأَعْرَى الدُّعَاءَ عَنِ الْمُبَالَغَةِ؛ لِأَنَّهُ شَامِلٌ لِلْبَشَارَةِ وَالنَّذَارَةِ، وَالْإِخْبَارِ بِالْقَصَصِ وَالْأَمْثَالِ، وَنَصَبِ الْأَحْكَامِ وَالْحُدُودِ؛ وَالْمَأْمُورُ بِهِ فِي كُلِّ ذَلِكَ الْإِبْلَاجُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ، بِمُبَالَغَةٍ أَوْ غَيْرِهَا^(٢).

- وَقَوْلُهُ: ﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ تَشْبِيهٌُ بَلِغٌ بِطَرِيقِ الْحَالِيَّةِ، وَهُوَ طَرِيقٌ جَمِيلٌ، أَيْ: أَرْسَلْنَاكَ كَالسِّرَاجِ الْمُنِيرِ فِي الْهَدَايَةِ الْوَاضِحَةِ الَّتِي لَا لَبْسَ فِيهَا، وَلَا تَتَرَكُ لِلْبَاطِلِ شُبُهَةً إِلَّا فَضَحَتْهَا، وَأَوْقَفَتِ النَّاسَ عَلَى دَخَائِلِهَا، كَمَا يُضِيءُ السِّرَاجُ الْوَقَادُ ظُلْمَةَ الْمَكَانِ^(٣).

- وَقِيلَ: التَّشْبِيهُُ الْوَاقِعُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مِنَ التَّشْبِيهِ الْمُرَكَّبِ الْعَقْلِيِّ؛ شَبَّهَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالسِّرَاجِ الْمُنِيرِ فِي كَوْنِهِ جَلَّى بِهِ الظُّلُمَاءَ، وَهَدَى بِهِ الضَّالِّينَ. وَثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ مِنَ التَّمْثِيلِيِّ؛ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْوَجْهُ مُتَنَزِعًا مِنْ عِدَّةِ أُمُورٍ مُتَوَهِّمَةٍ؛ فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمَدَّ بِنُورِ نُبُوَّتِهِ نُورَ الْبَصَائِرِ، وَوَصَفَهُ بِالْإِنَارَةِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي مُفْرَقًا؛ فَالْمُشَبَّهُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٤٧)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٣٤)، ((تفسير أبي السعود))

(١٠٨/ ٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٧٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٨٨)، ((فتح الرحمن)) للأُنصاري (ص: ٤٦٢)، ((تفسير ابن

عاشور)) (٢٢/ ٥٤).

به يكون حسيًا، والمُشَبَّه عقليًا^(١).

- وأيضًا قوله: ﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ وَصَفَ شَامِلٌ لِجَمِيعِ الْأَوْصَافِ الَّتِي وُصِفَ بِهَا آفَاءٌ؛ فَهُوَ كَالْفَذْلِكَةِ^(٢) وَكَالتَّذْيِيلِ^(٣)، وَوَصَفَ السَّرَاجَ بـ ﴿مُنِيرًا﴾، مَعَ أَنَّ الْإِنَارَةَ مِنْ لَوَازِمِ السَّرَاجِ؛ لِأَنَّ مِنَ السَّرَاجِ مَا لَا يُضِيءُ إِذَا قَلَّ سَلِيطُهُ^(٤) وَدَقَّتْ فَتِيلَتُهُ، وَلِإِفَادَةِ قُوَّةِ مَعْنَى الْأَسْمِ فِي الْمَوْصُوفِ بِهِ الْخَاصِّ؛ فَإِنَّ هُدَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَوْضَحُ الْهُدَى، وَإِرْشَادُهُ أَبْلَغُ إِرْشَادٍ^(٥).

٣- قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾

- (الفضل) كناية عن العطايا الكبيرة الثَّوَابِ، مِنْ قَوْلِهِمْ لِلْعَطَايَا: فَضُولٌ وَفَوَاضِلٌ، أَوْ الْمَزِيدِ عَلَى الثَّوَابِ، وَإِذَا ذَكَرَ الْمُتَفَضَّلُ بِهِ وَكَبَّرَهُ، فَمَا ظَنُّكَ بِالثَّوَابِ؟! أَوْ مَا فَضَّلُوا بِهِ عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ، وَذَلِكَ مِنْ جِهَتِهِ تَعَالَى، أَوْ الْجَنَّةِ وَمَا أُوتُوا فِيهَا^(٦).

- قوله تعالى: ﴿بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ﴾ يعني: لَا مِنْ غَيْرِهِ؛ وَلِهَذَا قَدَّمَ ﴿مِنَ اللَّهِ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١٢/٤٤٥).

(٢) تَقْدِمُ تَعْرِيفُهَا (ص: ٥١).

(٣) التَّذْيِيلُ: هُوَ أَنْ يُذَيَّلَ الْمُتَكَلِّمُ كَلَامَهُ بَعْدَ تَمَامِ مَعْنَاهُ بِجُمْلَةٍ تَحَقِّقُ مَا قَبْلَهَا، وَتِلْكَ الزِّيَادَةُ عَلَى ضَرَبَيْنِ: ضَرْبٌ لَا يَزِيدُ عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَإِنَّمَا يُوَكِّدُهُ وَيُحَقِّقُهُ. وَضَرْبٌ يُخْرِجُهُ الْمُتَكَلِّمُ مَخْرَجَ الْمَثَلِ السَّائِرِ؛ لِيَسْتَهْرَ الْمَعْنَى؛ لِكَثْرَةِ دَوْرَانِهِ عَلَى الْأَلْسِنَةِ. يُنْظَرُ: ((إعراب القرآن وبيانه))

لِدُرُوش (٤/١٧٩، ١٨٠)، ((البلاغة العربية)) لِحَبْنَكَة (٢/٨٦-٨٨).

(٤) السَّلِيطُ: الزَّيْتُ. يُنْظَرُ: ((مختار الصحاح)) لِلرَّازِي (ص: ١٥٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٨٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٥٥).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٨٨)، ((نظم الدرر)) لِلْبَقَاعِي (٦/١١٦)، ((تفسير ابن عاشور))

(٢٢/٥٧).

مع أنه مُتَعَلِّقٌ بـ ﴿فَضْلًا كَثِيرًا﴾^(١).

٤- قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذُنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾

- قوله: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ تهيجُ له على ما هو عليه من مُخَالَفَتِهِمْ. وقيل: نَهَى عن مُدَارَاتِهِمْ في أَمْرِ الدَّعْوَةِ، واستِعْمَالِ لِينِ الْجَانِبِ فِي التَّبْلِيغِ، والمُسَامَحَةِ فِي الْإِنذَارِ، كُنِيَ عَنْ ذَلِكَ بِالنَّهْيِ عَنْ طَاعَتِهِمْ؛ مُبَالِغَةً فِي الزَّجْرِ والتَّنْفِيرِ عَنِ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ بِنَظْمِهِ فِي سَلَكِهَا، وَتَصْوِيرِهِ بِصُورَتِهَا، وَالنَّهْيِ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَى الدَّوَامِ عَلَى الْإِنْتِهَاءِ^(٢).

- وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ مناسبةٌ حَسَنَةٌ، فَقَدْ قَدَّمَ الْكَافِرِينَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، بَيْنَمَا فِي مَوَاضِعٍ يُقَدَّمُ الْمُنَافِقِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ؛ ففِي مَقَامِ الْجَزَاءِ يُقَدَّمُ الْمُنَافِقِينَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، ﴿لَيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ [الأحزاب: ٧٣]؛ لِأَنَّ ذَنْبَ الْمُنَافِقِ أَعْظَمُ مِنْ ذَنْبِ الْكَافِرِ الصَّرِيحِ، وَأَمَّا هُنَا فَالَّذِي يُعَارِضُ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِرَاحَةً هُوَ الْكَافِرُ؛ وَلِهَذَا قَدَّمَهُ عَلَى الْمُنَافِقِ؛ لِأَنَّ الْمُنَافِقَ لَا يَأْمُرُ بِمُخَالَفَةِ الشَّرْعِ كَمَا يَأْمُرُ بِهَا الْكَافِرُ! إِذْ إِنَّهُ يَتَسَتَّرُ بِنِفَاقِهِ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ﴾ فبدأ بهم؛ لِأَنَّ مُعَارَضَتَهُمْ لِلشَّرْعِ أَبَيِّنُ وَأَظْهَرُ مِنَ الْمُنَافِقَةِ^(٣).

- وقوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ تَذْيِيلٌ لِجُمْلَةٍ ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾، أَي:

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٤٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٢٣٤/٤)، ((تفسير أبي السعود)) (١٠٨/٧)، ((تفسير ابن عاشور))

(٥٨/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٥٢).

فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْوَكِيلُ الْكَافِي فِي الْوَكَالَةِ، أَي: الْمُجْزِي مَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ مَا وَكَّلَهُ عَلَيْهِ؛ فَالْبَاءُ تَأْكِيدٌ^(١).

- وإظهارُ الاسمِ الجليلِ في موضعِ الإضمارِ؛ لِتَعْلِيلِ الْحُكْمِ، وتأكيدِ استِقلالِ الاعتراضِ التَّذْيِيلِيِّ^(٢).

- وَلَمَّا وَصَفَ اللَّهُ نَبِيَّهَ بِخَمْسِ صِفَاتٍ، قَابَلَ كُلًّا مِنْهَا بِخِطَابٍ يُنَاسِبُهُ، وَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ الطَّلِبِيَّةُ مُقَابِلَةً وَنَازِرَةً لِلْجُمْلَةِ الْإِخْبَارِيَّةِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا﴾ إِلَى ﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦]؛ فَقَوْلُهُ: ﴿وَشِيرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٧] نَازِرٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمُبَشِّرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، وَقَوْلُهُ هُنَا: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ﴾ نَازِرٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]؛ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي مُقَابِلَةِ بَشَارَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَدَعَا أَذُنَهُمْ﴾ نَازِرٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿شَهِيدًا﴾. وَقِيلَ: لَمْ يُذَكَّرْ مُقَابِلُ الشَّاهِدِ صَرِيحًا، وَهُوَ الْأَمْرُ بِالْمُرَاقَبَةِ؛ ثَقَّةً بظُهُورِ دَلَالَةِ مُقَابِلِ الْمُبَشِّرِ عَلَيْهِ، وَهُوَ الْأَمْرُ بِالتَّبَشِيرِ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ نَازِرٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٤٦]، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾؛ فَلَمْ يُذَكَّرْ لَهُ مُقَابِلٌ فِي هَذِهِ الْمَطَالِبِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ كَالْتَذْيِيلِ لِلصِّفَاتِ نَاسِبَ أَنْ يُقَابَلَ مَا هُوَ تَذْيِيلٌ لِلْمَطَالِبِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾. وَقِيلَ: قُوبِلَ السِّرَاجُ الْمُنِيرُ بِالْاِكْتِفَاءِ بِهِ تَعَالَى؛ فَإِنَّ مَنْ أَيْدَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْقُوَّةِ الْقُدْسِيَّةِ، وَرَشَّحَهُ لِلنُّبُوَّةِ، وَجَعَلَهُ بُرْهَانًا نِيرًا يَهْدِي الْخَلْقَ مِنْ ظُلُمَاتِ الْغَيِّ إِلَى نُورِ الرَّشَادِ؛ حَقِيقٌ بِأَنْ يَكْتَفِيَ بِهِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٥٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/٢٣٤)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٨)، ((تفسير ابن عاشور))

الآية (٤٩)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعُدُّوهنَّ فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ (٤٩).

غريب الكلمات:

﴿تَمْسُوهُنَّ﴾: أي: تقربوهنَّ وتُجامِعوهنَّ، وأصلُ المَسِّ: جَسُّ الشَّيْءِ باليد^(١).

﴿تَعُدُّوهنَّ﴾: أي: تُحْصُونَهَا بالأقراء والأشهر، وتَسْتَوْفُونَ عَدَدَهَا، مِنْ: عَدَدْتُ الدَّرَاهِمَ فَأَنَا أَعَدُّهَا، وأصلُ (عدد) هنا: مِنَ الْعَدِّ الَّذِي هُوَ الْإِحْصَاءُ^(٢).

﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾: أي: أعطوهنَّ مَا يَسْتَمْتِعْنَ بِهِ، وَالثَّمَنَةُ: مَا تُعْطَى الْمُطَلَّقة لِتَنْتَفِعَ بِهِ، وَأَصْلُ (متع): يَدُلُّ عَلَى مَنْفَعَةٍ وَامْتِدَادٍ مَدَّةٍ فِي خَيْرٍ^(٣).

﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾: أي: أَخْلَوْا سَبِيلَهُنَّ تَخْلِيَةً بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ ضَرَارٍ، وَالتَّسْرِيحُ: التَّطْلِيقُ، وَالسَّرَاحُ هُوَ الطَّلَاقُ، وَالسَّرْحُ: شَجَرٌ لَهُ ثَمَرٌ، وَسَرَّحْتُ الْإِبِلَ، أَصْلُهُ: أَنْ تُرْعِيَهُ السَّرْحَ، ثُمَّ جُعِلَ لِكُلِّ إِرسَالٍ فِي الرَّعْيِ، وَأَصْلُ (سرح): يَدُلُّ عَلَى الْإِنْطِلَاقِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢٨٦/٤)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/٢٧١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٦٦)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٠١)، ((تفسير ابن كثير)) (٣١٤/٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٢٨/١٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/٢٩)، ((تفسير السمعاني)) (٤/٢٩٥)، ((تفسير البغوي)) (٣/٦٥٠)، ((المفردات في غريب القرآن)) (ص: ٥٥٠)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٣١٩)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٣٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٢٨/١٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/٢٩٣)، ((تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم)) لابن أبي نصر (ص: ٤٦٦)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٥٧، ٧٥٨)، ((تفسير البغوي)) (٣/٦٥٠)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٢٨/١٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/١٥٧)، ((الغريبين =

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى مبيناً جانباً من أحكام الزواج والطلاق: يا أيُّها الذين آمنوا إذا تزوجتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل الدخول بهن؛ فما لكم -أيُّها المؤمنون- عدَّة تحصونها عليهن؛ فأعطوهن شيئاً يكون متاعاً لهن، وخلوا سبيلهن تخليَّة حسنة بالمعروف.

تفسير الآية:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمِنْ تَعُوهُنَّ وَسِرَّوَهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ (٤٩)

مناسبة الآية لما قبلها:

لَمَّا ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى قِصَّةَ زَيْدٍ وَزَيْنَبَ، وَتَطْلِيْقَهُ إِيَّاهَا، وَكَانَتْ مَدْخُولًا بِهَا، وَاعْتَدَتْ، وَخَطَبَهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا؛ بَيَّنَّ حَالَ مَنْ طَلَّقَتْ قَبْلَ الْمَسِيسِ، وَأَنَّهَا لَا عِدَّةَ عَلَيْهَا^(١)، فَجَاءَتْ هَذِهِ الْآيَةُ تَشْرِيْعًا لِحُكْمِ الْمَطْلَقَاتِ قَبْلَ الْبِنَاءِ بِهِنَّ، بِمُنَاسَبَةِ حُدُوثِ طَلَاقِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ زَوْجَةِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ؛ لِئَلَّا يُظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ الْعِدَّةَ مِنْ آثَارِ الْعَقْدِ عَلَى الْمَرْأَةِ، سِوَاءٍ دَخَلَ بِهَا الزَّوْجُ أَمْ لَمْ يَدْخُلْ^(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾

أي: يا أيُّها الذين آمنوا إذا عقدتم عقد الزواج على المؤمنات، ثم طلقتموهن

= (في القرآن والحديث) للهروي (٣/ ٨٨٣)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٤٠٦)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٦٥٠).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٨٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٥٩، ٦٠).

قَبْلَ أَنْ تُجَامِعُوهُنَّ^(١).

كما قال تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعُدُّوهَا﴾.

أي: فما لكم -أيها المؤمنون- عِدَّةٌ تُحصونها عليهن^(٢).

﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾.

أي: فأعطوهن ما يَسْتَمْتَعْنَ به من مَتَاعِ الدُّنْيَا^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٨)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٦٩)، ((تفسير الألوسي)) (١١/ ٢٢٥).

قال ابن كثير: (قوله: ﴿الْمُؤْمِنَاتُ﴾ خرج مخرج الغالب؛ إذ لا فرق في الحكم بين المؤمنة والكتانية في ذلك بالاتفاق). ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٤٠). ويُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٥٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٠، ٦١).

قال ابن العربي: (هذه الآية نص في أنه لا عِدَّة على مُطَلَّقة قبل الدُّخُول، وهو إجماع الأمة؛ لهذه الآية، وإذا دخل بها فعليها العِدَّة إجماعاً). ((أحكام القرآن)) (٣/ ٥٨٧). وقال ابن كثير: (قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعُدُّوهَا﴾: هذا أمرٌ مُجْمَع عليه بين العلماء: أنَّ المرأة إذا طُلِّقَتْ قبل الدُّخُول بها: لا عِدَّة عليها، فتذهب فتزوِّج في فورها من شاءت، ولا يُستثنى من هذا إلا المتوفى عنها زوجها؛ فإنَّها تعتدُّ منه أربعة أشهرٍ وعَشْرًا، وإن لم يكن دخل بها، بالإجماع أيضًا). ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٤١).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٥٩).

قال ابن عثيمين: (أعطوهن ما يَسْتَمْتَعْنَ به من الدِّراهم، ومن الثِّياب، ومن المتاع، ومن العَقَار، ومن أي شيء؛ فالله عز وجل أطلقها، ثم إنها مُطَلَّقة من جهة الكَمِّيَّة، كما أنَّها مُطَلَّقة من جهة النُّوعِيَّة). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٥٩).

كما قال تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ * وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [البقرة: ٢٣٦، ٢٣٧].

وعن سهل بن سعد الساعدي وأبي أسيد الساعدي رضي الله عنهما، قالاً: ((تزوج النبي صلى الله عليه وسلم أميمة بنت شراحيل، فلما أدخلت عليه بسط يده إليها، فكانها كرهت ذلك، فأمر أبا أسيد أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازقين^(١))).^(٢)

﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾.

أي: وأخلوا سبيلهن تخليّة حسنة^(٣).

= ثم قال: (ويستثنى من ذلك من سمي لها مهر؛ فإن من سمي لها مهر لا يجب لها إلا نصفه).
 ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٠).
 (١) الرّازقيّة: ثياب من كتان بيض طوال. وقيل: يكون في داخل بياضها زرقّة، والرّازقي: الصفيق.
 يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٩/ ٣٥٩).
 (٢) رواه البخاري (٥٢٥٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٥٠٠)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٢٨)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٦٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٧٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٠، ٣٦١).

قيل: المراد بالسراح الجميل هنا: أي بدون أذى ولا إضرار ولا منع حق. وممن اختاره في الجملة: مقاتل بن سليمان، وابن الجوزي، والبيضاوي، والعلمي، والشوكاني، وابن عاشور.
 يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٥٠٠)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/ ٤٧٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٣٥)، ((تفسير العلمي)) (٥/ ٣٧٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٣٤)، =

الفوائد التربويّة:

١ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعُدُّوهنَّ فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ ﴿يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ فَارَقَ زَوْجَتَهُ قَبْلَ الدُّخُولِ أَوْ بَعْدَهُ: أَنْ يَكُونَ الْفِرَاقُ جَمِيلًا، يَحْمَدُ فِيهِ كُلُّ مَنِهَا الْآخَرُ^(١)﴾.

٢ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ التَّكْنِيَةُ عَمَّا يُسْتَحْيَا مِنْ ذِكْرِهِ^(٢)، فَقَوْلُهُ: ﴿تَمْسُوهُنَّ﴾ أَي: تَجَامِعُوهُنَّ، أَطْلَقَ الْمَسَّ عَلَى الْجِمَاعِ؛ لِأَنَّهُ طَرِيقٌ لَهُ^(٣).

الفوائد العلميّة واللّطائف:

١ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ...﴾ أَهْمِيَّةُ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَدَّرَهُ بِالنِّدَاءِ الَّذِي يُطْلَبُ بِهِ تَبْنُّهُ الْمُنَادَى لِمَا سَيُلْقَى عَلَيْهِ، وَتَصْدِيرُ الْخِطَابِ بِمِثْلِ هَذِهِ النِّدَاءِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ﴿يُدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّزَامَ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ فِي النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ هُوَ مِنْ مَقْتَضِيَّاتِ الْإِيمَانِ^(٤)﴾.

= ((تفسير ابن عاشور)) (٦٢/٢٢).

وقال الرازي: ((الجمالُ في التّسريحِ ألا يُطالَبَها بما آتاها)). ((تفسير الرازي)) (١٧٥/٢٥).

وقال البقاعي: ﴿سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ بِالْإِحْسَانِ قَوْلًا وَفِعْلًا، مِنْ غَيْرِ ضِرَارٍ بَوَاحٍ أَصْلًا. ((نظم

الدرر)) (٣٧٧/١٥). وَيُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٠، ٣٦١).

وَفِي مَعْنَاهُ أَقْوَالٌ أُخْرَى. يُنْظَرُ: ((تفسير الماتريدي)) (٨/٤٠٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/

٢٠٤، ٢٠٥).

قال ابنُ تيمية: «أَمَرَ بِتَسْرِيحِهِنَّ بَعْدَ الطَّلَاقِ قَبْلَ الدُّخُولِ، وَهُوَ طَلَاقٌ بَاطِنٌ لَا رَجْعَةَ فِيهِ، وَلَيْسَ

التَّسْرِيحُ هُنَا تَطْلِيقًا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ». ((مجموع الفتاوى)) (٥٣٦/٢٠).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٧٦/١٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٢).

٢- قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ ﴿هذه الآية الكريمة فيها أحكام كثيرة؛ منها: إطلاق النكاح على العقد وحده، وليس في القرآن آية أصرح في ذلك منها، واستعمال القرآن إنما هو في العقد والوطء بعده إلا في هذه الآية؛ فإنه استعمل في العقد وحده؛ لقوله: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾، وفيها دلالة لإباحة طلاق المرأة قبل الدخول بها^(١).

٣- قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعُدُّونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾، فيه سؤال: لِمَ خَصَّ الْمُطَلَّقاتِ اللَّاتِي طُلِّقْنَ قَبْلَ الْمَسِيسِ بالذكر؟

الجواب: هذا إرشادٌ إلى أعلى درجاتِ المَكْرَماتِ؛ لِيَعْلَمَ منها ما دُونُهَا، وبيانه هو أَنَّ المرأةَ إِذَا طُلِّقَتْ قَبْلَ الْمَسِيسِ لم يَحْصُلْ بَيْنَهُمَا تَأْكُدُ الْعَهْدِ؛ ولهذا قال الله تعالى في حقِّ الممسوسة: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١]، وإذا أمر الله بالتَّمَتُّعِ والإِحْسَانِ مع مَنْ لا مَوَدَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، فما ظَنُّكَ بِمَنْ حَصَلَتْ المَوَدَّةُ بالنِّسْبَةِ إِلَيْهَا بِالْإِفْضَاءِ، أَوْ حَصَلَ تَأْكُدُهَا بِحُصُولِ الْوَلَدِ بَيْنَهُمَا^(٢)؟!

٤- قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ يُدُلُّ على جوازِ الطَّلَاقِ؛ لِأَنَّ الله أَخْبَرَ به عن المؤمنين على وجهٍ لم يَلْمُهُمْ عليه، ولم يُؤَنِّبَهُمْ، مع تصدير الآية بِخِطَابِ الْمُؤْمِنِينَ^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٣٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٧٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).

٥- في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾ دليل على أن لا طلاق قبل نكاح، وأن من طلق قبل النكاح فليس بطلاق^(١)، وأن تعليق الطلاق بالنكاح لا يصح؛ لأن التطلق حينئذ لا يكون إلا بعد النكاح، والله تعالى ذكره بكلمة (ثم)، وهي للتراخي^(٢).

٦- في قوله تعالى: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ أنه لا إيلاء ولاظهار ولا تحريم على امرأة إلا بعد النكاح؛ لأنه إذا كان الطلاق - وهو أعظم فُرقة من الظهار والإيلاء وما أشبهه - لا يكون إلا بعد النكاح؛ فكذلك ما دونه، إلا أن التحريم إذا حرم الرجل امرأة معينة ثم تزوجها بعد ذلك؛ فإن عليه كفارة يمين، وكذلك الظهار إذا قصد به التحريم وظاهر من امرأة قبل أن يتزوجها؛ فإن عليه كفارة يمين، وليس عليه كفارة ظهار؛ لأن الظهار لا يصح إلا من زوجة^(٣).

٧- قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾، في قوله: ﴿ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ أن المعتدة من وفاة عليها العدة مطلقاً وإن لم يدخل بها، فجعل الله تعالى هذا الحكم في الطلاق؛ فيبقى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرُبْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] على إطلاقه: أن المتوفى عنها زوجها تجب عليها العدة، وإن لم يدخل بها^(٤).

٨- قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾، في قوله: ﴿ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ أن الطلاق بيد الزوج، فلا يملك الأب ولا الجد ولا

(١) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٣/ ٦٦٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٧٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٢).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٦٤).

الْعَمُّ وَلَا الْخَالُ وَلَا غَيْرُهُمْ أَنْ يُطَلَّقُوا عَلَى الْإِنْسَانِ^(١).

٩- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الطَّلَاقِ قَبْلَ الْمَسِّ، كَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾^(٢) [البقرة: ٢٣٦].

١٠- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ؟ يَبَيِّنُ أَنَّ الْعِدَّةَ حَقُّ الزَّوْجِ فِيهَا غَالِبٌ، وَإِنْ كَانَ لَا يَسْقُطُ بِإِسْقَاطِهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى^(٣)؛ لِأَنَّ مَا تَضَمَّنَتْهُ الْعِدَّةُ مِنْ حِفْظِ النَّسَبِ مَقْصِدٌ مِنْ أَصُولِ مَقَاصِدِ الشَّرِيعِ، فَلَا يَسْقُطُ بِالِإِسْقَاطِ، فَلَا إِسْنَادُ إِلَى الرَّجَالِ فِي ﴿طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ و﴿تَمْسُوهُنَّ﴾؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْعِدَّةَ حَقُّ الْأَزْوَاجِ، كَمَا أَشْعَرَ بِهِ ﴿فَمَا لَكُمْ﴾؛ لِأَنَّ الْمَقْصِدَ مِنْهَا رَاجِعٌ إِلَى نَفْعِ الْأَزْوَاجِ بِحِفْظِ أَنْسَابِهِمْ، وَلِأَنَّهُمْ يَمْلِكُونَ مُرَاجَعَةَ الْأَزْوَاجِ مَا دُمْنَ فِي مُدَّةِ الْعِدَّةِ^(٤).

١١- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ أَنَّهُ لَا عِدَّةَ لَغَيْرِ الْمُطَلَّقةِ؛ كَالْمَفْسُوخَةِ بِخُلْعٍ أَوْ غَيْرِهِ^(٥).

١٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعَهُنَّ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُطَلَّقةَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٧٥)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٤٩١)، ((زاد المعاد)) لابن القيم (٥/٥٩١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/٢٣٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/١٠٨، ١٠٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٦١).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٥).

قَبْلَ الدُّخُولِ لَا عِدَّةَ عَلَيْهَا، بَلْ بِمَجَرَّدِ طَلَاقِهَا يَجُوزُ لَهَا التَّرَوُّجُ؛ حَيْثُ لَا مَانِعَ، وَعَلَى أَنَّ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ إِذَا كَانَ طَلَاقُهَا بَعْدَ الدُّخُولِ^(١).

١٣ - قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ قوله: ﴿تَعْتَدُونَهَا﴾ فيه دليلٌ على أَنَّ مِنْ شَأْنِ الْأَزْوَاجِ أَنْ يَعْتَدُوا عِدَّةَ أَزْوَاجِهِنَّ؛ وَأَنْ يُحْصَوْهَا وَيُرَاقِبُوهَا وَيَعْتَنُوا بِهَا؛ لِأَنَّهَا فَرَّاشٌ لَهُ مَا دَامَتْ فِي الْعِدَّةِ، إِذَا كَانَتْ رَجْعِيَّةً^(٢).

١٤ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾ وَجُوبُ الْمُتْعَةِ عَلَى مَنْ طَلَّقَ قَبْلَ الدُّخُولِ، وَهَذَا مُقَيَّدٌ بِالْآيَةِ الْأُخْرَى - وَهِيَ مَا إِذَا فَرَضَ لَهَا فَرِيضَةً -، فَإِنَّهَا إِذَا فَرَضَ لَهَا مَهْرًا؛ فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا نَصْفُ الْمَهْرِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدُ الْنِكَاحِ﴾^(٣) [البقرة: ٢٣٧].

١٥ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾ رَحْمَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَعِبَادِهِ وَخَلْقِهِ؛ حَيْثُ أَوْجَبَ الْمُتْعَةَ عَلَى مَنْ طَلَّقَتْ قَبْلَ الدُّخُولِ؛ وَجَهٌ ذَلِكَ: أَنَّ فِيهِ جَبْرًا لِخَاطِرِهَا، وَإِزَالَةً لِلْهَمِّ وَالْغَمِّ الَّذِي اعْتَرَاهَا بَعْدَ الطَّلَاقِ^(٤).

١٦ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ الْجَمْعُ بَيْنَ الْإِحْسَانِ الْمَالِيِّ وَالْفِعْلِيِّ؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾ هَذَا الْإِحْسَانُ الْمَالِيُّ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ هَذَا الْإِحْسَانُ الْفِعْلِيُّ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٤).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٦٥).

١٧- في قوله تعالى: ﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ وجوب التَّسْرِيحِ الْجَمِيلِ في المَفارقة^(١).

بلاغة الآية:

- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمِيعَتُهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ خَصَّ الْمُؤْمِنَاتِ بِالذِّكْرِ - مع أَنَّ الْحُكْمَ الَّذِي نَطَقَتْ بِهِ الْآيَةُ تَسْتَوِي فِيهِ الْمُؤْمِنَاتُ وَالْكِتَابِيَّاتُ -؛ لِأَنَّ فِي اخْتِصَاصِهِنَّ تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ أَصْلَ أَمْرِ الْمُؤْمِنِ وَالْأُولَى بِهِ أَنْ يَتَخَيَّرَ لِنُطْفَتِهِ، وَالْأَيُّ يَنْكَحُ إِلَّا مُؤَمَّنَةً عَفِيفَةً، وَيَتَنَزَّهَ عَنْ مُزَاجَةِ الْفَوَاسِقِ، فَمَا بَالُ الْكُوفَرِ؟! وَيَسْتَنْكِفُ أَنْ يُدْخَلَ تَحْتَ لِحَافٍ وَاحِدٍ عَدُوَّةَ اللَّهِ وَوَلِيِّهِ^(٢). وقيل: تَعْلِيقُ الْحُكْمِ فِي الْعِدَّةِ بِالْمُؤْمِنَاتِ جَرَى عَلَى الْغَالِبِ؛ لِأَنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمُئِذٍ لَمْ يَكُنَّ إِلَّا مُؤْمِنَاتٍ، وَلَيْسَ فِيهِنَّ كِتَابِيَّاتٌ^(٣).

- وأفادتْ (ثم) في قوله: ﴿ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ نَفْيَ التَّوَهُّمِ عَمَّنْ عَسَى أَنْ يَتَوَهَّمَ تَفَاوُتَ الْحُكْمِ بَيْنَ أَنْ يُطَلَّقَهَا وَهِيَ قَرِيبَةُ الْعَهْدِ مِنَ النِّكَاحِ، وَبَيْنَ أَنْ يَبْعَدَ عَهْدُهَا بِالنِّكَاحِ، وَيَتَرَاخَى بِهَا الْمُدَّةُ فِي حِبَالَةِ الزَّوْاجِ، ثُمَّ يُطَلَّقَهَا^(٤). لذا لَمْ يُقَلَّ سُبْحَانَهُ: «وَطَلَقْتُمُوهُنَّ» أَوْ «فَطَلَقْتُمُوهُنَّ»؛ لِيَتَبَيَّنَ بِهِ أَنَّهُ لَوْ تَأَخَّرَ الطَّلَاقُ عَنِ الْعَقْدِ مُدَّةً طَوِيلَةً فَالْحُكْمُ لَا يَتَغَيَّرُ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ طَلَّقَهَا مُبَاشَرَةً فَالْحُكْمُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٥٤٨/٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٢٣٥/٤)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/٤٨٩)، ((تفسير أبي السعود)) (١٠٩/٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٦٠/٢٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٥٤٨/٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٢٣٥/٤)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/٤٨٩).

لَا يَتَغَيَّرُ أَيضًا^(١).

- قوله: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُمْ﴾ الْمَسُّ وَالْمَسِيسُ كِنَايَةٌ عَنِ الْوَطْءِ، كَمَا سُمِّيَ مُلَامَسَةً فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾^(٢) [النساء: ٤٣].

- وَلَمَّا كَانَتِ الْعِدَّةُ وَاجِبَةً، عَبَّرَ بِأَدَاةِ الِاسْتِعْلَاءِ، فَقَالَ: ﴿عَلَيْهِنَّ﴾^(٣).

- وَأَفَادَتْ (مِنْ) فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ الْعُمُومَ؛ لِدُخُولِهَا عَلَى النَّكْرَةِ الْمَنْفِيَّةِ، أَي: فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ جِنْسِ الْعِدَّةِ^(٤).

- قَوْلُهُ: ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾ قِيلَ: لَمْ يَصْرَحْ بِأَنَّ ذَلِكَ لغير مَنْ سَمَّى لَهَا؛ لِتَدْخُلَ الْمُسَمَّى لَهَا فِي الْكَلَامِ عَلَى طَرِيقِ النَّدْبِ، مَعَ مَا لَهَا مِنْ نِصْفِ الْمُسَمَّى، كَمَا دَخَلَتْ الْأُولَى وَجُوبًا^(٥).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٥٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٤٨)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٨٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٧٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦١).

(٥) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٧٧).

الآيات (٥٠-٥٢)

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتٍ عِمَّكَ وَبَنَاتٍ عَمَّتِكَ وَبَنَاتٍ خَالَكَ وَبَنَاتٍ خَالَتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِن وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٠﴾ تَرْجِي مَنْ نَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُتَوَّى إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ وَمِنْ أَبْنَعَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَبَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا ءَانَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا ﴿٥٢﴾﴾

غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

﴿أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾: أي: رجعَه وردَّه إليك من الكُفَّارِ بَأَن سَبَيْتَهُ وَمَلَكَتَهُ، والفيءُ هو: ما ناله المُسْلِمُونَ مِنَ الْعَدُوِّ بِغَيْرِ قِتَالٍ، وأصل (فيأ): يَدُلُّ عَلَى الرُّجُوعِ^(١).
 ﴿تَرْجِي﴾: أي: تُؤَخِّرُ، وأصل (رجأ): يَدُلُّ عَلَى التَّأخِيرِ^(٢).
 ﴿وَتُتَوَّى﴾: أي: تَضُمُّ، وأصل (أوي): يَدُلُّ عَلَى تَجْمُعِ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/ ٤٣٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٥٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٠٧)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ١٥٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥١)، ((تفسير ابن جرير)) (١٠/ ٣٤٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٤٩٥)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٠٢)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٣١٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥١)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٣٨)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ١٦٥)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١٥١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ١٠٣).

﴿عَزَلَتْ﴾: أي: تَرَكَتْ وأَخْرَتْ، وأَصْلُ (عزل): يَدُلُّ على تَنْحِيَةٍ وإِمَالَةٍ^(١).

﴿أَدْفَأَ﴾: أي: أَقْرَبُ، وأَصْلُ الدُّنُو: القُرْبُ^(٢).

﴿فَقَرَأَعَيْنَهُنَّ﴾: أي: تَطَيَّبَ نَفُوسَهُنَّ، قيل: أَصْلُهُ مِنَ الْقُرِّ، أي: البَرْدِ، فَقَرَّتْ عَيْنُهُ، قيل: معناه: بَرَدَتْ فَصَحَّتْ، وقيل: بل لَأَنَّ لِلشُّرُورِ دَمْعَةً بَارِدَةً قَارَّةً، وقيل: هو مِنَ الْقَرَارِ^(٣).

﴿رَقِيبًا﴾: أي: حَافِظًا، عَالِمًا، مُطَّلِعًا، وأَصْلُ (رقب): يَدُلُّ على انْتِصَابٍ لِمُرَاعَاةِ شَيْءٍ^(٤).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى مبينًا جانبًا من مظاهر فضله على نبيه صلى الله عليه وسلم وتكريمه له: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَهُنَّ مُهْرَهُنَّ، وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا نَلَّتَهُ مِنَ الْكُفَّارِ، وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ، وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ؛ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لَكَ لَتَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ مَهْرٍ، فَقَبِلْتَ الزَّوْجَ بِهَا، وَذَلِكَ خَاصٌّ بِكَ، وَلَا يَحِلُّ ذَلِكَ لِأَحَدٍ

(١) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٤/٣٠٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/٢١٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٤٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٤٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٣١٨)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٤٠، ٣٠٣)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٨٩).

(٣) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/٧)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٦٣)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/٢١٦)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٣٢٦)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٧٣٩، ٧٣٣).

(٤) يُنظر: ((غريب القرآن)) للسجستاني (١/٢٣٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/٤٢٧)، ((التيان)) لابن الهائم (١/١٣٥)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٤٨٤).

مِنْ أَمَّتِكَ؛ فَلَيْسَ لِغَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْتَبِيحَ وَطْءَ امْرَأَةٍ بَلَفَظِ الْهَبَةِ مِنْ غَيْرِ وَلِيِّ وَلَا مَهْرٍ.

قَدْ عَلِمْنَا مَا أَوْجَبْنَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي الزَّوْجِ مِنَ الْأَحْكَامِ: أَلَّا يَتَزَوَّجُوا أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ، وَلَا يَتَزَوَّجُوا إِلَّا بُولِيٍّ وَشُهُودٍ وَمَهْرٍ، وَلَهُمْ مِلْكٌ مَا شَاءُوا مِنَ الْإِمَاءِ. وَسَعْنَا عَلَيْكَ فِي أَمْرِ الزَّوْجِ بِالنِّسَاءِ - يَا مُحَمَّدُ - لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ إِثْمٌ وَضِيقٌ فِي نِكَاحِهِنَّ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا.

تُوَخَّرُ - يَا مُحَمَّدُ - مَنْ أَحَلَّ لَكَ مِنَ النِّسَاءِ، وَتَضُمُّ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُؤْوِيَ إِلَيْكَ امْرَأَةً مِمَّنْ عَزَلْتَهُنَّ وَأَخَّرْتَهُنَّ مِنَ الْقِسْمَةِ، وَتَضُمُّهَا إِلَيْكَ؛ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ؛ ذَلِكَ - يَا مُحَمَّدُ - أَقْرَبُ لِأَنْ يَفْرَحَنَّ وَلَا يَحْزَنَنَّ، وَيَرْضَيْنَ بِمَا أُعْطِيَتَهُنَّ كُلُّهُنَّ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ مِنْ أَمْرِ النِّسَاءِ وَالْمِيلِ إِلَى بَعْضِهِنَّ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا بَخَلِيقِهِ، حَلِيمًا فَلَا يُعَاجِلُهُمْ بِالْمُؤَاخَذَةِ عَلَى ذُنُوبِهِمْ.

لَا يَحِلُّ لَكَ - يَا مُحَمَّدُ - الزَّوْجُ بِالنِّسَاءِ مِنْ بَعْدُ، وَلَا أَنْ تُطَلَّقَ وَاحِدَةً مِنْ أَزْوَاجِكَ لِتَتَزَوَّجَ بِأُخْرَى وَلَوْ أَعْجَبَكَ جَمَالُهَا، إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِنَ الْإِمَاءِ؛ فَإِنَّهُنَّ حَلَالٌ لَكَ، وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَافِظًا وَمُرَاقِبًا.

تفسير الآيات:

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنْ أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عِمَّاكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَلْنِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَكَانَ الْمَرَادُ الْأَعْظَمُ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ بَيَانُ مَا شَرَّفَهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ؛ أَتْبَعَ مَا بَيَّنَّ أَنَّهُ لَا عِدَّةَ فِيهِ مِنْ نِكَاحِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَا حَرَّمَهُ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّضْيِيقِ عَلَى الزَّوْجَاتِ الْمُطَلَّقاتِ - بَعْضُ مَا شَرَّفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَخَصَّهُ مِنْ أَمْرِ التَّوَسُّعَةِ فِي النِّكَاحِ، وَخَتَمَهُ بِأَنَّ أَزْوَاجَهُ لَا تَحِلُّ بَعْدَهُ ^(١).

وأيضاً لَمَّا خَاضَ الْمَنَافِقُونَ فِي تَزْوُجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، وَقَالُوا: (تَزَوَّجَ مَنْ كَانَتْ حَلِيلَةً مُتَبَنَّاهُ)، أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَجْمَعَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَنْ يَحِلُّ لِلنَّبِيِّ تَزْوُجُهُنَّ؛ حَتَّى لَا يَقَعَ النَّاسُ فِي تَرُدٍّ، وَلَا يَفْتَنَهُمُ الْمُرْجِفُونَ ^(٢).

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ﴾

أَي: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَهُنَّ مُهُورَهُنَّ ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٧٧/١٥)، (٣٧٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٦٣/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٢٩/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢٠٦/١٤)، ((تفسير ابن كثير))

(٦٤١/٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٣٥/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩).

قَالَ ابْنُ جُرَيْ: (فِي مَعْنَاهَا قَوْلَانِ؛ أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمَرَادَ أَزْوَاجَهُ اللَّاتِي فِي عِصْمَتِهِ حَيْثُ كَعَائِشَةُ وَغَيْرُهَا، وَكَانَ قَدْ أَعْطَاهُنَّ مُهُورَهُنَّ، وَالْآخَرُ: أَنَّ الْمَرَادَ جَمِيعُ النِّسَاءِ، فَأَبَاحَ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ كُلَّ امْرَأَةٍ يُعْطَى مَهْرُهَا). ((تفسير ابن جزي)) (١٥٤/٢).

وَنَسَبَ الْقُرْطُبِيُّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ لِلْجُمْهُورِ، وَمَمَّنْ اخْتَارَهُ: مِقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَالسَّمَرْقَنْدِيُّ، وَابْنُ عَثِيمٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (٢٠٦/١٤)، ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٥٠٠/٣)، ((تفسير السمرقندي)) (٦٧/٣)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٦، ٣٦٧).

وَمَمَّنْ اخْتَارَ الْقَوْلَ الثَّانِي: الْقُرْطُبِيُّ، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ يَكُونُ هَذَا الْإِحْلَالُ نَاسِخًا لِلتَّحْرِيمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾، وَتَكُونُ هَذِهِ الْآيَةُ وَإِنْ كَانَتْ مُقَدِّمَةً فِي التَّلَاوَةِ، مُتَأَخِّرَةً التَّنْزِيلَ عَنِ الْآيَةِ الْمَنْسُوخَةِ بِهَا، كَأَيَّتِي الْوَفَاةِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ. يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (٢٠٦/١٤).

﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾.

أي: وأحللنا لك النساء اللاتي ملكتهن مما نلت من الكفار^(١).

﴿وَبَنَاتِ عِمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾.

أي: وأحللنا لك بنات عمك وبنات عماتك، وبنات خالك وبنات خالاتك؛ اللاتي هاجرن من مكة إلى المدينة كما فعلت^(٢).

= وممن قال بهذا القول من السلف: ابن زيد. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٣٠). وذكر ابن عثيمين أنه بناء على هذا القول: (يجب أن نؤوّل الفعل الماضي بالفعل المضارع؛ يعني: اللاتي توثي أجورهنّ. وهذا خلاف ظاهر الآية). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٧).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٣٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤ / ٢٠٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٤٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢ / ٦٤). قيل: معنى ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾: ممّا رده الله عليك من الكفار بالغنمة لنسائهم المأخوذات على وجه القهر والغلبة. وممن قال بهذا المعنى: القرطبي، والشوكاني. يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٤ / ٢٠٧)، ((تفسير الشوكاني)) (٤ / ٣٣٥). ويُنظر أيضاً: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٦٨، ٣٦٩).

قال الشوكاني: (وليس المراد بهذا القيد إخراج ما ملكه بغير الغنمة؛ فإنها تحل له السرية المشتركة والموهوبة ونحوهما، ولكنّه إشارة إلى ما هو أفضل، كالقيد الأول المصرح بإتياء الأجور). ((تفسير الشوكاني)) (٤ / ٣٣٥).

وقيل: الفيء هو: ما ناله المسلمون من العدو بغير قتال، ولكن تركه العدو، أو ممّا أُعطي للنبي صلى الله عليه وسلم، مثل: مارية القبطية أمّ ابنه إبراهيم. قاله ابن عاشور. يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢ / ٦٤، ٦٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٣٠)، ((تفسير السمعاني)) (٤ / ٢٩٥، ٢٩٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩).

قال ابن عاشور: (بنات عم النبي صلى الله عليه وسلم: هنّ بنات إخوة أبيه، مثل: بنات العباس، وبنات أبي طالب، وبنات أبي لهب؛ وأمّا بنات حمزة فإنهنّ بنات أخ من الرضاة لا يحلنّ له. وبنات عماته: هنّ بنات [بنات] عبد المطلب، مثل: زينب بنت جحش التي هي بنت أميمة =

﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾.

مُنَاسَبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ مَا هُوَ الْأَشْرَفُ مِنَ النِّكَاحِ؛ لِكَوْنِهِ الْأَصْلَ، وَاتَّبَعَهُ سُبْحَانَهُ مَا خَصَّ بِهِ شَرْعَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَغْنَمِ الَّذِي تَوَلَّى سُبْحَانَهُ إِبَاحَتَهُ؛ أَتْبَعَهُ مَا جَاءَتْ إِبَاحَتُهُ مِنْ جِهَةِ الْمُبِيحِ؛ إِعْلَامًا بِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَوْعِ الصَّدَقَةِ الَّتِي نَزَّ عَنْهَا قَدْرُهُ، فَقَالَ^(١):

= بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَبَنَاتُ خَالِهِ هُنَّ بَنَاتُ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ، وَمِنْ أَخْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَبْدُ يَغُوثَ بْنُ وَهَبٍ أَخُو آمِنَةَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا أَنَّ لَهُ بَنَاتٍ... وَقَدْ ذَكَرَ فِي «الإصابة» فُرَيْعَةَ بِنْتُ وَهَبٍ، وَذَكَرُوا هَالَةَ بِنْتُ وَهَبٍ الزُّهْرِيَّةَ إِلَّا أَنَّهَا لِكَوْنِهَا زَوْجَةَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَابْنَتُهَا صَفِيَّةُ عَمَّةُ رَسُولِ اللَّهِ: فَقَدْ دَخَلَتْ مِنْ قَبْلُ فِي بَنَاتِ عَمِّهِ. ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٦٦). وَيُنْظَرُ: ((الإصابة في تمييز الصحابة)) لابن حجر (٨/٢١٣، ٢٨١).

وَقَالَ الْمَاتَرِيدِيُّ: (لَمْ يَفْهَمْ أَحَدٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿هَاجَرَنَ مَعَكَ﴾ هِجْرَةَ مَعَهُ حَتَّى لَا يَتَقَدَّمَ وَلَا يَتَأَخَّرَنَّ، بَلْ دَخَلَ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَعَكَ﴾ مَنْ هَاجَرَ مِنْهُمْ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ). ((تفسير الماتريدي)) (٨/٤٠٢). وَمَمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا: السَّمُرْقَنْدِيُّ، وَالشُّوْكَانِيُّ، وَابْنُ عَثِيمٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير السمرقندي)) (٣/٦٧)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٣٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٧١).

قِيلَ: قَيْدُ الْمُهَاجِرَةِ غَيْرُ مَقْصُودٍ لِدَلَالَتِهِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بَيَانُ شَرْفِهِنَّ وَشَرَفِ الْهِجْرَةِ. وَمَمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى فِي الْجُمْلَةِ: الْبِقَاعِيُّ، وَالشُّوْكَانِيُّ، وَابْنُ عَاشُورٍ. يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٨١)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٣٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٦٥).

قَالَ الْبِقَاعِيُّ: (لَمْ يُرَدْ بِذَلِكَ التَّقْيِيدُ، بَلِ التَّنْبِيهُ عَلَى الشَّرَفِ، وَإِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ سَبَقَ فِي عِلْمِهِ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ لَا يَقَعُ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ مَنْ هِيَ خَارِجَةٌ عَنْ هَذِهِ الْأَوْصَافِ). ((نظم الدرر)) (١٥/٣٨١). وَقِيلَ: قَيْدُ الْهِجْرَةِ مُعْتَبَرٌ، فَلَا تَحِلُّ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ امْرَأَةً لَمْ تَهَاجِرْ. وَمَمَّنْ قَالَ بِهَذَا: مِقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَالسَّعْدِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/٥٠١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٨١).

﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾.

أي: وأحلَّ الله لك - يا مُحَمَّدُ - الزَّوَاجَ مِنْ أَيِّ امْرَأَةٍ مُؤْمِنَةٍ إِذَا وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ لِتَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ مَهْرٍ، فَقَبِلْتَ الزَّوَاجَ بِهَا^(١).

عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ((جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَكَ مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ رَجُلٌ:

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٣٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢١٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٤٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٧ - ٦٩)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٧١، ٣٧٢).

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: (أَحَلَّ سُبْحَانَهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النِّسَاءِ أَجْنَاسًا أَرْبَعَةً، وَلَمْ يَجْعَلْ خَالِصًا لَهُ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا الْمَوْهُوبَةَ الَّتِي تَهَبُ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ، فَجَعَلَ هَذِهِ مِنْ خَصَائِصِهِ؛ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ الْمَوْهُوبَةَ بِلَا مَهْرٍ، وَلَيْسَ هَذَا لِغَيْرِهِ، بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ). ((مجموع الفتاوى)) (٦٢/ ٣٢).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْهَبَةُ شَرْطًا، وَيَكُونُ فِعْلُ الْإِرَادَةِ جَوَابًا لَهُ، وَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ، فَإِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا فَخَالِصَةً لَهُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْإِرَادَةُ شَرْطًا وَالْهَبَةُ جَوَابًا لَهُ، وَالتَّقْدِيرُ: إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا فَإِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا فِيهِ خَالِصَةً لَهُ. يَحْتَمِلُ الْأَمْرَيْنِ). ((بدائع الفوائد)) (١/ ٦٠).

وَقَالَ ابْنُ عَثِيمِينَ: (قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾ وَهَذَا الشَّرْطُ دَاخِلٌ فِي الشَّرْطِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الشَّرْطَ الثَّانِي قَيْدٌ فِي الشَّرْطِ الْأَوَّلِ؛ فَهُوَ مُتَأَخِّرٌ لَفْظًا مُتَقَدِّمٌ مَعْنَى، وَكَلَّمَا تَدَاخَلَتِ الشُّرُوطُ فَاجْعَلِ الشَّرْطَ الْأَخِيرَ قَيْدًا فِيهِمَا قَبْلَهُ... وَهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ﴾ الْإِرَادَةُ تَسْبِقُ الْحِلَّ وَالْقَبُولَ. ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٧٢).
قِيلَ: النَّسْوَةُ اللَّاتِي وَهَبَتْ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعٌ؛ هُنَّ: مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ حُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ الْمَلْقَبَةُ أُمَّ الْمَسَاكِينِ، وَأُمُّ شَرِيكِ بِنْتُ جَابِرِ الْأَسَدِيَّةِ أَوْ الْعَامِرِيَّةِ، وَخَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ؛ فَأَمَّا الْأُولَيَانِ فَتَزَوَّجَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمَا مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْأُخْرَيَانِ لَمْ يَتَزَوَّجَهُمَا، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٨).
وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٥٠)، ((فتح الباري)) لابن حجر (١/ ٣١٥).

زَوْجِنِهَا. قال: قد زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ^(١).

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: (كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبَنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَقُولُ: أَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا؟! فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمِنْ أَبْنَيْتٍ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ قُلْتُ: مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ^(٢)!)^(٣).

وعن ثابتِ البُنَانِيِّ، قال: (كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ ابْنَةُ لَهُ. قَالَ أَنَسٌ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا بِي حَاجَةٌ؟ فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ: مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا! وَاسْوَأَاتَاهُ وَاسْوَأَاتَاهُ^(٤)! قَالَ: هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ؛ رَغِبْتُ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا^(٥)).

﴿خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

أي: أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ - يَا مُحَمَّدٌ - خَاصَّةً تَزْوِجَ مَنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ، بِلا مَهْرٍ وَلَا وَلِيٍّ، وَلَا يَحِلُّ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنْ أُمَّتِكَ^(٦).

﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾.

أي: قَدْ عَلِمْنَا مَا أَوْجَبْنَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي الزَّوْاجِ، وَعَلِمْنَا أَنَّ الْمَصْلَحَةَ تَقْتَضِي

(١) رواه البخاري (٢٣١٠) واللفظ له، ومسلم (١٤٢٥).

(٢) أي: يَخْفُفُ عَنْكَ، وَيُوسِّعُ عَلَيْكَ فِي الْأُمُورِ؛ وَلِهَذَا خَيَّرَكَ. يُنْظَرُ: ((شرح النووي على مسلم)) (٤٩/١٠).

(٣) رواه البخاري (٤٧٨٨) واللفظ له، ومسلم (١٤٦٤).

(٤) السَّوَاءُ: الْفَعْلَةُ الْقَبِيحَةُ، وَالْأَلْفُ لِلتُّدْبَةِ، وَالْهَاءُ لِلسَّكْتِ. يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن حجر (١٧٥/٩).

(٥) رواه البخاري (٥١٢٠).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٣٢/١٩، ١٣٣)، ((الوسيط)) للواحدي (٤٧٧/٣)، ((تفسير

القرطبي)) (٢١٣/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٤٥/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩)،

((تفسير ابن عاشور)) (٧٠، ٦٨/٢٢).

ما شرَّعناه؛ فلا يكونُ إلَّا بمهرٍ ووليٍّ وشهودٍ عدولٍ، ولا يحلُّ لهم أكثرُ من أربعِ زوجاتٍ، ولهم ملكٌ ما شاؤوا من النساءِ بالسَّنيِّ، أو التَّسرِّيِّ، أو غيرِ ذلك من أسبابِ الملكِ^(١).

﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾

أي: وسَّعنا عليك في أمرِ الزَّواجِ بالنِّساءِ - يا مُحَمَّدٌ-؛ لكيلا يكونَ عليك إثمٌ وضيقٌ في نِكَاحِهِنَّ^(٢).

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

أي: إِنَّ اللهَ تعالى مُتَّصِفٌ أَزَلًا وَأَبَدًا بِالْمَغْفِرَةِ لِدُنُوبِ عِبَادِهِ، فَيَسْتُرُهَا عَلَيْهِمُ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٣٦/١٩، ١٣٧)، ((تفسير القرطبي)) (٢١٤/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٤٥/٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٦٨/٢٢، ٧٠)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٧٥، ٣٧٦).

قال ابنُ عاشور: (المعنى: أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ مُسْتَمِرُّ مَا شَرَعَ لَهُمْ مِنْ قَبْلُ فِي أَحْكَامِ الْأَزْوَاجِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ؛ فَلَا يَشْمَلُهُمْ مَا عُنِيَ لَكَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْخَاصَّةِ الْمَشْرُوعَةِ فِيمَا تَقَدَّمَ أَنْفًا، أَيْ: قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ مَا فَرَضْنَاهُ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ هُوَ اللَّائِقُ بِحَالِ عُمُومِ الْأُمَّةِ دُونَ مَا فَرَضْنَاهُ لَكَ خَاصَّةً). ((تفسير ابن عاشور)) (٧٠/٢٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٣٨/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢١٤/١٤)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٨٣/١٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٧١/٢٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٨٤، ٣٨٥).

قيل: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾ تَعْلِيلٌ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّا أَعْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ...﴾ الْآيَةِ. وَمَنْ قَالَ بِهَذَا: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالْقُرْطُبِيُّ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٣٨/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢١٤/١٤).

وقيل: هُوَ تَعْلِيلٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾. وَمَنْ قَالَ بِهَذَا: الْبَقَاعِيُّ. يُنظر: ((نظم الدرر)) (٣٨٣/١٥). وَيُنظر أَيْضًا: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٨٤).

وَيَتَجَاوَزُ عَنْ مُؤَاخَذَتِهِمْ بِهَا، وَمُتَّصِفٌ أَزَلًا وَأَبَدًا بِالرَّحْمَةِ بَعَادِهِ، فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُنْعِمُ عَلَيْهِمْ مِنْ فَضْلِهِ^(١).

﴿تُرْجَى مِنْ نَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتُعَوَّى إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءٍ وَمِنْ أَنْبَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَنِتَّهُنَّ وَلَا يُخْزِتَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ٥١﴾.

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ أَحَلَّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا ذُكِرَ مِنَ الْأَزْوَاجِ؛ بَيَّنَّ أَنَّهُ أَحَلَّ لَهُ وَجُوهَ الْمُعَاشَرَةِ بِهِنَّ كَيْفَ يَشَاءُ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْقَسْمُ^(٢).

وَأَيْضًا لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾؛ أَتْبَعَهُمَا مَا خَفَّفَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَمْرِهِنَّ؛ إِكْرَامًا لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا كَانَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَتَحَمَّلَ فِيهِ، وَيَتَحَرَّجَ عَنْ فِعْلِهِ^(٣)؛ فَهُوَ مِنْ تَوْسِعَةِ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ وَرَحْمَتِهِ بِهِ؛ أَنْ أَبَاحَ لَهُ تَرَكَ الْقَسْمِ بَيْنَ زَوْجَاتِهِ عَلَى وَجْهِ الْوُجُوبِ^(٤).

﴿تُرْجَى مِنْ نَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتُعَوَّى إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءٍ﴾.

أَي: تُؤَخَّرُ - يَا مُحَمَّدُ - مَنْ أَحَلَّ لَكَ مِنَ النِّسَاءِ، وَتَضُمُّ إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءٍ مِنْهُنَّ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٣٨/١٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٨٣/١٥، ٣٨٤)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٣٦/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (١٦٣/٧)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٨٥، ٣٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٧٦/٢٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٨٤/١٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٤٣/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢١٤/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٤٥، ٤٤٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٨٤/١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٧٢/٢٢ - ٧٤).

= قيل: المعنى المراد: هو أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُخَيَّرًا فِي أَزْوَاجِهِ؛ إِنْ شَاءَ أَنْ يَقْسِمَ قِسْمًا، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَتْرَكَ الْقِسْمَ تَرَكَ. وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى: الْوَاحِدِيُّ، وَابْنُ الْعَرَبِيِّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالسَّعْدِيُّ، وَنَسَبَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ إِلَى أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ. يُنْظَرُ: ((الوسيط)) للواحدي (٣/٤٧٨)، ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣/٦٠٥)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/٢١٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٤٧٦).

وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْحَسَنُ، وَقَتَادَةُ، وَأَبُو رَزِينٍ، وَالضَّحَّاكُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٣٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٤٦).

وقيل: المراد: تَوَخَّرَ مَنْ تَشَاءَ مِنَ الْوَاهِبَاتِ أَنْفُسَهُنَّ، وَمَنْ شِئَتْ قَبْلَتُهَا، وَمَنْ شِئَتْ رَدَدَتْهَا، وَمَنْ رَدَدَتْهَا فَأَنْتَ فِيهَا أَيْضًا بِالْخِيَارِ بَعْدَ ذَلِكَ، إِنْ شِئْتَ عُذْتُ إِلَيْهَا فَأَوْيَتْهَا. وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى: ابْنُ كَثِيرٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٤٥، ٤٤٦).

وَذَهَبَ ابْنُ جَرِيرٍ إِلَى الْعُمُومِ فِي الْوَاهِبَاتِ وَفِي النِّسَاءِ اللَّاتِي عَنْدَهُ: أَنَّهُ مُخَيَّرٌ فِيهِنَّ؛ إِنْ شَاءَ قَسَمَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَقْسِمَ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٤٣).

وَاسْتَحْسَنَ ابْنُ كَثِيرٍ اخْتِيَارَ ابْنِ جَرِيرٍ، فَقَالَ: (اخْتَارَ ابْنُ جَرِيرٍ أَنَّ الْآيَةَ عَامَّةٌ فِي الْوَاهِبَاتِ وَفِي النِّسَاءِ اللَّاتِي عَنْدَهُ: أَنَّهُ مُخَيَّرٌ فِيهِنَّ؛ إِنْ شَاءَ قَسَمَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَقْسِمَ، وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ حَسَنٌ جَيِّدٌ قَوِيٌّ، وَفِيهِ جَمْعٌ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ). ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٤٦). وَيُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩٤، ٣٩٥).

وَذَهَبَ ابْنُ عَاشُورٍ إِلَى أَنْ ضَمِيرُ ﴿مِنْهُنَّ﴾ عَائِدٌ إِلَى النِّسَاءِ الْمَذْكُورَاتِ: أَمَّا مَنْ هُنَّ فِي عَصْمَتِهِ، فَأَرَجَاؤُهُنَّ يَنْصَرِفُ إِلَى الْقِسْمِ. وَأَمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ فَأَرَجَاؤُهُنَّ هُوَ حُكْمٌ أَصْلِيٌّ إِذْ لَا يَجِبُ لِلْإِمَاءِ عَدْلٌ فِي الْمَعَاشِرَةِ وَلَا فِي الْمَبِيتِ.

وَأَمَّا مَنْ أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ نِكَاحَهُنَّ غَيْرَهُنَّ مِنْ بَنَاتِ عَمِّهِ وَعَمَّاتِهِ وَخَالَهِ وَخَالَاتِهِ، فَأَرَجَاؤُهُنَّ تَأْخِيرُ تَرْؤُجٍ مَنْ يَحِلُّ مِنْهُنَّ، وَإِيَاؤُهُنَّ الْعَقْدُ عَلَى إِحْدَاهُنَّ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتَزَوَّجْ وَاحِدَةً بَعْدَ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَذَلِكَ إِجْرَاءُ الْعَمَلِ بِالْإِذْنِ فِيهِنَّ إِلَى غَيْرِ أَجَلٍ مُعَيَّنٍ. وَأَمَّا الْوَاهِبَاتِ أَنْفُسَهُنَّ، فَأَرَجَاؤُهُنَّ عَدَمُ قَبُولِ نِكَاحِ الْوَاهِبَةِ، وَإِيَاؤُهُنَّ قَبُولُ هَبْتِهِنَّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٧٢).

وقال ابن الجوزي: (في معنى الآية أربعة أقوال؛ أحدها: تُطَلَّقُ مَنْ تَشَاءُ مِنْ نِسَائِكَ، وَتُمْسِكُ مَنْ تَشَاءُ مِنْ نِسَائِكَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ. وَالثَّانِي: تَتْرَكَ نِكَاحَ مَنْ تَشَاءُ، وَتَنْكِحُ مَنْ نِسَاءِ أَمَتِكَ مَنْ =

عن مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ((إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَ أَنْ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ تَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّ إِلَىٰكَ مِنْ تَشَاءٍ وَمِنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾، فَقُلْتُ لَهَا: مَا كُنْتَ تَقُولِينَ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَقُولُ لَهُ: إِنْ كَانَ ذَاكَ إِلَيَّ فَإِنِّي لَا أُرِيدُ - يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَنْ أُؤْثِرَ عَلَيْكَ أَحَدًا!))^(١).

﴿وَمِنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾.

أَي: فَإِنْ عَزَلْتَ بِالْإِرْجَاءِ إِحْدَاهُنَّ - كَمَا لَوْ كَانَ بَطْلَاقٍ أَوْ رَدَّ هِبَةٍ مَثَلًا - ثُمَّ رَغِبْتَ فِيهَا؛ فَلَا بَأْسَ وَلَا إِثْمَ عَلَيْكَ فِي إِيَواثِهَا بَعْدَ ذَلِكَ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ بَقْبُولِ هِبَتِهَا نَفْسَهَا لَهُ، أَوْ بَرَدِّهَا إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ النِّكَاحِ أَوْ الْقَسَمِ إِنْ كَانَتْ مِنْ زَوَاجَاتِهِ؛ فَاخْتِيَارُكَ السَّابِقُ غَيْرُ مُلْزِمٍ لَكَ، بَلِ الْأَمْرُ رَاجِعٌ إِلَى اخْتِيَارِكَ وَرَغْبَتِكَ فِي ذَلِكَ^(٢).

= تَشَاءُ. قَالَه الْحَسَنُ. وَالثَّلَاثُ: تَعَزَّلُ مِنْ شَيْءٍ مِنْ أَزْوَاجِكَ فَلَا تَأْتِيهَا، بِغَيْرِ طَلَاقٍ، وَتَأْتِي مِنْ تَشَاءُ فَلَا تَعَزَّلُهَا. قَالَه مُجَاهِدٌ. وَالرَّابِعُ: تَقْبَلُ مِنْ تَشَاءٍ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ اللَّوَاتِي يَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ، وَتَتْرُكُ مِنْ تَشَاءُ. قَالَه الشَّعْبِيُّ، وَعِكْرِمَةُ. وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ مُبِيحَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُصَاحَبَةَ نِسَائِهِ كَيْفَ شَاءَ، مِنْ غَيْرِ إِجْبَابِ الْقِسْمَةِ عَلَيْهِ، وَالتَّسْوِيَةِ بَيْنَهُنَّ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ. ((تفسير ابن الجوزي)) (٤٧٦/٣).

وَقَالَ ابْنُ عَاشُورَ: (اتَّفَقَ الرُّوَاةُ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَعْمِلْ مَعَ أَزْوَاجِهِ مَا أُبِيحَ لَهُ؛ أَخْذًا مِنْهُ بِأَفْضَلِ الْأَخْلَاقِ، فَكَانَ يَعْدِلُ فِي الْقَسَمِ بَيْنَ نِسَائِهِ، إِلَّا أَنَّ سَوْدَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ؛ طَلَبًا لِمَسْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ((تفسير ابن عَاشُورَ)) (٧٤/٢٢).
وَقَالَ ابْنُ جُرَيْ: (وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ ﴿مِنْهُنَّ﴾: يَعُودُ عَلَى أَزْوَاجِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - خَاصَّةً، أَوْ عَلَى كُلِّ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ، عَلَى حَسَبِ الْخِلَافِ الْمَتَقَدِّمِ. ((تفسير ابن جُرَيْ)) (١٥٦/٢).

(١) رواه البخاري (٤٧٨٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٤٤، ١٤٥)، ((تفسير البغوي)) (٣/٦٥٣)، ((تفسير =

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عنها، قالت: (لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿تُرْجَى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤَيَّ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمِنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ ﴿قُلْتُ: مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ!﴾^(١).

﴿ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ﴾

أي: ذلك^(٢).....

(= القرطبي) ((١٤ / ٢١٥، ٢١٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي ((١٥ / ٣٨٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩)، ((تفسير ابن عاشور)) ((٢٢ / ٧٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩٤، ٣٩٥).

(١) رواه البخاري (٤٧٨٨) واللفظ له، ومسلم (١٤٦٤).

(٢) قال ابن عاشور: (الإشارة إلى شيء مما تقدّم وهو أقرب، فيجوز أن تكون الإشارة إلى معنى التفويض المستفاد من قوله: ﴿تُرْجَى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤَيَّ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾، ويجوز أن تكون الإشارة إلى الابتغاء المتضمن له فعل ابتغيت، أي: فلا جناح عليك في ابتغائهن بعد عزلهن ذلك أدنى لأن تقرّ أعينهن... فعلى الأول يكون المعنى أن في هذا التفويض جعل الحق في اختيار أحد الأمرين بيد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يبق حقا لهن، فإذا عيّن لاحداهن حالة من الحالين رَضِيَتْ به... وعلى الوجه الثاني يكون المعنى: ذلك الابتغاء بعد العزل أقرب لأن تقرّ أعين اللاتي كنت عزلتهن). ((تفسير ابن عاشور)) ((٢٢ / ٧٥).

ممن اختار أن المعنى: ذلك التخيير الذي خيرناك والتفويض إلى مشيئتك: الواحدي، والرّسعي، والعلمي، والشوكاني.

ينظر: ((البيضاوي)) للواحدي ((١٨ / ٢٧٨)، ((تفسير الرسعني)) ((٦ / ١٨١)، ((تفسير العليمي)) ((٥ / ٣٧٨)، ((تفسير الشوكاني)) ((٤ / ٣٣٧).

وقال ابن جرير: (هذا الذي جعلت لك يا محمد من إذني لك أن ترجي من تشاء من النساء اللواتي جعلت لك إرجاءهن، وتؤوي من تشاء منهن، ووضعني عنك الحرج في ابتغائك إصابته من ابتغيت إصابته من نسائك، وعزلت عن ذلك من عزلت منهن - أقرب لنسائك أن تقرّ أعينهن به، ولا يحزن). ((تفسير ابن جرير)) ((١٩ / ١٤٥).

وقال الألوسي: (أي: تفويض الأمر إلى مشيئتك أقرب إلى قرّة عيونهن، وسرورهن، ورضاهن جميعاً؛ لأنه حكم كلهن فيه سواء، ثم إن سويت بينهن وجدن ذلك تفضلاً منك، وإن رجحت =

- يا مُحَمَّدُ - هو أَقْرَبُ لِأَنْ يَفْرَحْنَ وَلَا يَحْزَنَ^(١).

﴿وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلَّهُنَّ﴾.

أي: وأقرب لأن يَرْضَيْنَ كُلَّهُنَّ بما أُعْطِيَتْهُنَّ - يا مُحَمَّدُ^(٢).

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾.

أي: والله يَعْلَمُ كُلَّ مَا تُضْمِرُونَهُ فِي قُلُوبِكُمْ، وَمِنْ ذَلِكَ أُمُورُ النِّسَاءِ، وَالْمَيْلُ

= بَعْضُهُنَّ عَلِمْنَ أَنَّهُ بِحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَتَطْمَئِنُّ بِهِ نَفُوسُهُنَّ، وَرُويَ هَذَا عَنْ قَتَادَةَ، وَالْمَرَادُ ﴿بِمَا آتَيْنَهُنَّ﴾ عَلَيْهِ: مَا صَنَعْتَ مَعَهُنَّ، فَيَتَنَاوَلُ تَرْكَ الْمُضَاجَعَةِ وَالْقَسَمِ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ أَنَّ الْمَعْنَى: أَنَّهُنَّ إِذَا عَلِمْنَ أَنَّ لَكَ رَدَّهِنَّ إِلَى فِرَاشِكَ بَعْدَ مَا اعْتَزَلْتَهُنَّ قَرَّتْ أَعْيُنُهُنَّ، وَلَمْ يَحْزَنَ، وَيَرْضَيْنَ بِمَا تَفْعَلُهُ مِنَ التَّسْوِيَةِ وَالتَّفْضِيلِ؛ لِأَنَّهُنَّ يَعْلَمْنَ أَنَّكَ لَمْ تُطْلَقْنَهُنَّ، وَظَاهِرُهُ جَعَلَ الْمَشَارِ إِلَى الْعِلْمِ بِأَنَّ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِيوَاءَ، وَأَظْهَرُ مِنْهُ... ذَلِكَ الْعِلْمُ مِنْهُنَّ بِأَنَّكَ إِذَا عَزَلْتَ وَاحِدَةً كَانَ لَكَ أَنْ تُؤْوِيَهَا بَعْدَ ذَلِكَ أَذْنَى لِسُرُورِهِنَّ وَفَرَّةٍ أَعْيُنُهُنَّ.

وَقَالَ بَعْضُ الْأَجَلَّةِ: كَوْنُ الْإِشَارَةِ إِلَى التَّفْوِيضِ أَنْسَبُ لَفْظًا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لِلْبَعِيدِ، وَكَوْنُهَا إِلَى الْإِيوَاءِ أَنْسَبُ مَعْنَى؛ لِأَنَّ فَرَّةَ عَيُونِهِنَّ بِالذَّاتِ إِنَّمَا هِيَ بِالْإِيوَاءِ. ((تفسير الألوسي)) (١١/٢٣٩).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٤٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٤٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٨٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٧٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩٦، ٣٩٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٤٥)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٤٧٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٧٦).

قِيلَ: الْمَعْنَى: يَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلَّهُنَّ مِنْ تَفْضِيلٍ مَنْ فَضَّلْتَ مِنْ قَسَمٍ أَوْ نَفَقَةٍ، وَإِثَارٍ مَنْ آثَرْتَ مِنْهُنَّ بِذَلِكَ عَلَى غَيْرِهَا مِنْ نِسَائِكَ، إِذَا هُنَّ عَلِمْنَ أَنَّهُ مِنْ رِضَايَ مِنْكَ بِذَلِكَ، وَإِذْنِي لَكَ بِهِ، وَإِطْلَاقِي مَنِّي لَا مِنْ قَبْلِكَ. وَمَمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالْبِقَاعِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٤٥)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٨٦). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((الوسيط)) للواحدي (٣/٤٧٨)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩٧).

وَمَمَّنْ قَالَ بِنَحْوِ هَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: قَتَادَةُ، وَابْنُ زَيْدٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٤٥). وَقَالَ ابْنُ عَاشُورَ: (فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلَّهُنَّ﴾) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمَرَادَ الرِّضَا الَّذِي يَتَسَاوَيْنَ فِيهِ. ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٧٦).

إلى بَعْضِهِنَّ دُونَ بَعْضٍ^(١).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا﴾.

أي: إِنَّ اللَّهَ وَاسِعُ الْعِلْمِ بِأَعْمَالِ عِبَادِهِ وَضَمَائِرِهِمْ، وبِمَا يَصْلُحُ لَهُمْ مِنَ الشَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ، وبغَيْرِ ذَلِكَ؛ فلا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ سُبْحَانَهُ، وهو كَثِيرُ الْحِلْمِ عَلَى عِبَادِهِ؛ فلا يُعَاجِلُهُمْ بِمُؤَاخَذَتِهِمْ عَلَى ذُنُوبِهِمْ^(٢).

﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْنِسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾^(٣).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ لَمَّا لَمْ يُوجِبِ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ الْقَسَمَ، وَأَمَرَهُ بِتَخْيِيرِهِنَّ، فَاخْتَرَنَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ ذَكَرَ لَهُنَّ مَا جَازَاهُنَّ بِهِ مِنْ تَحْرِيمِ غَيْرِهِنَّ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمَنْعُهُ مِنْ طَلَاقِهِنَّ^(٣).

﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْنِسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾.

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٤٦/١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٤٦/٦)، ((تفسير الشوكاني))

(٤/٣٣٧)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩٧-٣٩٨).

قال ابن جرير: (يقول: فلذلك وَضَعَ عَنْكَ الْحَرَجَ - يا مُحَمَّدٌ - فيما وَضَعَ عَنْكَ مِنْ ابْتِغَاءِ مَنْ ابْتِغَيْتَ مِنْهُنَّ مِمَّنْ عَزَلْتَ؛ تَفْضُلًا مِنْهُ عَلَيْكَ بِذَلِكَ وَتَكْرَمَةً). ((تفسير ابن جرير)) (١٤٦/١٩).

وقال السعدي: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ أي: ما يَعْرِضُ لَهَا عِنْدَ أَدَاءِ الْحُقُوقِ الْوَاجِبَةِ وَالْمُسْتَحَبَّةِ، وَعِنْدَ الْمَزَاحِمَةِ فِي الْحُقُوقِ؛ فَلِذَلِكَ شَرَعَ لَكَ التَّوَسُّعَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِتَطْمِئِنَّ قُلُوبُ زَوَّجَاتِكَ).

((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٤٦/١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٤٧/٦)، ((تفسير الشوكاني))

(٤/٣٣٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٧٧/٢٥).

الناسخ والمنسوخ:

قيل: إن هذه الآية مُحْكَمَةٌ ولا نَسَخَ فيها^(١).

وقيل: إن هذه الآية منسوخة، واختلف في الناسخ؛ فقيل: منسوخة بالآية التي قبلها، وهي قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ اللَّاتِيَّ ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ...﴾ [الأحزاب: ٥٠]. وقيل: منسوخة بقوله سبحانه: ﴿تُرْجَى مَن نَّشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّى إِلَيْكَ مَن نَّشَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥١]. وقيل: منسوخة بالسنّة، وليس في القرآن ما يُوجِبُ نَسَخَهَا^(٢).

(١) وهو قول أبي بن كعب، والحسن، وابن سيرين، واختاره ابن جرير، واستظهره أبو حيان. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٥٠)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٩٦).

قال السخاوي: (وقوله عز وجل: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْإِسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْبَجَكَ خُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ زعم قوم أنه منسوخ، واختلفوا في ناسخه؛ فقال قوم: نُسِخَتْ بالسنّة... وقيل: الناسخ قوله عز وجل: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، قالوا: هي من الأعاجيب؛ نَسَخَهَا بآية قبلها في النظم! وقيل: نُسِخَتْ بقوله عز وجل قبلها: ﴿تُرْجَى مَن نَّشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّى إِلَيْكَ مَن نَّشَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥١]. وهذا القول إنما يقوله من قاله ظناً، ألا ترى اختلاف القولين في الناسخ ما هو؟! وإنما حملهم على ذلك ما ظنوه من التعارض، ولا تعارض؛ لأن قوله عز وجل: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ اللَّاتِيَّ ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ﴾ لا يُعَارِضُ قوله سبحانه: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْإِسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْبَجَكَ خُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾، ولا قوله عز وجل: ﴿تُرْجَى مَن نَّشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّى إِلَيْكَ مَن نَّشَاءُ﴾؛ لأن قوله عز وجل: ﴿يَأَيُّهَا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ﴾ وقوله تعالى: ﴿تُرْجَى مَن نَّشَاءُ مِنْهُنَّ﴾ في نسائه اللاتي كن في عصمته، فكيف يكون ذلك ناسخاً لقوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْإِسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾؟! ((جمال القراء وكمال الإقراء)) (ص: ٤٤٨).

(٢) والقول بنسخها مروى عن عائشة، وأم سلمة، وعلي بن أبي طالب، وعلي بن الحسين، واختاره الجصاص، وابن حزم، واستظهره ابن جزي، ورجحه الشوكاني. يُنظر: ((أحكام القرآن)) للجصاص (٣/ ٤٨٢)، ((الناسخ والمنسوخ)) لابن حزم (ص: ٥١)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ١٥٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٣٧، ٣٣٨).

﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾

أي: لا يحلُّ لك الزَّوْجُ بالنِّسَاءِ - يا مُحَمَّدٌ - مِنْ بَعْدُ^(١).

= قال ابن كثير: (ثمَّ إِنَّه تعالى رَفَعَ عنه الحَجَرَ في ذلك، ونَسَخَ حُكْمَ هذه الآية، وأباح له التَّزْوِجَ، ولكن لم يَقَعْ منه بعد ذلك تَزْوِجٌ؛ لِتَكُونَ المِنَّةُ للرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ عليهنَّ). (تفسير ابن كثير) ((٤٤٧/٦)).

وقال النَّحَّاسُ: (في هذه الآية أقوالٌ: فمنها... عن عائشة قالت: «ما مات رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ حتَّى أُحِلَّ له النِّسَاءُ». وقال الحسنُ: «لَمَّا خَيَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أزواجه فاختَرَنه، شكر اللهُ جَلَّ وعَزَّ لهنَّ ذلك؛ فحرَّم على النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أن يتزوَّجَ غَيرَهنَّ، أي: فامتَحَنَه بذلك كما امتَحَنَهنَّ». وقال عليُّ بنُ الحُسين: «قد كان له أن يتزوَّجَ».

هذه الثلاثة الأقوال غير متناقضة؛ فقول عائشة: «ما مات رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ حتَّى أُحِلَّ له النِّسَاءُ» إسنادُه جيّدٌ، ويُتَأَوَّلُ على أَنَّهُ ناسِخٌ للحظر... وقول عليِّ بنِ الحُسين عليه السَّلام يجوزُ أن يكونَ يرجعُ إلى قولِ عائشة، وإن كان قد أنكر قولَ الحسن؛ فإنَّ الحسنَ لم يذكرْ أنَّ الآيةَ منسوخة؛ فيجوزُ أن يكونَ أنكره من هذه الجِهَةِ، وتكون الآيةُ عنده منسوخة. (معاني القرآن) ((٣٦٧/٥)، (٣٦٨)).

(١) يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٥٠٣/٣)، ((تفسير ابن جرير)) (١٥٠/١٩)، ((تفسير الزمخشري)) (٥٥٣/٣)، ((تفسير القرطبي)) (٢٢٠/١٤)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٢/٦٤، ٦٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٤٩/٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٨٧/١٥، ٣٨٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠).

قيل: المعنى: لا يحلُّ لك النِّسَاءُ بعد اللَّوَاتِي أُحِلَّتْ لَكَ مِنْ أزواجِكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجورَهُنَّ، وما ملكْتَ يمينَكَ، وبناتِ عَمِّكَ وبناتِ عَمَّاتِكَ، وبناتِ خَالَكِ وبناتِ خَالَاتِكَ، وَمَنْ تَهَبُ نَفْسُهَا لَكَ مِنَ المؤمَّناتِ. وممَّن قال بهذا المعنى: ابنُ جرير، والقرطبي، وابنُ تيمية، واستحسنه ابنُ كثير. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٥٠/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢٢٠/١٤)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٢/٦٤، ٦٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٤٩/٦).

وممَّن قال بهذا القولِ مِنَ السَّلفِ: أُبَيُّ بنُ كعبٍ، وأبو صالحٍ، وعكرمة، والضَّحَّاكُ في روايةٍ عنه، وأبو رَزينٍ في روايةٍ عنه، والحسنُ، وقَتَادَةُ في روايةٍ عنه، والسُّدِّيُّ. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٤٧/١٩).

قال ابن كثير: (اختار ابنُ جريرٍ رحمه الله أَنَّ الآيةَ عامَّةٌ فيمَن ذُكِرَ مِنْ أصنافِ النِّسَاءِ، وفي =

﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَنْزَلَتْ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾.

أي: ولا يحلُّ لك أن تُطلقَ واحدةً من أزواجك؛ لتتزوجَ بأخرى، ولو أعجبك جمالها^(١).

﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾.

أي: لا يحلُّ لك إلا نكاحُ مَنْ شِئْتَ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي تَمْلِكُهُنَّ^(٢).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾.

أي: وكان الله على كلِّ شيءٍ حَافِظًا ومُراقِبًا؛ لا يخفى عليه شيءٌ سُبْحَانَهُ، وقائماً بتدبيرِ كلِّ شيءٍ على أكملِ نظامٍ، وأحسنِ إحكامٍ^(٣).

= النِّسَاءِ اللَّوَاتِي فِي عِصْمَتِهِ، وَكُنَّ تَسْعًا. وهذا الذي قاله جَيْدٌ، ولعله مُرادٌ كثيرٌ ممَّنْ حَكَيْنَا عَنْهُ مِنَ السَّلَفِ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ رَوَوْا عَنْهُ هَذَا وَهَذَا، وَلَا مَنَافَاةَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ((تفسير ابن كثير)) (٤٤٩/٦).

وقيل: المعنى: لا يحلُّ لك النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ أَزْوَاجِكَ التَّسْعِ اللَّاتِي عَنْدَكَ، أي: لا يحلُّ لك أَنْ تَزِيدَ عَلَيْهِنَّ. وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: مَقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَالزَّمْخَشَرِيُّ، وَالْبِقَاعِيُّ، وَالسَّعْدِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٥٠٣/٣)، ((تفسير الزمخشري)) (٥٥٣/٣)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٨٨، ٣٨٧/١٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠).

وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَقَتَادَةُ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ، وَالضَّحَّاكُ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ، وَمُجَاهِدٌ، وَابْنُ زَيْدٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٤٧/١٩).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٥٢/١٩ - ١٥٤)، ((تفسير السمرقندي)) (٧٠/٣)، ((تفسير البغوي)) (٦٥٥/٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٤٩/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٧٩/٢٢).

قال ابن عثيمين: قوله: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ يَشْمَلُ الْحُسْنَ الظَّاهِرَ، وَالْحُسْنَ الْبَاطِنَ. ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤١٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٥٥/١٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٨٠/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٥٧/١٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٨٩/١٥)، ((تفسير =

الفوائد التربوية:

١ - قال تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ﴾، قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ أي: من بعد النساء اللاتي نصّ إحلالهنّ لك في الآية قبل - على أحد القولين في التفسير -، وانظر إلى تكميمه تعالى لنبيه صلوات الله وسلامه عليه؛ حيث لم يقل له: (وحرّم عليك ما وراء ذلك) كما خاطب المؤمنين بنظيره؛ لتعلم كيف يتفاوت الناس بالخطاب تفاوتهم في رفيع الدرجات^(١).

٢ - في قوله تعالى: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ أن الله تعالى فرض علينا فرائض في أزواجنا علينا مراعاتها، وكذلك نقول في ملك اليمين^(٢).

٣ - في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَدَّتْ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ﴾ أنه ينبغي مراعاة المؤمن بإدخال السرور عليه، ونفي الحزن عنه^(٣).

٤ - قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا﴾ فيجب أن يتقّى؛ لعلمه وحلمه؛ فعلمه موجب للخوف منه، وحلمه مقتضى للاستحياء منه، وأخذ الحليم شديد؛ فينبغي لعبده المحبّ له أن يحلم عمن يعلم تقصيره في حقّه؛ فإنّه سبحانه يأجره على ذلك بأن يحلم عنه فيما علمه منه، وأن يرفع قدره، ويعليّ ذكره^(٤).

= (الشوكاني) ((٣٣٨/٤))، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠).

(١) يُنظر: ((تفسير القاسمي)) (٩٧/٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩١).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٠٢).

(٤) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٨٧/١٥).

٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ تحذيرٌ عن مُجَاوِزَةِ حُدُودِهِ، وَتَخْطِئَةِ حَلَالِهِ وَحَرَامِهِ^(١).

الفوائد العلمية واللطائف:

- ١- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّتِيءَ أَتَيْتَ أَجُورَهُمْ﴾ أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي النِّكَاحِ مِنَ الْمَهْرِ^(٢).
- ٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ الَّتِيءَ أَتَيْتَ أَجُورَهُمْ...﴾ ذِكْرٌ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا هُوَ الْأَوَّلَى؛ فَإِنَّ الزَّوْجَةَ الَّتِي أُوتِيَتْ مَهْرَهَا أَطِيبَ قَلْبًا مِنَ الَّتِي لَمْ تُؤْتْ، وَالْمَمْلُوكَةَ الَّتِي سَبَاهَا الرَّجُلُ بِنَفْسِهِ أَطْهَرَ مِنَ الَّتِي اشْتَرَاهَا الرَّجُلُ؛ لِأَنَّهَا لَا يَدْرَى كَيْفَ حَالُهَا، وَمَنْ هَاجَرَتْ مِنْ أَقَارِبِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَهُ أَشْرَفُ مِمَّنْ لَمْ تُهَاجِرْ^(٣).
- ٣- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ عَامٌّ يَشْمَلُ مَا مَلَكَتَهُ مِنَ الْكِتَابِيَّاتِ، وَمَا مَلَكَتَهُ مِنْ غَيْرِهِنَّ، وَلَا دَلِيلَ عَلَى التَّقْيِيدِ بِالْكِتَابِيَّةِ^(٤).
- ٤- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ ﴿يَمِينُكَ﴾ وَيَدَاكَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ يُعْبَرُ بِهَا عَنِ الذَّاتِ؛ لِأَنَّهَا غَالِبًا وَسِيلَةُ الْأَخْذِ وَالْإِعْطَاءِ، فَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ أَي: مِمَّا مَلَكَتْ، فِيهِ صِحَّةٌ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى بَعْضِهِ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُحَرِّرُ الرِّقَبَةَ وَحْدَهَا، بَلْ يُحَرِّرُ كُلَّ الْعَبْدِ^(٥).
- ٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٩٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٨٨).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٧٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٨٣).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٣٦٨، ٣٨٨).

ما خَصَّ اللهُ تعالى به نبيّه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم من تحليلٍ ما كان حَظَرَهُ على مَنْ كان قَبْلَهُ مِنَ الغَنَائِمِ ^(١).

٦- المحرّمات بالنسب: الضابطُ فيه أن جميع أقارب الرّجل من النسب حرامٌ عليه إلّا بنات أعمامه وأخواله، وعمّاته وخالاته، وهذه الأصناف الأربعة هنّ اللّاتي أحلّهنّ اللهُ لرسوله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنْ أَحَلَّ لَنَا لَكَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ أَتَيْتُ أَجُورَهُمْ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عِمِكَ وَبَنَاتِ عَمَتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَلَّتِكَ الَّتِي هَاجَرَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] الآية؛ فأحلّ سبحانه لنبيّه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم من النّساء أجناساً أربعةً، ولم يجعل خالصاً له من دون المؤمنين إلّا الموهوبة الّتي تهبّ نفسها للنبيّ ^(٢)، فالآية فيها حصرُ المحلّلات، يؤخذ من مفهومه: أنّ ما عداهنّ من الأقارب غيرُ مُحلّل، كما تقدّم في سورة (النّساء)؛ فإنّه لا يُباح من الأقارب من النّساء غيرُ هؤلاء الأربع. وما عداهنّ من الفروع مُطلقاً، والأصول مُطلقاً، وفروع الأب والأم وإن نزلوا، وفروع من فوقهم لصلبه: فإنّه لا يُباح ^(٣).

٧- قولُ الله تعالى: ﴿وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دلّ وصفُ ﴿وَامْرَأَةٍ﴾ بأنّها مؤمنةٌ على أنّ المرأة غير المؤمنة لا تحلّ للنبيّ عليه الصّلاة والسّلام بهبةٍ نفسها ^(٤).

٨- قولُ الله تعالى: ﴿وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا

(١) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٣٨٠).

(٢) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٢ / ٦٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٦٩).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢ / ٧٠).

خَالِصَةً لِّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾ دَلَّ وَصَفُ ﴿٢﴾ وَأَمْرَةٌ ﴿٣﴾ بِأَنَّهَا مُؤْمِنَةٌ - بِدَلَالَةِ لِحْنِ الْخِطَابِ ^(١) - عَلَى أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوُّجُ الْكِتَابِيَّاتِ، بَلْهُ الْمُشْرِكَاتِ ^(٢).

٩ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لِّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٤﴾ ذَكَرَ وَصَفُ النُّبُوَّةِ؛ لِأَنَّهُ مَدَارُ الْإِكْرَامِ مِنَ الْخَالِقِ، وَالْمَحَبَّةِ مِنَ الْخَلَائِقِ؛ تَشْرِيفًا لَهُ بِهِ، وَتَعْلِيقًا لِلْحُكْمِ بِالْوَصْفِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ: (إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لَكَ) كَانَ رُبَّمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الْأَوْهَامِ أَنَّهُ غَيْرُ خَاصٍّ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣). فَالْآيَةُ فِيهَا أَنَّ التَّخْصِصَ بِالْحُكْمِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ عِلَّةٌ تَقْتَضِي تَخْصِصَ ذَلِكَ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ أَوْ لَهُ؛ فَإِنَّ الْعِلَّةَ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَهَذِهِ الْعِلَّةُ لَا تَكُونُ لِلْمُؤْمِنِينَ ^(٤).

١٠ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لِّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٥﴾ فِيهِ مِنْ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: النِّكَاحُ بِلَفْظِ الْهَبَةِ، وَبِلَا مَهْرٍ وَلَا وَلِيِّ. وَلَيْسَ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ ^(٥).

(١) لِحْنُ الْخِطَابِ: هُوَ إِفْهَامُ الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ، وَهَذَا مَعْنَاهُ لُغَةً، وَالْمَرَادُ بِهِ هُنَا: مَفْهُومُ الْمُخَالَفَةِ، وَهُوَ إِثْبَاتُ نَقِيضِ حُكْمِ الْمَنْطُوقِ بِهِ لِلْمَسْكُوتِ عَنْهُ، وَيُطْلَقُ لِحْنُ الْخِطَابِ أَيْضًا عَلَى دَلَالَةِ الْاِقْتِضَاءِ، وَعَلَى مَفْهُومِ الْمَوَافَقَةِ. يُنْظَرُ: ((الإشارة في معرفة الأصول والوجازة في معنى الدليل)) للباجي (ص: ٢٨٨)، ((نفائس الأصول في شرح المحصول)) للقرافي (٢/ ٦٤١)، ((تقريب الوصول إلى علم الأصول)) لابن جزي (ص: ١٦٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٧٠). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير الخازن)) (٣/ ٤٣١). وَاخْتَلَفُوا: هَلْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِكَاحُ الْكِتَابِيَّةِ أَمْ لَا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ. يُنْظَرُ: ((الحاوي الكبير)) للماوردي (٩/ ٢٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٨١، ٣٨٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩٠).

(٥) يُنْظَرُ: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ٢١٢).

=

١١- في قوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ﴾ الرَّدُّ عَلَى الْجَبَرِيَّةِ؛ حَيْثُ أَثْبَتَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِرَادَةً، وَالْجَبَرِيَّةُ لَا يُثْبِتُونَ إِرَادَةَ لِلْإِنْسَانِ؛ يَقُولُونَ: إِنَّهُ مُجْبَرٌ عَلَى عَمَلِهِ^(١)!

١٢- في قوله تعالى: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أَنَّ مَا ثَبَتَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَحْكَامِ ثَبَتَ فِي حَقِّ الْأُمَّةِ إِذَا لَمْ يُخَصَّصْ. هَذَا مَذْهَبُ السَّلَفِ وَالْفُقَهَاءِ^(٢).

١٣- قوله تعالى: ﴿مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فَإِذْ تُدْعَى أَنَّ الْكُفَّارَ وَإِنْ كَانُوا مُخَاطَبِينَ بِفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ عَلَى قَوْلٍ، فَلَيْسَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ دُخُولٌ؛ لِأَنَّ تَصْرِيفَ الْأَحْكَامِ إِنَّمَا يَكُونُ فِيهِمْ عَلَى تَقْدِيرِ الْإِسْلَامِ^(٣).

١٤- في قوله تعالى: ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾ عَنَايَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلُطْفُهُ بِهِ؛ حَيْثُ أَحَلَّ لَهُ مَا يَزُولُ بِهِ عَنْهُ الْحَرَجُ^(٤).

= أَمَّا النِّكَاحُ بِلَفْظِ الْهَبَةِ - مَعَ اسْتِيفَاءِ شُرُوطِهِ وَأَرْكَانِهِ - فَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَالْحَنَابِلَةُ إِلَى أَنَّهُ لَا يَنْعَقِدُ، وَذَهَبَ الْحَنَفِيُّ إِلَى أَنَّهُ يَنْعَقِدُ، وَكَذَلِكَ الْمَالِكِيُّ بِشَرْطِ أَنْ يُسَمِّيَ صَدَاقًا، وَإِلَّا فَلَا. يُنْظَرُ: ((الموسوعة الفقهية الكويتية)) (٢٣٤ / ٤١).

وَذَهَبَ ابْنُ عَثِيمٍ إِلَى أَنَّ النِّكَاحَ بِلَفْظِ الْهَبَةِ يَصِحُّ، قَالَ: (لِأَنَّ الْعِلَّةَ: ﴿إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ أَنَّهُ يَتَزَوَّجُ بِدُونِ مَهْرٍ، وَلَيْسَ الْعِلَّةُ اللَّفْظُ، بَلِ الْعِلَّةُ أَنَّ يَكُونَ الزَّوْاجُ بِدُونِ مَهْرٍ، فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَكُونُ خَاصًّا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَّا لَفْظُ الْهَبَةِ فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي أَحَدِ أَلْفَاظِ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْوَاهِبَةِ نَفْسَهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلرَّجُلِ: «مَلَكَتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقَرَانِ»، وَهَذَا أَحَدُ أَلْفَاظِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى جَوَازِ عَقْدِ النِّكَاحِ بِمِثْلِ هَذَا اللَّفْظِ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩١).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٨٢ / ١٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (٢١٣ / ١٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩١).

١٥- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ ذِكْرٌ هَذَا؛ لِئَلَّا يَحْمَلَ وَاحِدٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ نَفْسَهُ عَلَى مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فَإِنَّ لَهُ فِي النِّكَاحِ خَصَائِصَ لَيْسَتْ لغيره، وكذلك في السَّرَارِيِّ^(١).

١٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿تُرْجَى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْتَى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْنَعْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَنِتْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ﴾ فِيهِ مِنْ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَدَمُ وَجوبِ الْقَسَمِ عَلَيْهِ^(٢).

١٧- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ ابْنَعْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَرْجِعَ فِي حَقِّهِ بَعْدَ إِسْقَاطِهِ - هَذَا إِذَا كَانَ الْحَقُّ مُتَجَدِّدًا -، أَمَّا إِذَا كَانَ الْحَقُّ غَيْرَ مُتَجَدِّدٍ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَسْقَطَهُ لَا يَمْلِكُ الرُّجُوعَ فِيهِ^(٣).

١٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَاخِلٌ فِي التَّكْلِيفِ؛ لِأَنَّ نَفْيَ الْوَصْفِ عَنْ شَيْءٍ مَا يَدُلُّ عَلَى إِمْكَانِ اتِّصَافِهِ بِهِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ مُتَقَيِّمًا مِنَ الْأَصْلِ مَا احْتِجَّ إِلَى نَفْيِهِ؛ فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُنَاحٌ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَكْلِيفِهِ بِأَحْكَامِ الرِّسَالَةِ^(٤).

١٩- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ عَنِتْهُمْ﴾ إثْبَاتُ الْعِلَلِ وَالْحِكْمِ لِلْأَحْكَامِ؛ حَيْثُ إِنَّ الْأَحْكَامَ مُرَبُوطَةٌ بِعِلَلِهَا وَحِكْمِهَا. وَإِثْبَاتُ الْحِكْمِ فِي أَحْكَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْكُونِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ: كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَكُلُّهَا تَرُدُّ أَيْضًا عَلَى الْجَبَرِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْجَبَرِيَّةَ يَرَوْنَ أَنَّ أَفْعَالَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٧٦/٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ٢١٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٩٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٠٠).

وأحكامه غير مُعلَّلة، وأنه تعالى يَفْعَلُ لا لِعِلَّةٍ وَحِكْمَةٍ، بل لِمَجَرَّدِ الْمَشِيئَةِ^(١)!

٢٠- في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذَقَ أَنْ تَقْرَأَ أَعْيُنُهُنَّ﴾ ﴿مُرَاعَاةَ قُلُوبِ زَوَاجَاتِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإدخالُ الشُّرُورِ عليهنَّ؛ فَإِنَّ فِي هَذَا مُرَاعَاةَ لِقُلُوبِ هَؤُلَاءِ النِّسَاءِ حَتَّى تَقْرَأَ أَعْيُنُهُنَّ^(٢)﴾.

٢١- أَنَّ مَا فِي الْقَلْبِ مِمَّا لَا يَمْلِكُهُ الْإِنْسَانُ لَا يُؤَاخِذُ عَلَيْهِ؛ لَأَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخَيَّرٌ، قَالَ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ يعني: مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي لَا تَمْلِكُونَهُ؛ وَلِهَذَا لَا يَحْرُمُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُفْضَلَ إِحْدَى نِسَائِهِ عَلَى الْآخَرَى فِي الْمَحَبَّةِ؛ لِأَنَّ الْمَحَبَّةَ مَحَلُّهَا الْقَلْبُ، وَلَا يُمْكِنُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُسَلِّطَ قَلْبَهُ وَيُسَخِّرَهُ حَتَّى يُحِبَّ وَيَكْرَهُ^(٣)!

٢٢- في قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ أَنَّ التَّكْلِيفَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْ أَحَدٍ مَهْمَا بَلَغَتْ مَنَزَلَتُهُ فِي الدِّينِ؛ فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ رَدٌّ عَلَى أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْأَوْلِيَاءَ إِذَا بَلَغُوا مَرْتَبَةً مِنَ الْمَرَاتِبِ سَقَطَ عَنْهُمْ التَّكْلِيفُ؛ لِأَنَّا نَعْلَمُ أَنَّ أَعْلَى دَرَجَاتِ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى هُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَأَنَّ أَعْلَاهُمْ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فَإِذَا كَانَ هُوَ مَحَلًّا لِلتَّكْلِيفِ، فَمَنْ دُونَهُ مِنْ بَابِ أَوَّلَى^(٤).

٢٣- في قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَزَوَّجَ﴾ أَنَّه لَا يَجُوزُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطَلِّقَ أَحَدًا مِنْ نِسَائِهِ لِيَتَزَوَّجَ غَيْرَهَا^(٥)، وَالْحِكْمَةُ أَنَّهُنَّ لَمَّا لَمْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٠٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٠٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٠٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٤١١).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٤١٢).

يَخْتَرْنَ عَلَيْهِ غَيْرَهُ؛ أَمْرٌ بِمُكَافَأَتِهِنَّ فِي التَّمَسُّكِ بِنِكَاحِهِنَّ^(١).

٢٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ إِلَى مَنْ يَرِيدُ زَوَاجَهَا^(٢)؛ لِأَنَّ النَّظَرَ الْأَوَّلَى لَا تَكَادُ تُثَبِّتُ مَا عَلَيْهِ الْمَرْئِيُّ مِنْ حَاقِّ الْوَصْفِ^(٣).

٢٥- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَغَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ؛ يُعْجِبُهُ حُسْنُ النِّسَاءِ الظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ^(٤).

٢٦- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ جَوَازُ تَزَوُّجِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةَ لِحُسْنِهَا، وَيُؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَدِينِهَا؛ فَظَفَرُ بَذَاتِ الدِّينِ))^(٥).

٢٧- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ أَنَّ الْوَطْءَ بِمِلْكِ الْيَمِينِ أَهْوَنُ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنَ الْوَطْءِ بِالزَّوْاجِ؛ وَلِهَذَا أَبَاحَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِلْإِنْسَانِ أَلَّا يَعْدِلَ بَيْنَ سَرَارِيهِ؛ لِأَنَّ الْغَيْرَةَ بَيْنَهُنَّ لَيْسَتْ كَالْغَيْرَةِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ^(٦).

٢٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ تَفْضِيلُ الْيَمِينِ عَلَى الشَّامِلِ؛ حَيْثُ نَسَبَ الْمَلَكَِيَّةَ إِلَيْهَا دُونَ الشَّامِلِ! وَلَمْ يُعَبِّرْ بِالْيَدِ الشَّامِلِ عَنِ الذَّاتِ أَبَدًا؛ وَلَكِنْ عَبَّرَ بِالْأَيْدِي عَمُومًا وَعَبَّرَ بِالْيَمِينِ، وَأَمَّا التَّعْبِيرُ بِالشَّامِلِ فَلَمْ يَرِدْ^(٧).

(١) يُنْظَرُ: ((أَحْكَامُ الْقُرْآنِ)) لابن العربي (٣/ ٥٦٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانٍ)) (٨/ ٤٩٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((نَظْمُ الدَّرَرِ)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٥/ ٣٨٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمٍ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٤١٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)).

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٩٠)، وَمُسْلِمٌ (١٤٦٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمٍ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٤١٢).

(٧) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (ص: ٤١٤).

بلاغَةُ الآيات:

١ - قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ عَائِدَتِ أَجُورُهُمْ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عِمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَأَمْرَهُ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

- قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ عَائِدَتِ أَجُورُهُمْ﴾ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ مَسْوقٌ لاختصاصِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَطْيَبِ الْأَزْكَى بَعْدَ أَنْ خَيْرَ نِسَاءَهُ فَاخْتَرَنَهُ، وَهُوَ خَيْرٌ مُرَادٌ بِهِ التَّشْرِيعُ. وَدُخُولُ حَرْفِ (إِنَّ) عَلَيْهِ لَا يُنَافِي إِرَادَةَ التَّشْرِيعِ؛ إِذْ مَوْقِعُ (إِنَّ) هُنَا لِمَجَرَّدِ الْإِهْتِمَامِ، وَالْإِهْتِمَامُ يُنَاسِبُ كُلًّا مِنْ قَصْدِ الْإِخْبَارِ وَقَصْدِ الْإِنْشَاءِ؛ وَلِذَلِكَ عُطِفَتْ عَلَى مَفْعُولِ ﴿أَحْلَلْنَا﴾ مَعْطُوفَاتٌ قُدِّدَتْ بِأَوْصَافٍ لَمْ يَكُنْ شَرْعُهَا مَعْلُومًا مِنْ قَبْلُ؛ وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَبَنَاتِ عِمَّكَ﴾ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ، بِاعتبارِ تَقْيِيدِهِنَّ بِوصفِ ﴿الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَمْرَهُ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا﴾ بِاعتبارِ تَقْيِيدِهَا بِوصفِ الْإِيمَانِ، وَتَقْيِيدِهَا بِ﴿إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ وَ﴿أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾^(١).

- قوله: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ﴾ إِضَافَةٌ (أَزْوَاجٍ) إِلَى ضَمِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُفِيدُ أَنَّهِنَّ الْأَزْوَاجُ اللَّاتِي فِي عِصْمَتِهِ؛ فَيَكُونُ الْكَلَامُ إِخْبَارًا لِتَقْرِيرِ تَشْرِيعِ سَابِقٍ، وَمَسْوقًا مَسَاقَ الْإِمْتِنَانِ، ثُمَّ هُوَ تَمْهِيدٌ لِمَا سَيَتْلُوهُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٤٩)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١٠٩)، ((تفسير ابن عاشور))

(٢٢/ ٦٣)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٨/ ٣٤).

مِنَ التَّشْرِيعِ الْخَاصِّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْإِسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾^(١) [الأحزاب: ٥٢].

- قَوْلُهُ: ﴿وَمِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عِمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَلَّتِكَ﴾ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴿الْوَصْفَانِ بَنَاتِ عَمِّهِ وَعَمَّاتِهِ وَبَنَاتِ خَالِهِ وَخَالَاتِهِ وَبَنَاتِ هَاجَرْنَ مَعَهُ؛ غَيْرُ مَقْصُودٍ بِهِمَا الْاِحْتِرَازُ عَمَّنْ لَسْنَا كَذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ وَصَفٌ كَاشَفٌ مَسْوقٌ لِلتَّنْوِيهِ بِشَأْنِهِنَّ، عَلَى قَوْلٍ^(٢).

- وَخَصَّ هَؤُلَاءِ السُّوَّةَ مِنْ عُمُومِ الْمَنْعِ؛ تَكْرِيمًا لِسَانِ الْقَرَابَةِ وَالْهَجْرَةِ الَّتِي هِيَ بِمَنْزِلَةِ الْقَرَابَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾^(٣) [الأنفال: ٧٢].

- وَأَفْرَدَ لَفْظُ (عَمٍّ) وَجُمُعَ لَفْظُ (عَمَّاتٍ)؛ لِأَنَّ الْعَمَّ فِي اسْتِعْمَالِ كَلَامِ الْعَرَبِ يُطْلَقُ عَلَى أَخِي الْأَبِ، وَيُطْلَقُ عَلَى أَخِي الْجَدِّ، وَأَخِي جَدِّ الْأَبِ... وَهَكَذَا؛ فَهَمْ يَقُولُونَ: هَؤُلَاءِ بَنُو عَمٍّ أَوْ بَنَاتُ عَمٍّ، إِذَا كَانُوا لِعَمٍّ وَاحِدٍ أَوْ لِعِدَّةِ أَعْمَامٍ، فَأَمَّا لَفْظُ (الْعَمَّةِ) فَإِنَّهُ لَا يُرَادُّ بِهِ الْجِنْسُ فِي كَلَامِهِمْ، فَإِذَا قَالُوا: هَؤُلَاءِ بَنُو عَمَّةٍ، أَرَادُوا أَنَّهُمْ بَنُو عَمَّةٍ مُعَيَّنَةٍ؛ فَجِيءَ فِي الْآيَةِ ﴿عَمَّتِكَ﴾ جَمْعًا؛ لِئَلَّا يُفْهَمَ مِنْهُ بَنَاتُ عَمَّةٍ مُعَيَّنَةٍ. وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي إِفْرَادِ لَفْظِ (الْخَالِ) مِنْ قَوْلِهِ: (بَنَاتِ خَالَكَ)، وَجُمُعَ الْخَالَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَبَنَاتِ خَلَّتِكَ﴾^(٤).

وَقِيلَ: وَحَدَّ لَفْظُ الذَّكْرِ؛ لِشَرَفِهِ، وَجَمَعَ الْإِنَاثَ؛ لِنَقِصِهِنَّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَنِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/ ٦٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٩٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٦).

الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ ﴿[النحل: ٤٨]﴾، ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]، وله نظائر كثيرة^(١).

وقيل: جُمِعَ لفظُ العَمِّ والخَالِ دونَ العَمَّاتِ والخالاتِ بسببِ أنَّ قوَّةَ صِلَةِ العَمِّ بالإنسانِ أقوى من قوَّةِ صِلَةِ العَمَّةِ؛ فلهذا جُمِعَ، وإلَّا فَمِنَ المعلومِ أنَّ الإنسانَ له أعمامٌ وليس له عَمٌّ واحدٌ فقط، وبناتُ أعمامِهِ كُلُّهُنَّ حلالٌ^(٢).

وقيل: لأنَّ العَمِّ والخالَ بوزنِ مَصْدَرَيْنِ، وهما: (الضَّمُّ) و(المالُ)، والمصدرُ يَسْتَوِي فِيهِ المَفْرَدُ والجَمْعُ، بخلافِ العَمَّةِ والخالَةِ^(٣).

وقيل: أفرَدَ العَمِّ؛ لأنَّ واحدَ الذُّكُورِ يُجْمَعُ مِنْ غَيْرِهِ؛ لِشَرَفِهِ وَقُوَّتِهِ، وَكَوْنِهِ الْأَصْلَ الَّذِي تَفَرَّعَ مِنْهُ هَذَا النُّوعُ، وَجَمَعَ الْإِنَاثَ؛ لأنَّ المَرَادَ بِهِ الْجِنْسُ؛ لِئَلَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّ المَرَادَ إِبَاحَةَ الْأَخَوَاتِ مَجْتَمِعَاتٍ^(٤).

- قوله: ﴿وَأَمْرًا مُّؤَمَّنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ التَّنْكِيرُ فِي (امْرَأَةً) لِلنُّوعِيَّةِ، والمعنى: وَنَعْلِمُكَ أَنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ امْرَأَةً مُّؤَمَّنَةً بِقَيْدِ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لَكَ، وَأَنْ تُرِيدَ أَنْ تَتَزَوَّجَهَا؛ فَقَوْلُهُ: ﴿لِلنَّبِيِّ﴾ وَ(النَّبِيِّ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ إِظْهَارٌ فِي مَقَامِ الْإِضْمَارِ؛ وَالْمَعْنَى: إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ وَأَرَدْتَ أَنْ تَنْكِحَهَا، وَهَذَا تَخْصِيصٌ مِنْ عُمُومِ قَوْلِهِ: ﴿وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَتِكَ أَلَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾، فَإِذَا وَهَبَتْ امْرَأَةً نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَرَادَ نِكَاحَهَا؛ جَازَ لَهُ ذَلِكَ بِدُونِ ذَيْنِكَ الشَّرْطَيْنِ، وَلَأَجْلِ هَذَا وَصِفَتْ (امْرَأَةً)

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٤٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٧٠)، وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْوَجْهَ هُوَ الْأَقْرَبُ.

(٣) يُنْظَرُ: ((فتح الرحمن)) (لأنصاري) (ص: ٤٦٢، ٤٦٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٨٠).

ب- ﴿مُؤْمِنَةً﴾؛ لِيُعْلَمَ عَدَمُ اشْتِرَاطِ مَا عَدَا الْإِيمَانَ^(١).

- وأيضاً في قوله: ﴿إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ إظهارٌ في مقام الإضمار؛ لأنَّ مُقْتَضَى الظاهر أن يُقال: إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ، والغرض من هذا الإظهار ما في لَفْظِ (النَّبِيِّ) مِنْ تَزْكِيَةِ فِعْلِ الْمَرَأَةِ الَّتِي تَهَبُ نَفْسَهَا؛ بِأَنَّهَا رَاغِبَةٌ لِكِرَامَةِ النَّبُوَّةِ. والعدول عن الإضمار في قوله: ﴿إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ﴾ بأن يُقال: إِنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا؛ لِمَا فِي إِظْهَارِ لَفْظِ (النَّبِيِّ) مِنَ التَّفْخِيمِ وَالتَّكْرِيمِ، وَبَيَانِ عُلُوِّ شَأْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

- وقوله: ﴿إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾ جُمْلَةٌ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ جُمْلَةٍ ﴿إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ وَبَيْنَ ﴿خَالِصَةً لَكَ﴾، وَلَيْسَ مَسْوُوقًا لِلتَّقْيِيدِ؛ إِذْ لَا حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِ إِرَادَتِهِ نِكَاحَهَا؛ فَإِنَّ هَذَا مَعْلُومٌ مِنْ مَعْنَى الْإِبَاحَةِ، وَإِنَّمَا جِيءَ بِهَذَا الشَّرْطِ لِدَفْعِ تَوَهُّمٍ أَنْ يَكُونَ قَبُولُهُ هِبَتِهَا نَفْسَهَا لَهُ وَاجِبًا عَلَيْهِ كَمَا كَانَ عُرْفُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَكِنِّي لَا يُلْزِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ قَبُولَ الْهَبَةِ لِمَا عُلِمَ مِنْ خُلُقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِذَا أَثَبَّتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ الْإِرَادَةَ وَالتَّخْيِيرَ فِي هَذِهِ الْحَالِ. وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ، وَالتَّقْدِيرُ: إِنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا فَهِيَ حَالِلٌ لَهُ، فَهَذَا شَرْطٌ مُسْتَقِلٌّ، وَلَيْسَ شَرْطًا فِي الشَّرْطِ الَّذِي قَبْلَهُ^(٣).

- وفي قوله: ﴿خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ التِّفَاتُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٥٠)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٣٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٥٠)، ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١٢/ ٤٥٨)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٩٣)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٩)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٨٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٦٩). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٣٧٣).

الخطاب، والسرُّ في الالتفاتِ هنا أنَّه رُجوعٌ إلى أصلِ الكلام؛ فقد صُدِّرَ الكلامُ بمُخاطبةِ النَّبيِّ بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ﴾ إلخ، ثمَّ عُدَّ عن الخطابِ إلى الغيبةِ في قوله: ﴿إِنْ أَرَادَ اللَّيْثُ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾؛ للإيذانِ بأنَّه ممَّا خُصَّ به وأُوثِرَ، وأنَّ هذا الاختصاصَ تَكْرِمَةٌ له مِنْ أَجْلِ النُّبُوَّةِ^(١).

- ولَمَّا كان التَّخصيصُ لا يَصِحُّ ولا يَتَصَوَّرُ إِلَّا مِنْ مُحِيطِ الْعِلْمِ بأنَّ هذا الأمرَ ما كان لغيرِ المخصوصِ تامَّ القُدرةِ لِيَمْنَعَ غَيْرَهُ مِنْ ذَلِكَ؛ عَلَّلَهُ بقوله: ﴿قَدْ﴾ أي: أَخْبَرْنَاكَ بأنَّ هذا أمرٌ يُخَصُّكَ دونَهم؛ لَأَنَّا قَدْ ﴿عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا﴾^(٢).

- قوله: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ...﴾ تَعْدِيَةٌ فِعْلٌ ﴿فَرَضْنَا﴾ بِحَرْفِ (على) الْمُقْتَضِي لِلتَّكْلِيفِ وَالْإِجَابِ؛ لِلإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ مِنْ شَرَائِعِ أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ مَا يَوَدُّونَ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمْ، مِثْلُ عَدَدِ الزَّوْجَاتِ، وَإِجَابِ الْمُهُورِ وَالنَّفَقَاتِ، فَإِذَا سَمِعُوا مَا خُصَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ التَّوَسُّعَةِ فِي تِلْكَ الْأَحْكَامِ، وَدُّوا أَنْ يُلْحَقُوا بِهِ فِي ذَلِكَ؛ فَسَجَّلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ بَاقُونَ عَلَى مَا سَبَقَ شَرْعُهُ لَهُمْ فِي ذَلِكَ. وَالْإِخْبَارُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ عَلِمَ ذَلِكَ كِنَايَةً عَنْ بَقَاءِ تِلْكَ الْإِحْكَامِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: أَنَّا لَمْ نَغْفُلْ عَنْ ذَلِكَ، أَي: لَمْ نُبْطِلْهُ، بَلْ عَنْ عِلْمِ خَصَّصْنَا نَبِيَّنَا بِمَا خَصَّصْنَاهُ بِهِ فِي ذَلِكَ الشَّانِ، فَلَا يَشْمَلُ مَا أَحْلَلْنَاهُ لَهُ بِقِيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَالْجُمْلَةُ اعْتِرَاضٌ بَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾ وَمُتَعَلِّقُهُ - وَهُوَ ﴿خَالِصَةٌ﴾ -؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي نَحْوِ ذَلِكَ لَا لِمَجَرَّدِ قَصْدِ التَّوَسُّعِ عَلَيْهِ، بَلْ لِمَعَانٍ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٥٠)، ((تفسير البضاوي)) (٤/ ٢٣٥)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/ ٤٩٣)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٧٠)، ((إعراب

القرآن وبيانه)) لدرويش (٨/ ٣٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٨٣).

تَقْتَضِي التَّوْسِيعَ عَلَيْهِ وَالتَّضْيِيقَ عَلَيْهِمْ تَارَةً، وَبِالْعَكْسِ أُخْرَى^(١).

- قوله: ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾ تَعْلِيلٌ لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَقِّ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ مِنَ التَّوْسِيعَةِ بِالْإِزْدِيَادِ مِنْ عَدَدِ الْأَزْوَاجِ، وَتَرْوُجِ الْوَاهِبَاتِ أَنْفُسَهُنَّ دُونَ مَهْرٍ، وَجَعَلَ قَبُولَ هِبَتِهَا مَوْكُولًا لِإِرَادَتِهِ، وَبِمَا أَبْقَى لَهُ مِنْ مُسَاوَاتِهِ أُمَّتَهُ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ الْإِبَاحَةِ، فَلَمْ يُضَيِّقْ عَلَيْهِ، وَهَذَا تَعْلِيمٌ وَامْتِنَانٌ^(٢).

- وَجُمْلَةٌ ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ تَذِيلٌ لِمَا شَرَعَهُ مِنَ الْأَحْكَامِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَي: إِنَّ مَا أَرْدْنَاهُ مِنْ نَفْيِ الْحَرَجِ عَنْكَ هُوَ مِنْ مُتَعَلِّقَاتِ صِفَتِي الْغُفْرَانِ وَالرَّحْمَةِ، وَجُعِلَ اتِّصَافُ اللَّهِ بِهِمَا أَمْرًا مُتِمِّكًا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ فِعْلُ (كَانَ) الْمُشِيرُ إِلَى السَّابِقِيَّةِ وَالرُّسُوحِ^(٣).

٢- قوله تعالى: ﴿تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ وَمِنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَءَ عِبَهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا﴾

- قوله: ﴿تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ﴾ اسْتِثْنَاءٌ بَيَانِيٌّ نَاشِئٌ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَهْلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾ [الأحزاب: ٥٠]؛ فَإِنَّهُ يُثِيرُ فِي النَّفْسِ تَطَلُّبًا لِبَيَانِ مَدَى هَذَا التَّحْلِيلِ. وَالْجُمْلَةُ خَبَرٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي إِنْشَاءِ تَحْلِيلِ الْإِرْجَاءِ وَالْإِيْوَاءِ لِمَنْ يَشَاءُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٤/ ٢٣٦)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٩٤)، ((تفسير أبي السعود))

(٧/ ١١٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٧٠، ٧١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٧١).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/ ٧١، ٧٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/ ٧٢).

- ومُقابِلَةُ الإِرجاءِ بالإِواءِ في قولهِ: ﴿تُرْجَى مِنْ نَشَأٍ مِنْهُنَّ وَتُقْوَى إِلَيْكَ مِنْ نَشَأٍ﴾ تَقْتَضِي أَنَّ الإِرجاءَ مُرادٌ مِنْهُ ضِدُّ الإِواءِ، أو أَنَّ الإِواءَ ضِدُّ الإِرجاءِ، وبذلك تَنَشَأُ اِحْتِمالاتٌ فِي المُرَادِ مِنَ الإِرجاءِ والإِواءِ صَرِيحِهِمَا وَكِنايَتُهُمَا^(١).

- قولُهُ: ﴿وَمِنْ ابْنَعَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ لِيَبَانَ أَنَّ التَّخْيِيرَ لَا يُوجِبُ اسْتِمْرَارَ ما أَخَذَ بِهِ مِنَ الطَّرْفَيْنِ الْمُخَيَّرِ بَيْنَهُمَا، أي: لَا يَكُونُ عَمَلُهُ بِالْعَزْلِ لازِمًا لِلدَّوامِ بِمَنْزِلَةِ الظَّهَارِ وَالإِيلاءِ، بَلْ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى مَنْ يَعْزِلُهَا مِنْهُنَّ؛ فَصَرَّحَ هُنَا بِأَنَّ الإِرجاءَ شامِلٌ لِلْعَزْلِ؛ فِي الكَلَامِ جُمْلَةً مُقَدَّرَةٌ دَلَّ عَلَيْهَا قولُهُ: ﴿ابْنَعَيْتَ﴾؛ إِذْ هُوَ يَقْتَضِي أَنَّهُ ابْتَغَى إِبْطَالَ عَزْلِهَا، فَمَفْعُولٌ ﴿ابْنَعَيْتَ﴾ مَحذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ قولُهُ: ﴿وَتُقْوَى إِلَيْكَ مِنْ نَشَأٍ﴾، كَمَا هُوَ مُقْتَضَى الْمُقَابَلَةِ بِقولِهِ: ﴿تُرْجَى مِنْ نَشَأٍ مِنْهُنَّ﴾؛ فَإِنَّ العَزْلَ وَالإِرجاءَ مُؤَدَّاهُما واحِدٌ^(٢).

- وَمُتَعَلِّقُ الجُنَاحِ فِي قولِهِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ مَحذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ قولُهُ: ﴿ابْنَعَيْتَ﴾، أي: ابْتَعَيْتَ إِيواءَها فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ مِنْ إِيوائِها^(٣).

- وَفِي قولِهِ: ﴿وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ﴾ إِشارةٌ إِلَى أَنَّ المُرَادَ الرِّضَا الَّذِي يَتَسَاوَيْنَ فِيهِ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ لِلتَّأْكِيدِ بـ ﴿كُلُّهُنَّ﴾ نَكْتَةٌ زائِدَةٌ؛ فَالْجَمْعُ بَيْنَ ضَمِيرِهِنَّ فِي قولِهِ: ﴿كُلُّهُنَّ﴾ يَوْمِيٌّ إِلَى رِضا مُتساوٍ بَيْنَهُنَّ^(٤)، حَتَّى لَا يَتَوَهَّمَ وَاهِمٌ أَنَّ رِضا بَعْضُهُنَّ وَانْتِفَاءَ الحُزْنِ عَنْهُنَّ كافٍ فِي ذلك! بَلِ الرِّضا يَكُونُ لِلْجَمِيعِ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٧٢، ٧٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/٧٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/٧٦).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٠٣).

- وَذِكْرُ ﴿وَلَا يَحْزَنْ﴾ بعد ذِكْرِ ﴿أَنْ تَقْرَأَعْيُنُهُنَّ﴾ - مع ما في قُرَّةِ الْعَيْنِ مِنْ تَضْمُنٍ مَعْنَى انْتِفَاءِ الْحُزَنِ - إِيْمَاءٌ إِلَى تَرْغِيبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ابْتِغَاءِ بَقَاءِ جَمِيعِ نِسَائِهِ فِي مُوَاصَلَتِهِ؛ لِأَنَّ فِي عَزْلِ بَعْضِهِنَّ حُزْنَ لِلْمَعْزُولَاتِ، وَهُوَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَوْفٌ لَا يُحِبُّ أَنْ يُحْزَنَ أَحَدًا^(١).

- وَالتَّذْيِيلُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا﴾ كَلَامٌ جَامِعٌ لِمَعْنَى التَّرْغِيبِ وَالتَّحْذِيرِ؛ فَفِيهِ تَرْغِيبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِحْسَانِ بِأَزْوَاجِهِ وَإِمَائِهِ وَالمُتَعَرِّضَاتِ لِلتَّزْوَاجِ بِهِ، وَتَحْذِيرٌ لَهُنَّ مِنْ إِضْمَارِ عَدَمِ الرِّضَا بِمَا يَلْقَيْنَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي إِجْرَاءِ صِفَتِي ﴿عَلِيمًا حَلِيمًا﴾ عَلَى اسْمِ الْجَلَالَةِ: إِيْمَاءٌ إِلَى ذَلِكَ؛ فَمُنَاسَبَةُ صِفَةِ الْعِلْمِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ ظَاهِرَةٌ، وَمُنَاسَبَةُ صِفَةِ الْحَلِيمِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْمَقْصُودَ تَرْغِيبُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَلْيَقِ الْأَحْوَالِ بِصِفَةِ الْحَلِيمِ^(٢).

٣- قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ مَوْقِعُ هَذِهِ الْآيَةِ فِي الْمُصْحَفِ عَقِبَ الَّتِي قَبْلَهَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا كَذَلِكَ نَزَلَتْ، وَأَنَّ الْكَلَامَ مُتَّصِلٌ بِبَعْضِهِ بِيَعُضٍ، وَمُنْتَظَمٌ هَذَا النَّظْمَ الْبَدِيعَ، عَلَى أَنَّ حَذْفَ مَا أُضِيفَتْ إِلَيْهِ ﴿بَعْدُ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ حَذْفٌ مَعْلُومٌ دَلَّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ السَّابِقُ، وَتَقْدِيرُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ الْمَحْذُوفِ: مِنْ بَعْدِ الْأَصْنَافِ الْمَذْكُورَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ [الْأَحْزَابُ: ٥٠] إلخ^(٣)، وَذَلِكَ عَلَى قَوْلٍ فِي التفسيرِ.

- وَ(مِنْ) فِي قَوْلِهِ: ﴿مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ مَزِيدَةٌ عَلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي لـ ﴿تَبَدَّلَ﴾؛ لِقَصْدِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٧٦/٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٧٦/٢٢، ٧٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٧٧/٢٢).

إفادَةِ العُوموم، وتأكِيدِ النَّفْيِ، وفائدَتُهُ اسْتِغْرَاقُ جِنْسِ الأَزْوَاجِ بِالتَّحْرِيمِ،
والتَّقْدِيرُ: وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ أَزْوَاجًا أُخَرَ^(١).

- قوله: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ أي: إِنْ مَنْ حَصَلَتْ فِي عِصْمَتِكَ مِنْ
الأَصْنَافِ المذكورةِ لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تُطَلِّقَهَا؛ فَكُنِّي بِالتَّبَدُّلِ عَنِ الطَّلَاقِ لِأَنَّهُ
لَا زِمُهُ فِي العُرْفِ الغَالِبِ؛ لِأَنَّ المَرْءَ لَا يُطَلِّقُ إِلَّا وَهُوَ يَعْتَاضُ عَنِ المُطَلَّقةِ امْرَأَةً
أُخْرَى^(٢).

- وفي جُمْلَةٍ ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ إِذَا بَانَ اللَّهُ لَمَّا أَبَاحَ لِرَسُولِهِ الأَصْنَافَ
الثَّلَاثَةَ، أَرَادَ اللُّطْفَ لَهُ، وَالْأَيُّنَاكَدَ رَغْبَتَهُ إِذَا أَعْجَبَتْهُ امْرَأَةٌ، لَكِنَّهُ حَدَدَ لَهُ أَصْنَافًا
مُعَيَّنَةً وَفِيهِنَّ غَنَاءٌ، وَأُكِّدَتْ هَذِهِ المُبَالَغَةُ بِالتَّذْيِيلِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ رَقِيبًا﴾، أَي: عَالِمًا بِجَرَيِ كُلِّ شَيْءٍ عَلَى نَحْوِ مَا حَدَدَهُ أَوْ عَلَى خِلَافِهِ،
فَهُوَ يُجَازِي عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ. وَهَذَا وَعْدٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَوَابٍ
عَظِيمٍ عَلَى مَا حَدَدَ لَهُ مِنْ هَذَا الحُكْمِ، كَمَا أَنَّ فِيهِ تَحْذِيرًا مِنْ مُجَاوِزَةِ حُدُودِ
اللَّهِ وَتَخْطِئِ حَلَالِهِ وَحَرَامِهِ^(٣)، فَلَمَّا كَانَ المَقَامُ مَقَامَ تَحْلِيلٍ وَتَحْرِيمٍ خَتَمَ
اللَّهُ تَعَالَى الآيَةَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾، يَعْنِي: فَهُوَ يُرَاقِبُكَ لَوْ
خَالَفْتَ مَا شَرَعَ لَكَ، وَهَذَا مِنْ بِلَاغَةِ الْقُرْآنِ؛ حَيْثُ يَخْتِمُ الآيَاتِ بِمَا يُنَاسِبُ
الأَحْكَامَ الموجودةَ فِيهَا^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٥٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٣٦)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/ ٤٩٧)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٧٩)، ((إعراب

القرآن وبياناه)) لدرويش (٨/ ٣٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٧٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٩٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٨٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤١٤).

- والاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ مُنْقَطِعٌ، والمعنى: لكن ما مَلَكَتْ يَمِينُكَ حلالٌ في كلِّ حالٍ، والمقصود من هذا الاستدراك: دَفْعُ تَوَهُّمِ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْ لَفْظِ النِّسَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ﴾ مَا يُرَادُ لَفْظَ الْإِنَاثِ دُونَ اسْتِعْمَالِهِ الْعُرْفِيِّ بِمَعْنَى الْأَزْوَاجِ ^(١).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢ / ٨٠).

الآيات (٥٣-٥٥)

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَبْظِرِينَ إِنَّهُ وَلَكِنَّ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِنِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ خِفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَتْ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٥٤﴾ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي ءَابَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَتْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٥٥﴾﴾

غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ:

﴿نَبْظِرِينَ﴾: أي: مُتَنَبِّزِينَ، يُقَالُ: نَبْظَرْتُهُ، أي: انتَبَرْتُهُ، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْوَقْتِ الَّذِي يَأْتِي فِيهِ، وَأَصْلُ (نظر): يَدُلُّ عَلَى تَأْمُلِ الشَّيْءِ وَمُعَايِنَتِهِ ^(١).

﴿إِنَّهُ﴾: أي: وَقْتَ إدْرَاكِه وَنُضْجِهِ وَتَهَيُّئِهِ، وَأَصْلُ (أني): يَدُلُّ عَلَى إدْرَاكِ الشَّيْءِ ^(٢).

﴿مُسْتَعْسِنِينَ لِحَدِيثٍ﴾: أي: طَالِبِينَ الْأَنْسَ لِلْحَدِيثِ، وَأَصْلُ (أنس): يَدُلُّ عَلَى

(١) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٥٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٤٤٤)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٨١٣)، ((عمدة الحفاظ)) للسمين الحلبي (٤/ ١٩٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٥٧)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ١٠٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١٤١)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٠٣)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٤٩٩)، ((التيبان)) لابن الهائم (ص: ٣٤١).

الظهور، وعدم الاستيحاش^(١).

﴿مَتَعًا﴾: أي: منفعةٌ وحاجةٌ، والمتاع: كلُّ ما حصل التمتع والانتفاع به على وجهٍ ما، وأصل (متع): يدلُّ على منفعة^(٢).

﴿حِجَابٍ﴾: أي: ستر، وكلُّ ما يستر المطلوب ويمنع من الوصول إليه فهو حجاب، وأصل (حجب): المنع من الوصول^(٣).

﴿لَا جُنَاحَ﴾: أي: لا إثم ولا حرج، وسمي الإثم جناحاً؛ لِمِيلِهِ عن طريق الحق، وأصل (جَنَحَ): يدلُّ على الميل والعدوان^(٤).

﴿شَهِيدًا﴾: أي: شاهداً على كلِّ شيءٍ، لا تخفى عليه خافية، وأصل (شهد): يدلُّ على حضورٍ وعِلْمٍ وإعلام^(٥).

المعنى الإجمالي:

يُبينُ الله تعالى بعضَ التشريعات والآداب التي تتعلق بدخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم، فيقول: يا أيُّها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبيِّ بغيرِ إذنٍ إلَّا أنْ تُدعوا إلى طعامٍ تَأْكُلُونَهُ فيها غيرِ مُتَظَرِّينَ نُضِجَ الطَّعامُ، ولكنْ إذا

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٦١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ١٤٥)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٠٣).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٥١٣)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٢٩٣)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٨٠٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٦٦)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ١٤٣)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢١٩)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٣٦٠).

(٤) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٦٦)، ((تفسير ابن جرير)) (٢/ ٧١٢)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٤٨٤)، ((التيبان)) لابن الهائم (ص: ٩٨).

(٥) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٢٢١)، ((المفردات)) للراغب (١/ ٤٦٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٥٦).

دُعِيتُمْ لِلدُّخُولِ فادْخُلُوا، إِذَا فَرَغْتُمْ مِنَ الطَّعَامِ فَاخْرُجُوا مِنْ بَيْتِ النَّبِيِّ، وَلَا تَمْكُثُوا مُتَحَدِّثِينَ بَعْدَ فَرَاعِكُمْ مِنَ الطَّعَامِ؛ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ وَيَشُقُّ عَلَيْهِ، فَيَسْتَحْيِي مِنْ إِعْلَامِكُمْ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ الْحَقَّ.

ثُمَّ يَذْكُرُ سُبْحَانَهُ بَعْضَ الْأَدَابِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَلْتَزِمُوهَا مَعَ نِسَاءِ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيقول: وَإِذَا سَأَلْتُمْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ حَاجَةً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ؛ ذَلِكَ أَنْقَى لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ، وَمَا يَنْبَغِي لَكُمْ - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا؛ إِنَّ ذَلِكَ ذَنْبٌ عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى!

ثُمَّ يَحذِّرُهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ مَخَالَفَةِ أَمْرِهِ، فيقول: إِنْ تَظْهَرُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فِي قُلُوبِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِهِ وَبَعِيرٌ.

ثُمَّ يَذْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى بَعْضَ الْأَصْنَافِ الَّذِينَ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَظْهَرَ أَمَامَهُمْ بَدُونِ حِجَابٍ، فيقول: لَا إِثْمَ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ فِي تَرْكِ الْاِحْتِجَابِ مِنْ آبَائِهِنَّ، وَلَا أَبْنَائِهِنَّ، وَلَا إِخْوَانِهِنَّ، وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ، وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ، وَلَا نِسَائِهِنَّ، وَلَا مَمَالِكِهِنَّ مِنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ. ثُمَّ أَمَرَهُنَّ اللَّهُ بِاتِّقَاءِ غَضَبِهِ وَعَذَابِهِ، وَذَلِكَ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ واجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ؛ وَيَخْتَمُ الْآيَةُ بِقَوْلِهِ: إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ.

تفسير الآيات:

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْشَرُّوا وَلَا مُسْتَعْسِنِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ

عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٢﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ لَمَّا خَاطَبَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهٖ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ لَهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا...﴾ [الأحزاب: ٤٥]؛ بَيَانًا لِحَالِهِ مَعَ أُمَّتِهِ الْعَامَّةِ، قَالَ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي هَذَا النَّدَاءِ: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ...﴾؛ إِرْشَادًا لَهُمْ، وَبَيَانًا لِحَالِهِمْ مَعَ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنْ الْاحْتِرَامِ، وَعَدَمِ إِزْعَاجِهِ فِي حَالِ الْخَلْوَةِ ^(١).

وَأَيْضًا لَمَّا بَيَّنَّ مِنْ حَالِ النَّبِيِّ أَنَّهُ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ، بِقَوْلِهِ: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٤٦]، قَالَ هَاهُنَا: ﴿لَا تَدْخُلُوا﴾؛ إِلَّا إِذَا دُعِيتُمْ، يَعْنِي: كَمَا أَنَّكُمْ مَا دَخَلْتُمْ الدِّينَ إِلَّا بِدُعَائِهِ، فَكَذَلِكَ لَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ دُعَائِهِ ^(٢).

وَأَيْضًا لَمَّا قَصَرَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهٖ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَزْوَاجِهِ، وَكَانَ قَدْ تَقَدَّمَ إِلَيْهِنَّ بِلُزُومِ الْبُيُوتِ، وَتَرَكَّ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْجَاهِلِيَّةُ مِنَ التَّبَرُّجِ - أَرْخَى عَلَيْهِنَّ الْحِجَابَ فِي الْبُيُوتِ، وَمَنَعَ غَيْرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا كَانَتْ الْعَرَبُ عَلَيْهِ مِنَ الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ؛ لِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْأَمَانَةِ فِي ذَلِكَ ^(٣).

وَأَيْضًا لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ آدَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَزْوَاجِهِ؛ قَفَّاهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِآدَابِ الْأُمَّةِ مَعَهُنَّ ^(٤).

سَبَبُ النُّزُولِ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ((لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٧٩/٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٧٨/٢٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٩٠/١٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٨١/٢٢).

وسلم زينب بنت جحش، دعا الناس، طعموا ثم جلسوا يتحدثون، فأخذ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام، فلما قام قام معه من الناس، وبقي ثلاثة، وإن النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فإذا القوم جلوس، ثم إنهم قاموا فانطلقوا، فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا، فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل فأرخت الحجاب بيني وبينه، وأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَبْظِرِينَ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِفِينَ لِخَدِثِ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيِّ فَيَسْتَحْيَ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيَ مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾^(١).

وعن الجعد أبي عثمان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ((تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بأهله، قال: فصنعت أمي أم سليم حيساً^(٢)، فجعلته في تور^(٣)، فقالت: يا أنس، اذهب بهذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقل: بعثت بهذا إليك أمي، وهي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منّا قليل يا رسول الله! قال: فذهبت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: إن أمي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منّا قليل يا رسول الله. فقال: ضعه، ثم قال: اذهب، فادع لي فلاناً وفلاناً وفلاناً، ومن لقيت - وسمي رجلاً - قال: فدعوت من سمى ومن لقيت. قال [الجعد]: قلت لأنس: عدد كم كانوا؟ قال: زهاء ثلاث مئة!

(١) رواه البخاري (٦٢٧١) واللفظ له، ومسلم (١٤٢٨).

(٢) الحيس: هو التمر مع السمن والأقط. يُنظر: (شرح النووي على مسلم) (٨/ ٣٤).

(٣) التور: إناء يُشرب فيه. يُنظر: (شرح المصايب) لابن الملك (٦/ ٣٤٦).

وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أنس، هاتِ التَّورَ. قال: فدخلوا حتَّى امتلأتِ الصُّفَّةُ^(١) والحُجْرَةُ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لِيَتَحَلَّقْ عَشْرَةُ عَشْرَةَ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ. قال: فَأَكَلُوا حتَّى شَبِعُوا، قال: فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ حتَّى أَكَلُوا كُلُّهُمْ! فقال لي: يا أنس، ارفع. قال: فرفعتُ، فما أدري حينَ وَضَعْتُ كانَ أَكْثَرَ أمَ حينَ رَفَعْتُ!! قال: وجلس طوائفٌ منهم يَتَحَدَّثُونَ في بَيْتِ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، ورَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ جالِسٌ وزوجتُه مُوَلِّيَةٌ وَجَهِهَا إلى الحائِطِ! فَثَقُلُوا على رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، فخرَجَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فسَلَّمَ على نِساءِهِ ثُمَّ رَجَعَ، فَلَمَّا رَأوا رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قد رَجَعَ ظَنُّوا أَنَّهُم قد ثَقُلُوا عليه، فابْتَدَرُوا البابَ فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ، وجاءَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ حتَّى أَرخى السِّتْرَ ودخلَ، وأنا جالِسٌ في الحُجْرَةِ، فلم يَلْبَثْ إلَّا يَسِيرًا حتَّى خَرَجَ عَلَيَّ، وَأُنْزِلَتْ هذِهِ الآيةُ، فَخَرَجَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وَقَرَأَهُنَّ على النَّاسِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إلَّا أَن يَأْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَبْظِينَ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِنِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَى آخِرِ الآيةِ. قالَ الجَعْدُ: قالَ أنسُ بْنُ مالِكٍ: أنا أَحَدُ النَّاسِ عَهْدًا بِهِذهِ الآياتِ، وَحُجِبْنَ نِساءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ))^(٢).

وعن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: (وَأَفْقَتْ رَبِّي في ثَلَاثٍ: في مَقامِ إِبْراهِيمَ، وفي الحِجَابِ، وفي أُسارى بَدْرِ!)^(٣).

(١) الصُّفَّةُ: مَوْضِعٌ مُظْلَلٌ في مَسْجِدِ المَدِينَةِ، وَأَهْلُ الصُّفَّةِ فُقَرَاءُ المِهاجِرِينَ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْهُمْ مَنْزِلٌ يَسْكُنُهُ، فَكانوا يَأْوُونَ إِلَيْهِ. يُنْظَرُ: ((تَحْفَةُ الأَحْوذِيِّ)) للمِباركِفُوري (٩/ ٥٩).

(٢) رواه مسلم (١٤٢٨). ورواه البخاري (٥١٦٣) معلقًا من حديث الجعد عن أنس بنحوه مختصرًا.

(٣) رواه مسلم (٢٣٩٩).

وعن أنسٍ رضي الله عنه، قال: قال عمرُ رضي الله عنه: ((قلتُ: يا رسولَ الله، يدخلُ عليك البرُّ والفاجرُ، فلو أمرت أمّهات المؤمنين بالحجاب! فأنزل الله آية الحجاب))^(١).

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ﴾

أي: يا أيُّها الذين آمنوا بالله ورسوله، لا تدخلوا بيوت النبي بغير إذنٍ إلا أن تدعوا إلى دخولها؛ لأجل طعامٍ تأكلونه فيها، فيؤذن لكم^(٢).

﴿غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ﴾

أي: والحال أنكم غير مُنتظرين وقت نُضجِ الطعام واستوائه^(٣).

(١) رواه البخاري (٤٧٩٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٥٧)، ((تفسير الخازن)) (٣/٤٣٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٥٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠).

قيل: ﴿إِلَى﴾ متعلّقٌ بـ ﴿يُؤْذَنُ﴾ بتضمين معنى الدعاء، فكأنه قيل: إلا أن تدعوا إلى طعام فيؤذن لكم. يُنظر: ((تفسير القاسمي)) (٨/٩٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٨٢). وقال ابن عاشور: (ليس ذكرُ الدعوة إلى طعام تقييداً لإباحة دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم؛ لا يدخلها إلا المدعو إلى طعام، ولكنه مثالٌ للدعوة وتخصيص بالذكر، كما جرى في القضية التي هي سبب النزول، فيلحق به كل دعوة تكون من النبي صلى الله عليه وسلم، وكل إذن منه بالدخول إلى بيته لغير قصد أن يطعم معه، كما كان يقع ذلك كثيراً). ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٨١). ويُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤١٧، ٤١٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٥٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/٢٢٣، ٢٢٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٥٤)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٩١، ٣٩٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤١٨).

قيل: المراد: لا ترقبوا الطعام حتى إذا قارب الاستواء تعرّضتم للدخول؛ فإن هذا يكرهه الله ويدّمّه. وممن ذهب إلى هذا المعنى: ابن كثير، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٥٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤١٨).

﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا﴾

أي: ولكن إذا دُعِيتُمْ للدُّخُولِ إِلَى بَيْتِ مَنْ بُيُوتِ النَّبِيِّ، فادخلوه^(١).

﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾

أي: فإذا فرغتم من الطعام فاخرجوا من بيت النبي، وتفرقوا^(٢).

﴿وَلَا مُسْتَنْسِينَ لِحَدِيثٍ﴾

أي: ولا تمكثوا في بيته بعد فراغكم من الطعام مُسْتَأْنِسِينَ بِالْحَدِيثِ^(٣).

﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ﴾

= وقيل: المعنى: لا تحضروا البيوت للطعام قبل تهيئة الطعام للتناول، فتععدوا تنتظرون نضجه. وممن ذهب إلى هذا المعنى: ابنُ عاشور. يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٨٢).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٦٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٨٣).

قال ابنُ عثيمين: ﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا﴾ أي ولا تدخلوا بغير دعوة، وهذا غير قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يُدْذَبَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ﴾، لأنَّ ﴿يُذَذَّبُ﴾ معناها: أنهم جاؤوا فاستأذنوا، وأما التي معناها: الجملة الثانية ﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ﴾: فهنا هم الذين دُعُوا. ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٢٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٦٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/٢٢٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٨٣).

قال البقاعي: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ﴾ أي: أكلتم طعاماً، أو شربتم شرباً. ((نظم الدرر)) (١٥/٣٩٢).
(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٦١)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/٢٢٧)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٩٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٨٣).

قال ابن الجوزي: (قوله تعالى: ﴿وَلَا مُسْتَنْسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ المعنى: ولا تدخلوا مُسْتَأْنِسِينَ، أي: طالبي الأنس لحديث؛ وذلك أنهم كانوا يجلسون بعد الأكل فيتحدثون طويلاً، وكان ذلك يؤذيه، ويستحیی أن يقول لهم: قوموا، فعلمهم الله تعالى الأدب). ((تفسير ابن الجوزي)) (٣/٤٨٠).

أي: إِنَّ ذَلِكُمْ ^(١) كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ وَيَشُقُّ عَلَيْهِ، فَيُصِيبُهُ الْحَيَاءُ مِنْ إِعْلَامِكُمْ
بذلك، فَيَسْكُتُ ^(٢)!

﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾

أي: وَإِنْ اسْتَحْيَا نَبِيَّكُمْ فَلَمْ يُبَيِّنْ لَكُمْ كَرَاهِيَةَ ذَلِكَ؛ حَيَاءً مِنْكُمْ: فَإِنَّ اللَّهَ لَا
يَسْتَحْيِي أَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ الْحَقَّ؛ وَلِهَذَا نَهَاكُمْ عَنْ إِذَاءِ نَبِيِّهِ ^(٣).

كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾
[البقرة: ٢٦].

وقال سبحانه: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ [الأحزاب: ٤].

(١) قيل: المشار إليه هنا جميع ما تقدم، وهو دخولُ بُيُوتِ النَّبِيِّ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ، والمجيءُ قَبْلَ نُضْجِ
الطَّعَامِ مُنْتَظِرِينَ نُضْجَهُ، والجلوسُ فيها مُسْتَأْنَسِينَ للحديثِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الطَّعَامِ. وَمَنْ قَالَ
بهذا المعنى: ابْنُ جَرِيرٍ، وَمَكِّي. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٦٦)، ((الهداية إلى بلوغ
النهاية)) لمكي (٩/٥٨٦٣).

وقيل: المشار إليه إِطَالَتُهُمُ الْجُلُوسَ فِي الْمَنْزِلِ، وَاسْتِنَاسَهُمُ لِلْحَدِيثِ. وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا
المعنى: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَالبِقَاعِيُّ، وَالسَّعْدِيُّ، وَابْنُ عَاشُورٍ. يُنْظَرُ: ((الصارم المسلول)) لابن تيمية
(ص: ٥٨)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٣٩٢، ٣٩٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠)،
((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٦٦)، ((الصارم المسلول)) لابن تيمية (ص: ٥٨)، ((تفسير
ابن كثير)) (٦/٤٥٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠).

قَالَ ابْنُ عَاشُورٍ: (إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مُؤْذِيًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ فِيهِ مَا يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ
التَّفَرُّغِ لَشُؤُونِ الثُّبُوءِ مِنْ تَلْقَى الْوَحْيِ، أَوْ الْعِبَادَةِ، أَوْ تَدْبِيرِ أَمْرِ الْأُمَّةِ، أَوْ التَّأَخُّرِ عَنِ الْجُلُوسِ
فِي مَجْلِسِهِ لِنَفْعِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَشُؤُونِ ذَاتِهِ وَبَيْتِهِ وَأَهْلِهِ... أَي: يَسْتَحْيِي مِنْ إِعْلَامِكُمْ بِأَنَّهُ يُؤْذِيهِ).
((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٨٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٦٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٥٤)، ((تفسير ابن عاشور))
(٢٢/٨٨).

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾

مُنَاسَبَتِهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا مَنَعَ اللَّهُ النَّاسَ مِنْ دُخُولِ بُيُوتِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ تَعَذُّرُ الْوُصُولِ إِلَى الْمَاعُونِ؛ بَيَّنَّ أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مَمْنُوعٍ مِنْهُ، فَلْيُسْأَلْ وَلْيُطْلَبْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ^(١).

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾

أي: وَإِذَا سَأَلْتُمْ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ حَاجَةً تُرِيدُونَهَا مِنْهُنَّ^(٢)، فَكَلِّمُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ بَيْنِكُمْ وَبَيْنَهُنَّ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٨٠/٢٥).

(٢) قَالَ ابْنُ عَثِيمٍ: (المراد بالمتاع: ما يُتَمَتَّعُ بِهِ مِنْ مَلَابَسٍ وَمَطَاعَمٍ وَمَشَارِبٍ وَغَيْرِهَا، حَتَّى الدَّرَاهِمُ تُعْتَبَرُ مَتَاعًا، فَكُلُّ مَا يُتَمَتَّعُ بِهِ فَهُوَ مَتَاعٌ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٣٠).

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: (اخْتُلِفَ فِي الْمَتَاعِ؛ فَقِيلَ: مَا يُتَمَتَّعُ بِهِ مِنَ الْعَوَارِيِّ. وَقِيلَ: فَتَوَى. وَقِيلَ: صُحْفُ الْقُرْآنِ. وَالصَّوَابُ أَنَّهُ عَامٌّ فِي جَمِيعِ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُطْلَبَ مِنَ الْمَوَاعِينِ وَسَائِرِ الْمُرَافِقِ لِلدِّينِ وَالْدُّنْيَا). ((تفسير القرطبي)) (٢٢٧/١٤).

وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْعَمُومِ فِي الْجُمْلَةِ: ابْنُ عَطِيَّةٍ، وَابْنُ عَاشُورٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عطية)) (٣٩٦/٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٩٠/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٦٦/١٩)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٧١)، ((تفسير ابن عطية)) (٣٩٦/٤)، ((تفسير القرطبي)) (٢٢٧/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٥٥/٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣٩٣/١٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٩٠/٢٢)، (٩١).

قَالَ ابْنُ عَاشُورٍ: (الْحِجَابُ: السِّتْرُ الْمُرْخَى عَلَى بَابِ الْبَيْتِ. وَكَانَتِ السُّتُورُ مُرْخَاةً عَلَى أَبْوَابِ بُيُوتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّارِعَةِ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَقَدْ وَرَدَ مَا يُبَيِّنُ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ الْوَفَاةِ حِينَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَكُشِفَ السِّتْرُ ثُمَّ أُرْخِيَ السِّتْرُ). ((تفسير ابن عاشور)) (٩١/٢٢).

﴿ذَلِكَ لَكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾

أي: ذلك الأمرُ بسؤالِهنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ: أنقى لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ مِنْ عَوَارِضِ النَّظَرِ، أو الخواطرِ التي تَعْرِضُ لِلرِّجَالِ فِي أَمْرِ النِّسَاءِ، وَلِلنِّسَاءِ فِي أَمْرِ الرِّجَالِ؛ وَأَحْرَى فِي السَّلَامَةِ مِنَ الرِّيْبَةِ وَوَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ^(١).

﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾

أي: وما ينبغي لكم -أيُّها المسلمون- أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ بِأَيِّ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ^(٢).

كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَأَ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ [الأحزاب: ٦٩].

﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾

أي: ولا ينبغي ولا يَحِلُّ لكم -أيُّها المسلمون- أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ

= وقال ابن عثيمين: (حِجَابٌ، بمعنى: سِتْرٌ. وكلمة ﴿مِنْ﴾ تدلُّ على أَنَّ هَذَا السِّتْرَ لَا بُدَّ أَنْ يَنْفَصِلَ، وَأَنَّهُ غَيْرُ سِتْرِ الْوَجْهِ أَوْ الْبَدَنِ بِالثِّيَابِ، بَلْ هُوَ سِتْرٌ آخَرُ: حِجَابٌ. وَحِجَابُ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ حِجَابِ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّ حِجَابَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلًا بِالْبَدَنِ، كَالْخِمَارِ وَالْمِلْحَفَةِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا، أَمَّا حِجَابُ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ حِجَابٌ آخَرُ مُنْفَصِلٌ يَحُولُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ رُؤْيَا أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ). (تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب) (ص: ٤٣٠).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٦٦، ١٦٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٢٨)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/ ١٥٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٥٥)، ((تفسير الإيجي)) (٣/ ٣٦٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٩١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٦٩)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٤٨٠)، ((تفسير الخازن)) (٣/ ٤٣٤)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٣)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٤٣).

قال الشوكاني: (وَمِنْ جَمَلَةِ ذَلِكَ: دُخُولُ بُيُوتِهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ مِنْهُ، وَاللَّبْثُ فِيهَا عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي يَرِيدُهُ، وَتَكْلِيمُ نِسَائِهِ مِنْ دُونِ حِجَابٍ). ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٤٣).

مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا^(١).

﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾

أي: إِنَّ أَذِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ وَنِكَاحَ أَزْوَاجِهِ مِنْ بَعْدِهِ: ذَنْبٌ عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى^(٢).

﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَاتِبٌ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾^(٣)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ وَعِيدٌ لِمَا تَقَدَّمَ التَّعَرُّضُ بِهِ فِي الْآيَةِ مِمَّنْ أَشِيرَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ أَطْهَرُ﴾، وَمَنْ أَشِيرَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٦٩)، ((تفسير السمرقندي)) (٣ / ٧١)، ((تفسير القاسمي)) (٨ / ١٠٠).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: (أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ قَاطِبَةً عَلَى أَنَّ مَنْ تُؤْفِي عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَزْوَاجِهِ: أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى غَيْرِهِ تَزْوِيجُهَا مِنْ بَعْدِهِ؛ لِأَنَّهُنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ). ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٥٥).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ قِيلَ: مَعْنَاهُ: مِنْ بَعْدِ وَفَاتِهِ. وَمِمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: السَّمَرَقَنْدِيُّ، وَالشُّوْكَانِيُّ، وَالْقَاسِمِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير السمرقندي)) (٣ / ٧١)، ((تفسير الشوكاني)) (٤ / ٣٤٣)، ((تفسير القاسمي)) (٨ / ١٠٠).

وَقِيلَ: الْمُرَادُ: مِنْ بَعْدِ مُفَارَقَتِهِ لِمَنْ دَخَلَ بِهَا؛ إِمَّا فِي حَيَاتِهِ بِطَلَاقِهَا، وَإِمَّا مُفَارَقَتَهُ لَهَا بِمَوْتِهِ. وَمِمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: الْبِقَاعِيُّ، وَالْعُلَيْمِيُّ. يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٣٩٤)، ((تفسير العلّيمي)) (٥ / ٣٨٥). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٣٤، ٤٣٥).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: (وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ دَخَلَ بِهَا ثُمَّ طَلَّقَهَا فِي حَيَاتِهِ، هَلْ يَحِلُّ لغيرِهِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ، مَأْخُذُهُمَا: هَلْ دَخَلَتْ هَذِهِ فِي عَمُومِ قَوْلِهِ: ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ أَمْ لَا؟ فَأَمَّا مَنْ تَزَوَّجَهَا ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَمَا نَعْلَمُ فِي حِلِّهَا لغيرِهِ - وَالْحَالَةُ هَذِهِ - نِزَاعًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ). ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٥٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٧٠)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٧١)، ((أحكام القرآن)) لابن العربي (٣ / ٦١٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦ / ٤٥٦).

تُؤْذُوا ﴿٥٣﴾، فَقِيلَ: إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا عَلَى أَلْسِنَتِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ فِي صُدُورِكُمْ مِمَّا يَقَعُ عَلَيْهِ الْعِقَابُ؛ فَاللَّهُ يَعْلَمُهُ، فَيُجَازِي عَلَيْهِ ^(١).

وأيضاً فإنَّ هذا كلامٌ جامعٌ تحريضاً وتحذيراً، ومُنْبِئٌ عن وَعْدٍ ووَعِيدٍ؛ فإنَّ ما قَبْلَهُ قد حَوَى أَمْرًا ونَهْيًا، وإِذْ كان الامْتِثَالُ مُتَّفَاوِتًا فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ، وبِخَاصَّةٍ فِي النِّيَّاتِ وَالْمُضْمَرَاتِ؛ كان المَقَامُ مُنَاسِبًا لِنَبِيهِهِمْ وتذكيرهم بأنَّ الله مُطَّلِعٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ أَحْوَالِهِمْ فِي ذَلِكَ، وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ ^(٢).

وأيضاً لَمَّا كان بعضُ الدَّالِّ عَلَى الكَلَامِ أَصْرَحَ مِنْ بَعْضِ، فَكان الإنسانُ قد يُضْمِرُ أَنْ يَفْعَلَ ما يُؤْذِي إِذَا تَمَكَّنَ، وقد يُؤْذِي بِفِعْلٍ يَفْعَلُهُ وَيَدَّعِي أَنَّهُ قَصَدَ شَيْئًا آخَرَ مِمَّا لَا يُؤْذِي؛ قال تعالى - حَامِلًا لَهُمْ عَلَى التَّقْطُنِ وَالتَّنْبِهِ فِي الْأَقْوَالِ وَغَيْرِهَا، وَالْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِنْفَافِ فِي جَوَابِ مَنْ رُبَّمَا انْتَهَى بِظَاهِرِهِ، وَهُوَ عَازِمٌ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ الْأَذَى عِنْدَ التَّمَكُّنِ - ^(٣):

﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَتْ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ٥٤﴾

أَي: إِنْ تَظْهَرُوا أَيَّ شَيْءٍ أَوْ تُخَفُّوهُ فِي قُلُوبِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَلِكَ وَبِغَيْرِهِ، فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ سُبْحَانَهُ، وَسَيُجَازِيكُمْ عَلَى أَعْمَالِكُمُ الظَّاهِرَةِ وَالْخَفِيَّةِ ^(٤).

كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٥].

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨ / ٥٠١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢ / ٩٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٤٠٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٧١)، ((تفسير القرطبي)) (١٤ / ٢٣٠)، ((تفسير ابن كثير))

(٦ / ٤٥٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥ / ٤٠٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢ / ٩٥)، ((تفسير

ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٣٨).

وقال سبحانه: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩].

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَآتَيْنَ اللَّهُ إِبْرَأَةً عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ (٥٥)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ - لَا يُسْأَلْنَ مَتَاعًا إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَكَانَ اللَّفْظُ عَامًّا لِكُلِّ أَحَدٍ، احْتِيجَ أَنْ يُسْتَنَى مِنْهُ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورُونَ مِنَ الْمَحَارِمِ، وَأَنَّهُ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي عَدَمِ الْاِحْتِجَابِ عَنْهُنَّ^(١).

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾

أَي: لَا إِثْمَ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ فِي تَرْكِ الْاِحْتِجَابِ مِنْ آبَائِهِنَّ^(٢)، وَأَبْنَائِهِنَّ^(٣)، وَإِخْوَانِهِنَّ^(٤)، وَأَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ، وَأَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ، وَمِنْ نِسَائِهِنَّ^(٥)، وَمِنْ أَرْقَائِهِنَّ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير الرازي)) (٢٥ / ١٨٠).

(٢) قَالَ ابْنُ عَثِيمٍ: (يَشْمَلُ الْأَجْدَادَ مِنْ جِهَةِ الْأَبِ، وَمِنْ جِهَةِ الْأُمِّ). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٤٩، ٤٥٠).

(٣) يَعْنِي أَبْنَاءَهُنَّ مِنَ الصُّلْبِ، وَأَبْنَاءَهُنَّ مِنَ الْبَطْنِ، أَي: أَبْنَاءَ الْأَبْنَاءِ، وَأَبْنَاءَ الْبَنَاتِ، وَإِنْ نَزَلُوا. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب: ٤٥٠)).

(٤) سِوَاءَ كَانُوا أَشْقَاءَ أُمِّ لَأَبٍ أَمْ لَأُمِّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٥٠). وَقَالَ ابْنُ عَثِيمٍ: (الْأَخُ مِنَ الرِّضَاعِ، وَابْنُ الْأَخِ مِنَ الرِّضَاعِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مَا ذُكِرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ... لَكِنَّهُ ذُكِرَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ» [البخاري ٢٦٤٥] ومسلم «١٤٤٧»)). ((المصدر السابق)) (ص: ٤٥١).

(٥) قِيلَ: الْمَرَادُ بِهِنَّ: النِّسَاءُ الْمُؤْمِنَاتُ. وَمَمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْمَعْنَى: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالرَّسَعَنِيُّ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالبَقَاعِيُّ، وَالْعَلِيمِيُّ، وَالسَّعْدِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩ / ١٧٣)، ((تفسير الرُّسَعَنِيِّ)) =

الذُكُورِ وَالْإِنَاثِ الْمَمْلُوكِينَ لَهُنَّ^(١).

كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِيكَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ بَنَى إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَى أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّبِيعِينَ غَيْرُ أُولَى الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِفْلَ الَّذِيكَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْدَتِ النِّسَاءِ﴾ [النور: ٣١].

﴿وَأَنْتَقِينَ اللَّهَ﴾

أي: وأنتقين - يا أزواج النبي - سخط الله وغضبه وعذابه في جميع أحوالكن

= (١٨٩/٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٥٦/٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٤٠٣/١٥)، ((تفسير العليمي)) (٣٨٦/٥)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١).

وممن قال بهذا القول من السلف: ابن زيد. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧٣/١٩). وقيل: المراد: جميع النساء، سواء كن مؤمنات أو كافرات؛ فالمرأة لا تحتجب من المرأة. وممن قال بهذا المعنى: ابن عاشور، وذكره السعدي احتمالاً، ورجحه ابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٩٦/٢٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٥٤).

ويُنظر ما تقدم في تفسير سورة (النور) من ((التفسير المحرر)) (٢٠٨/١٩).
(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧١/١٩ - ١٧٤)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٧٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٥٦/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١).

قال الماوردي: ﴿وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ فيه قولان؛ أحدهما: الإماء دون العبيد، قاله سعيد ابن المسيب. الثاني: أنه عام في الإماء والعبيد. ((تفسير الماوردي)) (٤٢٠/٤). ممن اختار القول الثاني: ابن جرير، والبيضاوي، وابن كثير، وجلال الدين المحلي، والشوكاني، والسعدي، ونسبه الواحدي إلى أكثر المفسرين. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٧٤/١٩)، ((تفسير البيضاوي)) (٢٣٧/٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٥٦/٦)، ((تفسير الجلالين)) (ص: ٥٥٩)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٤٣/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١)، ((السيط)) للواحدي (٢٨٨/١٨). وقال العليمي: ﴿وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ من الإماء، فلا يكون العبد محرراً لمولاته. ((تفسير العليمي)) (٣٨٦/٥).

ويُنظر ما تقدم في تفسير سورة (النور) من ((التفسير المحرر)) (٢٠٩/١٩).

في الخلوۃ والعلاۃ؛ وذلك بامثال ما أمركن الله به من الحجاب وغيره، والانتهاۃ عما نهاكن عنه^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾

أي: إن الله شاهدٌ على كلِّ شيءٍ، لا تخفى عليه خافية؛ فاتقين الله وراقبنه^(٢).

الفوائد التربوية:

١ - قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِنِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيُّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ قال إسماعيل بن أبي حكيم لما قرئت بين يديه هذه الآية: (هذا أدبٌ أدب الله به الثقلاء)^(٣).

٢ - في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا﴾ دليلٌ على أن التحينَ لطعامٍ من لم يدعُ إليه منهيٌّ عنه^(٤) واستدلالٌ به على تحريم التطفل - وهذا على أحد الأقوال في تفسير الآية -؛ لأنَّ الطفيليَّ عادته أنه ينتظر متى يُقدَّم الطعامُ، فإذا قدَّم الطعامُ استأذن، أو هجمَ هجومًا بدون استئذان؛ لأنه قبل أن ينضج الطعامُ ويُقدَّم يمكن أن يدخل ثم يُقال له: اخرج،

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٧٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٣١)، ((تفسير ابن كثير))

(٤٥٦/ ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٧٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٥٦)، ((تفسير السعدي))

(ص: ٦٧١).

(٣) يُنظر: ((تفسير الثعلبي)) (٨/ ٥٩).

(٤) يُنظر: ((النكت الدالة على البيان)) للقصاب (٣/ ٦٧٧).

لكنْ بَعْدَ أَنْ يُقَدَّمَ الطَّعَامُ لَا بُدَّ أَنْ يَأْكُلَ^(١)!

٣- في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ أَنَّ الإنسانَ ينبغي له إذا قَضَى حاجته من الطَّعام أَنْ يَنْصَرِفَ، وهذا كما أَنَّهُ في بُيُوتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو أيضاً في بُيُوتِ غَيْرِهِ؛ فَإِنَّ الْأَفْضَلَ لِمَنْ دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ أَنَّهُ إِذَا طَعِمَ أَنْ يَنْتَشِرَ؛ لِأَنَّ بَقَاءَهُ قَدْ يَشُقُّ عَلَى صَاحِبِ الْبَيْتِ، وَلِأَنَّ الْحَاجَةَ الَّتِي جَاءَ مِنْ أَجْلِهَا قَدْ انْتَهَتْ -إِلَّا إِذَا رَغِبَ صَاحِبُ الْبَيْتِ فِي جُلُوسِهِ-، وَإِذَا تَأَمَّلْتَ الشَّرِيعَةَ وَجَدْتَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مِنْ حُسْنِ آدَبِهِ وَسُلُوكِهِ أَنَّهُ إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَةٍ أَرَادَهَا انْصَرَفَ إِلَى غَيْرِهَا؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْمَسَافِرِ: ((فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ^(٢))؛ فَلْيَعْجَلْ^(٣)) إِلَى أَهْلِهِ^(٤)).

٤- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ فِيهِ أَنَّهُ كُلَّمَا بَعُدَ الْإِنْسَانُ عَنِ الْأَسْبَابِ الدَّاعِيَةِ إِلَى الشَّرِّ، فَإِنَّهُ أَسْلَمَ لَهُ وَأَطْهَرَ لِقَلْبِهِ؛ فَلِهَذَا مِنَ الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي بَيَّنَّ اللَّهُ كَثِيرًا مِنْ تَفَاصِيلِهَا: أَنَّ جَمِيعَ وَسَائِلِ الشَّرِّ وَأَسْبَابِهِ وَمُقَدِّمَاتِهِ: مَمْنُوعَةٌ، وَأَنَّهُ مَشْرُوعُ الْبُعْدِ عَنْهَا بِكُلِّ طَرِيقٍ^(٥).

٥- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٣٨). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير ابن كثير)) (٤٥٤/٦).

(٢) نَهْمَتُهُ: أَي: رَغْبَتُهُ وَشَهْوَتُهُ وَحَاجَتُهُ. يُنْظَرُ: ((شرح القسطلاني)) (٣/ ٢٨١).

(٣) فَلْيَعْجَلْ: أَي: فَلْيُبَادِرْ. يُنْظَرُ: ((مِرْقَاةُ الْمِفْتَاحِ)) لِعَلِيِّ الْقَارِي (٦/ ٢٥١٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٣٨).

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٠٤) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (١٩٢٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٠).

أَنْ يَسْعَى فِي كُلِّ مَا فِيهِ تَطْهِيرُ قَلْبِهِ، وَأَنْ يَبْتَغِدَ عَنْ كُلِّ مَا فِيهِ تَدْنِيسُ قَلْبِهِ؛ لِأَنَّهُ عَلَّلَ الْأَمْرَ بِالْحِجَابِ لِكَوْنِهِ أَطْهَرَ لِلْقُلُوبِ، وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ طَهَارَةِ الْقَلْبِ مِنَ الْأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ كَالزُّنَا وَاللُّوَاطِ، أَوْ طَهَارَتِهِ مِنَ الْإِعْتِقَادَاتِ الْفَاسِدَةِ أَوْ الْإِرَادَاتِ السَّيِّئَةِ؛ فَكُلُّ هَذَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يُطَهِّرَ قَلْبَهُ مِنْهُ، وَإِذَا أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ الْعَصْرَ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِكَمَالِ طَهَارَةِ الْقُلُوبِ، فَفِي عَصْرِنَا مِنْ بَابِ أُولَى؛ فَكُلُّ مَا يَكُونُ سَبَبًا لَطَهَارَةِ الْقُلُوبِ وَبُعْدِهَا عَنْ دَنَاءَةِ الْأَخْلَاقِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ وَاجِبًا^(١).

٦- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ تَحْذِيرُ الْمُكَلَّفِ مِنْ مُخَالَفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِقَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ؛ لِأَنَّ الْفَائِدَةَ مِنْ ذِكْرِ عِلْمِهِ التَّحْذِيرُ مِنَ الْمُخَالَفَةِ^(٢).

٧- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ أَيُّ: لَا يَغِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ دَقَّ، فَهُوَ مُطَّلِعٌ عَلَيْكَ حَالَ الْخَلْوَةِ بِمَنْ ذَكَرَ، كَمَا هُوَ مُطَّلِعٌ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَلْيَحْذَرْهُ كُلُّ أَحَدٍ فِي حَالِ الْخَلْوَةِ، كَمَا يَحْذَرُهُ فِي حَالِ الْجُلُوسِ^(٣).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ أَنَّ الْإِذْنَ بِالْدُّخُولِ مُعْتَبَرٌ سِوَاءَ كَانَ مِنْ صَاحِبِ الْبَيْتِ أَوْ مِمَّنْ أَنْابَهُ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُلْ: «إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكُمْ» أَيُّ: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤). وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الْإِذْنِ التَّصْرِيحُ بِهِ، بَلْ إِذَا حَصَلَ الْعِلْمُ بِالرُّضَا جَازَ الدُّخُولُ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ﴾ مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ فَاعِلٍ، وَكَذَلِكَ إِذَا احتَاجَ إِلَى إِطْفَاءِ حَرِيقٍ فِيهَا أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، جَازَ الدُّخُولُ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٤٣، ٤٤٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٤٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٤٠٤).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٣٧).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٧٩، ١٨٠).

٢- حال الأُمَّة مع النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على وَجْهَيْنِ:

أحدهما: في حالِ الخَلْوَةِ، والواجِبُ هناك عَدَمُ إِزْعاجِهِ، وَبَيَّنَ ذلك بقوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ...﴾.

وثانيهما: في المَلَأِ، والواجِبُ هناك إظهارُ التَّعْظِيمِ، كما قال تعالى: ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(١) [الأحزاب: ٥٦].

٣- قولُ الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ﴾ تخصيصُ الطَّعامِ بالذكرِ لا يدلُّ على نَفْيِ ما عداه، لاسيَّما إذا عَلِمَ أَنَّ غَيْرَهُ مِثْلُهُ؛ فَإِنَّ مَنْ جازَ دُخُولَ بَيْتِهِ بِإِذْنِهِ إِلَى طَعَامِهِ، جازَ دُخُولُهُ إِلَى غَيْرِ طَعَامِهِ بِإِذْنِهِ؛ فَإِنَّ غَيْرَ الطَّعامِ مُمَكِّنٌ وَجُودُهُ معَ الطَّعامِ، فَإِنَّ مِنَ الجائِزِ أَنْ يَتَكَلَّمَ معه وقتَ ما يدعوه إلى طَعامٍ، وَيَسْتَقْضِيهِ في حوائِجِهِ، وَيُعَلِّمُهُ مِمَّا عنده مِنَ العُلُومِ، معَ زيادةِ الإطعامِ، فإذا رَضِيَ بِالكُلِّ فِرْضاهُ بِالبَعْضِ أَقْرَبُ إلى الفِعْلِ، فيصيرُ مِنْ باب: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍ﴾^(٢) [الإسراء: ٢٣].

٤- قولُ الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ﴾ فيه دليلٌ على أَنَّ طَعامَ الْوَلِيْمَةِ وَطَعامَ الضَّيَافَةِ مِلْكٌ لِلْمُتَضَيِّفِ، وليسَ مِلْكًا لِلْمَدْعُوِّينَ ولا لِلأَضْيَافِ؛ لأنَّهُم إِنَّمَا أُذِنَ لَهُم في الأَكْلِ مِنْهُ خَاصَّةً، ولم يَمْلِكُوهُ؛ فلذلك لا يجوزُ لأَحَدٍ رَفْعُ شَيْءٍ مِنْ ذلكِ الطَّعامِ معه^(٣).

٥- في قولهِ تعالى: ﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا﴾ مَشْرُوعِيَّةُ إجابةِ الدَّعْوَةِ، وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ دُخُولُ الْإِنْسَانِ الْمَدْعُوِّ وَإِنْ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ إِذَا وَجَدَ الْبَابَ على هَيْئَةٍ

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (١٧٨/٢٥).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٨٥/٢٢).

تَدُلُّ عَلَى الْإِذْنِ، فَلَمْ يَقُلْ: «إِذَا دُعِيتُمْ فَأَجِيبُوا»، وَالذُّخُولُ أَحْصُ^(١).

٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِيهِ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِيهِ مِنَ الْحَقِّ﴾ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ سُكُوتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْفِعْلِ الْوَاقِعِ بِحَضْرَتِهِ إِذَا كَانَ تَعَدِّيًّا عَلَى حَقٍّ لِدَاثِهِ: لَا يَدُلُّ سُكُوتُهُ فِيهِ عَلَى جَوَازِ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ لَهُ أَنْ يُسَامَحَ فِي حَقِّهِ، وَلَكِنْ يُؤْخَذُ الْحَظَرُ أَوْ الْإِبَاحَةُ فِي مِثْلِهِ مِنْ أَدَلَّةٍ أُخْرَى^(٢).

٧- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَغَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ يَتَأَذَّى كَمَا يَتَأَذَّى غَيْرُهُ، لَكِنَّهُ يَخْتَلِفُ عَنْ غَيْرِهِ فِي قُوَّةِ صَبْرِهِ وَتَحَمُّلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِهَذَا كَانَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَأَذَّى مِنْ بَقَائِهِمْ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ، وَلَا يَنْهَاهُمْ حَتَّى يَنْهَاهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ أَيْضًا دَلِيلٌ عَلَى كَرَمِهِ؛ لِأَنَّ الْكَرِيمَ يَسْتَحْيِي أَنْ يُخْجَلَ أَضْيَافَهُ بِقَوْلِهِ: اخْرُجُوا! أَوْ يُخْجَلَهُمْ بِالتَّبَرُّمِ مِنْهُمْ، وَالتَّكْرُّهُ لَتَصْرِفَهُمْ^(٣).

٨- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِيهِ مِنَ الْحَقِّ﴾ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْحَيَاءِ؛ وَجْهُ الدَّلَالَةِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يُوصَفُ بِالْحَيَاءِ مَا صَحَّ أَنْ يُنْفَى عَنْهُ الْحَيَاءُ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ دُونَ الْحَالِ الْأُخْرَى! وَعَلَى هَذَا فَتَكُونُ الْآيَةُ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَوْصُوفٌ بِالْحَيَاءِ، وَلَكِنَّ حَيَاءَ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ كَحَيَاءِ الْإِنْسَانِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(٤). [الشورى: ١١].

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٣٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٨٧).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٤٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٤٢).

٩- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ فِيهِ جَوَازُ سَمَاعِ كَلَامِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُخَاطَبَتِهِنَّ^(١)، وَوَجْهُهُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبَاحَ سَوَالَهُنَّ، وَالسُّؤَالُ هُنَا لَيْسَ فَقَطْ سَوَالُ اسْتِجْدَاءٍ، وَلَكِنْ سَوَالُ الْعِلْمِ مِنْ بَابِ أُولَى^(٢).

١٠- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوهُنَّ﴾ جَوَازُ مُكَالَمَةِ النِّسَاءِ غَيْرِ زَوَاجَاتِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا جَازَ فِي زَوَاجَاتِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -مَعَ مَا لَهُنَّ مِنَ الْإِحْتِرَامِ وَالتَّعْظِيمِ- فَفِي غَيْرِهِنَّ مِنْ بَابِ أُولَى، وَلَكِنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي ذَلِكَ الْأَمْنُ مِنَ الْفِتْنَةِ، فَإِنْ خِيفَتِ الْفِتْنَةُ مِنَ الْمُكَلِّمِ أَوْ مِنَ الْمَرْأَةِ كَانَ ذَلِكَ حَرَامًا، وَكَذَلِكَ يُشْتَرَطُ أَلَّا يَتَمَتَّعَ الْإِنْسَانُ بِمُكَالَمَةِ الْمَرْأَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَتُّعٌ شَهْوَةً، وَذَلِكَ بَأَنْ يُحِبُّ أَنْ يَسْتَمِرَّ مَعَهَا فِي الْكَلَامِ، فَهَذَا أَيْضًا لَا يَجُوزُ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا كَانَتْ مِنْ مَحَارِمِهِ، وَأَرَادَ أَنْ يَتَحَدَّثَ مَعَهَا؛ لِيُؤَنِّسَهَا أَوْ يَسْتَأْنِسَ بِهَا؛ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ^(٣).

١١- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ﴾، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ ثُبُوتُ تَعْلِيلِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمِنْ فَوَائِدِ قَرْنِ الْأَحْكَامِ بِحُكْمِهَا: طُمَأْنِينَةُ الْإِنْسَانِ لِلْحُكْمِ، وَبَيَانُ سُمُو الشَّرِيعَةِ، وَأَنَّ أَحْكَامَهَا لَيْسَتْ لَهُوًّا وَلَا بَاطِلًا، وَإِلْحَاقُ مَا وَافَقَ الْحُكْمَ فِي عِلَّتِهِ بِحُكْمِهِ؛ يَعْنِي: نُلْحِقُ بِهَذَا الْحُكْمِ مَا وَافَقَهُ فِي تِلْكَ الْعِلَّةِ^(٤).

١٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ تَشَوُّفُ الشَّرْعِ إِلَى

(١) يُنْظَرُ: ((الإِكْلِيل)) لِلْسَيُوطِيِّ (ص: ٢١٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٤٤٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (ص: ٤٤٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((الْمَصْدَرُ السَّابِقُ)) (ص: ٤٤٣، ٤٤٧).

ما يكون سبباً لطهارة القلوب^(١).

١٣ - قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ فيه تحريمٌ أذاه صلى الله عليه وسلم بجميع وجوه الأذى^(٢).

١٤ - قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ ذكرهم بالوصف الذي هو سببٌ لسعادتهم، واستحقَّ به عليهم من الحقِّ ما لا يقدرُونَ على القيام بشكره، فقال: ﴿رَسُولَ اللَّهِ﴾ صلى الله عليه وسلم، فله إليكم من الإحسان ما يستوجبُ منكم به غاية الإكرام والإجلال، فضلاً عن الكفِّ عن الأذى^(٣)!

١٥ - في قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ تحريمُ نكاح زوجات النبي صلى الله عليه وسلم بعده، وأنَّ التَّحْرِيمَ فيهنَّ مُؤَبَّدٌ، وعلى هذا فالمُحَرَّمَاتُ إلى الأبد: مُحَرَّمَاتُ النَّسَبِ، وبالرَّضَاعِ، وبالصُّهْرِ، وبالمُلاعِنَةِ، وبالاِحْتِرَامِ. فهذه خمسة أنواع^(٤).

١٦ - في قوله تعالى: ﴿إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ أنَّ الذُّنُوبَ تَتَفَاوَتُ في العِظَمِ^(٥).

١٧ - في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ الرَّدُّ على غِلَاةِ الْقَدَرِيَّةِ المنكرينَ لِعِلْمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وتعالى بأفعال العبد؛ إذ إنَّ قوله: ﴿بِكُلِّ شَيْءٍ﴾ يشملُ ما سَيَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ وما قد فَعَلَهُ^(٦).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٤٧).

(٢) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٢١٣).

(٣) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٣٩٣، ٣٩٤).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٤٤).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٤٥).

(٦) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٤٨).

١٨ - قال تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُنَّ﴾ هؤلاء المذكورون مُحَرَّمُونَ في النِّكَاحِ فهم مَحَارِمٌ، فالقاعدة: «كُلُّ مَنْ يَحْرُمُ فِي النِّكَاحِ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا فَهُوَ مُحَرَّمٌ»، وعلى هذا فقوله تعالى: ﴿وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُنَّ﴾ ليسوا بمَحَارِمٍ؛ لَأَنَّ التَّحْرِيمَ إِلَى أَمَدٍ^(١).

١٩ - قول الله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُنَّ وَأَتَقِينَ اللَّهََ إِنَّ اللَّهََ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ لم يَذْكُرِ اللَّهُ مِنْ المَحَارِمِ الأعمام والأخوال، فلم يَقُلْ: (ولا أعمامهم ولا أخوالهم)؛ لوجوه:

الوجه الأول: أَنَّهُ لم يَذْكُرْ هُنَا مِنْ أَصْنَافِ الأَقْرَبَاءِ الأعمام ولا الأخوال؛ لَأَنَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ الوَالِدَيْنِ^(٢)، وقد يُسَمَّى العَمُّ أَبًا^(٣).

الوجه الثاني: أَنَّ ذَلِكَ عَلِمَ مِنْ بَنِي الإِخْوَةِ وَبَنِي الأَخَوَاتِ؛ لَأَنَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّ بَنِي الأَخِ لِلْعَمَّاتِ مَحَارِمٌ، عَلِمَ أَنَّ بَنَاتِ الأَخِ للأعمام مَحَارِمٌ، وكذلك الحالُ فِي أَمْرِ الخَالِ^(٤)، فإذا لم يَحْتَجِبَنَّ عَمَّنْ هُنَّ عَمَّاتُهُ وَلَا خَالَاتُهُ، مِنْ أَبْنَاءِ الإِخْوَةِ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٥٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٩٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٣١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٨١).

وذكر الرازي أيضًا أَنَّ الأعمامَ رُبَّمَا يَذْكُرُونَ بَنَاتِ الأَخِ عِنْدَ أَبْنَائِهِمْ، وَهَمَّ غَيْرُ مَحَارِمٍ، وكذلك الحالُ فِي الخَالِ. قال ابن عثيمين بعد أن ذَكَرَ هَذَا الوجهَ: (فَلَمَّا كَانَ يُخْشَى أَنَّ العَمَّ والخَالَ يَصِفُ [أَحَدُهُمَا] المَرْأَةَ لابْنِهِ، لم يَذْكُرَا؛ لِتَحَرُّزِ لَا لِمُخَالَفَةِ الحُكْمِ، وَهَذَا التَّعْلِيلُ لَهُ بَعْضُ الوجهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ... وَلَا شَكَّ أَنَّ قُوَّةَ المَحْرَمِيَّةِ فِي العَمِّ والخَالَ أضعفُ مِنْ قُوَّتِهَا فِي عَدَاهُم). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٥١).

والأخوات، مع رفعتهنَّ عليهم، فعَدَمَ احتجابهنَّ عن أعمامهنَّ وأخواتهنَّ من بابِ أوَلَى^(١).

الوجه الثالث: أن الله سبحانه وتعالى اقتصرَ هاهنا على بعض ما ذكره من المحارم في سورة «النور»؛ اكتفاءً بما تقدَّم^(٢).

٢٠- قولُ الله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَأَتَقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ لم يذكرْ قرابةَ الرِّضَاعَةِ؛ لأنَّها معلومةٌ مِنَ السُّنَّةِ، فأريدَ الاختصارُ هنا^(٣).

٢١- قولُ الله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ فيه إباحةٌ نظرٍ محارِمِهِنَّ إليهنَّ^(٤).

٢٢- في قوله تعالى: ﴿وَلَا نِسَائِهِنَّ﴾ أنه لا يجبُ على المرأة أن تحتجبَ عن المرأة^(٥)، وذلك على القولِ بأنَّ المرادُ بـ ﴿نِسَائِهِنَّ﴾: جميعُ النساءِ. أمَّا إذا

= قال الشوكاني: (وقال الرَّجَاجُ: العَمُّ والخَالُ رُبَّمَا يَصِفَانِ المرأةَ لولديهما؛ فإنَّ المرأةَ تحِلُّ لابنِ العَمِّ وابنِ الخَالِ، فكَرِهَ لهما الرُّؤْيَا، وهذا ضعيفٌ جدًّا؛ فإنَّ تجويزَ وَصْفِ المرأةِ لِمَن تحِلُّ له ممكِنٌ مِن غيرهما ممَّن يجوزُ له النَّظَرُ إليها، لا سيَّما أبناءُ الإخوةِ وأبناءُ الأخوات، واللَّازِمُ باطلٌ فالملزومُ مثله، وهكذا يستلزمُ ألاَّ يجوزَ للنِّساءِ الأجنبيَّاتِ أن ينظُرْنَ إليها؛ لأنَّهنَّ يَصِفْنَها، واللَّازِمُ باطلٌ فالملزومُ مثله، وهكذا لا وَجَهَ لِمَا قاله الشَّعْبِيُّ وعِكرمةٌ مِن أنَّه للمرأة أن تَضَعَ خِمَارَها عندَ عَمِّها أو خالِها). (تفسير الشوكاني) ((٤/ ٣٤٣)).

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١).

(٢) يُنظر: ((تفسير الشوكاني)) ((٤/ ٣٤٣)).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) ((٢٢/ ٩٦)).

(٤) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٢١٣).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٥٧).

كان المراد: المؤمنات فقط؛ فلا يجوز لهنّ التّكشّف للكَفِرَاتِ^(١).

٢٣- في قوله تعالى: ﴿وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ أنّه لا يجب الاحتجاب عن ملك اليمين، وهو ما مَلَكَته المرأة ملكاً تامّاً، لا ملكاً مُشترَكاً، فلو كان عبدٌ بين امرأتين؛ فإنَّهُما يحتجبان منه؛ وذلك لأنّه ليس ملكاً لإحداهما، بل ملكٌ لهما جميعاً^(٢).

٢٤- في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ إثبات اسم الشّهِيد لله تعالى، ومعناه: الحاضر الذي لا يغيّب؛ المُطَّلِعُ على جميع الأشياءِ يشاهدها ويراهها، المحيطُ علمه بكلِّ شيءٍ؛ فمَع أنه في السّماءِ على عرْشه، فهو مُطَّلِعٌ سُبْحانه على خلقه، لا يخفى عليه شيءٌ^(٣).

بلاغَةُ الآيات:

١- قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَظَرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِفِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَجِىءُ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَجِىءُ مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾

- قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (١٨١/٢٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٥٥).

(٣) يُنظر: ((جامع الأصول)) لابن الأثير (١٧٩/٤)، ((تفسير السعدي)) (٣٠٣/٥)، ((تفسير ابن

عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٥٧)، ((صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة))

للسقاف (ص: ٢٣٣، ٢٣٤).

طَعَامٍ... ﴿كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ مَسْوقٌ لِلشُّرُوعِ فِي بَيَانِ مَا يَجِبُ عَلَى النَّاسِ مِنْ رِعَايَةِ حُقُوقِ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعْدَ بَيَانِ مَا يَجِبُ مُرَاعَاتُهُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْحُقُوقِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهِنَ^(١)﴾.

- قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَبِطَيْنِ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْشَرُوا﴾ كُنِيَ بِالانتِظَارِ عَنْ مُبَادَرَةِ الْحُضُورِ قَبْلَ إِبَّانِ (وَقْتِ) الْأَكْلِ - عَلَى قَوْلٍ فِي التَّفْسِيرِ -، وَنُكْتَةُ هَذِهِ الْكِنَايَةِ تَشْوِيهُ السَّبْقِ بِالْحُضُورِ بِجَعْلِهِ نَهْمًا وَجَشَعًا وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَحْضُرُونَ لِغَيْرِ ذَلِكَ، وَبِهَذَا تَعَلَّمَ أَنَّ لَيْسَ النَّهْيُ مُتَوَجِّهًا إِلَى صَرِيحِ الْإِنْتِظَارِ^(٢).

- وقوله: ﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا﴾ اسْتِدْرَاكٌ مِنَ النَّهْيِ عَنِ الدُّخُولِ بِغَيْرِ إِذْنٍ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِذْنِ إِلَى الطَّعَامِ هُوَ الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ، وَمَوْقِعُ الْاسْتِدْرَاكِ لِرَفْعِ تَوَهُّمِ أَنَّ التَّأَخُّرَ عَنْ إِبَّانِ الطَّعَامِ أَفْضَلُ؛ فَأَرْشَدَ النَّاسَ إِلَى أَنَّ تَأَخُّرَ الْحُضُورِ عَنْ إِبَّانِ الطَّعَامِ لَا يَنْبَغِي، وَكَذَلِكَ الْبَقَاءُ بَعْدَ انْقِضَاءِ الطَّعَامِ؛ فَإِنَّهُ تَجَاوُزٌ لِحَدِّ الدَّعْوَةِ^(٣).

- قوله: ﴿وَلَا مُسْتَعْسِينَ﴾ فِيهِ زِيَادَةُ حَرْفِ النَّفْيِ (لَا) قَبْلَ ﴿مُسْتَعْسِينَ﴾؛ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ^(٤).

- وَجُمْلَةُ ﴿إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَجِءْ مِنْكُمْ﴾ اسْتِثْنَاءٌ ابْتِدَائِيٌّ؛ لِلتَّحْذِيرِ، وَدَفْعِ الْإِغْتِرَارِ بِسُكُوتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَحْسَبُوهُ رَضِيَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٢)، ((إعراب القرآن وبيانه)) (٨/ ٤٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٨٣).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٨٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٨٣).

بما فعلوا؛ فمَنَاطُ التَّحذِيرِ قَوْلُهُ: ﴿ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾؛ فَإِنَّ أذى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقَرَّرٌ فِي نُفُوسِهِمْ أَنَّهُ عَمَلٌ مَذْمُومٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَعَزُّ خَلْقٍ فِي نُفُوسِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي التَّحَرُّزَ مِمَّا يُؤْذِيهِ أَدْنَى أذى، وَمَنَاطُ دَفْعِ الْاِغْتِرَارِ قَوْلُهُ: ﴿فَيَسْتَحْيَ مِنْكُمْ﴾؛ فَإِنَّ السُّكُوتَ قَدْ يَظُنُّهُ النَّاسُ رِضًا وَإِدْنًا، وَرُبَّمَا تَطَرَّقَ إِلَى أَذْهَانِ بَعْضِهِمْ أَنَّ جُلُوسَهُمْ لَوْ كَانَ مَحْظُورًا لَمَا سَكَتَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرْشَدَهُمُ اللَّهُ إِلَى أَنَّ السُّكُوتَ النَّاشِئَ عَنْ سَبَبٍ هُوَ سُكُوتٌ لَا دَلَالَةَ لَهُ عَلَى الرِّضَا، وَأَنَّهُ إِنَّمَا سَكَتَ حَيَاءً مِنْ مُبَاشَرَتِهِمْ بِالْإِخْرَاجِ؛ فَهُوَ اسْتِحْيَاءٌ خَاصٌّ مِنْ عَمَلٍ خَاصٍّ ^(١).

- واقْتِرَانُ الْجُمْلَةِ بِحَرْفِ (إِنَّ)؛ لِلْاهْتِمَامِ بِهِ. أَوْ هُوَ مِنْ تَنْزِيلِ غَيْرِ الْمُتَرَدِّدِ مَنْزِلَةَ الْمُتَرَدِّدِ؛ لِأَنَّ حَالَ النَّفَرِ الَّذِينَ أَطَالُوا الْجُلُوسَ وَالْحَدِيثَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَعَدَمَ شُعُورِهِمْ بِكَرَاهِيَّتِهِ ذَلِكَ مِنْهُمْ حِينَ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَلَمَّا وَجَدَهُمْ خَرَجَ، فَغَفَلُوا عَمَّا فِي خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَيْتِ مِنْ إِشَارَةٍ إِلَى كَرَاهِيَّتِهِ بَقَاءَهُمْ؛ تِلْكَ حَالُهُ مَنْ يَظُنُّ ذَلِكَ مَأْذُونًا فِيهِ؛ فُخْطِبُوا بِهَذَا الْخِطَابِ تَشْدِيدًا فِي التَّحذِيرِ، وَاسْتِفَاقَةً مِنَ التَّغْرِيرِ. وَإِقْحَامُ فِعْلِ ﴿كَانَ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيَ مِنْكُمْ﴾؛ لِإِفَادَةِ تَحْقِيقِ الْخَبَرِ ^(٢).

- وَصِيغَةُ ﴿يُؤْذِي﴾ بِصِيغَةِ الْمُضَارِعِ دُونَ اسْمِ الْفَاعِلِ (مُؤْذِيًا)؛ لِقَصْدِ إِفَادَةِ أَدَى مُتَكَرِّرٍ، وَالتَّكْرِيرُ كِنَايَةٌ عَنِ الشَّدَّةِ. وَصِيغَةُ فِعْلٍ ﴿فَيَسْتَحْيَ﴾ بِصِيغَةِ الْمُضَارِعِ؛ لِأَنَّهُ مُفَرَّغٌ عَلَى ﴿يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾؛ لِيَدُلَّ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْمُفَرَّغُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٨٥، ٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/ ٨٦).

هو عليه^(١).

- قوله: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ أعاد الاسم الظاهر في موضع الضمير، وإلا فكان المتوقع أن يقول: «إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِيهِ!» ولكن قال تعالى: ﴿يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾؛ إعلاءً لشأنه صلى الله عليه وسلم؛ وإشارة إلى أنه لنُبُوته - يجب أن يتحاشى المرء أذيتَه؛ لِمَا له مِنَ الفضل^(٢).

- وصيغت الجملة المعطوفة ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ على بناء الجملة الاسمية مخالفةً للمعطوفة هي عليها، فلم يقل: (ولا يستحيي الله من الحق)؛ للدلالة على أن هذا الوصف ثابت دائماً لله تعالى؛ لأن الحق من صفاته. والتعريف في ﴿الْحَقِّ﴾ تعريف الجنس المراد منه الاستغراق، والمعنى: والله لا يستحيي من جميع أفراد جنس الحق، وبهذا العموم في ﴿الْحَقِّ﴾ صارت الجملة بمنزلة التذييل^(٣).

- وأيضاً في وَضْع ﴿الْحَقِّ﴾ مقام الإخراج - حيث لم يقل: (والله لا يستحيي من إخراجكم) - إيداناً بتعظيم جانب الرسول صلى الله عليه وسلم^(٤).

- وقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ عطف على جملة ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾؛ فهي زيادة بيان للنهي عن دخول البيوت النبوية، وتحديد لمقدار الضرورة التي تدعو إلى دخولها، أو الوقوف بأبوابها^(٥).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٨٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٢٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٨٨).

(٤) يُنظر: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (١٢/ ٤٧٠).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٩٠).

- قوله: ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ اسم التَّفْضِيلِ ﴿أَطْهَرُ﴾ مُسْتَعْمَلٌ لِلزِّيَادَةِ دُونَ التَّفْضِيلِ، وهي زِيَادَةُ تَقْرِيرٍ مَعْنَى أُمُومَتِهِنَّ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ الَّتِي هِيَ أُمُومَةٌ جَعَلِيَّةٌ شَرْعِيَّةٌ^(١).

- ودلَّ قوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ عَلَى الْحِظْرِ الْمُؤَكَّدِ لِعُمُومِ أَذْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ جُمْلَةَ ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ﴾ نَفْيٌ لِلْإِسْتِحْقَاقِ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ اللَّامُ، وَإِقْحَامُ فِعْلٍ (كَانَ)؛ لِتَأْكِيدِ انْتِفَاءِ الْإِذْنِ، وَهَذِهِ الصَّيْغَةُ مِنْ صِيغِ شِدَّةِ التَّحْرِيمِ^(٢).

- والتَّعْبِيرُ عَنْهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِعُنْوَانِ الرِّسَالَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾؛ لِتَقْبِيحِ ذَلِكَ الْفِعْلِ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّهُ بِمَرَا حِلٍّ عَمَّا يَقْتَضِيهِ شَأْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ إِذْ فِي الرِّسَالَةِ مِنْ نَفْعِهِمُ الْمُقْتَضِي لِلْمُقَابَلَةِ بِالْمِثْلِ دُونَ الْإِيذَاءِ: مَا فِيهَا^(٣).

- وفي قوله: ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿أَكَّدَ الظَّرْفُ (بعد) بِإِدْخَالِ (مِنْ) الزَّائِدَةِ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَكَّدَ عُمُومَهُ بِظَرْفِ ﴿أَبَدًا﴾؛ لِيُعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَتَطَرَّقُ النَّسْخُ، ثُمَّ زِيدَ ذَلِكَ تَأْكِيدًا وَتَحْذِيرًا بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾؛ فَهُوَ اسْتِثْنَاءٌ مُؤَكَّدٌ لِمَضْمُونِ جُمْلَةِ ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾^(٤).

- قوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ الْإِشَارَةُ بِ﴿ذَلِكَ﴾ إِلَى مَا ذُكِرَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٩٠ ٩١).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/ ٩٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير الألوسي)) (١١/ ٢٤٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٩٤).

من إيدائه صلى الله عليه وسلم، ونكاح أزواجه من بعده. وما فيه من معنى البعد؛ للإيدان بُعْدُ منزلته في الشرِّ والفساد. وتقييد العظيم بكونه ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾؛ للتَّهْوِيلِ والتَّخْوِيفِ؛ لأنَّه عَظِيمٌ في الشَّانَةِ^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿إِنْ تَبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَاتِبٌ كُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾

- هذه الجملة ﴿إِنْ تَبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَاتِبٌ كُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ تذييلٌ؛ لِمَا اشتملت عليه من العموم في قوله: ﴿كُلِّ شَيْءٍ﴾، والمراد من كلمة ﴿شَيْئًا﴾ الدلالة على العموم لكل ما يبدو وما يخفى، وأنَّ الله يعلمه. وفي هذا التعميم مع البرهان على المقصود مزيد تهويل، وتشديد، ومبالغة في الوعيد^(٢).

- وإظهار لفظ (شيء) هنا دون إضماره - حيث لم يقل: (إن تَبْدُوهُ) -؛ لأنَّ الإضمار لا يستقيم؛ لأنَّ (الشيء) المذكور ثانيًا هو غير المذكور أولًا؛ إذ المراد بالثاني جميع الموجودات، والمراد بالأوَّل خصوص أحوال النَّاسِ الظَّاهِرةِ والباطنة، فالله عليمٌ بكلِّ كائنٍ، ومن جملة ذلك: ما يُبدونه ويخفونه من أحوالهم^(٣).

٣- قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَأَتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَاتِبٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾

(١) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٥٦)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٣٧)، ((تفسير أبي السعود))

(٧/ ١١٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٩٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٣٧)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٣)، ((تفسير ابن عاشور))

(٢٢/ ٩٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ٩٥).

- قوله: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَ فِيءِ آبَائِهِنَّ...﴾ استئنافٌ لبيان مَنْ لا يَجِبُ الاحتجابُ عنهم^(١).

- والمَجْرُورُ ﴿فِيءِ آبَائِهِنَّ﴾ مُقَدَّرٌ فيه مُضَافٌ، تقديرُه: لا جُنَاحَ عليهنَّ في رؤيةِ آبائهنَّ إِيَّاهُنَّ، وإنَّما رُجِّحَ جانبُهنَّ هنا؛ لأنَّه في معنى الإِذْنِ؛ لأنَّ الرِّجَالَ مأمُورُونَ بالاستِثْناءِ كما اقتَضَتْهُ آيَةُ سُورَةِ (النُّورِ): ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَنْذِنُوا كَمَا اسْتَنْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩]، والإِذْنُ يَصْدُرُ مِنْهُنَّ؛ فَלذلك رُجِّحَ هنا جانبُهنَّ، فَأُضِيفَ الحُكْمُ إِلَيْهِنَّ^(٢)؛ إِذ لا يُتَصَوَّرُ الدُّخُولُ عليهنَّ إِلَّا بِإِذْنِهِنَّ، فَالْحَرَجُ فِيهِ وَعَدْمُهُ مَصْرُوفٌ لَهُنَّ؛ فَלذلك نَفَى عَنْهُنَّ الْجُنَاحَ فِيهِ^(٣).

- وَقَدَّمَ اللهُ تَعَالَى الْآبَاءَ؛ لِأَنَّ أَطْلَاعَهُمْ عَلَى بَنَاتِهِنَّ أَكْثَرُ، ثُمَّ الْأَبْنَاءَ ثُمَّ الْإِخْوَةَ، وَذلك ظَاهِرٌ. وَقَدَّمَ بَنِي الْإِخْوَةِ عَلَى بَنِي الْأَخَوَاتِ قِيلَ: لِأَنَّ بَنِي الْأَخَوَاتِ أَبَاؤُهُمْ لَيْسُوا بِمَحْرَمٍ، إِنَّمَا هُمْ أَزْوَاجُ خَالَاتِ أَبْنَائِهِمْ، وَبَنِي الْإِخْوَةِ أَبَاؤُهُمْ مُحَارِمٌ أَيْضًا؛ ففِي بَنِي الْأَخَوَاتِ مَفْسَدَةٌ مَا، وَهِيَ: أَنَّ الْابْنَ رَبُّمَا يَحْكِي خَالَتهُ عِنْدَ أَبِيهِ، وَهُوَ لَيْسَ بِمَحْرَمٍ، وَلَا كَذلك بَنُو الْإِخْوَةِ^(٤).

- وَالتَّفَتُّ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى خِطَابِهِنَّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَتَقِينَ اللَّهَ﴾؛ لِتَشْرِيفِ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْجِيهِ الْخِطَابِ الْإِلَهِيِّ إِلَيْهِنَّ. وَفِي الْكَلَامِ حَذْفٌ،

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (١١٣/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (٩٥/٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٩٦/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عرفة)) (٣٠٧/٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٨١/٢٥).

والتقدير: وَاتَّقِينَ اللَّهَ فِيمَا أُمِرْتُنَّ بِهِ مِنَ الْإِحْتِجَابِ وَالِاسْتِتَارِ^(١).

- قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ الشَّهِيدُ: الشَّاهِدُ؛ مُبَالِغَةٌ فِي الْفِعْلِ، وَفِيهِ وَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ لِمَنْ خَالَفَ مَا أُمِرَ بِهِ^(٢).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٥٠٢ / ٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٩٦ / ٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدران السابقان)).

الآيات (٥٦-٥٨)

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٥٦) إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (٥٧) وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿٥٨﴾

غريب الكلمات:

﴿لَعَنَهُمُ﴾: أي: طردهم وأبعدهم وأخزاهم وأهلكهم وأقصاهم، وأصل اللعن: الطرد والإبعاد على سبيل السخط^(١).

﴿بُهْتَانًا﴾: أي: زورًا، وكذبًا، والبُهتان هو الكذب الذي يُبْهَتُ سامعُه، أي: يدهش ويتحير لفظاعته، وهو أفحش الكذب، والبُهت: التحير والدهش^(٢).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى مُثْنِيًا على نبيه صَلَّى الله عليه وسلَّم: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُثْنِي عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى الله عليه وسلَّم فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، وَمَلَائِكَتُهُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا.

ثمَّ يَقُولُ تَعَالَى مَتَوَعِّدًا مَنْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ بِالْكَفْرِ أَوْ وَصْفِهِ بِمَا لَا يَلِيقُ بِهِ تَعَالَى، وَيُؤْذُونَ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ: أَبْعَدَهُمُ اللَّهُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢/ ٢٣١)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٥/ ٢٥٢)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٧٤١)، ((التيان)) لابن الهائم (ص: ٩٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٢٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٠)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٣٠٧)، ((المفردات)) للراغب (ص: ١٤٨)، ((الدر المصون)) للسمين الحلبي (٢/ ٥٥٥)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ١٥٤).

مِنْ رَحْمَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا.

ثُمَّ يَتَوَعَّدُ مَنْ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، فيقول: وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ جِنَايَةٍ مِنْهُمْ، فقد تحمّلوا كَذِبًا فَاحِشًا، وإثمًا ظاهراً.

تفسير الآيات:

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا
تَسْلِيمًا﴾.

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أُعْقِبَتْ أَحْكَامُ مُعَامَلَةِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَتَشْرِيفِ
مَقَامِهِ؛ إيماءً إِلَى أَنَّ تِلْكَ الْأَحْكَامَ جَارِيَةٌ عَلَى مُنَاسَبَةِ عَظَمَةِ مَقَامِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِلَى أَنَّ لِأَزْوَاجِهِ مِنْ ذَلِكَ التَّشْرِيفِ حِظًّا
عَظِيمًا؛ وَلِذَلِكَ كَانَتْ صِيغَةُ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ الَّتِي عَلَّمَهَا لِلْمُسْلِمِينَ مُشْتَمِلَةً عَلَى
ذِكْرِ أَزْوَاجِهِ، وَلِيُجْعَلَ ذَلِكَ تَمْهِيدًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ بِتَكَرِيرِ ذِكْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالثَّنَاءِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّعْظِيمِ^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾.

أَي: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُثْنِي عَلَى نَبِيِّهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، وَمَلَائِكَتِهِ يُثْنُونَ عَلَيْهِ
وَيَدْعُونَ لَهُ^(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٩٧/٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٤٧٦/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١)، ((تفسير ابن عاشور))

(١٣/٢٥٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٦٠، ٤٦١).

مُنَاسِبَتُهَا لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا حَذَّرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ كُلِّ مَا يُؤْذِي الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَعَقَبَهُ بِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ هُوَ أَقْصَى حَظُّهُمْ مِنْ مُعَامَلَةِ رَسُولِهِمْ؛ أَنْ يَتْرَكُوا أَذَاهُ، بَلْ حَظُّهُمْ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ: أَنْ يُصَلُّوا عَلَيْهِ وَيُسَلِّمُوا، وَذَلِكَ هُوَ إِكْرَامُهُمُ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ؛ فَجُمِلَتْ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بِمَنْزِلَةِ النَّتِيجَةِ الْوَاقِعَةِ بَعْدَ التَّمْهِيدِ^(١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

أَي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْعُوا اللَّهَ بِأَنْ يُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَيَّوْهُ تَحِيَّةَ الْإِسْلَامِ، فَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ^(٢).
عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ((سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ؟ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ))^(٣).
وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ((أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُور)) (٩٧/٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِير)) (١٩/١٧٥)، ((الْوَسِيطُ)) لِلْوَاحِدِيِّ (٣/٤٨١)، ((تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِيِّ))

(٣/٥٥٧)، ((تَفْسِيرُ الرَّسْعَنِیِّ)) (٦/١٩٠)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٧١)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ

عَثِمِينَ - سُوْرَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٤٦١-٤٦٦).

قَالَ ابْنُ عَثِمِينَ فِي بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ: (أَنَّكَ تَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُسَلِّمَهُ مِنَ الْآفَاتِ الْحَسِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ؛ فَالسَّلَامَةُ الْحَسِيَّةُ: سَلَامَةُ الْبَدَنِ وَالْعَرَضِ وَالْمَالِ، وَالسَّلَامَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ: سَلَامَةُ الدِّينِ مِنَ الْآفَاتِ). ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِمِينَ - سُوْرَةُ الْأَحْزَابِ)) (ص: ٤٦٦).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٧٠) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٤٠٦).

عليه وسلّم ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله تعالى أن نُصَلِّيَ عليك يا رسول الله، فكيف نُصَلِّي عليك؟ قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلّم حتى تمئنا أنه لم يسأله، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، في العالمين؛ إنك حميدٌ مجيدٌ، والسلام كما قد علمتم ((١)) (٢).

وعن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه، أنهم قالوا: ((يا رسول الله، كيف نُصَلِّي عليك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم؛ إنك حميدٌ مجيدٌ)) (٣).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: ((علمني رسول الله صلى الله عليه وسلّم -وكفي بين كفيه- التَّشَهُّدَ، كما يعلمني السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: التَّحِيَّاتُ لله، والصَّلَوَاتُ والطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السَّلَامُ علينا وعلى عباد الله الصّالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. وهو بين ظهرانينا، فلما قبض قلنا: السَّلَامُ -يعني- على النبي صلى الله عليه وسلّم)) (٤).

(١) قوله: ((والسلام كما قد علمتم)): أي أن كيفية السَّلَام عليّ هي كما علمتم في التَّشَهُّدِ، وهو قولهم: السَّلَامُ عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. يُنظر: ((شرح النووي على مسلم)) (٤/١٢٥).

(٢) رواه مسلم (٤٠٥).

(٣) رواه البخاري (٣٣٦٩) واللفظ له، ومسلم (٤٠٧).

(٤) رواه البخاري (٦٢٦٥) واللفظ له، ومسلم (٤٠٢).

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (٥٧)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ فَصَّلَ الْأَشْيَاءَ بَتَّبِيعِ بَعْضِ أَضْدَادِهَا، فَبَيَّنَ حَالَ مُؤْذِي النَّبِيِّ؛ لِيُبَيِّنَ فَضِيلَةَ الْمُسْلِمِ عَلَيْهِ (١).

وأيضاً لما أُرشد الله المؤمنين إلى تناهي مراتب حُرمة النبي صلى الله عليه وسلم وتكريمه، وحذرهم ممّا قد يخفى على بعضهم من خفي الأذى في جانبه، بقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وعلمهم كيف يعاملونه مُعاملة التوقير والتكريم بقوله: ﴿وَلَا مُسْتَعْسِفِينَ لِحَدِيثٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وقوله: ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] الآية، وعلم أنهم قد امتثلوا أو تعلّموا؛ أَرَدَفَ ذَلِكَ بوعيد قوم اتّسموا - في الظاهر - بِسِمَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَكَانَ مِنْ دَابِهُمُ السَّعْيُ فِيمَا يُؤْذِي الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ أَوْلَئِكَ مَلْعُونُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ لِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنُونَ أَنَّ أَوْلَئِكَ لَيْسُوا مِنَ الْإِيمَانِ فِي شَيْءٍ، وَأَنَّهُمْ مُنَافِقُونَ؛ لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا الْوَعِيدِ لَا يُعْهَدُ إِلَّا لِلْكَافِرِينَ (٢).

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾

أي: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ بِالْكَفْرِ بِهِ، أَوْ بِنِسْبَةِ الصَّاحِبَةِ وَالْوَلَدِ وَالشَّرِيكِ إِلَيْهِ، أَوْ وَصْفِهِ بِمَا لَا يَلِيقُ بِهِ، أَوْ بِالْإِصْرَارِ عَلَى مَعْصِيَتِهِ أَوْ بغير ذلك؛ وَيُؤْذُونَ رَسُولَهُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٨٢/٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١٠٣/٢٢، ١٠٤).

مُحَمَّدًا بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ، كَضْرِبِهِ، أَوْ شَتْمِهِ، أَوْ وَصْفِهِ بِمَا لَا يَلِيقُ بِهِ: أَبْعَدَهُمُ اللَّهُ وَطَرَدَهُم مِّن رَّحْمَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ^(١).

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ^(٢)، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ))^(٣).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((قَالَ اللَّهُ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ! فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَرَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ! وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لِي وَلَدٌ؛ فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا))^(٤).

﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾

أي: وَأَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابًا يُهِينُهُمْ؛ جَزَاءً لَهُمْ عَلَى إِيْذَائِهِمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(٥).

﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا

وإِثْمًا مُّبِينًا﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٧٨، ١٧٩)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/٤٨٢)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/٢٣٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٨٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٤)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٧٣-٤٧٥).

(٢) أَنَا الدَّهْرُ: أي: أَنَا صَاحِبُ الدَّهْرِ، وَمُدَبِّرُ الْأُمُورِ الَّتِي تَسْبُونَهَا إِلَى الدَّهْرِ. يُنْظَرُ: ((أعلام الحديث)) للخطابي (٣/١٩٠٤).

(٣) رواه البخاري (٧٤٩١) واللفظ له، ومسلم (٢٢٤٦).

(٤) رواه البخاري (٤٤٨٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٧٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٤).

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ لَمَّا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى مُصَلِّيًا عَلَى نَبِيِّهِ، لَمْ يَنْفَكْ إِذَاءُ اللَّهِ عَنْ إِذَائِهِ؛ فَإِنَّ مَنْ أَدَّى اللَّهُ فَقْدَ آدَى الرَّسُولِ؛ فَبَيَّنَ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّكُمْ إِنْ أَتَيْتُمْ بِمَا أَمَرْتُكُمْ، وَصَلَّيْتُمْ عَلَى النَّبِيِّ كَمَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، لَا يَنْفَكُ إِذَاؤُكُمْ عَنْ إِذَاءِ الرَّسُولِ، فَيَأْتِيَكُمْ مِنْ يَوْمِكُمْ؛ لِيَكُونَ إِذَاؤُكُمْ إِذَاءً لِلرَّسُولِ، كَمَا أَنَّ إِذَائِي إِذَاؤُهُ^(١).

﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ أَحْمَلُوا بُهْتَانًا

وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ (٥٨)

أي: وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ مِنْ غَيْرِ جَنَايَةٍ مِنْهُمْ^(٢): فَقَدْ تَحَمَّلُوا كَذِبًا فَاحِشًا؛ لَا فِتْرَائِهِمْ عَلَيْهِمْ بِمَا هُمْ مِنْهُ بُرَاءٌ، وَيَتَحَمَّلُونَ إِثْمًا ظَاهِرًا^(٣).

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا بَرِيًّا فَقَدْ أَحْمَلْ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ [النساء: ١١٢].

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٨٣/٢٥).

(٢) قِيلَ: الْمَرَادُ: أَذْيَتُهُمْ بِالْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ. وَمَمَّنْ قَالَ بِهِذَا: الْقَرْطَبِيُّ، وَأَبُو السَّعُودِ، وَالشُّوْكَانِيُّ، وَالْقَاسِمِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير القرطبي)) (٢٤٠/١٤)، ((تفسير أبي السعود)) (١١٤/٧)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٤٨/٤)، ((تفسير القاسمي)) (١١١/٨).

وَقِيلَ: الْمَرَادُ بِالْأَذَى: أَذَى الْقَوْلِ؛ بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ أَحْمَلُوا بُهْتَانًا﴾؛ لِأَنَّ الْبُهْتَانَ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَقْوَالِ. وَمَمَّنْ قَالَ بِهِذَا: الرَّازِيُّ، وَابْنُ عَاشُورٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٨٣/٢٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٠٥/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٠، ١٧٩/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢٤٠/١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨٠/٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٠٥/٢٢).

قَالَ الشُّوْكَانِيُّ: ﴿فَقَدْ أَحْمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ أي: ظَاهِرًا وَاضِحًا لَا شَكَّ فِي كَوْنِهِ مِنَ الْبُهْتَانِ وَالْإِثْمِ. ((تفسير الشوكاني)) (٣٤٨/٤). وَيُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٠/١٩).

وَقَالَ ابْنُ عَاشُورٍ: (وَالْمَرَادُ بِالْمُبِينِ: الْعَظِيمُ الْقَوِيُّ، أَي: جُرْمًا مِنْ أَشَدِّ الْجُرْمِ، وَهُوَ وَعِيدٌ بِالْعِقَابِ عَلَيْهِ). ((تفسير ابن عاشور)) (١٠٥/٢٢).

الفوائد التربويّة:

١ - في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ * أَنَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مُقْتَضِيَّاتِ الْإِيمَانِ؛ فامْتثالُ هذا الأمرِ زيادةٌ في الإيمانِ، ومعصيته نقصٌ في الإيمانِ؛ وذلك لأنَّ النداءَ كان بوصفِ الإيمانِ ^(١). وَمِنْ أَهَمِّ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي يَتَأَكَّدُ طَلِبُهَا إِمَّا وَجُوبًا وَإِمَّا اسْتِحْبَابًا مُؤَكَّدًا:

أولًا: وهو أهمُّها وآكدها: في الصَّلَاةِ فِي آخِرِ التَّشْهَدِ، وقد أجمع المسلمون على مشروعيّته.

ثانيًا: الصَّلَاةُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّشْهَدِ الأوَّلِ.

ثالثًا: الصَّلَاةُ عَلَيْهِ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الثَّانِيَةِ.

رابعًا: الصَّلَاةُ عَلَيْهِ بَعْدَ إِجَابَةِ الْمُؤَذِّنِ وَعِنْدَ الْإِقَامَةِ.

خامسًا: عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ، وَعِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْهُ.

سادسًا: عِنْدَ اجْتِمَاعِ الْقَوْمِ وَقَبْلَ تَفَرُّقِهِمْ.

سابعًا: عِنْدَ ذِكْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ^(٢).

٢ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ *، فِيهِ أَنَّ أَذْيَةَ الرَّسُولِ لَيْسَتْ كَأَذْيَةِ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ لَا يُؤْمِنُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٦٢، ٤٧٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((جلاء الأفهام)) لابن القيم (ص: ٣٢٧)، وقد ذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمِ وَاحِدًا وَأَرْبَعِينَ مَوْطِنًا مِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بالله حَتَّى يُؤْمَنَ بِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْ لَوَازِمِ هَذَا الْإِيمَانِ تَعْظِيمُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي أَلَّا يَكُونَ مِثْلَ غَيْرِهِ ^(١).

٣- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ فِيهِ أَنَّ أَذِيَّةَ الْمُؤْمِنِينَ عَظِيمَةً، وَإِثْمَهَا عَظِيمٌ؛ وَلِهَذَا كَانَ سَبُّ أَحَادِ الْمُؤْمِنِينَ مُوجِبًا لِلتَّعْزِيرِ بِحَسَبِ حَالَتِهِ وَعُلُوِّ مَرْتَبَتِهِ؛ فَتَعْزِيرُ مَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ أَبْلَغُ، وَتَعْزِيرُ مَنْ سَبَّ الْعُلَمَاءَ وَأَهْلَ الدِّينِ: أَعْظَمُ مِنْ غَيْرِهِمْ ^(٢).

٤- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا﴾ ذَمُّ الْكُذْبِ؛ وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الْكُذْبُ يُؤَدِّي إِلَى أَذِيَّةِ الْغَيْرِ ^(٣).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ هَذِهِ صَلَاةٌ خَاصَّةٌ هِيَ أَرْفَعُ صَلَاةٍ مِمَّا شَمِلَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾؛ لِأَنَّ عَظَمَةَ مَقَامِ النَّبِيِّ تَقْتَضِي عَظَمَةَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ^(٤).

٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ بَيَانُ عُلُوِّ شَأْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِكَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتِهِ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ، فَهَذَا مِنْ عُلُوِّ شَأْنِهِ، وَرِفْعَةِ ذِكْرِهِ ^(٥)، ثُمَّ أَمَرَ تَعَالَى أَهْلَ الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ، لِيَجْتَمَعَ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الْعَالَمِينَ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٦٧١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨٠).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٩٧).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٧٠).

العلوي والسفلي جميعاً^(١).

٣- قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ فيه سؤال: إذا صلى الله وملائكته على النبي صلى الله عليه وسلم، فأني حاجة إلى صلاتنا؟

والجواب: أن الصلاة عليه ليست لحاجته إليها، وإلا فلا حاجة إلى صلاة الملائكة مع صلاة الله عليه، وإنما هو لإظهار تعظيمه، كما أن الله تعالى أوجب علينا ذكر نفسه، ولا حاجة له سبحانه إليه، وإنما هو لإظهار تعظيمه منا؛ شفقة علينا، ليثيبنا عليه؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: ((من صلى عليّ مرة، صلى الله عليه عشراً))^(٢).

٤- في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ أن المشروع أن يصلي الإنسان عليه باللفظ؛ ولا يكفي السلام أو الصلاة بالقلب! وعلى هذا فينبغي عندما نكتب الأحاديث أن نكتب: (صلى الله عليه وسلم)، وأما ما يفعله بعض الناس من كتابة: (ص)! أو (صلعم)! فإن أهل العلم كرهوا ذلك، وقالوا: إن الأفضل أن نكتب: (صلى الله عليه وسلم)^(٣).

٥- في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ دلالة على وجوب الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد؛ وجه الدلالة: أن الله سبحانه أمر المؤمنين بالصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله

(١) يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٥٧).

(٢) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٨٢).

والحديث أخرجه مسلم (٤٠٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٧٠، ٤٧١).

عليه وسلم، وأمره المطلق على الوجوب ما لم يُقَمْ دَلِيلٌ على خلافه، وقد ثبت أن أصحابه رَضِيَ اللهُ عنهم سألوه عن كَيْفِيَّةِ هذه الصَّلَاةِ المأمورة بها، فقال: ((قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ...)) الحديث، وقد ثبت أن السَّلَامَ الَّذِي عَلَّمُوهُ هو السَّلَامُ عليه في الصَّلَاةِ، وهو سلامُ التَّشَهُّدِ؛ فَمَخْرُجُ الأَمْرَيْنِ والتَّعْلِيمَيْنِ والمَحَلِّينِ واحدٌ^(١).

٦- الأولى في الصَّلَاةِ على النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم الجمعُ بين الصَّلَاةِ والتَّسْلِيمِ، فيقال: صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ تسليماً، ولا يُقْتَصَرُ على «صَلَّى اللهُ عليه» فقط، ولا «عليه السَّلَامُ» فقط؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٢).

٧- قولُ الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ قُرْنٌ بين أذى الله ورسوله؛ للإشارة إلى أن أذى الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ يُغْضِبُ اللهَ تعالى، فكأنَّه أذى لله^(٣)، فأذيةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ كأذيةِ الله؛ لأنَّ اللهَ جَمَعَ بينهما بالواو^(٤)، فكما أن طاعةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ كطاعةِ الله تعالى، ومعصيةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ كمعصيةِ الله تعالى؛ فأذيةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ كأذيةِ الله تعالى، يعني: من حيث التَّحْرِيمُ؛ وأنها من الكبائر، وإلا فإنَّ أذيةَ الله تعالى أعظمُ من حيث الجهة التي نُسبَ إليها الذَّمُّ والعيبُ^(٥).

(١) يُنظر: ((جلاء الأفهام)) لابن القيم (ص: ٣٤٦).

(٢) يُنظر: ((الأذكار)) للنووي (ص: ١١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٧٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٠٤).

(٤) لأنَّ (الواو) - وإنَّ كانت لا تدلُّ على التَّرتيب - يُستفادُ منها الجمعُ بين الشيئين أو الأشياء في المعنى الذي سيقَّتْ له. يُنظر: ((شرح المفصل)) لابن يعيش (٢/ ١٥١)، ((شرح ألفية ابن مالك للشاطبي)) (٥/ ١٣٣).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٧٧).

٨- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ فيه إشارة إلى بُعد لا رجاء للقرب معه؛ لأنَّ المُبْعَدَ في الدُّنْيَا يرجو القُرْبَةَ في الآخِرَةِ، فإذا أُبْعِدَ في الآخِرَةِ فقد خاب وخسر؛ لأنَّ اللَّهَ إِذَا أَبْعَدَهُ وَطَرَدَهُ، فَمَنْ الَّذِي يُقَرِّبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١)!

٩- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ أَنَّ أذْيَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ؛ وَجْهُ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَعَّدَ عَلَيْهَا بِاللَّعْنِ وَالْعَذَابِ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَوَعَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِاللَّعْنِ أَوِ الْعَذَابِ فَإِنَّهُ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ^(٢).

١٠- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيًا مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ أَنَّ مَنْ آذَى الْمُؤْمِنِينَ بِمَا اكْتَسَبُوا، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ؛ مِثْلُ: إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَى الْمُجْرِمِ، وَتَغْرِيمِ الظَّالِمِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فَهَذَا وَإِنْ كَانَ فِيهِ أذْيَةٌ لَكِنَّهَا بِكَسْبِهِ؛ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾^(٣) [النور: ٢].

١١- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْذُونَ اللَّهَ﴾ وَصَفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِأَنَّهُ يَتَأَذَّى^(٤)، وَلَيْسَ أَذَاهُ سُبْحَانَهُ مِنْ جِنْسِ الْأَذَى الْحَاصِلِ لِلْمَخْلُوقِينَ، كَمَا أَنَّ سَخَطَهُ وَغَضَبَهُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٨٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٧٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((شرح رياض الصالحين)) لابن عثيمين (٣/٢٧٣).

قال الشوكاني: (فَأَمَّا الْأَذْيَةُ لِلْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ بِمَا كَسَبَهُ، مِمَّا يَوْجِبُ عَلَيْهِ حَدًّا أَوْ تَعْزِيرًا أَوْ نَحْوَهُمَا: فَذَلِكَ حَقٌّ أَثْبَتَهُ الشَّرْعُ، وَأَمْرٌ أَمَرَنَا اللَّهُ بِهِ، وَنَدَبْنَا إِلَيْهِ، وَهَكَذَا إِذَا وَقَعَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الْإِبْتِدَاءُ بِشْتِمِ لِمُؤْمِنٍ أَوْ مُؤْمِنَةٍ، أَوْ ضَرْبٍ؛ فَإِنَّ الْقِصَاصَ مِنَ الْفَاعِلِ لَيْسَ مِنَ الْأَذْيَةِ الْمَحْرَمَةِ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ، مَا لَمْ يَجَاوِزْ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ). ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٤٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٧٦).

وكرهته ليست من جنس ما للمخلوقين^(١)، فالله تعالى أثبت أنهم يؤذون الله ورسوله، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَنُصْرُوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ [آل عمران: ١٧٦]، وفي الحديث القدسي: ((يا عبادي، إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني))^(٢)، فالضرر مُنتَفٍ عن الله، والأذية حاصلة^(٣).

١٢- في قوله تعالى: ﴿يُؤْذُونَ اللَّهَ﴾ بيان كمال الله عز وجل؛ لأنه إذا كان يتأذى من الأشياء المنكرة التي لا تليق به؛ دل ذلك على كماله؛ ولهذا عند الناس من العيب أن الإنسان لا يتأذى بما يُوصَفُ به من عيب^(٤).

١٣- في قوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ أن الجزاء من جنس العمل، فكما أن هؤلاء تعالوا وتعاضموا وأهانوا الرسول صلى الله عليه وسلم بأذيته؛ عاقبهم الله تعالى بما يهينهم ويذلهم من العذاب^(٥).

١٤- قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ فيه تحريم أذى المؤمن إلا بوجه شرعي؛ كالمعاقبة على ذنب، ويدخل في هذه الآية كل ما يؤدي للإيذاء؛ كالبيع على بيع غيره، والسوم على سومه، والخطبة على خطبته، وقد نص الشافعي على تحريم أكل الإنسان مما يلي غيره إذا اشتمل على إيذاء^(٦).

١٥- إن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حرام؛ وذلك لأن

(١) يُنظر: ((الصواعق المرسلة)) لابن القيم (٤/ ١٤٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة آل عمران)) (٢/ ٥٥).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٧٦).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٧٧).

(٦) يُنظر: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ٢١٣).

الله سبحانه يقول: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، وأدنى أحوال السَّابِّ لهم أن يكون مُغْتَابًا، وقال: ﴿وَبِئْسَ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لُّمَزَةٌ﴾ [الهمزة: ١]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾، وهم صدور المؤمنين؛ فإنهم هم المواجهون بالخطاب في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ حيث ذُكِرَتْ، ولم يكتسبوا ما يوجب أذاهم؛ لأنَّ الله سبحانه رضي عنهم رضا مطلقًا بقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فرضي عن السابقين من غير اشتراط إحسان، ولم يرَضَ عن التابعين إلا أن يتبعوهم بإحسان^(١).

١٦ - قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ من أكثر من يدخل في هذا الوعيد: الكفرة بالله ورسوله، ثم الرافضة الذين يتنقصون الصحابة ويعيبونهم بما قد برأهم الله منه، ويصفونهم بنقيض ما أخبر الله عنهم^(٢).

١٧ - قوله تعالى: ﴿بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾ لم يذكر هذا في الآية الأولى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾؛ بسبب أنه لا يمكن أن يكون من فعل الله تعالى أو من فعل رسوله صلى الله عليه وسلم ما يستحقون به الأذية! لكن المؤمنين يمكن أن يقع منهم ما يستحقون به الأذية؛ ولهذا قال تبارك وتعالى: ﴿بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾؛ لأنَّ المؤمن قد يكتسب شيئًا يستحق الأذية عليه، فأذيته حينئذ ليس فيها وعيد، وليست إثماً ولا بهتاناً، لكن لا يجوز أن

(١) يُنظر: ((الصارم المسلول)) لابن تيمية (ص: ٥٧١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨٠).

يُؤْذَى بِأَكْثَرِ مِمَّا يَسْتَحِقُّ! فَلِأَنَّهُ سَبَّكَ فَلَا تَسْبَهُ أَكْثَرَ؛ لِأَنَّكَ إِذَا سَبَّيْتَهُ بِمِثْلِ مَا سَبَّكَ فَقَدْ آذَيْتَهُ بِقَدْرٍ مَا اكْتَسَبَ، وَقَدْ قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾^(١) [الشورى: ٤٠].

١٨ - في قوله تعالى: ﴿بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾ الرَّدُّ عَلَى الْجَبَرِيَّةِ؛ حَيْثُ أَضَافَ الْفِعْلَ إِلَيْهِمْ. وَالْجَبَرِيَّةُ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِنْسَانَ مُجَبَّرٌ عَلَى عَمَلِهِ، وَأَنَّهُ لَا حَوْلَ لَهُ وَلَا قُوَّةَ، يَفْعَلُ الشَّيْءَ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ، وَيَدَّعُوهُ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ^(٢)!

بِلاغة الآيات:

١ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ؛ مَسْوقٌ لِتَشْرِيفِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيًّا وَمَيِّتًا^(٣).

- وفي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ ذِكْرُ صَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ مَعَ صَلَاةِ اللَّهِ؛ لِيَكُونَ مِثَالًا مِنْ صَلَاةِ أَشْرَفِ الْمَخْلُوقَاتِ عَلَى الرَّسُولِ؛ لِتَقْرِيبِ دَرَجَةِ صَلَاةِ الْمُؤْمِنِينَ الَّتِي يُؤْمَرُونَ بِهَا عَقِبَ ذَلِكَ^(٤).

- وَتَأْكِيدُ الْجُمْلَةِ بِ (إِنَّ)؛ لِلَاَهْتِمَامِ. وَمَجِيءُ الْجُمْلَةِ الْاسْمِيَّةِ؛ لِتَقْوِيَةِ الْخَبَرِ. وَافْتِتَاحُهَا بِاسْمِ الْجَلَالَةِ؛ لِإِدْخَالِ الْمَهَابَةِ وَالتَّعْظِيمِ فِي هَذَا الْحُكْمِ^(٥).

- وَجِيءَ فِي صَلَاةِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ بِالْمُضَارِعِ ﴿يُصَلُّونَ﴾؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّجْدِيدِ وَالتَّكْرِيرِ؛ لِيَكُونَ أَمْرُ الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ عَقِبَ ذَلِكَ مُشِيرًا إِلَى

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٧٨، ٤٨٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٨٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٩٧/٢٢)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٨/٤٣).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٩٧/٢٢).

(٥) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

تكرير ذلك منهم؛ أسوةً بصلاة الله وملائكته^(١).

- وقال هنا: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾، أما في الآية التي سبقت فقال: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ [الأحزاب: ٤٣]، فجعل الصلاة لله، وعطف الملائكة على الله، وها هنا جمع نفسه وملائكته، وأسند الصلاة إليهم، فقال: يُصَلُّونَ، وفيه تعظيم النبي عليه الصلاة والسلام؛ وهذا لأن إفراد الواحد بالذكر، وعطف الغير عليه: يوجب تفضيلاً للمذكور على المعطوف، كما أن المَلِك إذا قال: (يَدْخُلُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ أَيْضًا) يُفْهَمُ منه تقديم لا يُفْهَمُ لو قال: (فُلَانٌ وَفُلَانٌ يَدْخُلَانِ). إذا عَلِمَ هذا فقال في حَقِّ النَّبِيِّ عليه الصلاة والسلام: إِنَّهُمْ يُصَلُّونَ؛ إشارةً إلى أنه في الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام كالأصل، وفي الصلاة على المؤمنين: الله يَرْحَمُهُمْ، ثُمَّ إِنَّ المَلَائِكَةَ يُوافِقُونَهُ؛ فهم في الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام يُصَلُّونَ بالإضافة كأنها واجبةٌ عليهم أو مندوبةٌ، سواءً صَلَّى الله عليه أو لم يُصَلِّ، وفي المؤمنين ليس كذلك^(٢). وقيل: لَمَّا كَانَ سُبْحَانَهُ قد قَدَّمَ قَوْلَهُ: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ فأفرد كلاً بخبر، وكان النبي صَلَّى الله عليه وسلم أعلى المخاطبين خطأ؛ فإنه رأس المؤمنين - أفردَه هنا بهذه الصلاة التي جَمَعَ فيها الملائكة الكرام معه سُبْحَانَهُ، وجعل الخبر عنهم خبراً واحداً؛ لِيَكُونَ أتم؛ فَإِنَّ قَوْلَكَ: (فُلَانٌ وَفُلَانٌ يَنْصُرَانِ فُلَانًا) أَضَحْمُ مِنْ قَوْلِكَ: (فُلَانٌ يَنْصُرُهُ وَفُلَانٌ)^(٣).

- قَوْلُهُ: ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، ذكر المصدر (تَسْلِيمًا) للتأكيد؛ لِيَكْمَلَ السَّلَامُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/٩٧ - ٩٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٨١، ١٨٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٤٠٦).

عليه، ولم يؤكّد الصّلاة بهذا التّأكيد؛ لأنّها كانت مؤكّدةً بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾^(١)، فالحكمة في تأكيد الأمر بالسّلام على النّبيّ صلى الله عليه وسلّم بالمصدر دون الصّلاة عليه: أنّ التّأكيد واقعٌ على الصّلاة والسّلام - وإن اختلفت جهة التّأكيد -؛ فإنّه سبحانه أخبر في أوّل الآية بصلاته عليه وصلاة ملائكته عليه مؤكّداً لهذا الإخبار بحرف «إِنَّ» مُخْبِراً عن الملائكة بصيغة الجمع المضاف إليه - وهذا يُفيدُ العموم والاستغراق -؛ فإذا استشعرت النفوس أنّ شأنه صلى الله عليه وسلّم عند الله وعند ملائكته هذا الشأن بادرت إلى الصّلاة عليه - وإن لم تؤمر بها -؛ بل يكفي تنبيهها والإشارة إليها بأدنى إشارة، فإذا أمرت بها لم تحتج إلى تأكيد الأمر، بل إذا جاء مُطلق الأمر بادرت وسارعت إلى مُوافقة الله وملائكته في الصّلاة عليه - صلوات الله وسلامه عليه -، فلم يحتج إلى تأكيد الفعل بالمصدر، ولمّا خلا السّلام عن هذا المعنى، وجاء في حيز الأمر المُجرّد دون الخبر؛ حسن تأكيدهُ بالمصدر ليُدلّ على تحقيق المعنى وتبينه، وليقوم تأكيد الفعل مقام تكريره - كما حصل التّكرير في الصّلاة خبراً وطلباً -، فكَذلك حصل التّكرير في السّلام فعلاً ومصدراً^(٢).

- وحذف متعلّق السّلام - حيث لم يقل: وسلّموا عليه -؛ لدلالة متعلّق الصّلاة عليه صلى الله عليه وسلّم، وليصلح أن يكون عليه، وأن يكون له، فيصلح أن يجعل التّسليم بمعنى الإذعان^(٣).

٢ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٨٢).

(٢) يُنظر: ((بدائع الفوائد)) لابن القيم (٢/١٨٨).

(٣) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٤٠٩).

لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١﴾ الجملة مُستأنفةٌ استئنافاً بيانياً؛ لأنَّه يَخطرُ في نُفوسِ كثيرٍ ممَّن يَسمَعُ الآياتِ السَّابِقَةَ أَنْ يَتساءلوا عن حالِ قومٍ قد عَلِمَ منهم قِلَّةُ التَّحَرُّزِ مِنْ أَدَى الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما لا يَلِيقُ بِتَوَقِيرِهِ ^(١).

- وفي قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ ﴿جِيءَ بِاسْمِ المَوْصُولِ (الَّذِينَ)؛ للدَّلالةِ على أَنَّهُمْ عُرِفُوا بِأَنَّهُ إِذَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْوالِهِمِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِمْ، وللدَّلالةِ الصَّلةِ ﴿يُؤْذُونَ﴾ على أَنَّ أَدَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ عِلَّةٌ لَعَنِهِمْ وَعَذَابِهِمْ ^(٢).

٣- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ ﴿أَلْحَقَتْ حُرْمَةُ الْمُؤْمِنِينَ بِحُرْمَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ تَنْوِيهاً بِشَأْنِهِمْ، وَذِكْراً على حَدِّهِ؛ للإِشارةِ إلى نُزُولِ رُتْبَتِهِمْ عن رُتْبَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهذا الاستِطرادُ مُعْتَرِضٌ بَيْنَ أَحْكامِ حُرْمَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وآدابِ أَزْوَاجِهِ وَبَنَاتِهِ وَالْمُؤْمِنَاتِ ^(٣).

- وَعُطِفَ (المُؤْمِنَاتِ) على (المُؤْمِنِينَ)؛ للتَّصريحِ بِمُساواةِ الحُكْمِ، وإنَّ كانَ ذلكَ مَعْلوماً مِنَ الشَّرِيعَةِ؛ لِوُزْعِ الْمُؤْذِينَ عن أَدَى الْمُؤْمِنَاتِ؛ لِأَنَّهِنَّ جَانِبٌ ضَعِيفٌ، بِخِلَافِ الرِّجَالِ؛ فَقَدْ يَزْعُمُهُمْ عَنْهُمْ اتِّقَاءُ غَضَبِهِمْ، وَثَأْرُهُمْ لَأَنْفُسِهِمْ ^(٤).

- وَتَقْيِيدُ الْأَدَى هُنَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾ بعدَ إِطلاقِهِ فيما

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٣، ١٠٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/١٠٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/١٠٥).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

قَبْلَهُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾؛ لِلإِذَانِ بَأَنَّ أَدَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يَكُونُ إِلَّا
غَيْرَ حَقٍّ، وَأَمَّا أَدَى هَؤُلَاءِ فَمِنْهُ وَمِنْهُ، وَلِزِيَادَةِ تَشْنِيعِ ذَلِكَ الْأَدَى بِأَنَّهُ ظُلْمٌ
وَكَذِبٌ^(١).

- وَمَعْنَى ﴿أَحْتَمَلُوا﴾ كَلَّفُوا أَنْفُسَهُمْ حِمْلًا، وَذَلِكَ تَمَثِيلٌ لِلْبُهْتَانِ بِحِمْلٍ ثَقِيلٍ
عَلَى صَاحِبِهِ^(٢).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٥٩)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٥٠٣)، ((تفسير أبي السعود))

(٧/١١٤، ١١٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٦).

الآيات (٥٩-٦٢)

﴿بَتَّأَيَهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَلِكَ
أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَنَنَّ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٩﴾ لَئِنْ لَمْ يَنْهَ الْمُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ
فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجُفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا
إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخِذُوا وَقْتِكُمْ نَفْتِيلًا ﴿٦١﴾ سُنَّةَ اللَّهِ فِي
الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٦٢﴾﴾.

غريب الكلمات:

﴿يُدْنِينَ﴾: أي: يلبس، ويغطين، وإدناء الجلباب: التَّقَنُّعُ به وشده على
الجبين، والدنو: القرب بالذات، أو بالحكم، ويستعمل في المكان والزمان
والمنزلة، وأصل (دنو): المقاربة^(١).

﴿جَلْبِيبِهِنَّ﴾: أي: ملاحفهن وأرديتهن، وأصل (جلب) هنا: يدل على شيء
يغطي شيئاً^(٢).

﴿وَالْمُرْجُفُونَ﴾: أي: الذين يُخْبِرُونَ بالأراجيف، وهي: الأكاذيب التي
يكون معها اضطراب في الناس، والإرجاف: إشاعة الباطل؛ للاغتمام به، وأصل
(رجف): يدل على اضطراب^(٣).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٢)، ((مقاييس
اللغة)) لابن فارس (٢/ ٣٠٣)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٠٣)، ((تفسير ابن
عاشور)) (٢٢/ ١٠٧).

(٢) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥٢)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٤٦٩)،
((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٠٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨١)، ((التيان))
لابن الهائم (ص: ٣٤١).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٥)، ((تفسير السمرقندي)) (٣/ ٧٣)، ((مقاييس اللغة)) =

﴿لَنُغْرِبَنَّكَ﴾: أي: لَنَسْلُطَنَّكَ عليهم، وأصله من الغراء: وهو ما يُلصَقُ به^(١).
 ﴿تُفَفُّوْا﴾: أي: أدركوا ووجدوا وظفروا بهم، وأصل (ثقف): يدلُّ على الحَذَقِ في إدراك الشيء، ثمَّ يُتَجَوَّزُ به فيستعمل في مجرد الإدراك^(٢).
 ﴿سُنَّةَ اللَّهِ﴾: السُّنَّةُ: هي الطَّريقةُ المَسْلُوكَةُ والمِنهاجُ المتَّبَعُ، وأصل (سنن): يدلُّ على جريان الشيء واطراده في سهولة^(٣).
 ﴿خَلَوْا﴾: أي: مَضَوْا وذهَبُوا، من: خلا الزَّمانُ: إذا مَضَى وذهب^(٤).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَجَمِيعُ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُرْخِنَ الْجَلَابِيبَ عَلَى أَجْسَادِهِنَّ إِذَا خَرَجْنَ مِنْ بُيُوتِهِنَّ؛ ذَلِكَ الْإِدْنَاءُ أَقْرَبُ إِلَى أَنْ

= لابن فارس (٢/ ٤٩١)، ((التفسير البسيط)) للواحدي (١٨/ ٢٩٤)، ((لسان العرب)) لابن منظور (٩/ ١١٣).

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ٣٥٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٥)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٦٠٦)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٣٠٤)، ((تفسير القرطبي)) (٢٤٦/ ١٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٥/ ٦٨١)، ((المفردات)) للراغب (ص: ١٧٣)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٤٩)، ((عمدة الحفاظ)) للسمين الحلبي (١/ ٢٧٩)، ((البيان)) لابن الهائم (ص: ٢٦٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١١٩)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٤٢٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٢٧)، ((البيان)) لابن الهائم (ص: ١٢٩)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٤٩٧)، (٢٢٩/ ٣١).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣/ ٦٣٧)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٢/ ٢٠٤)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٢٩٧)، ((تذكرة الأريب)) لابن الجوزي (ص: ٥٠)، ((البيان)) لابن الهائم (ص: ٩٦).

يُعرفنَّ أَنَّهُنَّ حرائِرُ، وَأَنَّهُنَّ عَفِيفَاتٌ، فَلَا يَتَعَرَّضُ الْفُسَّاقُ لَهُنَّ بِأَذَى، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا.

ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى مَتَوَعَّدًا أَهْلَ الشَّرِّ: لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ، وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ، وَالَّذِينَ يُشِيعُونَ الْأَخْبَارَ الْكَاذِبَةَ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخَوِّفَ الْمُؤْمِنِينَ - لَنَسْلَطَنَّكَ عَلَيْهِمْ يَا مُحَمَّدٌ، ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِي الْمَدِينَةِ إِلَّا زَمَنًا قَلِيلًا، مَطْرُودِينَ مُبْعَدِينَ، أَيْنَمَا وَجِدُوا أُسْرُوا وَقُتِلُوا، سَنَ اللَّهُ بِهِمْ سُنَّةَ مَنْ قَبْلَهُمْ، وَلَنْ تَجِدَ - يَا مُحَمَّدٌ - لِسُنَّةِ اللَّهِ تَغْيِيرًا.

تفسير الآيات:

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهَا ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّكَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٥١)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ مَنْ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ يَحْتَمِلُ بُهْتَانًا، وَكَانَ فِيهِ مَنَعُ الْمَكْلَفِ عَنْ إِيْذَاءِ الْمُؤْمِنِينَ - أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِاجْتِنَابِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي فِيهَا التُّهْمُ الْمَوْجِبَةُ لِلتَّأْذِي؛ لِئَلَّا يَحْصُلَ الْإِيْذَاءُ الْمَمْنُوعُ مِنْهُ، وَلَمَّا كَانَ الْإِيْذَاءُ الْقَوْلِيُّ مُخْتَصًّا بِالذِّكْرِ اخْتَصَّ بِالذِّكْرِ مَا هُوَ سَبَبُ الْإِيْذَاءِ الْقَوْلِيِّ وَهُوَ النِّسَاءُ؛ فَإِنَّ ذِكْرَهُنَّ بِالسُّوءِ يُؤْذِي الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ، بِخِلَافِ ذِكْرِ الرِّجَالِ؛ فَإِنَّ مَنْ ذَكَرَ امْرَأَةً بِالسُّوءِ تَأْذَتْ وَتَأْذَى أَقَارِبُهَا أَكْثَرَ مِنْ تَأْذِيهَا، وَمَنْ ذَكَرَ رَجُلًا بِالسُّوءِ تَأْذَى وَلَا يَتَأْذَى نِسَاؤُهُ، وَكَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَخْرُجُ الْحُرَّةُ وَالْأَمَةُ مَكْشُوفَاتٍ يَتَّبِعُهُنَّ الرِّئَاءُ وَتَقَعُ التُّهْمُ؛ فَأَمَرَ اللَّهُ الْحَرَّائِرَ بِالتَّجَلُّبِ^(١)؛ فَاللَّهُ تَعَالَى أَتْبَعَ النَّهْيَ عَنِ أَذَى الْمُؤْمِنَاتِ بِأَنْ أُمِرْنَ بِاتِّقَاءِ أَسْبَابِ الْأَذَى؛ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْمَطَالِبِ السَّعْيَ فِي

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٨٣).

تذليل وسائلها^(١).

﴿بَنَاتُهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّزَوْجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾

أي: يا أيها النبي قُلْ لِّزَوْجَاتِكَ وَبَنَاتِكَ وَجَمِيعِ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُرَخِّصَنَّ جَلَابِيبَهُنَّ عَلَى أَجْسَامِهِنَّ^(٢) إِذَا خَرَجْنَ مِنْ بُيُوتِهِنَّ لِحَاجَتِهِنَّ^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٠٦/٢٢).

(٢) قوله: ﴿وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يشمل زوجات المؤمنين، وَمَنْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِنَّ وَلَايَةٌ مِنَ الْبَنَاتِ وَالْأَخَوَاتِ وَالْعَمَّاتِ وَالْخَالَاتِ وَالْأُمَّهَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَيَشْمَلُ أَيْضًا الْكِتَابِيَّاتِ إِذَا تَزَوَّجْنَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨٢).
قال القرطبي: (قوله تعالى: ﴿مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾ الجلابيب جمع جلباب... والصحيح أنه الثوب الذي يستر جميع البدن... واختلف الناس في صورة إرخائه؛ فقال ابن عباس وعبيدة السلماني: ذلك أن تلوّيه المرأة حتى لا يظهر منها إلا عين واحدة تبصر بها. وقال ابن عباس أيضًا وقادة: ذلك أن تلوّيه فوق الجبين وتشدّه، ثم تعطفه على الأنف، وإن ظهرت عيناها، لكنه يستر الصدر ومُعظم الوجه. وقال الحسن: تُغَطِّي نِصْفَ وَجْهِهَا. ((تفسير القرطبي)) (٢٤٣/١٤). ويُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٨١، ١٨٢).

وقيل: المراد: تغطية جميع الجسد ويدخل فيه الوجه. وممن قال بذلك: ابن جرير، والزمخشري، والبيضاوي، وابن تيمية، والسعدّي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٨١)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٦٠)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٣٨)، ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٢/١١٠)، (١١١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢).

قال الواحدي: (قال المفسرون في قوله: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾ يغطين رءوسهنّ ووجوههنّ إِلَّا عَيْنًا وَاحِدَةً). ((اللسيط)) (١٨/٢٩٢).

وقال ابن عثيمين: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ﴾ أي: على جميع البدن، ولكن من المعروف أن الجلباب سائر لأكثر البدن، والعادة عندهم أن المرأة تكشف وجهها وتخرج مكشوفة الوجه ومكشوفة النحر، فأمر الله عز وجل أن يدنين عليهن من جلابيبهن، أي: على هذا المكشوف الذي يكشف عادة، وهو الوجه والنحر. ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨٥).

(٣) يُنظر: ((أحكام القرآن)) للكلبي الهراسي (٤/٣٥٠)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٦٠)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/٢٤١، ٢٤٣)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/٢٣٨)، ((مجموع الفتاوى)) لابن =

عن أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ((أَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ^(١)، فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَدَعَوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهِنَّ. قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: لِتُلْبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا))^(٢).

﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذَنَ﴾

أَي: إِرْخَاءُ النِّسَاءِ مِنْ جَلَابِيهِنَّ عَلَيْهِنَّ عِنْدَ خُرُوجِهِنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ: أَقْرَبُ لئَلَّا يَتَعَرَّضَ لَهُنَّ الْمُنَافِقُونَ وَالْفُسَّاقُ بِأَذَى؛ فَحِينَ يَرَوْنَهُنَّ مُتَسَتِّرَاتٍ يَعْرِفُونَ أَنَّهُنَّ حُرَائِرٌ، وَأَنَّهُنَّ عَفِيفَاتٌ فَلَا يَطْمَعُونَ فِيهِنَّ^(٣).

= تيمية (٤٤٨/١٥) و (١١٠/٢٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨١/٦)، ((فتح الباري)) لابن رجب (٣٤٦/٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢).

قيل: الآيةُ في الحرائرِ دونَ الإمامِ. وإليه ذهب كثيرٌ من المفسرين، ومنهم: ابنُ جرير، والواحدي، وابنُ عطية، وحكاها ابنُ عبد البرِّ إجماعاً. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٨١/١٩)، ((التفسير البسيط)) للواحدي (٢٩٢/١٨)، ((تفسير ابن عطية)) (٣٩٩/٤)، ((الاستذكار)) لابن عبد البر (٥٤٢/٨).

قال ابنُ عبد البرِّ: (الْعُلَمَاءُ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُرِدْ بِمَا أَمَرَ بِهِ النِّسَاءَ مِنَ الْإِحْتِجَابِ وَأَنْ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ: الْإِمَاءُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِكَ الْحُرَائِرَ). ((الاستذكار)) (٥٤٢/٨). لكن قال أبو الحسنِ ابنُ القَطَّانِ: (فِي هَذَا الْإِجْمَاعِ الَّذِي حَكَاهُ نَظَرٌ). ((إحكام النظر)) (ص: ٢٢٥). وقيل: الآيةُ عامَّةٌ فِي الْحُرَائِرِ وَالْإِمَاءِ. وَمِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ: ابْنُ حَزْمٍ، وَأَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الْقَطَّانِ، وَأَبُو حَيَّانٍ، وَالْأَلْبَانِيُّ. يُنظر: ((المحلى)) لابن حزم (٢٤١/٢)، ((إحكام النظر)) لابن القَطَّانِ (ص: ٢٢٥ - ٢٢٩)، ((تفسير أبي حيان)) (٥٠٤/٨)، ((جلباب المرأة المسلمة)) للألباني (ص: ٩١، ٩٢).

(١) ذَوَاتُ الْخُدُورِ: أَي: اللَّاتِي قَلَّ خُرُوجُهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ. وَالْخُدُورُ: السُّتُورُ. يُنظر: ((مِرْقَاةُ الْمِفَاتِيحِ)) لعلي القاري (١٠٦٣/٣).

(٢) رواه البخاري (٣٥١) واللفظ له، ومسلم (٨٩٠).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٨١/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢٤٤/١٤)، ((مجموع =

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

أي: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُتَّصِفٌ بِالْمَغْفِرَةِ أَزَلًا وَأَبَدًا؛ فَيَسْتُرُ ذُنُوبَ عِبَادِهِ، وَيَتَجَاوَزُ

(= الفتاوى) لابن تيمية (٢٢/١١١)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٨٢)، ((فتح الباري)) لابن رجب (٢/٣٤٦، ٣٤٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٧)، ((جلباب المرأة المسلمة)) للألباني (ص: ٩٠)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨٧).

قال الشنقيطي: (عامة المُفسِّرين من الصحابة فمن بعدهم فسَّروا الآية مع بيانهم سبب نزولها، بأن نساء أهل المدينة كنَّ يخرُجنَّ بالليل لقضاء حاجتهنَّ خارج البيوت، وكان بالمدينة بعضُ الفسَّاق يتعرَّضون للإماء، ولا يتعرَّضون للحرائر، وكان بعضُ نساء المؤمنين يخرُجنَّ في زِيٍّ ليس مُتميِّزاً عن زِيِّ الإماء، فيتعرَّضُ لهنَّ أولئك الفسَّاق بالأذى؛ ظناً منهم أنَّهنَّ إماء، فأمر الله نبيَّه صلى الله عليه وسلم أن يأمر أزواجه وبناته ونساء المؤمنين أن يتميَّزنَّ في زيَّهنَّ عن زِيِّ الإماء، وذلك بأن يذنينَّ عليهنَّ من جلابيَّهنَّ، فإذا فعلنَّ ذلك وراهنَّ الفسَّاق علموا أنَّهنَّ حرائرٌ، ومعرفتهم بأنَّهنَّ حرائرٌ لا إماء هو معنى قوله: ﴿ذَلِكَ أَذْفَى أَنْ يُعْرَفْنَ﴾، فهي معرفة بالصفة لا بالشخص. وهذا التفسير مُتَّسِجِمٌ مع ظاهر القرآن كما ترى. فقلوه: ﴿يُذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيَّهِنَّ﴾؛ لأنَّ إدناءهنَّ عليهنَّ من جلابيَّهنَّ يُشعرُ بأنَّهنَّ حرائرٌ، فهو أدنى وأقرب لأنَّ ﴿يُعْرَفْنَ﴾ أي: يُعلم أنَّهنَّ حرائرٌ، ﴿فَلَا يُؤْذَنَ﴾ من قبل الفسَّاق الذين يتعرَّضون للإماء. وهذا هو الذي فسَّر به أهل العلم بالتفسير هذه الآية، وهو واضح). (أضواء البيان) (٦/٢٤٥).

وقال أبو حيان بعد أن قرَّر أن قوله تعالى: ﴿وَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يشملُ الحرائر والإماء: ﴿ذَلِكَ أَذْفَى أَنْ يُعْرَفْنَ﴾ لِسِتْرِهِنَّ بالعِفَّة، فلا يُتعرَّضُ لهنَّ، ولا يُلْقَيْنَ بما يكرهنَّ؛ لأنَّ المرأة إذا كانت في غاية التَّسَرُّ والانضمام لم يُقدِّم عليها، بخلاف المتبرِّجة؛ فإنَّها مطموعٌ فيها). (تفسير أبي حيان) (٨/٥٠٤).

وذكر ابن عثيمين أنَّ الآية صالحة للمعنيين: الأول: أي: يُعرَفْنَ بأنَّهنَّ عفيفاتٌ بعيداتٌ عن الرِّبِّ، لا يُرِدْنَ السُّوء ولا الفاحشة. والثاني: أي: يُعرَفْنَ بأنَّهنَّ حرائرٌ. يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨٧).

وجمع السعدي بين المعنيين، فذكر أنَّهنَّ إذا لم يحتجبنَّ، ربَّما ظنَّ من في قلبه مرضٌ أنَّهنَّ غيرُ عفيفاتٍ، فيتعرَّضُ لهنَّ، ويؤذيهنَّ، وربَّما يظنُّ أنَّهنَّ إماءً، فيتهاوَّنُ بهنَّ من يريد الشرَّ. يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢).

عن مُؤَاخَذَتِهِمْ بِهَا؛ وَمَتَّصِفُ أَزْلاً وَأَبْداً بِالرَّحْمَةِ؛ فَهُوَ رَحِيمٌ بِعِبَادِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ شَرُّهُ لَهُمْ مِنَ الْأَحْكَامِ مَا فِيهِ صَلَاحُهُمْ ^(١).

﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُحَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ ^(٦٠)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى حَالَ الْمُشْرِكِ الَّذِي يُؤْذِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَالْمَجَاهِرِ الَّذِي يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ - ذَكَرَ حَالَ الْمُسِرِّ الَّذِي يُؤْذِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُظْهِرُ الْحَقَّ وَيُضْمِرُ الْبَاطِلَ، وَهُوَ الْمُنَافِقُ ^(٢).

وقيل: إِنَّهُ انْتَقَالَ مِنْ زَجَرِ قَوْمٍ عُرِفُوا بِأَذَى الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَمِنْ تَوَعُّدِهِمْ بِغَضَبِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ إِلَى تَهْدِيدِهِمْ بِعِقَابٍ فِي الدُّنْيَا يَشْرَعُهُ اللَّهُ لَهُمْ إِنْ هُمْ لَمْ يُقْلِعُوا عَنْ ذَلِكَ؛ لِلْعِلْمِ بِأَنَّهُ لَا يَنْفَعُ فِي أَوَّلِكَ وَعِيدُ الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْبَعْثِ، وَأَوَّلُكَ هُمُ الْمُنَافِقُونَ ^(٣).

﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٨٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٨٢)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٤١٢)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٥٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢).

قال ابن جرير: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ لِمَا سَلَفَ مِنْهُمْ مِنْ تَرْكِهِمْ إِدْنَاءَ هَؤُلَاءِ الْجَلَابِيبِ عَلَيْهِنَّ ﴿رَحِيمًا﴾ بِهِنَّ أَنْ يُعَاقِبَهُنَّ بَعْدَ تَوْبَتِهِنَّ بِإِدْنَاءِ الْجَلَابِيبِ عَلَيْهِنَّ. ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٨٣).
وقيل: هُوَ صَفْحٌ عَمَّا سَبَقَ مِنْ أَذَى الْحَرَائِرِ قَبْلَ تَنْبِيهِ النَّاسِ. قاله ابن عاشور. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٨٤)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٥٠٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٧).

أي: لئن لم يتَّه الذين يُخفون الكفرَ، ويظهرون الإيمانَ، والذين في قلوبهم مَرَضٌ^(١)، والمُشيعون في المدينة الأخبارَ الكاذبةَ الباطلة لتخويف المؤمنين^(٢)؛ لنسلطنك - يا رسول الله - عليهم، ولنحملنك على مؤاخذتهم إن استمروا على ذلك^(٣).

(١) قيل: هو مَرَضُ الشَّهْوَةِ. ومَن قال بهذا في الجملة: ابن جرير، والزمخشري. يُنظر: ((تفسير

ابن جرير)) (١٩/ ١٨٣)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٦١).

ومَن ذهب إلى نحو هذا القول من السلف: عكرمة، وقتادة، وأبو صالح، وابن زيد. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٤).

قال الواحدي: ﴿وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ يعني: الفُجورَ، وهم الزُّناة، وهو قول جميع المفسرين. ((البسيط)) (١٨/ ٢٩٤).

وقال ابن عثيمين: (ويحتمل أن يكون المعنى أعم... أي: في قلوبهم مَرَضٌ من الشكِّ، أو سوء الخلق، وغير ذلك، وهو أعم وأحسن). ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٩٤). ويُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢).

(٢) قيل: الأوصاف الثلاثة تعودُ لصنف واحد، وهم المنافقون. ومَن قال بهذا: مقاتل بن سليمان، والسمرقندي، والرازي، والقرطبي، وابن عاشور. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٥٠٨)، ((تفسير السمرقندي)) (٣/ ٧٤)، ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٨٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٤٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٠٨).

وقيل: الأوصاف الثلاثة ليست لموصوفٍ واحد. وهو ظاهرُ اختيارِ ابن عطية، واختاره أبو حيان، والألوسي، وابن عثيمين. يُنظر: ((تفسير ابن عطية)) (٤/ ٣٩٩)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٥٠٥)، ((تفسير الألوسي)) (١١/ ٢٦٥)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٩٦، ٤٩٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٣، ١٨٥)، ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٦١)، ((تفسير الرسعني)) (٦/ ١٩٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨٢، ٤٨٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٠٨، ١٠٩).

قال السمرقندي: (يعني: إن لم ينتهوا عن النفاق وعن الفجور وعن القول بالأراجيف). ((تفسير السمرقندي)) (٣/ ٧٣).

وقال الشوكاني: (تَوَعَّد سبحانه أهل النفاق والإرجاف فقال: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ﴾ عَمَّا هم عليه من النفاق ﴿وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ أي: شكٌّ وريبةٌ عَمَّا هم عليه من الاضطراب =

﴿ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾

أي: ثم لا يسكنون المدينة معك إلا مدة قليلة^(١).

﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخْدُوا وَقَتِلُوا قَتِيلًا﴾

﴿مَلْعُونِينَ﴾

أي: مطرودين مبعدين^(٢).

= ﴿وَالْمَرْجُوفُونَ فِي الْمَدِينَةِ﴾ عَمَّا يَصْدُرُ مِنْهُمْ مِنَ الْإِرْجَافِ بِذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْكَاذِبَةِ الْمُتَضَمِّنَةِ لَتَوْهِينِ جَانِبِ الْمُسْلِمِينَ، وَظُهُورِ الْمَشْرِكِينَ عَلَيْهِمْ). (تفسير الشوكاني) ((٣٥٠ / ٤)).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٦ / ١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢٤٧ / ١٤)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨٣ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٠٩ / ٢٢).

قيل: المعنى: فلا يَبْقَوْنَ فِي الْمَدِينَةِ، وَلَا يُسَاكِنُونَكَ فِيهَا إِلَّا مَدَّةً قَلِيلَةً حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا. وَمَمَّنْ قَالَ بِذَلِكَ فِي الْجُمْلَةِ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَمَكِّي، وَالزَّمْخَشَرِيُّ، وَالنَّسْفِيُّ، وَالْخَازَنُ، وَالْعَلِيمِيُّ.

يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٦ / ١٩)، ((تفسير الثعلبي)) (٦٤ / ٨)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٥٨٧٢ / ٩)، ((تفسير الزمخشري)) (٥٦١ / ٣)، ((تفسير النسفي)) (٤٦ / ٣)، ((تفسير الخازن)) (٤٣٧ / ٣)، ((تفسير العليمي)) (٣٩١ / ٥). وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير ابن كثير)) (٤٨٣ / ٦).

وقيل: حَتَّى هَلَاكِهِمْ. وَمَمَّنْ قَالَ بِهَذَا: السَّمُرْقَنْدِيُّ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالرَّسَعَنِيُّ، وَالشُّوْكَانِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير السمرقندي)) (٧٤ / ٣)، ((تفسير ابن الجوزي)) (٤٨٤ / ٣)، ((تفسير القرطبي)) (٢٤٧ / ١٤)، ((تفسير الرسعني)) (١٩٧ / ٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٥١ / ٤).

وَمَمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: ابْنُ عَبَّاسٍ. يُنْظَرُ: ((معاني القرآن)) للفرّاء (٣٥٠ / ٢).

وقيل: المعنى: لَا يُجَاوِرُونَكَ فِي الْمَدِينَةِ إِلَّا قَلِيلًا؛ لِأَنَّهُ يَنْفِيهِمْ، أَوْ يَقْتُلُهُمْ. وَمَمَّنْ اخْتَارَهُ: ابْنُ جُزَيٍّ، وَالسَّعْدِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جزي)) (١٥٩ / ٢)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٦ / ١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨٣ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢).

مَمَّنْ اخْتَارَ الْمَعْنَى الْمَذْكُورَ فِي الْجُمْلَةِ، أَي: مَطْرُودُونَ مُبْعَدُونَ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَمَكِّي، وَابْنُ الْبُغْوِيِّ، وَالْخَازَنُ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالْعَلِيمِيُّ، وَالسَّعْدِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٦ / ١٩)، ((تفسير الثعلبي)) (٦٤ / ٨)، ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (٥٨٧٣ / ٩)، ((تفسير =

﴿إِنَّمَا تُقْفُوا أَخْذُوا وَقَتِّلُوا تَفْتِيلًا﴾

أي: في أي مكان وجدوا، أسروا وقتلوا^(١).

= (البغوي) ((٣/٦٦٥)، (تفسير الخازن) ((٣/٤٣٧)، (تفسير ابن كثير) ((٦/٤٨٣)، (تفسير العلمي) ((٥/٣٩١)، (تفسير السعدي) ((ص: ٦٧٢)). وقال جلال الدين المحلي: ﴿مَلْعُونَيْكَ﴾ مُبْعِدِينَ عن الرَّحْمَةِ. (تفسير الجلالين) ((ص: ٥٦٠). قال الرَّسْعَنِيُّ: ﴿مَلْعُونَيْكَ﴾ نُصِبَ على الذَّمِّ، أو على الحال، أي: لا يُجاورونك إِلَّا مَلْعُونِينَ. وقيل: إِنَّ ﴿قَلِيلًا﴾ نُصِبَ على الحال أيضًا، على معنى: لا يُجاورونك إِلَّا أَقْلَاءَ أَذِلَّةٍ مَلْعُونِينَ. (تفسير الرسعني) ((٦/١٩٨). ويُنظر: (تفسير ابن جرير) ((١٩/١٨٦)، (تفسير ابن جزي) ((٢/١٥٩)).

مِمَّنْ اختار أَنَّهُ منصوبٌ على الحال، وَأَنَّ المعنى: لا يُجاورونك إِلَّا وهم مَلْعُونُونَ: الزَّجَّاجُ، وابنُ الجَوْزِي، والعُلَيْمِيُّ. يُنظر: (معاني القرآن وإعرابه) ((للزَّجَّاج (٤/٢٣٦)، (تفسير ابن الجوزي) ((٣/٤٨٤)، (تفسير العلمي) ((٥/٣٩١)). قال ابن عثيمين: (المعنى: ﴿ثُمَّ لَا يُجاورُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ في حال كونهم ملعونين حال المجاورة، يعني حتى في بقائهم عندك يكونون ملعونين مطرودين مبعدين، لا يَأْلُفُهُم أَحَدٌ، ولا يَحْنُو عليهم). (تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب) ((ص: ٤٩٥، ٤٩٦). ويُنظر: (تفسير ابن كثير) ((٦/٤٨٣)).

(١) يُنظر: (تفسير ابن جرير) ((١٩/١٨٦)، (الصارم المسلول) ((لابن تيمية (ص: ٣٤٨)، (تفسير ابن كثير) ((٦/٤٨٣)، (تفسير السعدي) ((ص: ٦٧٢)، (تفسير ابن عاشور) ((٢٢/١١٠). قيل: هذا حُكْمُهُمْ إذا كانوا مُقِيمِينَ على النِّفاقِ والإِرْجافِ. وقيل: إِنَّ قوله: ﴿مَلْعُونَيْكَ...﴾ إلخ، إِنَّمَا هو لمَجَرَّدِ الدُّعَاءِ عليهم، لا أَنَّهُ أَمْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقتالهم، ولا تسليطٍ له عليهم. وقد قيل: إِنَّهُمْ انْتَهَوْا بعدَ نزولِ هذه الآيةِ عن الإِرْجافِ، فلم يُغَرِّه اللَّهُ بهم. يُنظر: (تفسير الشوكاني) ((٤/٣٥١)).

قال ابن تيمية: (الَّذِينَ كانوا منافقين، منهم مَنْ تاب عن نِفاقِهِ، وانتهى عنه الغالب؛ بدليل قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ * مَلْعُونَيْكَ إِنَّمَا تُقْفُوا أَخْذُوا وَقَتِّلُوا تَفْتِيلًا﴾، فلمَّا لم يُغَرِّه اللَّهُ بهم، ولم يُقَتِّلْهُمْ تَفْتِيلًا، بل كانوا يجاورونه بالمدينة؛ دَلَّ ذلك على أَنَّهُمْ انْتَهَوْا. (منهاج السنة النبوية) ((٢/٤٣)).

﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَجْدَلَ سُنَّةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ (٢٦)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا سَنَّ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُنَافِقِينَ هَذَا الْعَذَابَ الْهَائِلَ فِي الدُّنْيَا؛ بَيَّنَّ أَنَّ تِلْكَ عَادَتُهُ فِي أَوْلِيَائِهِ وَأَعْدَائِهِ (١).

﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾

أَي: سَنَّ اللَّهُ بِهِمْ سُنَّتَهُ الْمَعْلُومَةَ فِي الَّذِينَ مَضَوْا مِنْ قَبْلُ (٢): أَنَّ يُعَاقِبَهُمْ بِتَسْلِيْطٍ

= وقال ابنُ عاشور: (بهذا الوعيد انكف المنافقون عن أذاة المسلمين، وعن الإرجاف، فلم يقع التقتيل فيهم؛ إذ لم يحفظ أن النبي صلى الله عليه وسلم قتل منهم أحداً، ولا أنهم خرج منهم أحد). (تفسير ابن عاشور) ((٢٢/ ١١٠، ١١١)).

(١) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٤١٣).

(٢) قيل: المراد بـ ﴿الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾: مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْمَاضِيْنَ فِي الْأُمَمِ السَّابِقَةِ. وَمَمَّنْ قَالَ بهذا: البقاعي، والشوكاني. يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٤١٤)، (تفسير الشوكاني) (٤/ ٣٥١).

وقيل: أَي: مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يُنَافِقُونَ الْأَنْبِيَاءَ إِذَا هُمْ أَظْهَرُوا نِفَاقَهُمْ، وَالَّذِينَ فَعَلُوا مِثْلَ مَا فَعَلَ هَؤُلَاءِ، وَمِمَّنْ اخْتَارَ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْجُمْلَةِ: ابْنُ جَرِيرٍ، وَالْبَغَوِيُّ، وَالرَّسْعَنِيُّ، وَالْعَلِيمِيُّ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٧)، ((تفسير البغوي)) (٣/ ٦٦٥)، ((تفسير الرسعني)) (٦/ ١٩٨)، ((تفسير العليمي)) (٥/ ٣٩١).

وقال القاسمي: (أَي: فِي الْمَفْتَرِينَ وَالْمُؤْذِنِينَ الَّذِينَ مَضَوْا، إِذَا تَمَرَّدُوا عَلَى نِفَاقِهِمْ وَكَفَرُوا وَلَمْ يَرْجِعُوا). ((تفسير القاسمي)) (٨/ ١١٤).

وقيل: المراد بهم: مَنْ سَبَقُوا مِنْ أَعْدَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الَّذِينَ أَذَنَ لَهُ اللَّهُ بِقَتْلِهِمْ؛ مِثْلُ الَّذِينَ قَتَلُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِي بَدْرٍ وَغَيْرِهَا، وَمِثْلُ الَّذِينَ قَتَلُوا مِنْ يَهُودِ قَرْيَظَةَ. وَمَمَّنْ اسْتَظْهَرَ ذَلِكَ: ابْنُ عَاشُور. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١١١).

قال ابنُ عاشور: (هذا أظْهَرُ؛ لِأَنَّ مَا أَصَابَ أَوْلَئِكَ أَوْقَعَ فِي الْمَوْعِظَةِ؛ إِذْ كَانَ هَذَانِ الْفَرِيقَانِ عَلَى ذِكْرٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَقَدْ شَهِدُوا بَعْضَهُمْ، وَبَلَغَهُمْ خَبْرُ بَعْضٍ. وَيَحْتَمِلُ أَيْضًا أَنْ يَشْمَلَ ﴿الَّذِينَ خَلَوْا﴾ الْأُمَمَ السَّالِفَةَ الَّذِينَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ لِأَظْهَارِهِمْ رُسُلَهُمْ، فَاسْتَأْصَلَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى؛ مِثْلَ قَوْمِ فِرْعَوْنَ وَأَصْرَابِهِمْ). ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١١١).

المؤمنين عليهم، فيأخذونهم ويقتلونهم تقتيلاً^(١).

﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾

أي: ولن تجد - يا محمد - لعادة الله التي سنّها في خلقه تغييراً^(٢).

كما قال تعالى: ﴿سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدَ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٧].

وقال سبحانه: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣].

الفوائد التربوية:

١ - يجب على الإنسان أن يغار على زوجته أكثر من غيرها؛ لأنها فراشه، وفي فسادها فساد لفراشه، وتشكيك في نسله؛ وجه ذلك: أن الله تعالى بدأ بالأزواج، فقال تعالى: ﴿قُلْ لَا زَوْجَكَ﴾^(٣).

= وقال مقاتل بن سليمان: (هكذا كانت سنة الله في أهل بدر: القتل، وهكذا سنة الله في هؤلاء الزناة وفي المرجفين القتل، إن لم ينتهوا). ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٥٠٨).
(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٤٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨٣)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٥١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١١١).
قال الزجاج: (المعنى سنّ الله في الذين ينافقون الأنبياء، ويرجعون بهم أن يقتلوا حيثما تُقفوا). ((معاني القرآن وإعرابه)) (٤/ ٢٣٦). ويُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٤٧).
قال الواحدي بعد أن ذكر كلام الزجاج: (وهذا معنى قول المفسرين في هذه الآية). ((البيضاوي)) (١٨/ ٢٩٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٤٧)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١١٢).
(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨٩).

٢- في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا زَوْجَكَ وَبَنَانِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَسْئُولٌ عَمَّنْ تَحْتَ رِعَايَتِهِ، سواءً كانت تلك المسؤولية عامة أم خاصة، وفي هذه الآية مَسْئُولَتَانِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خاصة وعامة؛ فالخاصة قوله تبارك وتعالى: ﴿لَا زَوْجَكَ وَبَنَانِكَ﴾، والعامة قوله تعالى: ﴿وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١).

٣- في قوله تعالى: ﴿وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرِّجَالَ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ، وَأَنَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَسْئُولِيَّةً فِي نِسَائِهِمْ، وَإِلَّا لَكَفَى بِقَوْلِ: «وَالنِّسَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ»، فَالْآيَةُ فِيهَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُلَاحِظًا لِنِسَائِهِ^(٢).

٤- قال الله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْهَ الْأُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ هذه الآية تُرْشِدُ إِلَى تَقْدِيمِ إِصْلَاحِ الْفَاسِدِ مِنَ الْأُمَّةِ عَلَى قَطْعِهِ مِنْهَا؛ لِأَنَّ إِصْلَاحَ الْفَاسِدِ يَكْسِبُ الْأُمَّةَ فَرْدًا صَالِحًا، أَوْ طَائِفَةً صَالِحَةً تَنْتَفِعُ الْأُمَّةُ مِنْهَا، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا))^(٣)؛ وَلِهَذَا شَرِعَتْ اسْتِتَابَةُ الْمُرْتَدِّ قَبْلَ قَتْلِهِ تَعْرِضُ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ، وَشَرِعَتْ دَعْوَةُ الْكُفَّارِ الَّذِينَ يَغْزُوهُمْ الْمُسْلِمُونَ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي غَزْوِهِمْ؛ فَإِنْ أَسْلَمُوا وَإِلَّا عُرِضَ عَلَيْهِمُ الدُّخُولُ فِي ذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّ فِي دُخُولِهِمْ فِي الذِّمَّةِ انْتِفَاعًا لِلْمُسْلِمِينَ بِجَزَائِهِمْ وَالْإِعْضَادِ بِهِمْ، وَأَمَّا قَتْلُ الْقَاتِلِ عَمْدًا فَشَرِيعٌ فِيهِ؛ مَجَارَاةً لِقَطْعِ الْأَحْقَادِ مِنْ قُلُوبِ أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ؛ لِئَلَّا يَقْتُلَ بَعْضُ الْأُمَّةِ بَعْضًا؛ إِذْ لَا دَوَاءَ لَتِلْكَ الْعِلَّةِ إِلَّا الْقِصَاصُ؛ وَلِذَلِكَ رَغِبَ الشَّرْعُ فِي الْعَفْوِ وَفِي قَبُولِهِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٨٢، ٤٨٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١١٠).

٥- في قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْدَ الْمُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ﴾ التحذير من النفاق ومرضى القلب والإرجاف؛ لأن الله تعالى توعد هؤلاء إذا لم ينتهوا بأن يسلبت رسولهم - صلى الله عليه وسلم - عليهم، ويغيره بهم^(١).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلٌ﴾ أهمية ما أمر الله تعالى به رسولهم صلى الله عليه وسلم في هذه الآية؛ وجه ذلك: أن الله تعالى أمره أن يبلغها أمراً خاصاً في قوله تعالى: ﴿قُلْ﴾، وإلا فكل القرآن مأمور بتبليغه بقوله تبارك وتعالى: ﴿يَتَأْتِيَ أَرْسُولٌ بَلَّغَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، لكن بعض الأحكام يصدرها الله عز وجل بلفظ (قل)، فيكون كأنه أرسل بهذه الآية إرسالاً خاصاً، فيكون في ذلك دليل على أهمية هذا الأمر الذي أمر الله تعالى به رسولهم صلى الله عليه وسلم^(٢).

٢- قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلٌ لَّا زَوْجَكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَنْهُنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ﴾ هذه آية الحجاب في حق سائر النساء، ففيها وجوب ستر الرأس والوجه عليهن^(٣).

٣- في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَّا زَوْجَكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَنْهُنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ﴾ دليل على أن الحجاب إنما أمر به الحرائر دون الإمام؛ لأنه خص أزواجه وبناته، ولم يقل: «وما ملكت يمينك وإمائك وإماء أزواجك وبناتك»، ثم قال: ﴿وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، والإماء لم يدخلن في نساء المؤمنين، كما لم يدخل في قوله:

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٩٨).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٨٩).

(٣) يُنظر: ((الإكلیل)) للسيوطي (ص: ٢١٤).

﴿نَسَائِهِنَّ﴾ «ما ملكت أيمانهن» حتى عطف عليه في آيتي النور والأحزاب^(١).

٤ - قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ﴾ في الآية دلالة رخصة خروج الحرائر للحوائج؛ لأنه لو لم يَجْزُ لَهُنَّ الْخُرُوجُ لم يُؤْمَرَنَّ بِإِرْخَاءِ الْجَلْبَابِ عَلَى أَنْفُسِهِنَّ، وَلَنْهِنَّ عَنِ الْخُرُوجِ؛ فَإِذَا لَمْ يُمْنَعَنَّ دَلَّ ذَلِكَ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُنَّ الْخُرُوجُ لِلْحَاجَةِ^(٢).

٥ - قولُ الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ يدلُّ على وجودِ أَدْنَى إِنْ لَمْ يَحْتَجِبْنَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُنَّ إِذَا لَمْ يَحْتَجِبْنَ رُبَّمَا ظَنَّ أَنَّهُنَّ غَيْرُ عَفِيفَاتٍ، فَيَتَعَرَّضُ لَهُنَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ فَيُؤْذِيهِنَّ، وَرُبَّمَا اسْتَهْيَنَ بَهِنَّ، وَظَنَّ أَنَّهُنَّ إِمَاءٌ، فَتَهَاوَنَ بَهِنَّ مَنْ يُرِيدُ الشَّرَّ؛ فَالاحتِجَابُ حَاسِمٌ لِمَطَامِعِ الطَّامِعِينَ فِيهِنَّ^(٣)، فَالْحِجَابُ فِيهِ كَفُّ الْأَذَى عَنِ الْمَرْأَةِ؛ فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ كَرَامَةٌ لَهَا، وَإِعْزَازٌ لَهَا، وَرِفْعَةٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُؤْذَى^(٤).

٦ - قوله تعالى: ﴿وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عامٌّ في كلِّ امرأةٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّمَا

(١) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٥/٤٤٨).

آيَةُ سُورَةِ (النور) هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُدْنِيكَ زِينَتُهُنَّ إِلَّا لِيُعْلَوْنَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿أَوْ نَسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

وَأَيَةُ سُورَةِ (الأحزاب) هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيءِ أَبَائِهِنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَا نَسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٥].

وَذَكَرَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ أَنَّ الْأُمَّةَ إِذَا كَانَتِ الشَّهْوَةُ وَالْفِتْنَةُ حَاصِلَةً بَتَرَكَ احْتِجَابَهَا فَإِنَّهَا تَحْتَجِبُ. يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) (١٥/٣٧٣)، وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير الماتريدي)) (٨/٤١٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٩١).

قال تبارك وتعالى: ﴿وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دون أن يقول: «والنساء»؛ لأجل الإغراء والحث، كقوله صلى الله عليه وسلم: ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر...))^(١)، وإلا فإن الكافرات يجب عليهن من الحجاب ما يجب على المؤمنات؛ لئلا يفتتن الناس بهن^(٢).

٧- أثبت الله تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم بنات، بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ﴾، ومن الشيعة من خالف في ذلك؛ حيث قالوا: ليس للنبي صلى الله عليه وسلم من بنات إلا فاطمة رضي الله عنها، وأما زينب ورقيّة وأم كلثوم - رضي الله تعالى عنهن - فلسن بنات النبي صلى الله عليه وسلم عندهم، بل بنات خديجة رضي الله عنها من زوجها الأول! وذلك لأن عثمان رضي الله عنه لما تزوج بنتي النبي صلى الله عليه وسلم، حملتهن شدة بغض عثمان رضي الله عنه على إنكار كونهن بنتي النبي صلى الله عليه وسلم، وإنكار القرآن؛ فوقع الخلاف بينهم وبين الله تعالى!^(٣)

٨- في قوله تعالى: ﴿يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ﴾ لم يقل: «على وجوههن»، ولا «على نحورهن»، ولا «على صدورهن»؛ فيكون شاملاً لجميع البدن^(٤).

٩- في قوله تعالى: ﴿يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ﴾ أن الشرع يتشوف إلى أن تكون المرأة بعيدة عن إبراز مفاتيها؛ لأن الجلباب يكون دائماً واسعاً لا تظهر منه مفاتي الجسم^(٥).

(١) يُنظر ما أخرجه البخاري (١٠٨٨)، ومسلم (١٣٣٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨٢).

(٣) يُنظر: ((النكت الشنيعة في بيان الخلاف بين الله تعالى والشيعة)) لإبراهيم الحيدري البغدادي (ص: ٥٦).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٨٥).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٤٩٠).

١٠- في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَدَّى أَنْ يُعْرِفَنَّ فَلَا يُؤْذِنَنَّ﴾ رحمة الله تعالى بعباده؛ حيث يُبين لهم علل الأحكام الشرعية؛ وجه ذلك: أن ذكر العِلل يُفيد عدّة فوائد، ومنها:

- أ- طمأنينة النفس، واقتناعها اقتناعاً أكثر بذلك الحكم المُعلّل.
- ب- سُمُو الشريعة، وأنها لا تأمرُ بشيءٍ عبثاً، بل لا بُدَّ لكلِّ شيءٍ تأمرُ به من الحكمة المناسبة التي ينبنى عليها الحكم.
- ج- أن العلة إذا كانت عامّةً أمكن أن نقيس على المُعلّل ما وافقه في تلك العلة، فنلحّقه به في الحكم^(١).

١١- في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ إثبات صفتي المغفرة والرحمة لله عزّ وجلّ، وهذان الوصفان دلّ عليهما الاسمان دلالةً مطابقةً، وهذان الاسمان يدلّان على الكرم دلالةً التزام^(٢)؛ لأنّ الكريم هو الذي يغفر، وهو الذي يرحم^(٣).

١٢- في قوله تعالى: ﴿لَنْ يَمُنُّ بِهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ...﴾ شدة عناية الله عزّ وجلّ بنساء المؤمنين؛ فإنّ علاقة الآية هذه بالتي قبلها ظاهرة؛ فإنّ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٩٠).

(٢) تنقسم الدلالة اللفظية الوضعية ثلاثة أقسام: دلالة المطابقة، ودلالة التضمّن، ودلالة الالتزام. فدلالة المطابقة: هي دلالة اللفظ على تمام مُسمّاه؛ كدلالة الإنسان والأسد على حقيقتيهما. ودلالة التضمّن: هي دلالة اللفظ على بعض مُسمّاه؛ كدلالة البيت على السقف أو الحائط. ودلالة الالتزام: هي دلالة اللفظ على معنى آخر خارج عن معناه. يُنظر: ((مفتاح العلوم)) للسكاكي (ص: ٣٢٩، ٣٣٠)، ((علوم البلاغة البيان)) للمرآغي (ص: ٢٠٩، ٢١٠)، ((البلاغة العربية)) لعبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَة الميداني (٢/ ١٣٠، ١٣١).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٩٢).

المنافقين والذين في قلوبهم مرض هم أكثر الناس تعرضاً لأذية المؤمنين؛ ولهذا أعقب الآية السابقة بهذه الآية؛ ففيه كمال عناية الله تعالى بنساء المؤمنين^(١).

١٣ - قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ﴾ إلى قوله: ﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أَخِذُوا وَقُتِلُوا تَفْتِيلًا﴾ يقتضي أن من لم ينته فإنه يؤخذ ويُقتل؛ فعلم أن الانتهاء العاصم للدم ما كان قبل الأخذ^(٢).

١٤ - قول الله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ فيه تحريم الأذى بالارجاف^(٣)، فقوله: ﴿وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ﴾ فيه معنى كون الأخبار كاذبة أو مسيئة لأصحابها، يُعيدونها في المجالس؛ ليطمئن السامعون لها - مرة بعد مرة - بأنها صادقة؛ لأن الإشاعة إنما تقصد للترويج بشيء غير واقع، أو مما لا يُصدق به؛ لاشتقاق ذلك من الرجف والرجفان، وهو الاضطراب والتزلزل^(٤).

١٥ - في قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ﴾ وقوله سبحانه: ﴿لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ أنه إذا ظهر نفاق المنافق، وتبين عداؤه؛ فإنه يجوز أن يعامل بما يقتضيه نفاقه^(٥).

١٦ - قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ الاستثناء فيه لطيفة، وهي: أن الله تعالى وعد النبي عليه الصلاة والسلام أنه يخرج أعداءه من المدينة، وينفيهم على يده؛ إظهاراً لشوكته، ولو كان النفي بإرادة الله من غير واسطة النبي صلى الله عليه وسلم لأخلى المدينة عنهم في الطف آن، بقوله: كُنْ فَيَكُونُ،

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٩٨).

(٢) يُنظر: ((الصارم المسلول)) لابن تيمية (ص: ٣٣٨).

(٣) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٢١٤).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٨).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٤٩٨).

ولكن لما أراد الله أن يكون على يد النبي صلى الله عليه وسلم، لا يقع ذلك إلا بزمان وإن لطف، فقال: ﴿ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾، وهو أن يتهيؤوا ويتأهبوا للخروج^(١).

١٧ - قول الله تعالى: ﴿لَنْ لَمْ يَنْهَ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجُفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَعُغْرَتَكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي: لا يجاورونك في المدينة إلا قليلاً بأن تقتلهم أو تنفيهم، وهذا فيه دليل لنفي أهل الشر الذين يتضرر بإقامتهم بين أظهر المسلمين؛ فإن ذلك أحسن للشر، وأبعد منه^(٢).

١٨ - قال الله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾، وليست هذه السنة مثل الحكم الذي يُبدل ويُسَخَّر؛ فإن السخَّ يكون في الأحكام، أما الأفعال والأخبار فلا تُسَخَّر^(٣).

١٩ - قال الله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ الله أخبر أن سنته لن تُبدل ولن تتحول، وسنته عادته التي يسوي فيها بين الشيء ونظيره الماضي، وهذا يقتضي أنه سبحانه يحكم في الأمور المتماثلة بأحكام متماثلة^(٤).

بلاغة الآيات:

١ - قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَلِكِ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ اللَّهُ عَفْوَراً رَحِيماً﴾

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٨٤).

(٢) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١).

(٣) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٥/١٨٤).

(٤) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٣/٢٣).

- قوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لَّا زَوْجَكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ابْتَدَى بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَنَاتِهِ؛ لِأَنَّهُنَّ أَكْمَلُ النِّسَاءِ؛ فَذَكَرَهُنَّ مِنْ ذِكْرِ بَعْضِ أَفْرَادِ الْعَامِّ؛ لِلْاهْتِمَامِ بِهِ^(١). وقيل: بدأ بأزواجه؛ لِمَا لَهُنَّ بِهِ مِنَ الْوَصْلَةِ بِالنِّكَاحِ، وَأَخَّرَ بَنَاتِهِ عَنِ الْأَزْوَاجِ؛ لِأَنَّ أَزْوَاجَهُمْ يَكْفُونَهُ أَمْرَهُنَّ^(٢).

- قوله: ﴿يُذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ﴾ الإِدْنَاءُ: التَّقْرِيبُ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ اللَّبْسِ وَالْوَضْعِ، أَي: يَضَعْنَ عَلَيْهِنَّ جَلَابِيبَهُنَّ^(٣).

- والتَّذْيِيلُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَكَاثُ اللَّهِ غُفُورًا رَحِيمًا﴾ صَفْحٌ عَمَّا سَبَقَ مِنْ أَدَى الْحَرَائِرِ قَبْلَ تَنْبِيهِ النَّاسِ إِلَى هَذَا الْأَدَبِ الْإِسْلَامِيِّ - عَلَى قَوْلٍ -، وَالتَّذْيِيلُ يَقْتَضِي انْتِهَاءَ الْغَرَضِ^(٤).

٢- قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَّمْ يَنْهَ الْأُمْنَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُحَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾

- قوله: ﴿لَئِنْ لَّمْ يَنْهَ الْأُمْنَفِقُونَ﴾ اسْتِنَافٌ ابْتِدَائِيٌّ، وَاللَّامُ فِي ﴿لَئِنْ﴾ مُوْطِئَةٌ لِلْقَسَمِ؛ فَالْكَلامُ بَعْدَهَا قَسَمٌ مَحْذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: وَاللَّهُ لئنْ لَمْ يَنْتَه... وَاللَّامُ فِي ﴿لَنُغْرِبَنَّكَ﴾ لَامُ جَوَابِ الْقَسَمِ، وَجَوَابُ الْقَسَمِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ^(٥).

- وَحُذِفَ مَفْعُولُ ﴿يَنْهَ﴾؛ لِظُهُورِهِ، أَي: لَمْ يَنْتَهُوا عَنْ أَدَى الرَّسُولِ وَالْمُؤْمِنِينَ^(٦). وقيل: لَمْ يُذَكِّرِ الْمَعْمُولُ الَّذِي يَنْتَهُونَ عَنْهُ؛ لِيَعَمَّ ذَلِكَ كُلُّ مَا

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٦).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/٤١١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/٥٠٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٧).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٠٨، ١٠٩).

(٦) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

توحي به أنفسهم إليهم، وتوسوس به وتدعو إليه من الشر؛ من التعريض بسبب الإسلام وأهله، والإرجاف بالمسلمين، وتوهين قواهم، والتعرض للمؤمنات بالسوء والفاحشة، وغير ذلك من المعاصي الصادرة من أمثال هؤلاء^(١).

- قوله: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْهَ الْمُتَّقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ﴾ يجوز أن يكون التغاير في الوصف للشخص الواحد، كأنه قال: كل من اتصف بهذه الصفات الثلاثة فله الوعيد - وذلك على قول -، ونص على وصف مريض القلوب والإرجاف من صفات المنافقين؛ لشدة ضررهما على المؤمنين^(٢).

- وفي قوله: ﴿ثُمَّ لَا يَجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ اختير عطف الجملة ب (ثم) دون الفاء؛ للدلالة على تراخي انتفاء المجاورة عن الإغراء بهم تراخي رتبة؛ لأن الخروج من الأوطان أشد على النفوس مما يلحقها من ضرر في الأبدان، كما أن الجلاء ومفارقة جوار الرسول صلى الله عليه وسلم أعظم ما يصيبهم. والاستثناء بقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾؛ لتأكيد نفي المجاورة، وأنه ليس جاريًا على طريقة المبالغة، أي: لا يقون معك في المدينة إلا مدة قليلة^(٣).

٣- قوله تعالى: ﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا نَفُوْا أُحْذَرُوا وَفُتِلُوا فَفْتِيلًا﴾ فيه إيجاز بديع؛ فاللعن هو الإبعاد والطرْد، وهو مستعمل هنا كناية عن الإهانة والتجنب في المدينة، أي: يعاملهم المسلمون بتجنبهم عن مخالطتهم، ويتعدون هم من المؤمنين اتقاءً وجلًا، فتضمن أن يكونوا متوارين مخفين؛ خوفًا من بطش

(١) يُنظر: ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧١).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٥٠٥).

(٣) يُنظر: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٦١)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٣٨)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/ ٥٠٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٠٩).

المؤمنين بهم؛ حيث أغراهم النبي صلى الله عليه وسلم^(١).

- وقوله: ﴿فَقَتِيلًا﴾ مصدرٌ مؤكَّدٌ لعامله، أي: قُتِلُوا قَتْلًا شديدًا شاملاً؛
فالتأكيد هنا تأكيدٌ لِتَسْلُطِ القَتْلِ على جميع الأفراد؛ لِرَفْعِ احتمالِ المجازِ في
عُمومِ القتل؛ فالمعنى: قُتِلُوا قَتْلًا شديدًا لا يُفْلِتُ منه أحدٌ^(٢).

٤- قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَحْدِلَ سُنَّةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾
- في قوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ شُبِّهَتِ السُّنَّةُ الَّتِي عُمِلُوا
بِهَا بِشَيْءٍ فِي وَسْطِهِمْ؛ كِنَايَةً عَنْ تَعَلُّغِهِ فِيهِمْ، وَتَنَاوُلِهِ جَمِيعَهُمْ^(٣).

- وَذُيِّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِجُمْلَةٍ ﴿وَلَنْ يَحْدِلَ سُنَّةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾؛ لِزِيَادَةِ تَحْقِيقِ أَنَّ
العَذَابَ حَاقٌّ بِالْمُنَافِقِينَ وَأَتْبَاعِهِمْ إِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا هُمْ فِيهِ، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُخَالِفُ
سُنَّتَهُ؛ لِأَنَّهَا مُقْتَضَى حِكْمَتِهِ وَعِلْمِهِ، فَلَا تَجْرِي مُتَعَلِّقَاتُهَا إِلَّا عَلَى سَنَنِ وَاحِدٍ،
وبهذا العُمومِ الَّذِي أَفَادَهُ وَقَوْعُ النِّكَرَةِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تَاهَلَّتِ الْجُمْلَةُ لِأَنَّ
تَكُونَ تَذْيِيلًا^(٤).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١١٠).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/ ١١١).

(٤) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (٢٢/ ١١٢).

الآيات (٦٨-٦٩)

﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ۚ﴾
 ﴿٦٨﴾ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٩﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا
 ﴿٧٠﴾ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ﴿٧١﴾ وَقَالُوا رَبَّنَا
 إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ ﴿٧٢﴾ رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَهُمُ
 لَعْنًا كَبِيرًا ﴿٧٣﴾

غريب الكلمات:

﴿سَعِيرًا﴾: أي: نارًا تتسعر، أي: تشتعل وتتقد وترتفع، والسَّعِيرُ اسمٌ من أسماء جهنم^(١).

المعنى الإجمالي:

يقول تعالى مبينًا أن وقت قيام الساعة لا يعلمه إلا هو: يسألك الناس -يا محمد- عن وقوع القيامة، قل: علم ذلك عند الله. وما يُدْرِيكَ -يا محمد- لعل وقت مجيء القيامة قد دنا واقترب.

ثم يبين ما أعدّه للكافرين من عقاب، فيقول: إن الله طرد الكافرين من رحمته، وأعدّ لهم نارًا مُتَسَعِّرَةً، ماكِثِينَ فيها أبدًا، لا يجدون وليًّا ولا نصيرًا يوم تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يقولون: يا لَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا رَسُولَهُ.

وقالوا: ربَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا فِي الدُّنْيَا أَئِمَّتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فِي الْكُفْرِ وَالْعِصْيَانِ، فَصَرَفُونَا عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ، رَبَّنَا ضَاعِفٌ عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ، وَأَبْعَدُهُمْ مِنْ رَحْمَتِكَ إِبْعَادًا عَظِيمًا.

(١) يُنظر: ((غريب القرآن)) للسجستاني (١/ ٢٥٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٧٥)، ((المفردات)) للراغب (١/ ٤١١)، ((البيان)) لابن الهائم (١/ ١٣٦)، ((الكليات)) للكفوي (١/ ٥٢١).

تفسير الآيات:

﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ (٦٣)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى حَالَ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّنْيَا أَنَّهُمْ يُلْعَنُونَ وَيُهَانُونَ وَيُقْتَلُونَ؛ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ حَالَهُمْ فِي الْآخِرَةِ، فَذَكَرَهُمْ بِالْقِيَامَةِ، وَذَكَرَ مَا يَكُونُ لَهُمْ فِيهَا^(١).

وأيضاً لَمَّا كَانَ تَهْدِيدُ الْمُنَافِقِينَ بِعَذَابِ الدُّنْيَا يُذَكِّرُ بِالْخَوْصِ فِي عَذَابِ الْآخِرَةِ: خَوْصِ الْمُكَذِّبِينَ السَّاخِرِينَ، وَخَوْصِ الْمُؤْمِنِينَ الْخَائِفِينَ، وَأَهْلِ الْكِتَابِ؛ أَتَّبَعَ ذَلِكَ بِهَذَا^(٢).

﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ﴾

أَي: يَسْأَلُكَ النَّاسُ - يَا مُحَمَّدٌ - عَنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَتَى يَكُونُ^(٣)؟

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٨٥ / ٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١١٢ / ٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٧ / ١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨٣ / ٦)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢).

قِيلَ: الْمُرَادُ بِالنَّاسِ هُنَا: الْمُشْرِكُونَ. وَمِمَّنْ قَالَ بِذَلِكَ: الْبِقَاعِي. يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) (٤١٥ / ١٥).
قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ﴾ هَؤُلَاءِ الْمُؤَذُّونَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمَّا تَوَعَّدُوا بِالْعَذَابِ سَأَلُوا عَنِ السَّاعَةِ؛ اسْتِبْعَادًا وَتَكْذِيبًا، مُوْهِمِينَ أَنَّهَا لَا تَكُونُ).
((تفسير القرطبي)) (٢٤٨ / ١٤).

وَقِيلَ: الْمُرَادُ: الْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ؛ فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَسْأَلُونَ اسْتِعْجَالًا عَلَى سَبِيلِ الْهُزْءٍ، وَالْيَهُودُ يَسْأَلُونَهُ امْتِحَانًا. وَمِمَّنْ اخْتَارَهُ: الزَّمَخْشَرِيُّ، وَالنَّسْفِيُّ، وَأَبُو السَّعُودِ. يُنْظَرُ: ((تفسير الزَّمَخْشَرِيِّ)) (٥٦٢ / ٣)، ((تفسير النَّسْفِيِّ)) (٤٦ / ٣)، ((تفسير أَبِي السَّعُودِ)) (١١٦ / ٧).
وَزَادَ الْأَلُوسِيُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُودِ: الْمُنَافِقِينَ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْأَلُونَ تَعْتُّيًا. يُنْظَرُ: ((تفسير الْأَلُوسِيِّ)) (٢٦٧ / ١١).
=

﴿قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾.

أي: قُلْ لَهُمْ: لَا يَعْلَمُ مَتَى تَكُونُ الْقِيَامَةُ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ^(١).

كما قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِنُهَا قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأعراف: ١٨٧].

وقال سبحانه: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِنُهَا * فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرِهَا * إِلَىٰ رَبِّكَ مُنْهَلَا﴾ [النازعات: ٤٢ - ٤٤].

﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾.

أي: وما يُدْرِيكَ^(٢) - يا مُحَمَّدٌ - لَعَلَّ وَقْتَ مَجِيءِ الْقِيَامَةِ قَدْ دَنَا وَاقْتَرَبَ^(٣).

كما قال تعالى: ﴿أَفَئِنَّ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعِجِلُوهُ﴾ [النحل: ١].

وقال الله سبحانه: ﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ١].

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر: ١].

= وقيل: المراد: عموم النَّاسِ؛ فيدخلُ في ذلك المؤمنون والكافرون. ومِمَّنْ قال بذلك: ابنُ عاشور، وابنُ عثيمين. يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١١٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٠٦).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٨٧)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/٢٤٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٦/٢٥٧).

(٢) قال ابن عثيمين: ﴿مَا﴾ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ نَافِيَةً، يعني: لا يُدْرِيكَ عنها شيءٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ اسْتِفْهَامِيَّةً، يعني: أَيُّ شَيْءٍ يُعْلِمُكَ بِهَا حَتَّى تَسْأَلَ عَنْهَا؟! وَأَيُّا كَانَ فَاللَّهُ تَعَالَى يَنْفِي عِلْمَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا. ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٠٨).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٨٧)، ((الهداية)) لمكي (٩/٥٨٧٤)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/٢٤٨).

﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ (٦٤)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلُهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى حَالَ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّنْيَا أَنَّهُمْ مَلْعُونُونَ مُهَانُونَ مَقْتُولُونَ؛
بَيَّنَّ حَالَهُمْ فِي الْآخِرَةِ^(١).

وَأَيْضًا فَهَذَا حِطُّ الْكَافِرِينَ مِنْ وَعِيدِ السَّاعَةِ، وَهَذِهِ لَعْنَةُ الْآخِرَةِ، قُفِّيتْ بِهَا
لَعْنَةُ الدُّنْيَا فِي قَوْلِهِ: ﴿مَلْعُونِينَ﴾ [الأحزاب: ٦١]؛ وَلِذَلِكَ عَطَفَ عَلَيْهَا
﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾، فَكَانَتْ لَعْنَةُ الدُّنْيَا مُقْتَرَنَةً بِالْأَخْذِ وَالتَّقْتِيلِ، وَلَعْنَةُ الْآخِرَةِ
مُقْتَرَنَةً بِالسَّعِيرِ^(٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ﴾

أَي: إِنَّ اللَّهَ طَرَدَ الْكَافِرِينَ وَأَبْعَدَهُمْ عَنْ رَحْمَتِهِ^(٣).

﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾

أَي: وَأَعَدَّ لَهُمْ نَارًا شَدِيدَةَ الْإِيقَادِ؛ لِتَعَذِيبِهِمْ بِهَا^(٤).

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ
يَا لَلَّهِ ظَنُّكَ السُّوءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٥٠٦/٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١١٤/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٨/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢٤٨/١٤)، ((تفسير ابن كثير))

(٤٨٣/٦)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥١١).

قال السعدي: (فأبعدهم في الدنيا والآخرة من رحمته، وكفى بذلك عقابًا). ((تفسير السعدي))

(ص: ٦٧٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٨/١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨٣/٦)، ((تفسير ابن عاشور))

(١١٥/٢٢).

مَصِيرًا ﴿[الفتح: ٦].

﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (٦٥)

﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾

أي: ماكثين في النار إلى غير نهاية، فلا يخرجون منها^(١).

﴿لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾

أي: لا يجدون وليًا يتولاهم وينفعهم ويحفظهم، ولا نصيرًا ينصرهم من عذاب الله^(٢).

﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ (٦٦)

﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾

أي: يوم^(٣).....

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٨٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٨٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٨٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٨٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥١٣، ٥١٤).

(٣) قيل: الظرف هنا متعلق بما سبق، فيكون المعنى: لا يجد هؤلاء الكافرون وليًا ولا نصيرًا في يوم تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ. وممن قال بهذا: ابن جرير، وأبو السعود، والشوكاني، والألوسي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٨٨)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/١١٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٤/٣٥١)، ((تفسير الألوسي)) (١١/٢٦٧).

وقيل: الظرف هنا مُتَنَصِّبٌ بفعلٍ محذوفٍ تقديره: اذْكُرْ. وممن اختاره: القنوجي. يُنظر: ((تفسير القنوجي)) (١١/١٤٩). ويُنظر أيضًا: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١١٦).

قال ابن عثيمين: (يَحْتَمِلُ أَنَّ الْعَامِلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا ﴿خَالِدِينَ﴾، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا ﴿يَجِدُونَ﴾، فَتَكُونُ تَنَازَعَتْ فِيهَا الْعَوَامِلُ الثَّلَاثَةُ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْعَامِلَ مُحذوفٌ، أَيْ: اذْكُرْ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ. وَكُلُّ هَذَا مُحْتَمِلٌ، وَكُلُّ هَذَا الْوَاقِعُ. ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥١٥).

تُغْلَبُ وُجُوهُ الْكَافِرِينَ فِي النَّارِ مِنْ جِهَةٍ إِلَى أُخْرَى ^(١).

﴿يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾.

أي: يقول الكافرون وهم نادمون: يا ليتنا ^(٢) أطعنا الله وأطعنا رسوله في الدنيا، فسلمنا من عذاب الآخرة ^(٣).

كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعِضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلَيْتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ * يَوَلَّيْكَ لَيْتَنِي لَمْ أَخَذْ فُلَانًا خَلِيلًا * لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴿[الفرقان: ٢٧-٢٩].

﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَ﴾ ^(٤).

أي: وقال الكافرون: ربنا إنا أطعنا في الدنيا أئمتنا في الضلال؛ من الكفر بك، ومَعْصِيَتِكَ، ومُخَالَفَةِ رَسُولِكَ؛ فَصَرَفُونَا عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ ^(٥).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٨/١٩)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٤١٧/١٥)، ((تفسير ابن

عاشور)) (١١٦/٢٢)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥١٥).

(٢) (يَا) حرفُ تنبيهٍ، أو حرفُ نداءٍ، والمنادى محذوفٌ يُناسِبُ المقامَ، تقديرُه: يا رَبَّنَا لَيْتَنَّا. يُنظر:

((تفسير الجلالين)) (ص: ٥٦٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (١١٦/٢٢)، ((تفسير ابن عثيمين -

سورة الأحزاب)) (ص: ٥١٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٨/١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨٣/٦)، ((تفسير السعدي))

(ص: ٦٧٣).

قال ابن عثيمين: (قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ﴾ يحتمل أنها حال - وهو الأقرب - من الهاء في ﴿وَجُوهُهُمْ﴾

يعني: تُغْلَبُ وهم يتحسرون هذا التحسر ﴿يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا﴾. ويحتمل أن تكون استئنافية، أي: حكاية

الله سبحانه وتعالى عنهم ما يقولون ﴿يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾. ((تفسير ابن

عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥١٥).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٨٨/١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢٤٩/١٤)، ((تفسير ابن كثير))

=

(٤٨٤/٦)، ((تفسير الشوكاني)) (٣٥٢/٤).

﴿رَبَّنَا اتِّخِذْهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَافُ لَنَا كَبِيرًا﴾ ﴿٦٨﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلُهَا:

لَمَّا لَمْ يُجِدْ تَمَنِّيَ الْكَافِرِينَ الْإِيمَانَ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا قَامَ لَهُمْ عَذْرٌ فِي تَشْكِيهِمْ مِمَّنْ أَضَلُّوهُمْ: دَعَوْا عَلَى سَادَاتِهِمْ، فَقَالُوا^(١):

﴿رَبَّنَا اتِّخِذْهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ﴾

أَي: رَبَّنَا عَذِّبْهُمْ مِثْلِي عَذَابِنَا^(٢).

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَذَارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرِنُهُمْ لَا وَلَهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَاتَّخِذْهُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٌ وَلَكِن لَّا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٨].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿قَالُوا رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا فِي النَّارِ﴾ [ص: ٦١].

﴿وَالْعَنَافُ لَنَا كَبِيرًا﴾

= قَالَ الْمَاورِدي: (في «السَّادَةِ» هُنَا ثَلَاثَةُ أَقَاوِيلَ؛ أَحَدُهَا: أَنَّهُمُ الرُّؤَسَاءُ. الثَّانِي: أَنَّهُمُ الْأُمَرَاءُ، قَالَ أَبُو أُسَامَةَ. الثَّلَاثُ: الْأَشْرَافُ، قَالَه طَاوُوسٌ. وَفِي «الْكُبَرَاءِ» هُنَا قَوْلَانِ؛ أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمُ الْعُلَمَاءُ، قَالَه طَاوُوسٌ. الثَّانِي: ذَوُو الْأَسْنَانِ، وَهُوَ مَأْثُورٌ). ((تفسير الماوردي)) (٤/ ٤٢٥).

وَقِيلَ: السَّيِّدُ هُوَ ذُو الشَّرَفِ وَالْقَدْرِ فِي قَوْمِهِ، وَالْكُبَرَاءُ هُمُ الَّذِينَ فَوْقَ الْأَسْيَادِ؛ كَالْأُمَرَاءِ وَنَحْوِهِمْ. قَالَ ابْنُ عَثِيمٍ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥١٩).

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: (وَالسَّادَةُ وَالْكُبَرَاءُ بِمَعْنَى). ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٤٩).

وَقَالَ الشُّوكَانِيُّ: (الْمَرَادُ بِالسَّادَةِ وَالْكُبَرَاءِ: هُمُ الرُّؤَسَاءُ وَالْقَادَةُ الَّذِينَ كَانُوا يَمْتَثِلُونَ أَمْرَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَيَقْتَدُونَ بِهِمْ). ((تفسير الشوكاني)) (٤/ ٣٥٢).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٥٠٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٨)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٤٨٣)، ((تفسير ابن كثير))

(٦/ ٤٨٤).

القراءات ذات الأثر في التفسير:

- ١ - قراءة ﴿كَبِيرًا﴾ قيل: المعنى: لَعْنَا عَظِيمًا شَدِيدًا غَلِيظًا^(١).
- ٢ - قراءة ﴿كَثِيرًا﴾ قيل: على معنى أَنَّهُمْ يُلَعَنُونَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ. وقيل: المعنى: اطرُدْهُمْ عن محالِّ الرَّحْمَةِ طَرْدًا مُتْنَاهِيًّا فِي الْعَدَدِ. وقيل: القراءتانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ^(٢).

﴿وَالْعَنَهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾.

أي: واطرُدْهُمْ وَأَبْعِدْهُمْ مِنْ رَحْمَتِكَ طَرْدًا وَإِبْعَادًا عَظِيمًا^(٣).

الفوائد التربوية:

- ١ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا * رَبَّنَا آتِنَا مِنْ عَذَابِكُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ تحذيرٌ مَن حَوْلَ وُلاَةِ الْأُمُورِ وَالْوُلاَةِ - سِوَاءُ كَانُوا وَزَرَاءَ أَوْ مُدِيرِينَ أَوْ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ - أَنْ يَتَّبِعَهُمْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى،

(١) قرأ بها عاصم. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢/ ٣٤٩).
ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٨٠)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٤٢٠/ ١٥).

(٢) قرأ بها الباقون. يُنظر: ((النشر)) لابن الجزري (٢/ ٣٤٩).
ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ((حجة القراءات)) لابن زنجلة (ص: ٥٨٠)، ((تفسير القرطبي)) (٢٥٠/ ١٤)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٤٢٠/ ١٥).

قال الأزهري: (معنى الكبير والكثير متقارب، والثاء أكثر. والله أعلم). ((معاني القراءات)) (٢/ ٢٨٦).
وقال القرطبي: (قراءة الباء ترجع في المعنى إلى الثاء؛ لأن ما كُبر كان كثيرًا عظيم المقدار). ((تفسير القرطبي)) (٢٥٠/ ١٤).

وقال ابن عثيمين: ﴿وَالْعَنَهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ وهذا باعتبار الكمية، و﴿لَعْنًا كَبِيرًا﴾ باعتبار الكيفية.
((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٢٠، ٥٢١).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٨٨)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٤٢٠/ ١٥)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٧)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٢٠، ٥٢١).

وَأَنَّهُ سَيَأْتِي الْيَوْمَ الَّذِي يَنْدُمُ فِيهِ وَيَتَبَرَّأُ، ويدعو عليهم بِمِثْلِ هَذَا الدُّعَاءِ ^(١).

٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى عَنِ الْإِتِّبَاعِ: ﴿فَاضْلُونَا﴾ التَّحْذِيرُ مِنْ جُلْسَاءِ الشُّوْءِ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ تَرَى أَنَّهُ سَيُضِلُّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى فَالْوَجِبُ عَلَيْكَ الْبُعْدُ عَنْهُ ^(٢).

الفوائد العلمية واللطائف:

١- قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ﴾ السُّؤَالُ عَنِ السَّاعَةِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْحَامِلُ عَلَيْهِ التَّكْذِيبَ بِهَا وَاسْتِبْعَادَهَا، وَهَذَا يُورَدُ مِنَ الْكُفَّارِ، وَتَارَةً يُسَأَلُ عَنْهَا سُؤَالٌ اسْتِفْهَامٍ: مَتَى تَكُونُ؟ مَعَ الْإِيقَانِ بِهَا، وَهَذَا قَدْ يَرِدُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَارَةً يُسَأَلُ عَنْهَا؛ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ الْعِلْمُ بِهَا، كَمَا سَأَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السَّاعَةِ؛ قَالَ: ((مَتَى السَّاعَةُ؟)) ^(٣) وَهُوَ لَمْ يَسْأَلِ اسْتِبْعَادًا وَإِنْكَارًا، وَلَا اسْتِرْشَادًا: مَتَى يَكُونُ وَقْتُهَا؟ وَلَكِنْ إِعْلَامًا بِأَنَّ وَقْتُهَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ^(٤).

٢- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّهُ لَا أَحَدَ غَيْرَ اللَّهِ يَعْلَمُ مَتَى تَكُونُ السَّاعَةُ، فَمَنْ ادَّعَى أَنَّهُ يَعْلَمُ السَّاعَةَ مَتَى تَكُونُ؛ فَقَدْ كَذَّبَ الْقُرْآنَ، وَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ ^(٥).

٣- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ﴾ إِبْثَاتُ الْعِلَلِ وَالْأَسْبَابِ؛ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْكَافِرِينَ﴾؛ فَ﴿الْكَافِرِينَ﴾ وَصَفٌ عُلِّقَ بِهِ اللَّعْنُ، فَهُوَ رَبطٌ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٢٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)).

(٣) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٠٦).

(٥) يُنْظَرُ: ((فتاوى نور على الدرب)) لابن عثيمين (٣٦٥ / ٢).

لِّلْعَنِ الْكُفْرِ، فيكونُ في هذا إثباتُ العِلَلِ والأسبابِ، وفيه ردُّ على الجَهْمِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَفْعَلُ الْأَشْيَاءَ لَا لِحِكْمَةٍ، بَلْ لِمَجَرَّدِ الْمَشِئَةِ»^(١)!

٤- قوله تعالى ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ فيه إثباتُ وجودِ النَّارِ^(٢).

٥- في قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ تأييدُ خلودِ الكافرينِ في النَّارِ، وفيه ردُّ على مَنْ قالَ بَفَنَاءِ النَّارِ^(٣).

٦- أَنَّ السَّادَةَ والكُبَرَاءَ الْمُضِلِّينَ لَا يَنْفَعُونَ أَتْبَاعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ ووجهه: قوله تعالى: ﴿لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾، ولأنَّهم دَعَوْا على هؤلاء: ﴿رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ﴾، ولو كانوا يَنْفَعُونَهُمْ مَا دَعَوْا عَلَيْهِمْ^(٤)!

٧- في قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ أَنَّ طَاعَةَ اللَّهِ تعالى ورسوله صَلَّى الله عليه وسلَّم سببٌ لِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ؛ لأنَّهم لم يَتِمَّنُوا شَيْئًا سِوَى طَاعَةِ اللَّهِ تعالى ورسوله صَلَّى الله عليه وسلَّم الَّتِي يَنْجُونَ بِهَا مِنْ هَذَا الْعَذَابِ^(٥).

٨- قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَ﴾ هذا النَّصُّ وأمثاله فيه نصيبٌ لكلِّ مَنْ اتَّبَعَ أَحَدًا مِنَ الرُّؤُوسِ فيما يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ؛ سواءً كانوا مِنْ رُؤُوسِ أَهْلِ النَّظَرِ وَالْكَلَامِ وَالْمَعْقُولِ وَالْفَلَسَفَةِ، أو رُؤُوسِ أَهْلِ الْفَقْهِ وَالْكَلَامِ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، أو مِنْ رُؤُوسِ أَهْلِ الْعِبَادَةِ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥١٣).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٥١٤).

(٤) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٥٢٣).

(٥) يُنظر: ((المصدر السابق)) (ص: ٥١٨).

والزَّهَادَةِ والتَّائُلُ والتَّصَوُّفِ، أو مِنْ رُؤُوسِ أَهْلِ الْمُلْكِ والإِمَارَةِ والحُكْمِ والوِلَايَةِ والقَضَاءِ^(١).

٩- في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَ﴾^(٢) تحريمُ تقليدِ العالمِ إِذَا تَبَيَّنَ النَّصُّ، وهذا يُؤْخَذُ مِنْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَذَّبَ هَؤُلَاءِ عَلَى تَقْلِيدِ كُبَرَاءِهِمْ وَرُعَمَائِهِمْ فِي مَخَالَفَةِ الْحَقِّ. فَإِذَا تَبَيَّنَ لَكَ الْحَقُّ فَلَا تَقُلْ: قَالَ الْعَالِمُ الْفُلَانِيُّ، وَقَالَ الْإِمَامُ الْفُلَانِيُّ؛ فَتَكُونَ مُشَابِهًا لِأَهْلِ النَّارِ الَّذِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا﴾^(٣).

١٠- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَ﴾^(٤) هذا نَصٌّ فِي بُطْلَانِ التَّقْلِيدِ، وَقَدْ احْتَجَّ الْعُلَمَاءُ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ فِي إِبْطَالِ التَّقْلِيدِ، وَلَمْ يَمْنَعَهُمْ كُفْرُ أَوْلَئِكَ مِنَ الْاِحْتِجَاجِ بِهَا؛ لِأَنَّ التَّشْبِيهَ لَمْ يَقَعْ مِنْ جِهَةٍ كُفِّرَ أَحَدُهُمَا وَإِيْمَانِ الْآخَرِ، وَإِنَّمَا وَقَعَ التَّشْبِيهُ بَيْنَ الْمُقْلِدِينَ بِغَيْرِ حُجَّةٍ لِلْمُقْلِدِ، كَمَا لَوْ قَلَّدَ رَجُلًا فَكَفَرَ، وَقَلَّدَ آخَرَ فَأَذْنَبَ، وَقَلَّدَ آخَرَ فِي مَسْأَلَةٍ فَأَخْطَأَ وَجْهَهَا؛ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مَلُومًا عَلَى التَّقْلِيدِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ تَقْلِيدٌ يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَإِنْ اخْتَلَفَتِ الْآثَامُ فِيهِ^(٥).

١١- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى عَنِ الْاِتِّبَاعِ: ﴿فَأَضَلُّنَا﴾ جَوَازُ نِسْبَةِ الشَّيْءِ إِلَى سَبَبِهِ، مَعَ أَنَّ الَّذِي يُضِلُّ وَيَهْدِي حَقِيقَةٌ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لَكِنَّ هَؤُلَاءِ الْكُبَرَاءَ صَارُوا سَبَبًا لِلْإِضْلَالِ؛ فَنُسِبَ الْإِضْلَالُ إِلَيْهِمْ^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((درء تعارض العقل والنقل)) لابن تيمية (٥/٣١٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((جامع بيان العلم وفضله)) لابن عبد البر (٢/٩٧٨)، ((إعلام الموقعين)) لابن القيم

(٢/١٣٠، ١٣٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٢٢).

١٢- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا آتِنَهُمْ ضَعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ فيه معْنَى لَطِيفٌ، وهو: أَنَّ الدُّعَاءَ لَا يَكُونُ إِلَّا عِنْدَ عَدَمِ حُصُولِ الْأَمْرِ الْمَدْعُوِّ بِهِ، وَالْعَذَابُ كَانَ حَاصِلًا لَهُمْ، وَاللَّعْنُ كَذَلِكَ؛ فَطَلَبُوا مَا لَيْسَ بِحَاصِلٍ، وَهُوَ زِيَادَةُ الْعَذَابِ، بِقَوْلِهِمْ: ﴿ضَعْفَيْنِ﴾، وَزِيَادَةُ اللَّعْنِ، بِقَوْلِهِمْ: ﴿لَعْنًا كَبِيرًا﴾^(١).

بِلاغَةُ الْآيَاتِ:

١- قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾

- جُمْلَةُ ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ...﴾ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ جُمْلَتَيْ ﴿ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠]، وَبَيْنَ جُمْلَتَيْ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٤]؛ لِتَكُونَ تَمْهِيدًا لِلْجُمْلَةِ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ...﴾^(٢).

- وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ خِطَابٌ مُسْتَقِلٌّ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ دَاخِلٍ تَحْتَ الْأَمْرِ، مَسْووقٌ لِبَيَانِ أَنَّهَا -مَعَ كَوْنِهَا غَيْرَ مَعْلُومَةٍ لِلْخَلْقِ- مَرْجُوءَةٌ الْمَجِيءُ عَنْ قَرِيبٍ، أَيُّ: أَيُّ شَيْءٍ يُعْلِمُكَ بَوَقْتِ قِيَامِهَا؟! أَيُّ: لَا يُعْلِمُكَ بِهِ شَيْءٌ أَصْلًا^(٣).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ تَهْدِيدٌ لِلْمُسْتَعْجِلِينَ، وَإِسْكَاتٌ لِلْمُتَعَتِّتِينَ، وَتَسْلِيَةٌ لِلْمُتَمَتِّحِينَ، وَبَيَانٌ أَنَّ السَّاعَةَ قَرِيبَةٌ الْوُقُوعِ. وَالْإِظْهَارُ فِي حِزِّ الْإِضْمَارِ -حَيْثُ لَمْ يَقُلْ: (لَعَلَّهَا)-؛ لِلتَّهْوِيلِ وَزِيَادَةِ التَّقْرِيرِ، وَتَأْكِيدِ اسْتِقْلَالِ الْجُمْلَةِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٨٥/٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١١٢/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (١١٦/٧).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٥٦٢/٣)، ((تفسير البضاوي)) (٢٣٩/٤)، ((تفسير أبي =

- وفيه مناسبة حسنة، حيث قال هنا: ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾، وقال في سورة (الشورى): ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ [الشورى: ١٧]، فزيد هنا معه ﴿تَكُونُ﴾؛ مراعاة للفواصل^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ جملة مستأنفة استئنافاً بيانياً؛ لأنَّ جملة ﴿ثُمَّ لَا يَجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ إلى قوله: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ لَسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠ - ٦٢]، تُثير في نفوس السامعين التساؤل عن الاختصار على لعنهم وتقتيلهم في الدنيا، وهل ذلك مُنتهى ما عُوقبوا به أو لهم من ورثته عذاب؟ فكان قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ...﴾ إلخ جواباً عن ذلك^(٢).

- وحرف التوكيد ﴿إِنَّ﴾ للاهتمام بالخبر، أو منظور به إلى السامعين من الكافرين. والتعريف في ﴿الْكَافِرِينَ﴾ يحتمل أن يكون للعهد، أي: الكافرين الذين كانوا شاقوا الرسول صلى الله عليه وسلم وأذوه وأزجفوا في المدينة، ويحتمل أن يكون التعريف للاستغراق، أي: كل كافٍ؛ وعلى الوجهين فصيغة الماضي في فعل ﴿لَعَنَ﴾ مستعملة في تحقيق الوقوع، شبه المحقق حصوله بالفعل الذي حصل^(٣).

٣- قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيِّنَّا أَطْعَنَا اللَّهُ وَأَطْعَنَا الرَّسُولَ﴾ - قوله: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾ فيه تخصيص الوجوه بالذكر من بين سائر الأعضاء؛ لإنافاة الوجه - أي: لشرفه وعُلُوّه - على جميع الأعضاء؛ فهو

= (حيان) ((٥٠٧/٨))، (تفسير أبي السعود) ((١١٦/٧)).

(١) يُنظر: ((أسرار التكرار في القرآن)) للكرمانى (ص: ٢٢٤)، ((بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز)) للفيروزابادي (١/٤٢٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١١٤).

(٣) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢٢/١١٤، ١١٥).

أَكْرَمُهَا؛ فَإِذَا قُلِّبَ فِي النَّارِ كَانَ تَقْلِيْبُ مَا سِوَاهُ أَوْلَى، وَفِيهِ مَزِيدٌ تَقْطِيعٍ لِلْأَمْرِ، وَتَهْوِيلٌ لِلخَطْبِ. وَلَأنَّ حَرَّ النَّارِ يُؤْذِي الْوُجُوْهَ أَشَدَّ ممَّا يُؤْذِي بَقِيَّةَ الْجِلْدِ؛ لِأنَّ الْوُجُوْهَ مَقَرُّ الْحَوَاسِّ الرَّقِيقَةِ^(١).

- وقوله: ﴿يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ استئنافٌ مَبْنِيٌّ عَلَى سُؤَالٍ نَشَأَ مِنْ حِكَايَةِ حَالِهِمْ الْفَظِيعَةِ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: فَمَاذَا يَصْنَعُونَ عِنْدَ ذَلِكَ؟ فِقِيلَ: يَقُولُونَ مُتَحَسِّرِينَ عَلَى مَا فَاتَهُمْ...^(٢).

- وَحَرْفُ (يَا) فِي قَوْلِهِ: ﴿يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ لِلتَّنْبِيهِ - عَلَى قَوْلٍ -؛ لِقَصْدِ إِسْمَاعٍ مَنْ يَرِثِي لِحَالِهِمْ، وَالتَّمَنِّيِّ هُنَا كِنَايَةٌ عَنِ التَّنَدُّمِ عَلَى مَا فَاتَ^(٣).

- وَالْأَلِفُ فِي آخِرِ قَوْلِهِ: ﴿الرَّسُولَ﴾؛ لِرِعَايَةِ الْفَوَاصِلِ الَّتِي بُنِيَتْ عَلَيْهَا السُّورَةُ؛ فَإِنَّهَا بُنِيَتْ عَلَى فَاصِلَةِ الْأَلِفِ، وَفَائِدَةُ زِيَادَةِ الْأَلِفِ الْوَقْفُ، وَالِدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ قَدْ انْقَطَعَ، وَأَنَّ مَا بَعْدَهُ مُسْتَأْنَفٌ^(٤).

٤ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا﴾
- الْإِبْتِدَاءُ بِالنَّدَاءِ وَوَصْفِ الرُّبُوبِيَّةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا﴾ إِيْظَاهَرٌ لِلتَّضَرُّعِ وَالِابْتِهَالِ. وَجِيءَ بِالْأَفْعَالِ فِي صِيغَةِ الْمَاضِي؛ لِأَنَّ هَذَا الْقَوْلَ كَانَ مُتَقَدِّمًا عَلَى قَوْلِهِمْ: ﴿يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٦٦]؛

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٦٢)، ((تفسير أبي حيان)) (٨/٥٠٧)، ((تفسير أبي السعود))

(٧/١١٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١١٦)، ((إعراب القرآن وبيانه)) لدرويش (٨/٥٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/١١٦).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١١٦).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/٥٦٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١١٦).

فذلك التَّمَنِّي نَشَأَ لَهُمْ وَقْتَ أَنْ مَسَّهُمُ الْعَذَابُ مَعَ رُؤْسَائِهِمْ، وَهُوَ خَيْرٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي الشُّكَايَةِ وَالتَّدَمُّرِ، وَهُوَ تَمْهِيدٌ لِبَطْلِ الْإِنْتِصَافِ مِنْ سَادَتِهِمْ وَكِبَرَائِهِمْ، وَمَقْصُودٌ مِنْ هَذَا الْخَبَرِ أَيْضًا الْإِعْتِذَارُ وَالتَّنْصُلُ مِنْ تَبِيعَةِ ضَلَالِهِمْ بِأَنَّهُمْ مَغْرُورُونَ مَخْدُوعُونَ^(١).

- وَحَرْفُ التَّوَكِيدِ ﴿إِنَّ﴾؛ لِمُجَرَّدِ الْإِهْتِمَامِ. وَتَقْدِيمُ قَوْلِهِمْ: ﴿إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا﴾ إِهْتِمَامٌ بِمَا فِيهِ مِنْ تَعْلِيلٍ لِمَضْمُونِ قَوْلِهِمْ: ﴿فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ﴾؛ لِأَنَّ كِبَرَاءَهُمْ مَا تَأْتَى لَهُمْ إِضْلَالُهُمْ إِلَّا بِتَسَبُّبِ طَاعَتِهِمُ الْعَمِيَاءَ إِيَّاهُمْ، وَاشْتِغَالِهِمْ بِطَاعَتِهِمْ عَنِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ فِيمَا يَدْعُونَهُمْ إِلَيْهِ مِنْ فَسَادٍ وَوَخَامَةٍ مَغَبَّةٍ، وَبِتَسَبُّبِ وَضْعِهِمْ أَقْوَالَ سَادَتِهِمْ وَكِبَرَائِهِمْ مَوْضِعَ التَّرْجِيحِ عَلَى مَا يَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

٥- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَمَتُهُمْ ضَعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَتُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ فِي إِعَادَةِ النَّدَاءِ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿رَبَّنَا﴾: تَأْكِيدٌ لِلضَّرَاعَةِ وَالِابْتِهَالِ، وَلِلْمُبَالَغَةِ فِي الْجُورِ، وَاسْتِدْعَاءِ الْإِجَابَةِ، وَتَمْهِيدٌ لِقَبُولِ سُؤْلِهِمْ، حَتَّى إِذَا قُبِلَ سُؤْلُهُمْ طَمَعُوا فِي التَّخَلُّصِ مِنَ الْعَذَابِ الَّذِي أَلْقَوْهُ عَلَى كَاهِلِ كِبَرَائِهِمْ، بِمَا فِي هَذَا النَّدَاءِ مِنْ تَعْرِيزٍ بِالْقَاءِ تَبِيعَةِ الضَّلَالِ عَلَى الَّذِينَ أَضَلُّوهُمْ، وَأَنَّ الْعَذَابَ الَّذِي أُعِدَّ لَهُمْ يُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ. وَتَشْنِئَةُ ﴿ضَعْفَيْنِ﴾ مُسْتَعْمَلَةٌ فِي مُطْلَقِ التَّكْرِيرِ؛ كِنَايَةً عَنْ شِدَّةِ الْعَذَابِ^(٣).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَالْعَنَتُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ - عَلَى قِرَاءَةِ ﴿كَثِيرًا﴾ - وَصِفَ اللَّعْنُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (١١٧/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (١١٧/٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (١١٨/٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (١١٧/٧)، ((تفسير ابن عاشور)) (١١٨/٢٢).

بالكثرة كما وُصِفَ العذابُ بالضعفين؛ إشارةً إلى أنَّ الكُبراءَ استَحَقُّوا عَذَابًا
لِكُفْرِهِمْ، وَعَذَابًا لِتَسْبِيهِمْ فِي كُفْرِ أَتْبَاعِهِمْ، فالمرادُ بالكثير: الشَّدِيدُ القَوِيُّ
-على قولٍ-؛ فعبَّرَ عنه بالكثير لمُشَاكَلَةِ معنى التَّثْنِيَةِ في قوله: ﴿ضَعَفَيْنِ﴾
المرادُ به الكثرة^(١).



(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١١٩).

الآيات (٦٩-٧١)

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آدَوْا مُوسَى فَبَرَأَ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ۖ يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۖ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۖ﴾ (٧١)

غريب الكلمات:

﴿وَجِيهًا﴾: أي: ذا منزلة عالية عند الله، وشرف وكرامة؛ يقال: وجه الرجل وجهه، وجاهة، فهو وجه، وهذا الفعل مشتق من الوجه الذي للإنسان^(١).

﴿سَدِيدًا﴾: أي: مستقيمًا، صوابًا، حقًا غير باطل، والسداد: القصد في القول، وأصل (سدد): يدلُّ على رَدْمِ شيءٍ وملاءمته، ومن ذلك السديد: ذو السداد، أي: الاستقامة؛ كأنه لا ثلَمَةَ فيه^(٢).

المعنى الإجمالي:

يَنْهَى اللهُ تَعَالَى عَنِ التَّشْبِيهِ بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ فِي إِيْذَائِهِمْ لِنَبِيِّهِمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقُولُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ رَمَوْا مُوسَى بِالْعَيْبِ كَذِبًا وَآدَوْهُ، فَبَرَأَ اللهُ تَعَالَى مِمَّا رَمَاهُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ كَذِبًا، وَكَانَ مُوسَى عِنْدَ اللهِ ذَا قَدْرٍ وَجَاهٍ عَالٍ.

(١) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (ص: ١٠٥)، ((تفسير ابن جرير)) (٥/ ٤١٠)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (ص: ٤٧٩)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٨٥٦)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢١).

(٢) يُنْظَرُ: ((غريب القرآن)) لابن قتيبة (١/ ١٢١)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٩٥)، ((غريب القرآن)) للسجستاني (١/ ٢٥٩)، ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ٦٦)، ((تفسير السمعاني)) (٤/ ٣١٠)، ((المفردات)) للراغب (ص: ٤٠٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨٧)، ((البيان)) لابن الهائم (١/ ١٣٦)، ((الكليات)) للكفوي (١/ ٥١٩).

ثُمَّ يَأْمُرُ سَبْحَانَهُ بِتَقْوَاهُ وَالْقَوْلِ الْمَوَافِقِ لِلصَّوَابِ، فيقول: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ، وَقُولُوا قَوْلًا حَقًّا صَوَابًا مُسْتَقِيمًا، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَتَقَبَّلَهَا مِنْكُمْ، وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا.

تفسير الآيات:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ

وَجِيبًا ﴿٦٩﴾﴾

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا تَقَضَّى وَعِيدُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ الرَّسُولَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِالتَّكْذِيبِ، وَنَحْوِهِ مِنَ الْأَذَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ كُفْرِهِمْ؛ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، مِنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧] - حَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ مِمَّا يُؤْذِي الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِتَنْزِيهِهِمْ عَنْ أَنْ يَكُونُوا مِثْلَ قَوْمٍ نَسَبُوا إِلَى رَسُولِهِمْ مَا هُوَ أَذَى لَهُ، وَهُمْ لَا يَعْبَوْنَ بِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ إِغْضَابِهِ الَّذِي فِيهِ غَضَبُ اللَّهِ تَعَالَى ^(١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى﴾

أَي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آدَا مُوسَى، فَاتَّهَمُوهُ أَوْ رَمَوْهُ بِالْعَيْبِ كَذِبًا، فَتَوَذَّاءُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ يَكْرَهُهُ ^(٢).

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ((قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّهَا لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ! قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١١٩).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٩٠، ١٩٤)، ((معاني القرآن)) للزجاج (٤/٢٣٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٣).

عليه وسلم فسارزئته، فعَضِبَ مِنْ ذَلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا، واحمَرَ وَجْهُهُ حَتَّى تَمْنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَذْكُرْهُ لَهُ! قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ!!^(١).

﴿فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾

أي: فأظهرَ اللهُ براءةَ موسى مِمَّا اتَّهَمَهُ ورمَاه به بنو إسرائيلَ كَذِبًا وباطِلًا^(٢).
عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا سَتِيرًا^(٣) لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ؛ اسْتَحْيَاءً مِنْهُ، فَأَذَاه مَنْ أَذَاه مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسْتُرُ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٍ، وَإِمَّا أُذْرَةً^(٤)، وَإِمَّا آفَةً! وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى، فَخَلَا يَوْمًا وَحْدَهُ، فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: ثُوبِي حَجَرٌ! ثُوبِي حَجَرٌ! حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَوَاهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ وَأَبْرَاهَ مِمَّا يَقُولُونَ، وَقَامَ الْحَجَرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبَسَهُ، وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ! فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ لَنَدَبًا^(٥) مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ: ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا! فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَى فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ

(١) رواه البخاري (٣١٥٠)، ومسلم (١٠٦٢) واللفظُ له.

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩٠ / ١٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٢١ / ٢٢).

(٣) «سَتِيرًا» - بالتخفيف - على وزن فَعِيلٍ، بمعنى فاعِلٍ، أي: مِنْ شَأْنِهِ وَإِرَادَتِهِ حُبُّ السِتْرِ وَالصَّوْنِ، وَيُقَالُ: «سَتِيرًا» - بالتشديد -، مبالغةً سَاتَرٍ. يُنظر: ((فتح الباري)) لابن حجر (٤٣٦ / ٦)، ((عمدة

القاري)) للقاري (٣٠١ / ١٥)، ((مرقاة المفاتيح)) لملا القاري (٣٦٤٢ / ٩).

(٤) الْأُذْرَةُ: نَفَخٌ فِي الْخُصْيَيْنِ. يُنظر: ((شرح القسطلاني)) (٣٨٥ / ٥).

(٥) لَنَدَبًا: أي: أَثَرًا وَعَلَامَةً بَاقِيَةً مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ، وَأَصْلُ النَّدَبِ: أَثَرُ الْجُرْحِ إِذَا لَمْ يَرْتَفَعْ عَنِ الْجِلْدِ، فَشُبِّهَ بِهِ أَثَرُ الضَّرْبِ بِالْحَجَرِ. يُنظر: ((مرقاة المفاتيح)) للقاري (٣٦٤٣ / ٩).

عِنْدَ اللَّهِ وَجِبَهاً^(١).

﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِبَهاً﴾.

أي: وكان موسى عند الله عظيماً ذا قَدْرٍ وَمَنْزِلَةٍ عَالِيَةٍ وَجَاهٍ، وَقَبُولٍ وَاسْتِجَابَةٍ لِدُعَائِهِ^(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾.

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

بَعْدَ أَنْ نَهَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ عَمَّا يُؤْذِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَبَّأَ بِهِمْ عَنْ أَنْ يَكُونُوا مِثْلَ الَّذِينَ آذَوْا رَسُولَهُمْ؛ وَجَّهَ إِلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ نِدَاءً بِأَنْ يَتَّقُوا بِالْتَّقْوَى وَسَدَادِ الْقَوْلِ؛ لِأَنَّ فَائِدَةَ النَّهْيِ عَنِ الْمَنَاصِرِ التَّبَسُّسِ بِالْمَحَامِدِ، وَالتَّقْوَى جِمَاعُ الْخَيْرِ فِي الْعَمَلِ وَالْقَوْلِ، وَالْقَوْلُ السَّدِيدُ مَبْتُ الْفَضَائِلِ^(٣).

وَأَيْضًا فَهَذِهِ الْآيَةُ مُقَرَّرَةٌ لِلَّتِي قَبْلَهَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا

(١) رواه البخاري (٣٤٠٤) واللفظ له، ومسلم (٣٣٩).

وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه هنا عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما أُوذِيَ به موسى عليه أكثر أهل التفسير، كما ذكر السمعاني في ((تفسيره)) (٣٠٩ / ٤).

وقال ابن جرير - بعدما حكى أقوال المفسرين في ذلك - : (أولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يُقال: إن بني إسرائيل آذَوْا نبي الله ببعض ما كان يكره أن يُؤذَى به، فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا آذَوْهُ به، وجائز أن يكون ذلك ما ذُكِرَ أَنَّهُمْ قالوا: إِنَّهُ آذَرُ، وجائز أن يكون قِيلَهُمْ إِنَّهُ أَبْرَصُ، وجائز أن يكون ادَّعَاءُهُمْ عَلَيْهِ قَتْلَ أَخِيهِ هَارُونَ، وجائز أن يكون كُلُّ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ ذُكِرَ كُلُّ ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ آذَوْهُ به، ولا قول في ذلك أولى بالحق ممَّا قال الله إِنََّّهُمْ آذَوْا موسى، فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قالوا). ((تفسير ابن جرير)) (١٩٤ / ١٩، ١٩٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩٠ / ١٩)، ((تفسير القرطبي)) (٢٥٢ / ١٤)، ((تفسير ابن كثير))

(٤٨٧ / ٦)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٤٢١ / ١٥)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٢١ / ٢٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (١٢١ / ٢٢، ١٢٢).

كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ ﴿الَّتِي بُنِيتَ عَلَى النَّهْيِ عَمَّا يُؤْذَىٰ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ، بَيْنَمَا هَذِهِ الْآيَةُ بُنِيتَ عَلَى الْأَمْرِ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ فِي حِفْظِ اللِّسَانِ؛ لِتِرَادَفِ عَلَيْهِمُ النَّهْيِ وَالْأَمْرِ، مَعَ إِتْبَاعِ النَّهْيِ مَا يَتَضَمَّنُ الْوَعِيدَ مِنْ قِصَّةِ مُوسَى، وَإِتْبَاعِ الْأَمْرِ الْوَعْدَ الْبَلِيغَ، فَيَقْوَى الصَّارِفُ عَنِ الْأَذَى، وَالِدَّاعِي إِلَى تَرْكِهِ﴾^(١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾.

أي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، اتَّقُوا سَخَطَ اللَّهِ وَغَضَبَهُ وَعَذَابَهُ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ^(٢).

﴿وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾.

أي: وَقُولُوا فِي الرَّسُولِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَفِي جَمِيعِ كَلَامِكُمْ قَوْلًا حَقًّا صَوَابًا، مُسْتَقِيمًا لَا انْحِرَافَ فِيهِ^(٣).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٦٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٩٥)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨٧)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٤٢١، ٤٢٢)، ((تفسير القاسمي)) (٨/ ١٢٣)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٣١).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ١٩٥)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٥٣)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨٧)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (١٥/ ٤٢٢).

قال ابن كثير: (قال عكرمة: القَوْلُ السَّدِيدُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وقال غيره: السَّدِيدُ: الصَّدُوقُ. وقال مجاهد: هو السَّدَادُ. وقال غيره: هو الصَّوَابُ. والكلُّ حقٌّ). ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨٨). وقال السعدي عن القَوْلِ السَّدِيدِ: (وهو القَوْلُ المُوَافِقُ لِلصَّوَابِ، أَوِ المَقَارِبُ لَهُ عِنْدَ تَعَدُّرِ اليَقِينِ؛ مِنْ قِرَاءَةٍ، وَذِكْرٍ، وَأَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ، وَتَعَلُّمِ عِلْمٍ وَتَعْلِيمِهِ، وَالْحِرْصِ عَلَى إِصَابَةِ الصَّوَابِ فِي الْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ، وَسُلُوكِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوَصِّلُ لِلذِّكْرِ، وَكُلِّ وَسِيلَةٍ تُعِينُ عَلَيْهِ). ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٣).

وقال القرطبي: (ظَاهِرُ الْآيَةِ يُعْطَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَشَارَ إِلَى مَا يَكُونُ خِلَافًا لِلَّذِي قِيلَ فِي جِهَةِ الرَّسُولِ وَجِهَةِ الْمُؤْمِنِينَ). ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٥٣).

﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٧١)
 ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾.

أي: يُوفِّقكم الله في أعمالكم، فيجعلها صالحة، ويتقبلها منكم^(١).

كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤].

وقال الله عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ [الليل:

٥ - ٧].

﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾.

أي: ويغفر الله لكم ذُنُوبكم، فيسترها عليكم، ويتجاوز عن مؤاخذتكم بها^(٢).

كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ، وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾ [الطلاق: ٥].

وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنفُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ

سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الأنفال: ٢٩].

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أي: ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزًا عظيمًا؛ بالنَّجاة من النَّار، ودُخول

الجنة^(٣).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩٦/١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨٧/٦)، ((تفسير الشوكاني))

(٣٥٣/٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٣).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩٦/١٩)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨٧/٦)، ((تفسير السعدي))

(ص: ٦٧٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٢٣/٢٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير يحيى بن سلام)) (٧٤١/٢)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩٦/١٩)، ((الوسيط))

للواحدي (٤٨٤/٣)، ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٣٢).

كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ ذُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران:

١٨٥].

الفوائد التربوية:

١- قول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَىٰ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ يدلُّ على وجوب توقير النبي صلى الله عليه وسلم، وتجنب ما يؤذيه، وتلك سنة الصحابة والمسلمين^(١).

٢- في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ أن من لم يتق الله ويقل قولاً سديداً فإنه حريٌّ ألا يصالح الله له أعماله، ولا يغفر له ذنبه؛ ففيه الحثُّ على تقوى الله، وبيان فوائدها^(٢).

٣- قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ أرشدهم إلى ما ينبغي أن يصدر منهم من الأفعال والأقوال؛ أمّا الأفعال فالحير، وأمّا الأقوال فالحق؛ لأن من أتى بالخير وترك الشر فقد اتقى الله، ومن قال الصدق قال قولاً سديداً^(٣).

٤- في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ دليل على أن خير الدنيا والآخرة جميعاً يستنزّل بالتقوى والصدق والطاعة لله جلّ وتعالى، وهو نظير قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَاناً وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الأنفال: ٢٩]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً *

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢٠).

(٢) يُنظر: ((شرح رياض الصالحين)) لابن عثيمين (١/ ٥١٦).

(٣) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٨٦).

وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴿١﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

الفوائد العلمية واللطائف:

- ١ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَى﴾ ناداهم بـ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِيْمَاءِ إِلَى أَنَّ الْإِيْمَانَ يَقْتَضِي مَا سَيُؤْمَرُونَ بِهِ ^(٢).
- ٢ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَى﴾ تَحْرِيمُ أَذِيَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالْأَصْلُ فِي النَّهْيِ التَّحْرِيمُ ^(٣).
- ٣ - لَمَّا كَانَ قَدْ خَصَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ بِالْأَمْرِ بِالتَّقْوَى، عَمَّ فِي آخِرِهَا بِالْأَمْرِ بِهَا، فَقَالَ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ^(٤).

بلاغة الآيات:

- ١ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾

- قَوْلُهُ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَى﴾ تَنْبِيهُ مِنَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ؛ كَيْ لَا يَقَعُوا فِي مِثْلِ تِلْكَ الْعُنْجَهِيَّةِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَآدَوْا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ مَدَارِكَ الْعُقْلَاءِ فِي التَّنْبِيهِ إِلَى مَعَانِي الْأَشْيَاءِ وَمُتْلَازِمَاتِهَا مُتَفَاوِتَةُ الْمَقَادِيرِ؛ فَكَانَتْ حَرِيَّةً بِالْإِيْقَاطِ وَالتَّحْذِيرِ. وَفَائِدَةُ التَّشْبِيهِ: تَشْوِيهُ الْحَالَةِ الْمُسَبَّهَةِ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ تَقَرَّرَ فِي نَفْسِهِمْ قُبْحُ مَا أُودِيَ بِهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَا سَبَقَ مِنَ الْقُرْآنِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يُقَوْمِرُ

(١) يُنْظَرُ: ((النكت الدالة على البيان)) لِلْقَصَّابِ (٣/ ٦٨٤).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٢٩).

(٤) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) لِلْبَقَاعِيِّ (١٥/ ٤٢١).

لَمْ تُؤْذُونَنِي وَقَدْ تَعَلَّمْتُمْ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴿٥﴾ [الصف: ٥]، فكان توجيه الخطاب للمؤمنين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم مراعى فيه المشابهة بين الحالين في حصول الإذابة^(١).

- ونداؤهم بـ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فيه تعريض بأن الذين يصدر منهم ما يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم قصداً: ليسوا من المؤمنين في باطن الأمر، ولكنهم منافقون^(٢).

- وقوله: ﴿فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾ إدماج^(٣)، وانتهاز للمقام بذكر براءة موسى مِمَّا قالوا^(٤).

- وجُملة ﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِهاً﴾ معترضة في آخر الكلام، وأفادت بيان سبب عناية الله بتبرئة موسى عليه السلام. وذكر فعل (كان) دال على تمكّن وجهته عند الله تعالى، وهذا تسفيه للذين آذوه بأنهم آذوه بما هو مبرراً منه، وتنويه

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١١٩، ١٢٠).

(٢) يُنظر: ((المصدر السابق)) (٢٢/١٢٢).

(٣) الإدماج: أن يدمج المتكلم غرضاً في غرض، أو بديعاً في بديع، بحيث لا يظهر في الكلام إلا أحد الغرضين أو أحد البديعين، بمعنى: أن يجعل المتكلم الكلام الذي سبق لمعنى - من مدح أو غيره - متضمناً معنى آخر، كقوله تعالى: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ﴾ [القصص: ٧٠]؛ فهذا من إدماج غرض في غرض؛ فإن الغرض منها تفرده تعالى بوصف الحمد، وأدمج فيه الإشارة إلى البعث والجزاء، وقيل: أدمجت المبالغة في المطابقة؛ لأن انفراده بالحمد في الآخرة - وهي الوقت الذي لا يحمده فيه سواه - مبالغة في الوصف بالانفراد بالحمد. يُنظر: ((التيبان في البيان)) للطبي (ص: ٢٢٥)، ((الإتقان)) للسيوطي (٣/٢٩٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (١/٣٣٩)، ((علوم البلاغة)) للمراغي (ص: ٣٤٤)، ((البلاغة العربية)) لعبد الرحمن حَبَّكَة الميداني (٢/٤٢٧).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٢٠).

وَتَوَجِيهٌ لِّتَنْزِيهِ اللَّهِ إِيَّاهُ بِأَنَّهُ مُسْتَأْهِلٌ لِّتِلْكَ التَّبَرُّثَةِ؛ لِأَنَّهُ وَجِيهٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَيْسَ بِخَامِلٍ^(١).

- وَقَدَّمَ ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجِيهًا﴾؛ إِشَارَةً أَنَّ الْمُهِّمَّ أَنْ تَكُونَ وَجِيهًا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى^(٢).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾

- قَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ابْتِدَاءُ الْكَلَامِ هُنَا بِنِدَاءِ الَّذِينَ آمَنُوا؛ لِلاِهْتِمَامِ بِهِ، وَاسْتِجْلَابِ الْإِضْغَاءِ إِلَيْهِ. وَتَقْدِيمُ الْأَمْرِ بِالتَّقْوَى مُشْعِرٌ بِأَنَّ مَا سَيُؤْمَرُونَ بِهِ مِنْ سَدِيدِ الْقَوْلِ هُوَ مِنْ شُعْبِ التَّقْوَى، كَمَا هُوَ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ^(٣).

٣- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾

- قَوْلُهُ: ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ قِيلَ: فِيهِ نَشْرٌ عَلَى عَكْسِ اللَّفِّ^(٤)؛ فِإِصْلَاحِ الْأَعْمَالِ جَزَاءٌ عَلَى الْقَوْلِ السَّدِيدِ؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ مَا يُفِيدُهُ الْقَوْلُ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٢١).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عثيمين - سورة الأحزاب)) (ص: ٥٣٠).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٢٢).

(٤) اللَّفُّ وَالنَّشْرُ: هُوَ أَنْ يُذَكَّرَ شَيْئَانِ أَوْ أَشْيَاءُ؛ إِمَّا تَفْصِيلًا - بِالنَّصِّ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ، أَوْ إِجْمَالًا - بِأَنْ يُؤْتَى بِلَفْظٍ يَشْتَمِلُ عَلَى مُتَعَدِّدٍ - ثُمَّ يُذَكَّرُ أَشْيَاءُ عَلَى عَدَدِ ذَلِكَ، كُلُّ وَاحِدٍ يَرْجِعُ إِلَى وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَدِّدِ، وَيُفَوِّضُ إِلَى عَقْلِ السَّامِعِ رَدُّ كُلِّ وَاحِدٍ إِلَى مَا يَلِيْقُ بِهِ. فَالْلَفُّ يُشَارُ بِهِ إِلَى الْمُتَعَدِّدِ الَّذِي يُؤْتَى بِهِ أَوَّلًا، وَالنَّشْرُ يُشَارُ بِهِ إِلَى الْمُتَعَدِّدِ اللَّاحِقِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُ بِوَاحِدٍ مِنَ السَّابِقِ دُونَ تَعْيِينٍ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى﴾ [البقرة: ١١١]، أَيْ: وَقَالَتِ الْيَهُودُ: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا الْيَهُودُ، وَقَالَتِ النَّصَارَى: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا النَّصَارَى. وَهَذَا لَفٌّ وَنَشْرٌ إِجْمَالِيٌّ.

وَالْلَفُّ وَالنَّشْرُ إِمَّا مُرْتَبَّ، وَإِمَّا غَيْرُ مُرْتَبٍّ؛ فَالْلَفُّ وَالنَّشْرُ الْمُرْتَبُّ هُوَ: أَنْ يَأْتِيَ النَّشْرُ عَلَى وَفْقِ =

السَّيِّدُ إِرْشَادُ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاحِ، أَوْ اقْتِدَاءُ النَّاسِ بِصَاحِبِ الْقَوْلِ السَّيِّدِ، وَغُفْرَانُ الذُّنُوبِ جَزَاءٌ عَلَى التَّقْوَى؛ لِأَنَّ عَمُودَ التَّقْوَى اجْتِنَابُ الْكِبَائِرِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لِلنَّاسِ الصَّغَائِرَ بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ، وَغَفَرَ لَهُمُ الْكِبَائِرَ بِالتَّوْبَةِ، وَالتَّحَوُّلِ عَنِ الْمَعَاصِي بَعْدَ الِهْتِمِّ بِهَا ضَرْبٌ مِنْ مَغْفَرَتِهَا^(١).

- وَذَكَرُ ﴿لَكُمْ﴾ مَعَ فِعْلَيَّ ﴿يُصْلِحُ﴾، ﴿وَيَغْفِرُ﴾؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْعِنَايَةِ بِالْمُتَّقِينَ أَصْحَابِ الْقَوْلِ السَّيِّدِ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ ﴿يُصْلِحُ﴾

= تَرْتِيبِ اللَّفِّ، فَيُؤْتَى بِمَا يُقَابِلُ الْأَشْيَاءَ الْمَذْكُورَةَ وَيُضَافُ إِلَى كُلِّ مَا يَلِيقُ بِهِ عَلَى التَّرْتِيبِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى هُنَا: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾. وَغَيْرُ الْمُرْتَبِّ - وَقَدْ يُعَبَّرُ عَنْهُ بِ«الْفِّ وَالنَّشْرِ الْمُشَوَّشِ»، أَوْ «الْمَعْكُوسِ» - هُوَ أَنْ يَأْتِيَ النَّشْرُ عَلَى غَيْرِ تَرْتِيبِ اللَّفِّ؛ مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾ * وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى * وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى ﴿[الضحى: ٦ - ٨]، فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ لَفٌّ مُفَصَّلٌ، وَجَاءَ بَعْدَهَا نَشْرٌ غَيْرُ مُرْتَبٍّ؛ فَجُمْلَةٌ: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ مَلَاثِمَةٌ لِلْجُمْلَةِ الْأُولَى وَمَتَعَلِّقَةٌ بِهَا، وَجُمْلَةٌ: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ مَلَاثِمَةٌ لِلْجُمْلَةِ الثَّالِثَةِ وَمَتَعَلِّقَةٌ بِهَا، وَجُمْلَةٌ: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ مَلَاثِمَةٌ لِلْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ وَمَتَعَلِّقَةٌ بِهَا. يُنْظَرُ: ((مفتاح العلوم)) للسكاكي (ص: ٤٢٥)، ((الإتقان في علوم القرآن)) للسيوطي (٣/ ٣٢٠)، ((علوم البلاغة)) للمراغي (ص: ٣٣٠، ٣٣١)، ((البلاغة العربية)) لعبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَةَ الميبداني (٢/ ٤٠٣ - ٤٠٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢٣).

وَقِيلَ: وَعَدَهُمْ عَلَى التَّقْوَى بِإِصْلَاحِ الْأَعْمَالِ؛ فَإِنَّ بَتَّقْوَى اللَّهِ يَصْلُحُ الْعَمَلُ، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يُرْفَعُ وَيَقْبَلُ، فَيَبْقَى فَاغِلُهُ خَالِدًا فِي الْجَنَّةِ؛ وَوَعَدَهُمْ عَلَى الْقَوْلِ السَّيِّدِ بِمَغْفَرَةِ الذُّنُوبِ. يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٨٦).

وَقِيلَ: يَتَرْتَّبُ عَلَى التَّقْوَى، وَالْقَوْلِ السَّيِّدِ: إِصْلَاحُ الْأَعْمَالِ وَالْمَغْفَرَةُ. يُنْظَرُ: ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٨٧)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢٣).

لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴿٦٩﴾، وَإِنَّمَا صِيغَتِ الْجُمْلَةُ فِي صِيغَةِ الشَّرْطِ
وَجَوَابِهِ؛ لإفادة العموم في المُطِيعِينَ، وأنواع الطَّاعَاتِ؛ فصارتِ الجُمْلَةُ
بِهَازِلِ الْعُمُومَيْنِ فِي قُوَّةِ التَّذْيِيلِ، وهذا نَسَجٌ بَدِيعٌ مِنْ نَظْمِ الْكَلَامِ؛ وهو
إِفَادَةُ عَرَضَيْنِ بِجُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ^(١).



(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٢٣، ١٢٤).

الآيتان (٧٢-٧٣)

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (٧٢) لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (٧٣)

غريب الكلمات:

﴿ فَأَبَيْنَ ﴾: أي: امتنع، والإباء: هو امتناعٌ باختيار، وأبى الشيء: لم يرْضه، وأبى عليه: امتنع، وهو غيرُ الاستكبار، وكلُّ إباء: امتناعٌ بلا عكسٍ، فإنَّ الإباءَ شدةُ الامتناع، وأصل (أبي): يدلُّ على الإمتناع^(١).

﴿ وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ﴾: أي: خفنَ من الأمانة أن لا يُؤفِّقنها، فيلحقهنَّ العقابُ، والإشفاقُ: عنايةٌ مختلطةٌ بخوفٍ، وإذا عُدِّي بـ (من) فمعنى الخوف فيه أظهرُ، وأصل (شفق): يدلُّ على رقةٍ في الشيء^(٢).

المعنى الإجمالي:

يقولُ تعالى معظماً شأنَ الأمانة، التي ائتمنَ عليها المكلَّفين: إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ - مِنْ أَوْامِرَ وَنَوَاهٍ وَطَاعَاتٍ - عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ، فَرَضْنَ حَمْلَهَا؛ خَشْيَةً مِنْ عَدَمِ الْقِيَامِ بِذَلِكَ، وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ؛ إِنَّهُ ظَلُومٌ فِي عَدَمِ الْوَفَاءِ بِالْأَمَانَةِ، جَهُولٌ بِرَبِّهِ وَبِعَدَمِ تَقْدِيرِهِ قَدْرَ إِضَاعَةِ الْأَمَانَةِ؛ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ

(١) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (١/ ٤٥)، ((التيبان في تفسير غريب القرآن)) لابن الهائم (ص: ٦٦)، ((تفسير العليمي)) (٥/ ٣٩٥)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ٢٨).

(٢) يُنظر: ((مقاييس اللغة)) لابن فارس (٣/ ١٩٧)، ((الوسيط)) للواحدي (٣/ ٤٨٥)، ((الكليات)) للكفوي (ص: ١٢١).

-الَّذِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، وَيُطِغُونُ الْكُفْرَ- وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا.

تفسير الآيتين:

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (٧٢)

مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا أُرْشِدَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَا أُرْشَدَ مِنْ تَرْكِ الْأَذَى، وَاتَّقَاءِ اللَّهِ، وَسَدَادِ الْقَوْلِ، وَرَتَّبَ عَلَى الطَّاعَةِ مَا رَتَّبَ؛ بَيَّنَّ أَنَّ مَا كُفِّلَهُ الْإِنْسَانُ أَمْرٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ (١):

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾.

أَي: إِنَّا عَرَضْنَا الْأَوَامِرَ وَالنَّوَاهِيَ وَالْفَرَائِضَ وَالطَّاعَاتِ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ، فَتَثَابُ عَلَى حَمْلِهَا وَالْقِيَامِ بِهَا، وَتُعَاقِبُ عَلَى تَرْكِ ذَلِكَ (٢).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٨٧/٢٥)، ((تفسير أبي حيان)) (٥٠٨/٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢٠٤/١٩)، ((تفسير ابن عطية)) (٤٠٢/٤)، ((تفسير القرطبي))

(١٤/٢٥٣، ٢٥٤)، ((تفسير ابن جزي)) (١٦٠/٢)، ((تفسير ابن كثير)) (٤٨٨/٦، ٤٨٩)،

((مجموع رسائل ابن رجب)) (٢٠٢/١)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٣)، ((أضواء البيان))

للسنقيطي (٢٥٩/٦).

قال الواحدي: (الأمانة في هذه الآية في قول جميعهم: الطاعة والفرائض التي يتعلّق بأدائها الثواب، وبتضييعها العقاب). ((البسيط)) (٣٠٢/١٨).

وقال أبو حيان: (والأمانة: الظاهر أنّها كلّ ما يُؤتمن عليه من أمرٍ ونهي، وشأنٍ دينٍ ودنيا، والشرع كلّ أمانة. وهذا قول الجمهور). ((تفسير أبي حيان)) (٥٠٩/٨).

وقال السمعاني: (قول أكثر السلف، وهو المحكي عن ابن عباس وجماعة التابعين: هو أنّ الله تعالى عرض أوامره على السموات والأرض والجبال عرض تخيير لا عرض إلزام، وقال لهنّ: أتحملن هذه الأمانة بما فيها؟ قلن: وما فيها؟ فقال: إنّ أحسننّ جوزيتنّ، وإن عصيتنّ =

عن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ((حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ^(١) قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ، وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا، قَالَ: يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقَبَّضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيُظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ^(٢)، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقَبَّضُ فَيَقْبِ أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ^(٣)؛ كَجَمْرِ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَنْفَطِرُ^(٤) فَتَرَاهُ مُتَبَرِّأً^(٥) وليس فيه شيء! فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتْبَاعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ! فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا! وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ! وَمَا أَظْرَفَهُ! وَمَا أَجْلَدَهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ! وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي أَتَيْكُمْ بَايَعْتُ؛ لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا!!))^(٦).

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ((بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا يَا

= عَوْقِبَتْنِ. فَقُلْنَا: لَا نَتَحَمَّلُ الْأَمَانَةَ وَلَا نُرِيدُ ثَوَابًا وَلَا عِقَابًا؛ وَعَرَضَهَا عَلَى آدَمَ فَتَحَمَّلَهَا بِمَا فِيهَا!). ((تفسير السمعاني)) (٤/٣١٢).

(١) الْجَذْرُ: الْأَصْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. يُنْظَرُ: ((إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ)) لِلْقَاضِي عِيَاض (١/٤٤٨).
(٢) الْوَكْتُ: الْأَثَرُ الْيَسِيرُ، كَالثَّقِطَةِ فِي الشَّيْءِ. يُنْظَرُ: ((مِرْقَاةُ الْمِفَاتِيحِ)) لَعَلِي الْقَارِي (٨/٣٣٧٩).
(٣) الْمَجْلُ: أَثَرُ الْعَمَلِ فِي الْيَدِ. يُنْظَرُ: ((فَتْحُ الْبَارِي)) لِابْنِ حَجَر (١٣/٣٩)، ((مِرْقَاةُ الْمِفَاتِيحِ)) لَعَلِي الْقَارِي (٨/٣٣٧٩).

(٤) نَفِطَ: أَي: وَرِمَ وَامْتَلَأَ مَاءً. يُنْظَرُ: ((فَتْحُ الْبَارِي)) لِابْنِ حَجَر (١/١٩٧).

(٥) مُتَبَرِّأً: أَي: مُرْتَفِعًا. يُنْظَرُ: ((شَرْحُ الْقِسْطَانِي)) (٩/٢٨٥).

(٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٩٧) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (١٤٣).

رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ، فانتَظِرِ السَّاعَةَ. قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: إِذَا وُثِدَ^(١) الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ، فانتَظِرِ السَّاعَةَ^(٢).

﴿فَأَبَيْتُ أَنْ يُحْمَلَنِي وَأَشْفَقَنِي مِنْهَا﴾.

أي: فَلَمْ تَقْبَلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضُ وَالْجِبَالُ أَنْ تَخْتَارَ امْتِثَالَ الْأَمْرِ وَاجْتِنَابَ النَّوَاهِي عَلَى الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَخِفْنَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَلَى عَدَمِ الْقِيَامِ بِذَلِكَ^(٣).

﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَنُ﴾.

أي: وَحَمَلَ الْإِنْسَانُ^(٤).....

(١) وُثِدَ: أي: أُسْنِدَ وَقُوِّضَ. يُنْظَرُ: ((مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ)) لَعَلِي الْقَارِي (٨/ ٣٤٢٩).

(٢) رواه البخاري (٥٩).

(٣) يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ مِقَاتِلِ بْنِ سَلِيمَانَ)) (٣/ ٥١٠)، ((تَفْسِيرُ السَّمْعَانِيِّ)) (٤/ ٣١٣)، ((تَفْسِيرُ الْبَغْوِيِّ)) (٣/ ٦٦٩)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةٍ)) (٤/ ٤٠٢)، ((تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ)) (ص: ٦٧٣)، ((أَضْوَاءُ الْبَيَانِ)) لِلشَّنْقِيطِيِّ (٦/ ٢٥٩).

قال الواحدي: (معنى قوله: ﴿فَأَبَيْتُ أَنْ يُحْمَلَنِي﴾ أي: مَخَافَةً وَخَشْيَةً، لَا مَعْصِيَةً وَمُخَالَفَةً، وَالْعَرَضُ كَانَ تَخْيِيرًا لَا إلْزَامًا). ((الْبَسِيطُ)) (١٨/ ٣٠٤).

وقال الشنقيطي: (وهذا العرض والإباء والإشفاق: كُلُّهُ حَقٌّ، وَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ لِلْسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ إدْرَاكًَا يَعْلَمُهُ هُوَ جَلَّ وَعَلَا، وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُهُ، وَبِذَلِكَ الإدْرَاكِ أدْرَكْتُ عَرَضَ الْأَمَانَةِ عَلَيْهَا، وَأَبَيْتُ وَأَشْفَقْتُ). ((أَضْوَاءُ الْبَيَانِ)) (٦/ ٢٥٨).

(٤) قيل: المراد: نَوْعُ الْإِنْسَانِ، وَلَيْسَ فَرْدًا بَعِيْنَهُ. وَمَمَّنْ قَالَ بِهِذَا: ابْنُ الْقَيْمِ، وَابْنُ عَاشُور. يُنْظَرُ: ((الرُّوحُ)) لِابْنِ الْقَيْمِ (ص: ١٢٦)، ((تَفْسِيرُ ابْنِ عَاشُورِ)) (٢٢/ ١٢٥).

قال السمرقندي: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَنُ﴾ يعني: آدَمَ وَذُرِّيَّتَهُ. ((تَفْسِيرُ السَّمْرَقَنْدِيِّ)) (٣/ ٧٦). وقيل: المرادُ بِالْإِنْسَانِ: آدَمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَمَمَّنْ اخْتَارَهُ: مِقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَالْوَاحِدِيُّ، وَالسَّمْعَانِيُّ، وَالْبَغْوِيُّ، وَالْعَلِيمِيُّ، وَالشَّنْقِيطِيُّ. يُنْظَرُ: ((تَفْسِيرُ مِقَاتِلِ بْنِ سَلِيمَانَ)) (٣/ ٥١٠)، ((الْوَجِيزُ)) لِلْوَاحِدِيِّ (ص: ٨٧٥)، ((تَفْسِيرُ السَّمْعَانِيِّ)) (٤/ ٣١٣)، ((تَفْسِيرُ الْبَغْوِيِّ)) (٣/ ٦٦٩)، ((تَفْسِيرُ الْعَلِيمِيِّ)) (٥/ ٣٩٥)، ((أَضْوَاءُ الْبَيَانِ)) لِلشَّنْقِيطِيِّ (٦/ ٢٥٩).

وَمَمَّنْ قَالَ بِهِذَا الْقَوْلِ مِنَ السَّلَفِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَالضَّحَّاكُ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ، وَمُجَاهِدٌ، وَابْنُ =

الأمانة^(١)!

﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾.

أي: إن الإنسان واقع في ظلم نفسه، والجهل بربه وشرعه وقدر الأمانة^(٢).

كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٧٣).

﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ﴾.

أي: ليُعَذِّبَ الله الذين خانوا الأمانة من المنافقين والمنافقات؛ الذين يظهرون الإسلام، ويُبطنون الكفر، ويُعَذِّبُ المشركين والمشركات بالله تعالى^(٣).

= جَرِيح. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/٢٠٥)، ((الدر المنثور)) للسيوطي (٦/٦٦٩). قال الشنقيطي: (الظَّاهِرُ أَنَّ الْمَرَادَ بِالْإِنْسَانِ آدَمُ عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ رَاجِعٌ لِلْفَظِّ: «الْإِنْسَانُ» مُجَرَّدًا عَنْ إِرَادَةِ الْمَذْكُورِ مِنْهُ، الَّذِي هُوَ آدَمُ. وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ -أَي: الْإِنْسَانُ- الَّذِي لَا يَحْفَظُ الْأَمَانَةَ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا، أَيْ: كَثِيرَ الظُّلْمِ وَالْجَهْلِ). ((أضواء البيان)) (٦/٢٥٩).

(١) يُنظر: ((تفسير السمرقندي)) (٣/٧٦)، ((تفسير ابن جزي)) (٢/١٦٠)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/٤٨٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/١٩٦)، ((تفسير الماتريدي)) (٨/٤٢١)، ((الوجيز)) للواحدي (ص: ٨٧٥)، ((تفسير ابن عطية)) (٤/٤٠٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/١٢٩، ١٣٠)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٦/٢٥٩).

(٣) قال ابن القيم: (الْخِطَابُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ حَيْثُ هُوَ إِنْسَانٌ عَلَى طَرِيقَةِ الْقُرْآنِ فِي تَنَاوُلِ الدِّمِّ لَهُ مِنْ حَيْثُ هُوَ إِنْسَانٌ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١]، ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٠]، ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ [العاديات: ٦]، ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾، ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ﴾ [الحج: ٦٦]، ونظائره كثيرة؛ فالإنسان -من حيث هو- عار عن كل خير من العلم النافع والعمل الصالح، وإنما الله سبحانه هو الذي يُكَمِّلُهُ بذلك ويُعْطِيهِ إِيَّاهُ، =

﴿وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾

أي: وليتوب الله على المؤمنين والمؤمنات؛ الذين قاموا بما أمرهم الله، ولم يخونوا الأمانة، فيغفر الله لهم ذنوبهم، ويرحمهم، ويوفقهم لطاعته^(١).

= وليس له ذلك من نفسه، بل ليس له من نفسه إلا الجهل المضاد للعلم، والظلم المضاد للعدل، وكل علم وعدل وخير فيه: فمن ربه، لا من نفسه. ((عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين)) (ص: ١٩٢).

يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٥١١)، ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٢٠٥، ٢٠٦)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٥٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٩٣).

اختلف في اللام: هل هي للعاقبة، أو للتعليل؛ فقليل: هي لام التعليل. وممن قال بهذا: القرطبي، والشنقيطي. يُنظر: ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٥٨)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٦/ ٢٥٩). وقيل: هي لام العاقبة. وممن قال بهذا: القسيري، وابن عاشور. يُنظر: ((تفسير القشيري)) (٣/ ١٧٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٣١).

واختلف في متعلق اللام؛ فقليل: اللام في قوله تعالى: ﴿لِيُعَذِّبَ﴾ متعلقة بقوله سبحانه: ﴿عَرَضْنَا﴾. وممن قال بهذا: مقاتل بن سليمان، والسمرقندي. يُنظر: ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٥١١)، ((تفسير السمرقندي)) (٣/ ٧٧).

قال مقاتل: ﴿عَرَضْنَا الأمانة على الإنسان؛ لكي يعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات بما خانوا الأمانة، وكذبوا الرسل...﴾. ((تفسير مقاتل بن سليمان)) (٣/ ٥١١). وقيل: هي متعلقة بقوله تعالى: ﴿وَحَمَلَهَا﴾. وممن قال بهذا: ابن جرير، والقرطبي، وابن كثير، وابن عاشور، والشنقيطي. يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٢٠٥)، ((تفسير القرطبي)) (١٤/ ٢٥٨)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٩٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٣١)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٦/ ٢٥٩).

قال أبو السعود: ﴿حملها الإنسان ليُعَذِّبَ الله بعض أفراد الذين لم يراعوها، ولم يقابلوها بالطاعة، على أن اللام للعاقبة﴾. ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٨). وقال ابن قتيبة: (أي: عرضنا ذلك عليه ليتقلده، فإذا تقلده ظهر نفاق المنافق، وشرك المشرك، فعذب الله به، وظهر إيمان المؤمن، فتاب الله عليه). ((تأويل مشكل القرآن)) (ص: ٢٤٥).

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٩/ ٢٠٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٦/ ٤٩٣)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٣١).

=

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾.

أي: إن الله مُتَّصِفٌ أَزْلًا وأَبَدًا بالمَغْفِرَةِ، فَيَسْتُرُ ذُنُوبَ عِبَادِهِ وَيَتَجَاوَزُ عَنْ مُؤَاخَذَتِهِمْ بِهَا؛ وَتُتَّصَفُ أَزْلًا وأَبَدًا بِالرَّحْمَةِ^(١).

الفوائد التَّربَوِيَّة:

في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ إلى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ أنه ليس لأَحَدٍ أَنْ يَظُنَّ اسْتِغْنَاءَهُ عَنِ التَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ، وَالِاسْتِغْفَارِ مِنَ الذُّنُوبِ، بَلْ كُلُّ أَحَدٍ مُحْتَاجٌ إِلَى ذَلِكَ دَائِمًا؛ فَالْإِنْسَانُ ظَالِمٌ جَاهِلٌ، وَغَايَةُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ التَّوْبَةُ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ بِتَوْبَةِ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ، وَمَغْفِرَتِهِ لَهُمْ^(٢).

الفوائد الْعِلْمِيَّة وَاللِّطَائِفُ:

١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ قَوْلُهُ: ﴿فَأَبَيْنَ﴾ أَتَى بِضَمِيرِ هَذِهِ كَضَمِيرِ الْإِنَاثِ؛ لِأَنَّ جَمْعَ التَّكْسِيرِ غَيْرَ الْعَاقِلِ يَجُوزُ فِيهِ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ مُذَكَّرًا^(٣).

٢- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ فَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ مِنْ شَأْنِهِ

= قَالَ السَّمْعَانِي: (قَوْلُهُ: ﴿وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ أَي: يَهْدِيهِمْ وَيَرْحُمُهُمْ إِذَا أَدُّوا الْأَمَانَةَ). (تفسير السمعاني) ((٣١٤/٤)).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن جرير)) (٢٠٦/١٩)، ((تفسير السمرقندي)) (٧٧/٣)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٦٧٣).

(٢) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٢٥٦/١١).

(٣) يُنْظَرُ: ((الدر المصون)) للسمين الحلبي (١٤٥/٩).

الظُّلْمَ وَالْجَهْلَ، فَلَمَّا أُودِعَ الْأَمَانَةَ بَقِيَ بَعْضُهُمْ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَبَعْضُهُمْ تَرَكَ الظُّلْمَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، وَتَرَكَ الْجَهْلَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي حَقِّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، وَقَالَ فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً: ﴿وَالرَّسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾ [آل عمران: ٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(١) [فاطر: ٢٨].

٣- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ * لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْإِنْسَانِ وَصْفَيْنِ: الظُّلْمَ وَالْجَهْلَ، وَذَكَرَ مِنْ أَوْصَافِهِ تَعَالَى وَصْفَيْنِ، فَقَالَ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، أَي: كَانَ غَفُورًا لِلظُّلْمِ، وَرَحِيمًا عَلَى الْجَهْلِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَ عِبَادَهُ بِأَنَّهُ يَغْفِرُ الظُّلْمَ جَمِيعًا إِلَّا الظُّلْمَ الْعَظِيمَ الَّذِي هُوَ الشِّرْكُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وَأَمَّا الْوَعْدُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وَأَمَّا الرَّحْمَةُ عَلَى الْجَهْلِ فَلِأَنَّ الْجَهْلَ مَحَلُّ الرَّحْمَةِ؛ وَلِذَلِكَ يَعْتَدِرُ الْمَسِيءُ بِقَوْلِهِ: مَا عَلِمْتُ^(٢).

٤- الْأَصْلُ فِي بَنِي آدَمَ الظُّلْمَ وَالْجَهْلَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾، وَمَجَرَّدُ التَّكَلُّمِ بِالشَّهَادَتَيْنِ لَا يُوجِبُ انْتِقَالَ الْإِنْسَانِ عَنِ الظُّلْمِ وَالْجَهْلِ إِلَى الْعَدْلِ^(٣)!

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٨٨/٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((المصدر السابق)) (١٨٩/٢٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣٥٧/١٥).

٥- اتَّبَاعُ الظَّنِّ جَهْلٌ، وَاتِّبَاعُ هَوَى النَّفْسِ بَغْيٌ هُدًى مِنَ اللَّهِ: ظُلْمٌ، وَجِمَاعُ الشَّرِّ الْجَهْلُ وَالظُّلْمُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾^(١).

٦- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ * لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ * أَنْ الذُّنُوبَ وَاقِعَةً مِنْ بَنِي آدَمَ لَا مَحَالَةَ؛ فَكُلُّ بَنِي آدَمَ ظَلُومٌ جَهُولٌ إِلَّا مَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٢).

٧- فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ذَكَرَ التَّوْبَةَ؛ لِعِلْمِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ لَا بُدَّ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِيهِ جَهْلٌ وَظُلْمٌ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ دَائِمًا يَتَبَيَّنُ لَهُ مِنَ الْحَقِّ مَا كَانَ جَاهِلًا بِهِ، وَيَرْجِعُ عَنْ عَمَلٍ كَانَ ظَالِمًا فِيهِ، وَأَدْنَاهُ ظُلْمُهُ لِنَفْسِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي يُزِيلُ عَلَى عَبْدِهِ ءَايَاتٍ يَبْتَغِي لِيُخْرِجَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [الحديد: ٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّكَتَبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(٣) [إبراهيم: ١].

٨- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ بِشَارَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِأَنَّ اللَّهَ عَامِلُهُم بِالْغُفْرَانِ وَالرَّحْمَةِ^(٤).

بِلاغَةُ الْآيَتَيْنِ:

١- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلَهَا

(١) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣/ ٣٤٨).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظرية العقد)) لابن تيمية (١/ ٣٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (٣/ ٣٤٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٣٢).

وَأَسْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَنُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿١﴾ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ مَسْوقٌ لِلتَّنْوِيهِ بِشَأْنِ الْأَمَانَةِ، وَتَفْخِيمِ أَمْرِهَا، وَفِيهِ تَقْرِيرٌ لِلْوَعْدِ السَّابِقِ بِتَعْظِيمِ الطَّاعَةِ، وَبَيَانِ عِظَمِ شَأْنِ مَا يُوجِبُهَا مِنَ التَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ، وَصُعُوبَةِ أَمْرِهَا، وَبَيِّنَ ذَلِكَ كُلَّهُ بِطَرِيقِ التَّمَثِيلِ مَعَ الْإِذَانِ بِأَنَّ مَا صَدَرَ عَنْهُمْ مِنَ الطَّاعَةِ وَتَرْكِهَا، صَدَرَ عَنْهُمْ بَعْدَ الْقَبُولِ وَالِاتِّزَامِ، وَسَمَّاها أَمَانَةً مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا وَاجِبَةُ الْأَدَاءِ ^(١).

- قوله: ﴿عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ﴾ فِيهِ الْاِفْتِتَاحُ بِحَرْفِ التَّوَكِيدِ (إِنَّ)؛ لِلاِهْتِمَامِ بِالْخَبَرِ، أَوْ تَنْزِيلِهِ -لِغَرَابَةِ شَأْنِهِ- مَنْزِلَةً مَا قَدْ يُنْكِرُهَا السَّامِعُ ^(٢).

- وَتَخْصِيصُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالذِّكْرِ مِنْ بَيْنِ الْمَوْجُودَاتِ؛ لِأَنَّهَا أَعْظَمُ الْمَعْرُوفِ لِلنَّاسِ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ ^(٣)، وَلِأَنَّهَا أَشَدُّ الْأُمُورِ وَأَحْمَلُهَا لِلْإِثْقَالِ ^(٤).

- وَعُطِفَ الْجِبَالُ عَلَى الْأَرْضِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ﴾؛ لِأَنَّ الْجِبَالَ أَعْظَمُ الْأَجْزَاءِ الْمَعْرُوفَةِ مِنْ ظَاهِرِ الْأَرْضِ، وَهِيَ الَّتِي تُشَاهِدُ الْأَبْصَارُ عِظَمَتَهَا ^(٥)، وَلِزِيَادَةِ قُوَّتِهَا وَصَلَابَتِهَا؛ تَعْظِيمًا لِلْأَمْرِ ^(٦).

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الزمخشري)) (٣/ ٥٦٥)، ((تفسير البيضاوي)) (٤/ ٢٤٠)، ((تفسير أبي حيان))

(٨/ ٥١١)، ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢٤)، ((إعراب

القرآن وبيانه)) لدرويش (٨/ ٥٦، ٥٧).

(٢) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢٤).

(٣) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢٥)، ((إعراب القرآن

وبيانه)) لدرويش (٨/ ٥٧، ٥٨).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (٢٥/ ١٨٨، ١٨٩).

(٥) يُنْظَرُ: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢٥).

(٦) يُنْظَرُ: ((تفسير أبي حيان)) (٨/ ٥٠٩).

- قوله: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾، جملة ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ استئناف بياني؛ لأنَّ الذي يسمع خبر أن الإنسان تحمّل الأمانة، يترقّب معرفة ما كان من حسن قيام الإنسان بما حمّله وتحمّله، وليست الجملة تعليلية؛ فكيف يُعلّل بأنَّ حمّله الأمانة من أجل ظلمه وجهله؟! فقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ مؤذّن بكلام محذوف يدلُّ هو عليه؛ إذ التقدير: وحملها الإنسان فلم يف بها؛ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا، فكأنّه قيل: فكان ظَلُومًا جَهُولًا، أي: ظَلُومًا في عدم الوفاء بالأمانة؛ لأنّه إجحافٌ بصاحب الحقّ في الأمانة أيّا كان، وجَهُولًا في عدم تقديره قدر إضاعة الأمانة من المؤاخذه المتفاوتة المراتب في التبعة بها^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿لِعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

- قوله: ﴿لِعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ فيه الالتفات إلى الاسم الجليل (الله) أولاً؛ لتَهويل الخطب، وتربية المهابة. والإظهار في موقع الإضمار ثانياً ﴿وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾؛ لإبراز مزيد الاعتناء بأمر المؤمنين والتوبة عليهم؛ توفية لكلٍّ من مقامَي الوعيد والوعدِ حقّه^(٢).

- وقدّم هنا التعذيب على التوبة؛ لأنّه لمّا سمّى التكليف أمانة، والأمانة من حكمها اللازم أن الخائن يضمن، وليس من حكمها اللازم أن الأمين الباذل جهده يستفيد أُجرة؛ فكان التعذيب على الخيانة كاللّازم، والأجر على

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٢٩ - ١٣٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (٧/ ١١٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢٢/ ١٣١ - ١٣٢).

الحِفْظِ إِحْسَانٌ، وَالْعَدْلُ قَبْلَ الْإِحْسَانِ^(١).

- وَأَيْضًا قَدَّمَ مِنَ الْخَوْنَةِ أَجْدَرَهُمْ بِذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿الْمُنْفِقِينَ وَالْمُنْفِقَاتِ﴾،
أَي: الَّذِينَ يُظْهِرُونَ بَذْلَ الْأَمَانَةِ كَذِبًا وَزُورًا، وَهُمْ حَامِلُونَ لَهَا عَرِيقُونَ فِي
النِّفَاقِ^(٢).

- وَعَظَفَ ﴿وَيَتُوبَ﴾ عَلَى ﴿لِيُعَذِّبَ﴾؛ لِيَجْمَعَ لَهُمْ بَيْنَ الْعَذَابَيْنِ؛ لِأَنَّ فِي
التَّوْبَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِرْغَامًا لِلْكَفَّارِ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنْفِقِينَ وَالْمُنْفِقَاتِ...﴾ [الأحزاب: ٧٣] إِلَى نَهَايَةِ
السُّورَةِ، يَقْتَضِي أَنَّ لِلْأَمَانَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ
عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ
ظَلُومًا جَهُولًا﴾ مَزِيدَ اخْتِصَاصٍ بِالْعِبْرَةِ فِي أَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُشْرِكِينَ مِنْ
بَيْنِ نَوْعِ الْإِنْسَانِ فِي رَغْيِ الْأَمَانَةِ وَإِضَاعَتِهَا^(٤).



تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ الْمَجْلَدُ الْخَامِسُ وَالْعَشْرُونَ

وِيلِيهِ الْمَجْلَدُ السَّادِسُ وَالْعَشْرُونَ

وَأَوَّلُهُ تَفْسِيرُ سُورَةِ سَبَأٍ

(١) يُنْظَرُ: ((تفسير الرازي)) (١٨٩/٢٥).

(٢) يُنْظَرُ: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٤٢٦/١٥).

(٣) يُنْظَرُ: ((حاشية الطيبي على الكشاف)) (٤٩٢/١٢).

(٤) يُنْظَرُ: ((تفسير البضاوي)) (٢٤٠/٤)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٢٤/٢٢).

نسخة إلكترونية **حقوقها للناسر** لا يسمح باقتنائها إلا بقيمتها
ولا نُجيز نشرها ولا تداولها

للحصول على نسخة إلكترونية شرعية بمبلغ زهيد جدا (**اضغط هنا**)





الفهرس

نسخة إلكترونية **حقوقها للناس** لا يسمح باقتنائها إلا بقيمتها
ولا نُجيز نشرها ولا تداولها

للحصول على نسخة إلكترونية شرعية بمبلغ زهيد جدا (**اضغط هنا**)



الفهرس

٦٥ تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ	١٣ أَسْمَاءُ السُّورَةِ
٦٨ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ	١٣ بَيَانُ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ
٧٠ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ	١٣ مَقَاصِدُ السُّورَةِ
٧٠ بِلَاغَةُ الْآيَتَيْنِ	١٤ مَوْضُوعَاتُ السُّورَةِ
٧٦ الْآيَاتُ (٩-١١)	١٦ الْآيَاتُ (١-٣)
٧٦ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ	١٦ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ
٧٧ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ	١٦ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ
٧٧ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ	١٩ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ
٨٣ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ	٢٠ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ
٨٤ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ	٢٢ بِلَاغَةُ الْآيَاتِ
٨٦ بِلَاغَةُ الْآيَاتِ	٢٨ الْآيَاتُ (٤-٦)
٩١ الْآيَاتُ (١٢-١٧)	٢٨ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ
٩١ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ	٢٩ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ
٩٣ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ	٣٠ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ
٩٤ تَفْسِيرُ الْآيَاتِ	٤٣ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ
١٠٠ الْفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ	٤٤ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ
١٠٢ الْفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ	٥٤ بِلَاغَةُ الْآيَاتِ
١٠٥ بِلَاغَةُ الْآيَاتِ	٦٥ الْآيَتَانِ (٧-٨)
١١٢ الْآيَاتُ (١٨-٢٠)	٦٥ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ
١١٢ غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ	٦٥ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ

المعنى الإجمالي..... ١١٤	الفوائد التربويّة..... ١٧٣
تفسير الآيات..... ١١٤	الفوائد العلميّة واللّطائف ... ١٧٤
الفوائد التربويّة..... ١٢٢	بلاغة الآيات..... ١٧٩
الفوائد العلميّة واللّطائف ... ١٢٣	الآيات (٣٢-٣٤)..... ١٨٤
بلاغة الآيات..... ١٢٥	غريب الكلمات..... ١٨٤
الآيات (٢١-٢٤)..... ١٣٠	المعنى الإجمالي..... ١٨٥
غريب الكلمات..... ١٣٠	تفسير الآيات..... ١٨٦
المعنى الإجمالي..... ١٣٠	الفوائد التربويّة..... ١٩٤
تفسير الآيات..... ١٣١	الفوائد العلميّة واللّطائف ... ١٩٦
الفوائد التربويّة..... ١٤٠	بلاغة الآيات..... ٢٠٥
الفوائد العلميّة واللّطائف ... ١٤٢	الآيتان (٣٥-٣٦)..... ٢١٢
بلاغة الآيات..... ١٤٤	غريب الكلمات..... ٢١٢
الآيات (٢٥-٢٧)..... ١٤٩	المعنى الإجمالي..... ٢١٣
غريب الكلمات..... ١٤٩	تفسير الآيتين..... ٢١٣
المعنى الإجمالي..... ١٤٩	الفوائد التربويّة..... ٢٢٢
تفسير الآيات..... ١٥٠	الفوائد العلميّة واللّطائف ... ٢٢٦
الفوائد العلميّة واللّطائف ... ١٥٧	بلاغة الآيتين..... ٢٣١
بلاغة الآيات..... ١٥٩	الآيات (٣٧-٤٠)..... ٢٣٦
الآيات (٢٨-٣١)..... ١٦٤	غريب الكلمات..... ٢٣٦
غريب الكلمات..... ١٦٤	مُشكِلُ الإعراب..... ٢٣٧
المعنى الإجمالي..... ١٦٥	المعنى الإجمالي..... ٢٣٨
تفسير الآيات..... ١٦٥	تفسير الآيات..... ٢٣٩

الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ ٢٥٠	الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ ... ٣٠٦
الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ ... ٢٥١	بِلاغَةُ الْآيَةِ ٣١١
بِلاغَةُ الْآيَاتِ ٢٥٩	الْآيَاتِ (٥٠-٥٢) ٣١٣
الْآيَاتِ (٤١-٤٤) ٢٦٨	غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ ٣١٣
غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ ٢٦٨	المَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ ٣١٤
المَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ ٢٦٨	تَفْسِيرُ الْآيَاتِ ٣١٥
تَفْسِيرُ الْآيَاتِ ٢٦٨	الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ ٣٣١
الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ ٢٧٥	الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ ... ٣٣٢
الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ ... ٢٧٦	بِلاغَةُ الْآيَاتِ ٣٣٩
بِلاغَةُ الْآيَاتِ ٢٧٩	الْآيَاتِ (٥٣-٥٥) ٣٤٩
الْآيَاتِ (٤٥-٤٨) ٢٨٤	غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ ٣٤٩
غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ ٢٨٤	المَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ ٣٥٠
المَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ ٢٨٥	تَفْسِيرُ الْآيَاتِ ٣٥١
تَفْسِيرُ الْآيَاتِ ٢٨٥	الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ ٣٦٤
الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ ٢٩٣	الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ ... ٣٦٦
الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ ... ٢٩٤	بِلاغَةُ الْآيَاتِ ٣٧٣
بِلاغَةُ الْآيَاتِ ٢٩٦	الْآيَاتِ (٥٦-٥٨) ٣٨١
الْآيَةِ (٤٩) ٣٠٢	غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ ٣٨١
غَرِيبُ الْكَلِمَاتِ ٣٠٢	المَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ ٣٨١
المَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ ٣٠٣	تَفْسِيرُ الْآيَاتِ ٣٨٢
تَفْسِيرُ الْآيَةِ ٣٠٣	الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ ٣٨٨
الفَوَائِدُ التَّرْبَوِيَّةُ ٣٠٦	الفَوَائِدُ الْعِلْمِيَّةُ وَاللِّطَائِفُ ... ٣٨٩

بلاغة الآيات ٣٩٥	الآيات (٦٩-٧١) ٤٣٨
الآيات (٥٩-٦٢) ٤٠٠	غريب الكلمات ٤٣٨
غريب الكلمات ٤٠٠	المعنى الإجمالي ٤٣٨
المعنى الإجمالي ٤٠١	تفسير الآيات ٤٣٩
تفسير الآيات ٤٠٢	الفوائد التربوية ٤٤٤
الفوائد التربوية ٤١١	الفوائد العلمية واللطائف ... ٤٤٥
الفوائد العلمية واللطائف ... ٤١٣	بلاغة الآيات ٤٤٥
بلاغة الآيات ٤١٨	الآيتان (٧٢-٧٣) ٤٥٠
الآيات (٦٣-٦٨) ٤٢٢	غريب الكلمات ٤٥٠
غريب الكلمات ٤٢٢	المعنى الإجمالي ٤٥٠
المعنى الإجمالي ٤٢٢	تفسير الآيتين ٤٥١
تفسير الآيات ٤٢٣	الفوائد التربوية ٤٥٦
الفوائد التربوية ٤٢٩	الفوائد العلمية واللطائف ... ٤٥٦
الفوائد العلمية واللطائف ... ٤٣٠	بلاغة الآيتين ٤٥٨
بلاغة الآيات ٤٣٣	الفهرس ٤٦٥



نسخة إلكترونية **حقوقها للناس** لا يسمح باقتنائها إلا بقيمتها
ولا نُجيز نشرها ولا تداولها

للحصول على نسخة إلكترونية شرعية بمبلغ زهيد جدا (**اضغط هنا**)

تم الصف والإخراج في مؤسسة

الدُّرَّ السَّيِّئَة
www.dorar.net

✉nashr@dorar.net ☎٠٥٥٦٩٨٠٢٨٠